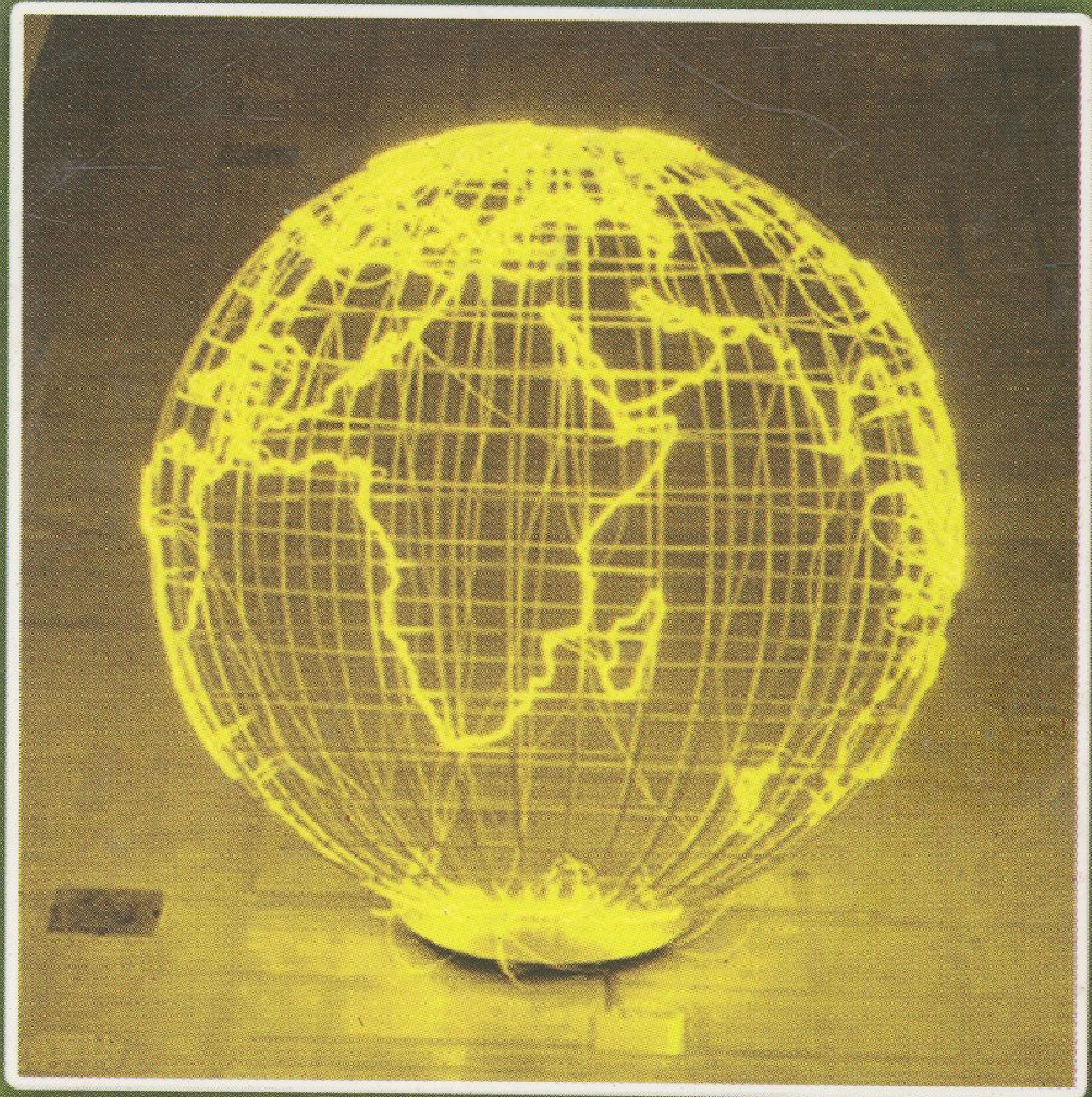
الإستقرار السياسى

فى العالم المعاصر

ملحق خاص بالمصطلحات السياسية



هشام محمود الأقداحى

مؤسسة شباب الجامعة
40 ش د/مصطفى مشرفة
تليفاكس : 4839496 الإسكندرية

الإستقرار السياسي في العالم المعاصر

ملحق خاص بالمصطلحات السياسية

إعــداد

هشـام محـمـود الأقـداحـي

٢٠٠٩

الناشــر

مؤسسة شباب الجامعة

٤٠ ش د./ مصطفى مشرفة

الإسكندرية تليفاكس: ٤٨٣٩٤٩٦

Email: Shabab Elgamaa@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الأول

تمهيـد

الأهمية الدولية للمنطقة العربية والشرق الأوسط :

يعد مصطلح الشرق الأوسط، منأكثر المصطلحات السياسية إثارة للجدل بين الباحثين في العلاقات الدولية والمعنيين منهم بدراسة تلك المنطقة.

ويعد البروفوسير – ماهان MAHAN – أول من إستخدم هذا المصطلح للدلالة على المنطقة التي يقع مركزها فى الخليج العربي، ولكنه لم يحدد البلاد التي تدخل في نطاق تلك المنطقة.

ويستخدم بعض الباحثين مفهوم الشرق الأوسط ليشير إلى مصر والدول الآسيوية الناطقة بالعربية وتركيا وإيران وقبرص وفلسطين وليبيا والسودان.

وثمة تعبير آخر يرتبط بالشرق الأوسط وهو شمال أفريقيا وقد استخدم خلال الحرب العالمية الثانية للإشارة إلى المنطقة التي تضم الصحراء الليبية والصحراء المصرية والتي كانت تدور فيها المعارك البرية بين قوات الحلفاء وقوات المحور.. غير أن مدلول شمال أفريقيا إتسع بعد ذلك ليشمل كل المنطقة الواقعة جنوب البحر المتوسط.

وتاريخياً عرف المعهد الملكي البريطاني للعلاقات الدولية المنطقة بأنها تشمل تركيا وإيران وشبه الجزيرة العربية ومنطقة الهلال الخصيب وقبرص والسودان. على أنه من خلال إستعراضنا للتعريفات السابقة للمنطقة فإن ثمة ملاحظات يجدر بنا الإشارة إليها :

١– أن مصطلح الشرق الأوسط هو مصطلح مطاط لا يشير إلى منطقة جغرافية محددة بل أنه مصطلح سياسي إستراتيجي في نشأته وفي إستخدامه.

٢– وأن هذه التسمية ليست نابعة من طبيعة المنطقة نفسها أو من خصائصها الذاتية وإنما تسمة مستمدة من علاقة المنطقة بالغير.. وإذ كان هناك

الشرق الأوسط والشرق الأدنى أو الأقصى فإن القارة الأوروبية هي التي كانت وراء هذه التسميات.

٣- أن إختيار تلك التسمية وراءه مغزى سياسي لدى الدول الأوروبية.. فالمنطقة يغلب عليها طابع التعدد والتنوع فهي خليط من القوميات والسلالات والأديان واللغات ولا يغلب عليها طابع التماثل أو الوحدة. وبالتالي تحاول القارة الأوروبية ومنذ القرون الماضية إستغلال المنطقة وربطها بالمصير الأوروبي كما أن التعريفات التي قدمت لتلك التسمية لا تستند إلى معيار موضوعي محدد بل يغلب عليها الطابع التحكمي أو القيمي.. حيث أدخلت بعض التعريفات دول معينة في المنطقة واستبعدت دول أخرى.. ولعل في ذلك ما يوحي بأن الغرب قصد من ذلك بث روح الفرقة والإنقسام بين دول المنطقة، وتجنب شيوع تسميات أخرى قد تكون أصدق تعبيراً عن واقع وطبيعة المنطقة «كالعالم العربي» مثلاً خوفاً من أن تساعد تلك التسمية على خلق نوع من الشعور بالوحدة أو التكامل بين دول المنطقة مما قد يشكل تهديداً أو خطراً إستراتيجياً على مصالح الدول الغربية في تلك المنطقة.

- انه على الرغم من عدم وجود تعريف محدد لمنطقة الشرق الأوسط فإن هناك إتفاقاً بين تلك التعريفات على أن الشرق الأوسط الحقيقي أو ما يسمى بدول القلب هي من مصر إلى الخليج العربي ومن تركيا وإيران إلى المحيط الهندي، أما الدول الأخرى والتي إختلفت الآراء حول إعتبارها ضمن نطاق المنطقة فهي التي تعرف بالدول الأطراف. ونحن نعتقد أن هذا التعريف هو الأكثر قبولاً لدى المهتمين بشئون المنطقة.

[في أهمية منطقة الشرق الأوسط]

ولقد كان الشرق الأوسط عبر العصور والحقبات التاريخية - ولا يزال - محط أنظار العديد من القوى الدولية إلى جانب الكثير من المهتمين بالشئون الدولية والباحثين والعلماء ودارسي المنطقة.

أولاً: الأهمية الچيوبوليتيكية:

ونقصد بها أهمية الموقع الجغرافي لتلك المنطقة بالنسبة للمناطق الأخرى من العالم.

وللتأكيد على ذلك يمكننا أن نتناول أبرز النظريات التى قدمها علماء الچيوبوليتيك لدراسة المنطقة.

فلقد قدم - ماكيندر - نظريته الهامة والتي لاحظ فيها أن ثلاثة أرباع الكرة الأرضية تغطيها مياه البحار، وأطلق على البحار والمحيطات المتصلة اسم المحيط العالي. وأطلق على قارات أوروبا وآسيا وأفريقيا اسم الجزيرة العالية.

ثم أشار - ماكيندر - إلى وجود نقطة إرتكاز للجزيرة العالمية أطلق عليها اسم قلب الأرض الذي يمتد من نهر الفولجا - VOLGA - في الإتحاد السوڤيتي حتى شرق سيبيريا إلى جانب هضبة إيران ،إيران وأفغانستان وجزء من مرتفعات منغوليا.

وتصور - ماكيندر - أن للأرض منطقة إرتكاز أخرى أسماها ،القلب الجنوبي، ويقصد بها أفريقيا ويتصل القلب الشمالي بالقلب الجنوبي عن طريق - بلاد العرب -.

وبلاد العرب في رأي - ماكيندر - هي التي تمتد من النيل في مصر إلى ما وراء الفرات شرقاً ومن جبال طوروس شمالاً حتى خليج عدن.

وهكذا نرى أن منطقة الشرق الأوسط.. كما تسمى الآن، هي المنطقة التي تربط بين قلبي الأرض الشمالي والجنوبي وفقاً - لتصور ماكيندر -.

وهناك نظرية جيوبوليتيكية أخرى قدمها - سبيكمان - فقد لفت الأنظار إلى الأهمية الجيوبوليتيكية - للمنطقة التي تقع في سيبيريا الشرقية والصين وكوريا والهند وأفغانستان وإيران والعراق وشبه الجزيرة العربية.

ولقد إعتقد - سبيكمان - «أن من يسيطر على أراضي الهامش السابقة يسيطر على أوراسيا - ORASIA - وقلب الأرض - ومن يسيطر على أوراسيا يسيطر على العالم».

وهكذا فإذا أردنا أن نفسر أهمية منطقة الشرق الأوسط على هدي نظريات الجيوبوليتيك، لوجدنا أن الشرق الأوسط يقع فى أقرب مكان إلى قلب الأرض وأنه يشكل جزءاً من المحيط الأرضي الذي يحيط بقلب الأرض.. بل أن إيران وهي دولة في الشرق الأوسط هي نفسها جزء من قلب الأرض.

ويمكننا أن نستعرض الخصائص الطبيعية للمنطقة لنرى مدى أهميتها الحيوية:

١- تقع منطقة الشرق الأوسط عند ملتقى القارات الكبرى «آسيا وأفريقيا وأوروبا».

٢- يشرف الشرق الأوسط على أكبر مسطحات مائية من البحار والمحيطات: بحر قزوين - البحر الأسود - البحر الأبيض المتوسط - البحر الأحمر - بحر العرب - الخليج العربي - المحيط الهندي.

٣- يحتوي الشرق الأوسط على العديد من الأنهار الهامة مثل: نهر النيل - نهر الفرات - نهر دجلة - نهر الأردن - ومن ثم تتوفر به المياه اللازمة للزراعة والري.

٤- تتحكم منطقة الشرق الأوسط في مجموعة من أهم مواقع المرور البحرية الدولية مثل قناة السويس - مضايق البوسفور والدردنيل وباب المندب ومضيق هرمز.

٥- يتسم مناخ المنطقة بالإعتدال على مدار العام مما يعني صلاحية أراضي تلك المنطقة للزراعة على مدار العام.

٦- تمتاز المنطقة عامة بوفرة الموارد الطبيعية والثروات المعدنية - ومصادر الطاقة وهو ما يعني وفرة عوامل الإنتاج الأساسية.

مما تقدم يمكن القول بأن منطقة الشرق الأوسط تعد بحق من أهم مناطق العالم من المنظور الجيوبولتيكي.

ثانياً: الأهمية الإستراتيجية:

ونحن لا نقصد هنا المدلول العام لمصطلح الإستراتيجية والذي يعني إستخدام عوامل قوة الدولة وإمكاناتها وقدراتها الإقتصادية والسياسية والأيديولوجية والعسكرية لتحقيق أهدافها السياسية وإنما نقصد مجرد المدلول الضيق أو التقليدي والذي يقصر مضمون - الإستراتيجية - على مجرد إستخدام القوة العسكرية في العلاقات بين الدول بإعتبارها - فن الإكراه - كوسيلة لإخضاع الآخرين تحقيقاً للمصلحة الوطنية.

وعلى ذلك فالعناصر المشكلة للأهمية الإستراتيجية تعني في تصورنا مجموعة العناصر ذات الصلة المباشرة بالعمليات العسكرية سواء ما يتعلق بالقوات المسلحة أو ما يتعلق بالقواعد التي تعمل منها تلك القوات.

ويمكننا أن نوجز أهم العناصر التي تشكل الأهمية الإستراتيجية لمنطقة الشرق الأوسط على النحو التالي :

١- إتساع النطاق الجغرافي - الإتساع المكاني - للمنطقة والذي يمكن من نشر القواعد العسكرية لتأمينها ضد أخطار العدوان.

٢- تنوع طبيعة التربة مما يوفر الظروف المختلفة لتدريب القوات على القتال في الأنواع المختلفة من ميادين القتال.

٣- توفر القوة البشرية الهائلة والتي يمكن أن يتم تجنيدها وإستخدامها في العمليات العسكرية.

٤- صلاحية أجواء ومياه المنطقة للطيران والملاحة طوال العام.

٥- توفر عوامل الإنتاج اللازمة لقيام صناعات حربية كصناعة الأسلحة والذخائر لاسيما إذا أمكن تحقيق التعاون مع الدول ذات الخبرة في تكنولوچيا التسليح المتطور بما يمكن من تطوير صناعات الإنتاج الحربي الناشئة في بعض دول المنطقة مثل جمهورية مصر العربية - وتركيا.

٦- الإكتفاء الذاتي من مصادر الطاقة والوقود اللازمة للعمليات العسكرية.

٧- وجود موانئ بحرية ضخمة صالحة للملاحة لكي تكون بمثابة قواعد بحرية ووجود العديد من المطارات العسكرية.

٨- تحكم دول المنطقة في العديد من الممرات البحرية ذات الأهمية الإستراتيچية الفائقة مثل: مضيقي البوسفور والدردنيل - وقناة السويس - والبحر الأحمر ومضيق باب المندب.

٩- توفر شبكة هائلة من خطوط المواصلات البرية والبحرية والجوية مما يسهل إمكانية نقل وتحريك القوات والمعدات.

ولعل في تلك الخصائص الهامة السابقة ما يدلل على ما لمنطقة الشرق الأوسط من أهمية إستراتيچية.

ثالثاً: الأهمية الإقتصادية :

تعد منطقة الشرق الأوسط ذات أهمية حيوية من الناحية الإقتصادية بالنسبة لمعظم دول العالم نظراً لتمتع المنطقة بإحتياطي ضخم من البترول والغاز الطبيعي إضافة إلى إمتلاك دول المنطقة لأرصدة ضخمة من عائدات البترول.

أ - البتــرول PETROLEUM :

كانت الأهمية الإقتصادية لمنطقة الشرق الأوسط تقاس حتى بداية القرن العشرين بأهمية موقعه المتوسط وتحكمه في طرق المواصلات والتجارة الدولية. غير أنه في عام ١٩٠٨ تم إكتشاف البترول في إيران ومع تزايد إعتماد الدول الكبرى الصناعية على البترول.. أصبح بمثابة عصب الحياة الإقتصادية في تلك البلاد – تزايد إهتمامها بالمنطقة وإزداد إرتباط مصالحها بالمنطقة وبدأ الصراع بينها حول السيطرة على آبار البترول في الشرق الأوسط.

ونتيجة لإزدياد الطلب العالمي على البترول بعد الحرب العالمية الثانية لاسيما نتيجة «لمشروع مارشال» للإنعاش الإقتصادى في أوروبا أخذ إنتاج البترول في الشرق الأوسط في الزيادة.

وبالإضافة إلى أن إنتاج البترول في الشرق الأوسط يمثل حالياً حوالي ٤٠ ٪ من الإنتاج العالمي وأن منطقة الشرق الأوسط تحتوي على ٦٣ ٪ من الإحتياطي العالمي.

وعلى الرغم من إستحداث مصادر بديلة للطاقة، فمن المتوقع أن تظل للبترول أهمية نسبية كبرى، وإلى جانب ذلك فهناك بعض الإعتبارات الأخرى التي يتعين أخذها في الإعتبار عند تقييمنا لأهمية بترول الشرق الأوسط :

* فإنتاج البترول خارج دول منظمة الأوبك «الدول المنتجة للبترول» في بحر الشمال والولايات المتحدة مثلاً سوف يأخذ في الإنخفاض تدريجياً.

* وأن واردات الولايات المتحدة البترولية سوف تتزايد وتتضاعف.

* وأن واردات الدول الصناعية وواردات الدول النامية من البترول سوف تتزايد هي الأخرى.

* وأن بدائل الطاقة الأخرى لن تساهم إلا بقدر محدود من إحتياجات الطاقة.

* وأن إحتياطيات البترول في أمريكا وبعض الدول الشرق أوروبية قد سجلت إنخفاضاً عما كانت عليه.

بالإضافة إلى قرب حقول بترول الشرق الأوسط من السوق الأوروبي.

ومما يزيد بترول الشرق الأوسط أهمية وإضافة إلى الإعتبارات السابقة فإنه يتمتع بمزايا نسبية عديدة أهمها :

١- إنخفاض تكاليف إنتاج بترول الشرق الأوسط بالنسبة لمناطق عديدة من العالم.. نظراً لقة عمق الآبار وإرتفاع نسبة النجاح في إكتشافه وإنخفاض نفقات البحث والتنقيب والإنشاءات المطلوبة.

٢- إنخفاض أسعار بترول الشرق الأوسط بالمقارنة بأسعار بترول البحر الكاريبي وغيره.

٣- ميزة النوعية: إذ أن الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ينتجان خامات بترولية خفيفة ومتوسطة وثقيلة وهذه الأنواع تناسب الأسواق المختلفة.

ب- الغاز الطبيعي:

ويعد الغاز الطبيعي أيضاً من أهم مصادر الطاقة وقد بلغ إحتياطي

الشرق الأوسط عام ١٩٨٣ حوالي ٢٤٪ من الإحتياطي العالمي - ويقدر لهذه الكمية أن تعيش حوالي خمسمائة عام.

أما إنتاج الشرق الأوسط السنوي من الغاز الطبيعي فقد بلغ في نفس العام ٢٪ من الإنتاج العالمي.

جـ- الأرصدة النقدية «العائدات البترولية»:

لاشك أن الحظر العربي البترولى إبان حرب اكتوبر ١٩٧٣ وما تبعه من إرتفاع هائل في أسعار البترول خلال عقد السبعينات من ثلاثة دولارات تقريباً للبرميل إلى حوالى أربعين دولاراً قد أدى إلى تضخم ثروات الدول البترولية والتي يقع معظمها في منطقة الشرق الأوسط.

هذا وقد زادت تلك الأرصدة النقدية الهائلة الناجمة عن عوائد الصادرات البترولية من أهمية دول منطقة الشرق الأوسط البترولية لدى الدول الصناعية المتقدمة، فسعت الأخيرة إلى إحتواء الموقف ووضع إستراتيجية جماعية لمعالجة الآثار الإقتصادية السلبية التي لحقت بها نتيجة الحظر البترولي وإرتفاع أسعار البترول.

وقد تمثلت تلك الإستراتيجية في مقومين رئيسيين :

أولاً: ترشيد الإستهلاك البترولي وإيجاد بدائل أخرى للطاقة بهدف تقليل إعتماد تلك الدول على البترول كمصدر وحيد للطاقة.

ثانياً: محاولة إستعادة الأرصدة النقدية الهائلة التي تجمعت لدى الدول البترولية الشرق أوسطية من خلال ما سمى بعملية - إعادة تدوير الأرصدة البترولية.

وقد إتبعت تلك الدول عدة أساليب لبلوغ هذا الهدف منها :

* محاولة جذب الأرصدة النقدية الشرق أوسطية كودائع ومدخرات لدى البنوك الغربية.

* تشجيع رؤوس الأموال الشرق أوسطية على الإستثمار في الدول الصناعية المتقدمة.

* تشجيع سكان دول المنطقة على إتباع أنماط الإستهلاك الغربية بهدف ترويج السلع الإستهلاكية والكمالية ومن ثم ربط هؤلاء السكان بأنماط الحياة الغربية.

* محاولة خلق نوع من عدم الإستقرار السياسي في الشرق الأوسط وإزاء حدة الصراعات الإقليمية بهدف فتح أسواق لتصريف الأسلحة التي تنتجها الدول المتقدمة ومن ثم إستنزاف الأرصدة النقدية البترولية من خلال تشجيع التوسع في الإنفاق العسكري «استوردت دول الشرق الأوسط خلال الفترة ١٩٧٠ - ١٩٧٩ - ما يعادل ٤٨٪ من إجمالي واردات السلاح العالمية.

تعقيب:

إذا كان وجود البترول في منطقة الشرق الأوسط أعطى لها مكانة إقتصادية رفيعة وقوة لا يستهان بها على المستوى العملي العالمي وعلى مستوى التفاوض الدولي حول مشكلات المنطقة. وأنه ساعد على التطور والرفاهية الإقتصادية والإجتماعية لدول كثيرة في المنطقة.

إلا أننا نتفق مع كثير من الباحثين والمهتمين بشئون المنطقة على أن وجود البترول أصبح سبباً رئيساً لصراع القوى الدولية الكبرى حول إستئثارها بنصيب وافر من عائدات البترول ومحاولة الهيمنة السياسية على الدول المنتجة والمصدرة للبترول في المنطقة وما الحروب الإقليمية والحروب

الأهلية حول المنطقة إلا سبباً ونتيجة سلبية لوجود البترول في المنطقة!! حتى أصبح وبحق – البترول – نقمة وابتلاء على كثير من شعوب المنطقة.

ونحن نعتقد أن خلق بدائل أخرى للطاقة هو المخرج من هذه الأزمات والكوارث التي تعاني منها المنطقة ويدفع ثمنها أبناء شعوب المنطقة.

ونظن أنه بالفعل سارت دول على هذا النهج حتى تستطيع القيام بخطوات جادة نحو التطور والإزدهار.

رابعاً: الأهمية الثقافية لمنطقة الشرق الأوسط والمنطقة العربية:

تعد العوامل الثقافية والأيديولوچية من أبرز العوامل المحركة للإختلافات السياسية.. ولقد تزايدت أهمية هذه العوامل في العلاقات الدولية منذ إنتهاء الحرب العالمية الثانية.. ويتسم الشرق الأوسط بالتنوع والتعدد الثقافي واللغوي والعرقي.

– فمن الناحية العرقية يسكن هذه المنطقة ثلاثة أجناس: الشعوب الهندية الأوروبية وتوجد في إيران والعراق وبعض مناطق الأناضول وهؤلاء يتكلمون الفارسية وبعض اللغات القريبة منها – والشعوب التركية ويتحدثون اللغة التركية – والشعوب السامية ومنهم العرب والإسرائيليون الذين يتحدثون العبرية.

– وقد أدى ذلك التنوع العرقي والثقافي إلى نشوب العديد من الصراعات الإقليمية والتي إتخذتها بعض القوى الخارجية كذريعة للتدخل في شئون المنطقة.

كذلك تحتوي منطقة الشرق الأوسط على المقدسات الدينية للديانات السماوية الثلاث ومن ثم فهي تتمتع بمنزلة روحية لدى غالبية سكان العالم.

مدخـــل

تخيم التوترات والصراعات الداخلية على كثير من دول العالم بحيث يمكن القول أن هذه التوترات أصبحت بمثابة ظاهرة سياسية عالمية تهدد الإستقرار السياسى في تلك الدول بل وتهدد كيان المجتمع الدولي والإستقرار والدولي.

وإذا نظرنا إلى منابع أو أسباب تلك التوترات فسوف نلاحظ أنها قد ترجع إلى إختلافات عرقية أو سياسية أو أيديولوجية – أو غيرها وإذا كان الإستقرار السياسي هدف أصيل لكل نظم الحكم في الحقبات التاريخية السابقة فإنه أضحى بمثابة هدف ضرورى ومطلب ملح في عالمنا المعاصر..

فالصراعات السياسية داخل بعض الدول لا تقل خطورة عن الصراعات الدولية لما لها من آثار سيئة على المستوى البشري والمستوى والعسكري والأمني والإقتصادى.

من هنا أصبح الإستقرار السياسي بمثابة هدف قومي ودولي على حد سواء نظراً لإرتباطه بالأمن القومي والدولي. ولما له من تأثير على كيان ومستقبل المجتمع الدولي.

وإذا كان التجانس القومي Nationul Harmony – يعد إحدى الخصائص الكيفية التى تراكمت على المجتمع السياسي فى العصر الحديث فأضحى يوصف بأنه الدولة القومية.. فإن هذا التجانس يتحقق للعناصر البشرية في الدولة الحديثة من خلال وحدة الأصل أو وحدة اللغة أو وحدة الدين أو حتى بوحدة المصالح المشتركة وما تهيء له من وحدة المصير..

والتجانس القومي هو عامل من عوامل قوة الدولة والإطار الحقيقي للوحدة الوطنية.. والذي جعل الدولة في العصر الحديث تمثل دولة الآمال والأهداف القومية أنها دولة التراث القومي وإذا كان المجتمع البشري في الدولة الحديثة

متجانس فإن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى ترسيخ الوحدة الوطنية بين عناصره الأمر الذي يؤدي إلى تماسك بنيان الدولة تفادياً لعوامل الضعف والتفكك والتي كانت من أسباب فناء الإمبراطوريات العظمى في الحقبات التاريخية السابقة على أن هناك وجهاً آخر لقضية التجانس القومي ونعنى العوامل المهددة للإستقرار السياسى والوحدة الوطنية. فلقد شكل التباين العرقي في كثير من الدول. مشكلة تهدد الإستقرار فيها بحيث أصبح هذا التباين بمثابة ظاهرة إجتماعية سياسية وأحد أهم أسباب عدم الإستقرار. ولقد أفرز هذا التباين العرقي حركات سياسية عرقية.. وهي حركات منظمة تنشأ فى إطار جماعات عرقية غير مسيطرة وغالباً ما تكون أقليات ويكون لهذه الحركات برامج عمل واضحة تنطوي على ما تصبو إليه من أهداف مثل تحقيق المساواة السياسية والإجتماعية مع الجماعات الأخرى.. وقد يكون من أهدافها أيضاً تحقيق الحكم الذاتي لجماعاتها فضلاً عن أن ثمة حركات قد تستهدف السلطة فى مجتمعاتها..

وفي سبيل تحقيق أهدافها تلجأ الحركات العرقية إلى إستخدام وسائل تتراوح بين الوسائل السلمية والوسائل المرتكزة إلى القوة والعنف.

ويموج عالمنا المعاصر بالعديد من الحركات العرقية والتي كان لها آثاراً سلبية على إستقرار وتماسك المجتمع الذى يشملها من جهة وآثاراً دولية تهدد الإستقرار الدولي من جهة أخرى.

وجدير بالذكر أن من أهم هذه الحركات.. حركة التاميل في سريلانكا – حركة السيخ وحركة جامو وكشمير في الهند، الحركة العرقية في الإتحاد السوفيتي السابق – الحركة الكردية في كل من تركيا والعراق وإيران – حركة الموارنة وحركةالدروز وحركة الشيعة في لبنان – حركة جارانج في السودان.... وغيرها.

ومن جهة أخرى فإن هناك عوامل تمثل ركائز ضرورية للإستقرار السياسي يجيء في مقدمتها سيادة الدولة. وتعتبر السيادة إحدى الخصائص المميزة للدولة في العصر الحديث. وتشير السيادة إلى القدرة الفعلية على الإنفراد بإصدار القرار السياسي في الدولة. وعلى ذلك فإن السيادة بهذا الشكل مرادفة للقوة العليا النهائية فليست لها حدود قانونية. والدولة في العصر الحديث تمارس سيادتها إما من خلال القوة أو من خلال إرادة الأمة أو بإستخدامهما معاً. إن السيادة إذاً تعني الإنفراد بإصدار القرار السياسي في داخل الدولة ورفض الإمتثال لأية سلطة تأتيها من الخارج. وعلى ذلك تمثل السيادة أحد ركائز الإستقرار السياسي في الدولة الحديثة.

وإذا كنا قد تحدثنا عن التجانس القومي كأحد عوامل قوة الدولة فإنه يعد أيضاً أحد ركائز الإستقرار السياسي كما أسلفنا.

ويعد الأمن القومي أحد أهم عوامل قوة الدولة والإستقرار فيها. وتعرف موسوعة العلوم الإجتماعية الأمن القومي بأنه قدرة الأمة على حماية مقدراتها وقيمها الداخلية من التهديدات الخارجية.

وقد ربط روبرت – ماكنمارا بين التنمية الشاملة والأمن القومي على أساس أنهما شيء واحد. وإذا كان كثير من الباحثين قد ركزوا على الجانب العسكري في تعريفهم للأمن القومي.. إلا أنه لا يفوتنا أن نشير إلى أن لمفهوم الأمن القومى منظورات أخرى أهمها المنظور السياسي والمنظور الإجتماعى..... ويجابه الأمن القومي المعاصر كثير من التحديات أهمها الصراعات الدولية.. ومشكلات الحدود.. بالإضافة إلى صراعات الحركات العرقية داخل بعض الدول.

وتأتي وحدة الشعور القومي كأحد عوامل الإستقرار السياسي وقوة الدولة

في العصر الحديث لما يمثله هذا الشعور من تماسك لبنيان المجتمع الحديث ولما يمثله من الإلتفاف حول الأهداف القومية للدولة حيث يسود كل أمة شعور جماعي يعرف بالشعور القومي والذي يرتبط بالوعي القومي للأمة وهو شعور يؤلف بين أعضاء الجماعة ويستهدف تحقيق تطلعاتها وأهدافها القومية.. ويشمل الشعور القومي الإحساس الكامن في نفوس أبناء الأمة الذي ينطوي على حبها والولاء لها والتمسك بهويتها والإرتباط بتاريخها وبتقاليدها وأعرافها وقيمها.

ويلاحظ أن الشعور القومي يبلغ ذروته في أوقات الأزمات Crisis والحروب والكوارث. وتتمثل مظاهر الشعور القومي فى التباهي بأمجاد الأمة وإنتصاراتها على مر الحقبات التاريخية والتغني بإسهاماتها في تطور الحضارة البشرية Human Civilization وتخليد أعمال زعمائها وأبطالها والمبدعين من أبنائها.. والولاء التام لكل قضايا الأمة.

ويؤدي الشعور القومي بمضمونه المتقدم دوراً بارزاً في خلق الوحدة القومية والوطنية National Unity وإذا كانت السيادة والأمن القومي والتجانس القومي ووحدة الشعور القومى تمثل الركائز المعنوية للإستقرار السياسي والوحدة الوطنية.

فإن هناك ركائز أخرى مادية يجيء في مقدمتها القوة العسكرية والتي تعد مصدراً أساسياً من مصادر قوة الدولة على مر العصور وعاملاً من عوامل إستقرارها.

والقوة العسكرية هي أداة السلطة السياسية لحماية شرعية النظام السياسي القائم وللدفاع عن الكيان الإقليمى وسلامة أراضيه في داخل الدولة ولتحقيق أمنها في نطاق المجال الدولي.

وإذا كانت العلاقات الدولية هي دائماً علاقات قوى تستند إلى المصالح القومية للدول فإن القوة العسكرية نتيجة لذلك هي القوة التي تحدد موقع الدولة على سلم تدرج القوى في النسق الدولي ومكانتها وهيبتها بين وحدات البيئة الدولية.

وتعد الديمقراطية Democracy – أحد عوامل الإستقرار القومي في الدولة الحديثة.

والديمقراطية بمعناها العام تعني طريقة أو أسلوب في الحياة يعتقد كل فرد من خلاله أن لديه حرية المشاركة في قيم المجتمع... أما المعنى المحدود للديمقراطية فإنه يتحدث عن فرصة أعضاء المجتمع في المشاركة بحرية في إتخاذ القرارات السياسية الحاسمة التي تمس أمور حياتهم.

ولقد تطور إستخدام المصطلح إلى أن أصبح يشير إلى الترتيبات التنظيمية التي تسمح بحرية مشاركة أعضاء المجتمع في عملية ضبط ومراقبة السلطة العليا.

والديمقراطية نسق سياسى قائم على مبدأ ممارسة الحكم من خلال موافقة المحكومين وتقبلهم له. ذلك أن الحكومة في النظام الديمقراطي تستمد شرعيتها من إرادة غالبية أعضاء المجتمع.

والديمقراطية وإن كانت نظام للحكم تقوم على مبدأ المساواة السياسية والقانونية ويكفل الحقوق والحريات إلا أنها أيضاً تشير إلى مذهب فلسفي يعني أن الأمة هي مصدر السلطة والقوة.

وعلى ذلك نستطيع القول بأن الديمقراطية السياسية كنظام للحكم وكمذهب فلسفي أيضاً هي إحدى دعائم الإستقرار السياسي والأمن القومي في الدولة المعاصرة أيضاً تعتبر التنمية الإقتصادية والإجتماعية والسياسية عامل مؤثر

قوي وقوة من قوى الدولة والتي يتأثر بها الإستقرار القومي وتشير التجارب التنموية للدول المتقدمة أن عملية التنمية تقتضى توافر عنصر أساسي لا يمكن تجاهله ألا وهو عنصر «الإرادة التنموية» تلك الإرادة التي يجب أن تشمل فئات المجتمع ككل ويقتضي توافر إرادة التنمية تغيير جذري في الأفكار والمعتقدات والإتجاهات والسلوكيات السائدة في المجتمع.

كما تقتضى تغييراً في العديد من المؤسسات الإقتصادية والإجتماعية ولعل الوعى بأبعاد وخصائص حالة التخلف الإقتصادي «في الدول النامية» وضرورة التخلص منه بالأساليب اللازمة يعتبر صلب الإرادة التنموية في أي مجتمع.

وليس هناك شك في أن تأخر تجارب التنمية للدول النامية في حقبة الخمسينات وما بعدها من القرن العشرين إنما يرجع إلى عدة مبررات وحقائق كان من أهمها غياب إرادة التنمية الحقيقية ومن هذه المجتمعات مما إتضح معه غياب إستراتيجية واضحة المعالم للتنمية في تلك المجتمعات مما أثر بشكل أو بآخر على الإستقرار القومى لتلك المجتمعات.

ولقد ترتب على غياب إستراتيجية واضحة المعالم للتغير في تلك المجتمعات نتيجتان أساسيتان مرتبطتان تمام الإرتباط :

أما النتيجة الأولى فهي أن سياسات التنمية طالما أنها لا تنبع من كل واحد ولا تخدم غرضاً واحداً فلابد وأن تتسم بالتناقض والتخبط. والنتيجة الثانية أنه يصعب تجميع وتعبئة شعوب المجتمعات النامية حول قضية التنمية الإقتصادية والإجتماعية والسياسية ومن ثم تصبح القضية مجرد شعارات ترفع دون مضمون حقيقي واقعي..

لأن التنمية لا يمكن نجاحها بدون إقناع الشعوب بضرورتها. ثم أنه في حالة عدم وجود إستراتيجية واضحة المعالم للتنمية يصبح التنظيم السياسي

خالياً من المضمون ويتحول إلى شبه إدارة حكومية بيروقراطية غير قادرة على قيادة الجماهير نحو عملية التغيير – Change – بل وتفقد الجماهير ثقتها به ومن هنا تأتي سلبيتها.

وعلى ذلك يمكن القول بأن عملية التنمية الإقتصادية والسياسية والإجتماعية يجب أن تسير وفق إسلوب علمي يأخذ في جانبه كافة الأبعاد لتلك العملية.. حتى يمكن أن تكون التنمية السليمة والصحيحة عامل من عوامل الإستقرار القومي للمجتمع في الدولة المعاصرة.

وعلى كل ما سبق إرتكز تحليلنا على رؤية لعوامل الإستقرار القومي..

بداية من تعريف الهدف القومي ثم أهم الأهداف القومية ثم فصل عن المصلحة القومية National Interest ثم تحدثنا عن العوامل المعنوية للإستقرار القومي فخصصنا فصل مستقل لسيادة الدولة.

أتبعناه بفصل مستقل عن الأمن القومي.. ثم تحدثنا عن التجانس القومي والوحدة الوطنية ثم عالجنا الوجه الآخر لقضية التجانس القومي.. ونعني أننا ألقينا الضوء على العوامل التي تهدد الإستقرار القومى ومنها الحركات السياسية والعرقية بعد ذلك قمنا بتحليل شامل للعوامل المادية للإستقرار القومي في مجتمعات الدول المعاصرة.

فخصصنا فصل مستقل للقوة العسكرية كأحد ركائز الإستقرار القومي فى العصر الحديث.

ثم تحدثنا عن الديمقراطية كأحد عوامل الإستقرار أيضاً في الدولة المعاصرة.

وفي نهاية تحليلنا قدمنا رؤية عامة عن التنمية الإقتصادية والسياسية والإجتماعية كعامل من عوامل قوة الدولة بل وأحد ركائز الإستقرار القومي.

يبقى بعد ذلك أن نشكر كل باحث أو دكتور كان له إسهاماً في هذا المجال من خلال تحليلاته ومراجعه. لأن الإستقرار القومي أصبح مطلباً هاماً وهدفاً قومياً لا يمكن التنازل عنه بسهولة لأنه يمس أمن وأمان المجتمع الدولي ككل.

وأنه لعمل متواضع أرجو أن يمثل إضافة إلى المكتبة العربية...

هشام محمود الأقداحي

سيرة ذاتية

أ - باحث في العلوم السياسية والدبلوماسية وسياسات الشرق الأوسط.

- ليسانس آداب قسم إجتماع كلية الآداب – جامعة الإسكندرية.
- دبلوم الدراسات العليا في الدراسات السياسية ١٩٩٥ من المعهد الدبلوماسي بقسم الإقتصاد والعلوم السياسية كلية التجارة – جامعة الإسكندرية.
- دبلوم الدراسات العليا في سياسات الشرق الأوسط ١٩٩٧ المعهدالدبلوماسي بقسم الإقتصاد والعلوم السياسية كلية التجارة – جامعة الإسكندرية.
- شهادة تقدير من نقابة المهن الإجتماعية بجمهورية مصر العربية.
- شكر وتقدير من رابطة الإجتماعيين الطبيين بجمهورية مصر العربية.
- شكر وتقدير من مكتبة الإسكندرية يونيو ٢٠٠٦.

الفصل الأول

الهدف القومي

الفصل الأول

الهدف القومي والدولة القومية

يعد مفهوم الهدف القومي من أكثر المفاهيم الأساسية إرتباطاً بمفهوم المصلحة القومية العليا للدولة. وعلى أساس أنها تمثل مجمل أهداف الدولة في مجال العلاقات الخارجية. وتعكس أيضاً الغايات والطموحات القومية التي تسعى الدولة إلى تحقيقها – Nalional, Interest – من هذا المنطلق يرتبط الهدف القومي بمفهوم المصلحة القومية وعلى ذلك يكون الهدف القومي هو الوضع أو المكانة التي تنشدها الدولة في مجال من مجالات العلاقات الدولية إستناداً إلى تخصيص القدر الضروري من الإمكانيات أو عوامل القوة المتاحة.. بالإضافة إلى عامل التخطيط والجهد المنظم والتي يستلزمها تحقيق الهدف القومي.

وعلى ذلك يمكن القول أن الهدف القومي هو مفهوم تكتيكي لا يستند فقط إلى عنصر الرغبة أو الطموح القومي وإنما يجب توفر عنصر القدرة الذاتية أو بمعنى آخر ضرورة حصر الإمكانيات المتوفرة لتحقيق ذلك الهدف.

وانطلاقاً من هذا التصور لطبيعة الهدف القومي يتعين على الدول أن تقوم بتحديد أهدافها القومية في ضوء مواردها وقدراتها الحقيقية أو إمكانياتها الفعلية المتاحة والتي تعكس عوامل القوة فيها.

وعلى جانب آخر فإذا كانت السياسة الخارجية للدولة تعني برنامج عمل الدولة في المجال الخارجي، فإن نجاح السياسة الخارجية لأية دولة يعتمد أيضاً وإلى حد كبير على مدى التناسب بين قدراتها الفعلية وبين ما تتوخاه

من أهداف ولكن على الرغم من تعدد الرغبات والطموحات التي تنشدها الشعوب. وفى ظل محدودية أو قلة القدرات الفعلية أو الإمكانيات المتاحة للدولة فإن ثمة تحدٍ رئيسي يواجه متخذي القرار قوامها ضرورة المفاضلة بين هذه الرغبات أو تحديد للأولويات في شأن الأهداف القومية الخارجية للدولة.

بناء على ذلك، فإن ثمة عوامل عديدة تتحكم في تحديد أولويات الأهداف القومية منها ما يتصل بالمتغيرات والأوضاع السياسية والإقتصادية، ومنها ما يتصل بالعوامل الإجتماعية. ومنها ما يتعلق بشخصية متخذ القرار ذاته «نمط القيادة»:

عوامل القوة القومية «الإمكانات والقدرات المتاحة»:

إن ثمة قضية يثار حولها الجدل بين المهتمين بالعلاقات الدولية وبتحليل السياسات الخارجية تتعلق بعلاقة الهدف القومي بقوة الدولة وما إذا كانت القوة ذاتها تعد هدفاً تسعى الدول إلى تحقيقه أم أنها مجرد وسيلة أو أداة لتحقيق الأهداف القومية. وقد تباينت الآراء في هذا الشأن.

يرى – مورجانثو – أن القوة تمثل الهدف المباشر التي تسعى الدول إلى تحقيقه – أما ارنولد ولفرز – فيرى أن القوة هى مجرد أداة لتحقيق أهداف أبعد منها.

وقد يكون مرد الخلاف بين الإتجاهين إلى عدم الإتفاق على مدلول محدد لمفهوم القوة – فإذا كان المقصود بالقوة القومية هو أن تكون الدولة في حالة من الشعور بالأمن والقدرة على حماية سيادتها واستقلالها السياسي وتوفير الرفاهية بما يكفل لها المنفعة والإزدهار، فإن القوة وفقاً لهذا المدلول يمكن اعتبارها هدفاً مرجواً لذاته.

وهناك تأكيد على أن نجاح السياسية الخارجية – Foreign Political – للدولة يتوقف على أن ترسم وتخطط فى ضوء الإمكانات الفعلية المتاحة للدولة، وإختيار الأهداف القومية المرجو تحقيقها بدقة، وأيضاً، إختيار الأساليب التى تكفل تحقيق هذه الأهداف بنجاح. ومن جهة أخرى فإن موقع الدولة على سلم تدرج القوة الدولي هو الذي يمكن الدولة من تحديد السياسات الخارجية التى تتناسب مع قدراتها سواء من حيث المحافظة على الوضع الدولى السائد، أو تغيير ذلك الوضع بما يتفق مع مصالحها القومية وتحقيق أهدافها.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى حقيقة هامة مضمونها: إن الإندفاع وراء تبنى أهداف قومية ذات نزعات توسعية أو عدوانية، تثير عداء الدول الأخرى خاصة إذا لم يكن لدى الدولة من القدرة، أما إذا كان المقصود بالقوة. العوامل أو المرتكزات الطبيعية والإجتماعية المهيئة لقدرة الدولة كالموارد الإقتصادية، أو الموقع الجغرافى أو درجة الإستعداد العسكرى وكفاءة جهازها الدبلوماسى – Diplomatic –، فيمكن في هذه الحالة إعتبار القوة – Power – وسيلة لتحقيق أهداف أبعد.

وهناك تأكيد على أن نجاح السياسة الخارجية – Foreign Political – للدولة يتوقف على أن ترسم وتخطط في ضوء الإمكانات الفعلية المتاحة للدولة، وإختيار الأهداف القومية المرجو تحقيقها بدقة، وأيضاً، إختيار الأساليب التى تكفل تحقيق هذه الأهداف بنجاح. ومن جهة أخرى فإن موقع الدولة على سلم تدرج القوة الدولي هو الذي يمكن الدولة من تحديد السياسات الخارجية التي تتناسب مع قدراتها سواء من حيث المحافظة على الوضع الدولي السائد، أو تغيير ذلك الوضع مما يتفق مع مصالحها القومية وتحقيق أهدافها. وتجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى عدة حقائق هامة:

إن الإندفاع وراء تبني أهداف قومية ذات نزعات توسيعة أو عدوانية، تثير عداء الدول الأخرى خاصة إذا لم يكن لدى الدولة من القدرة الفعلية ما يمكنها من تحمل تبعات هذه السياسات التوسعية مما قد ينتج عنه مواقف خارجية سيئة.

إن لعنصر الإرادة الإنسانية دور أكبر في إمكانية الإستفادة من عوامل القوة المتاحة بالدولة وفي تحويلها إلى قوة مؤثرة في العلاقات الدولية.

٢- الأيديولوجية Idoology :

تمثل الأيديولوجية نسقاً فكرياً تعتنقه جماعة ما وتسعى إلى تنظيم المجتمع على أساسه في كافة قطاعات الحياة الإجتماعية والسياسية والإقتصادية.

وتعد الأيديولوجية على هذا النحو من أهم العوامل الثقافية المحددة، للسلوك الفردي والجماعي باعتبارها الإطار الذى يحدد الغايات التي يسعى الفرد أو الجماعة إلى تحقيقها.

على ذلك تتلون السياسة الخارجية للدولة بلون الأيديولوجية التي تسودها.. وتتوافق السياسات الخارجية للدول التي تدين بنفس الأيديولوجيات أو القيم العليا، بينما تزداد إحتمالات الصدام بين الدول التي تعتنق أيديولوجيات متضادة.

غير أنه لا ينبغي التسليم بهذه الحقيقة بصورة مطلقة، فقد تحدث إنقسامات حادة بين دول تدين بنفس الأيديولوجية، إذا ما كان ثمة تناقض في مصالحها الوطنية ومثال ذلك الخلاف السوفيتي – الصيني.

هذا وقد لعبت الأيديولوجية دوراً بارزاً في العلاقات الدولية خلال النسق الدولي ثنائي القطبين أو ما يعرف بالحرب الباردة بين المعسكر الغربي والمعسكر الشرقي.

حيث انقسم العالم في تلك الحقبة إلى كتلتين هما الكتلة الغربية الرأسمالية، والكتلة الشرقية الشيوعية وكانتا كتلتين متعاديتين أيديولوجياً.

وقد مثلت الأيديولوجية أبرز الأدوات المستخدمة في إطار سياسات الإستقطاب الدولي. ومثلت الأيديولوجية عنصراً مؤثراً في السياسات الخارجية للدول.. ومن أمثلة ذلك :

الخلاف الصيني – السوفيتى حول تفسير الأيديولوجية الشيوعية فيما يتصل بحتمية الصراع مع الدول الرأسمالية أو التعايش السلمي معها. والحروب الدينية بين البروتستانت والكاثوليك في أوروبا في العصور الوسطى.

أثر الأيديولجية النازية الداعية إلى سيطرة الجنس الآري على بقية الأجناس، والنزعة التوسعية النازية تجاه شرق أوروبا وقد مثلت الأيديولوجية النازية مفهوماً منحرفاً للمصلحة القومية الألمانية – كما تقدم حيث ارتكزت تلك الأيديولوجية إلى الإيمان المطلق بالتفوق العنصري للشعب النازي وسمو الجنس الآري.

ولقد قامت السياسة الخارجية الألمانية وفقاً للأيديولوجية النازية على عدة ركائز وكما تقدم ذكرها.

العمل على التوسع الإقليمى تجاه المجال الإقليمى الاورو آسيوي ،شرق أوروبا، تحطيم القيود التى فرضت على الدولة الألمانية بمقتضى معاهدة فرساي. ووحدة الجنس الآري الألماني في جميع أنحاء العالم وإقامة ألمانيا العظمى.

ومن أهم الأمثلة أيضاً على تأثر السياسة الخارجية للدول بالأيديولوجية السائدة تحول مواقف الدول الأوروبية إلى مواقف العداء الدائم إلى روسيا

القيصرية بعد أن تحولت إلى روسيا الشيوعية في أعقاب الثورة البلشفية ١٩٠٧.

أما الصراع الأيديولوجي بين المعسكر الرأسمالي الغربي، وبين المعسكر الشيوعي الشرقي في أعقاب الحرب العالمية الثانية فيعد من أهم وأوضح الأمثلة على مدى تأثير الأيديولوجية على السياسة الخارجية للدولة ولقد أطلق على النسق الدولي في ذلك الوقت النسق الدولي ثنائي القطبية نسبة إلى القطب الغربي والمتمثل في الولايات المتحدة الأمريكية، والقطب الشرقى والمتمثل في الإتحاد السوفيتي السابق.. ولقد كان لهذا النسق عدة خصائص أو ملامح كان من أهمها :

- نسق ثنائي القطبية أى قائم على قطبين رئيسيين هما القطب الغربي والقطب الشرقي متوازيان في القوى ويقرران بتفوقهما المتوازن صورة النسق العالمي.

- نسق دولي متعادي أيديولوجياً، أي أنه ينقسم إلى كتلتين أيديولوجيتين هما الكتلة الرأسمالية Capitalism Block، والكتلة الشيوعية Communism Block تتصف العلاقة الدولية بينهما بالتصارع وتقوم السياسية الخارجية لكل منهما على سياسة الإستقطاب الدولي.

- نسق غير متجانس أيديولوجياً بناء على ما تقدم. ويقوم على تدرج هرمي للقوة لأعضاؤه.

٣- نمط الزعامة:

لا يمكن تجاهل أهمية دور الزعامة السياسية فيما يتعلق بتوجيه السياسة الخارجية للدولة من خلال تحديد الأهداف القومية وإختيار أساليب تنفيذها.

ولعل ما يؤكد على صحة ذلك التصور أن التغير في أنماط الزعامة

والقيادات السياسية الحاكمة ينتج عنه في أحيان كثيرة تغيرات هامة. وتحولات جذرية في توجهات السياسة الخارجية للدولة. ويبرز دور القيادة السياسية في التأثير على السياسة الخارجية للدولة في النظم السياسية الديكتاتورية والشمولية والتي يقل بل وينعدم فيها دور المؤسسات السياسية الرسمية في رسم وتخطيط السياسة الخارجية للدولة Foreign Political.

وذلك على عكس الحال في النظم الديمقراطية والتي تتسم سياساتها الخارجية بالإستمرارية والثبات النسبى.

كذلك فإن للعامل الشخصي – شخصية القائد السياسى – دوراً بارزاً في توجيه السياسة الخارجية للدولة التي يمثلها ويتضح ذلك في حالة – القيادة الكارزمية – ويمثل نمط الزعامة الكاريزمية أحد أبرز صور الزعامة والتي تعبر عن نموذج معين للسلطة أطلق عليها – السلطة الكارزمية – والتي تكتسب خصائصها من الصفات الفريدة أو البطولية أو الإلهامية لشخصية القائد أو الزعيم.

ويشير مصطلح – الكاريسما – Charisma – إلى الإلهام الإلهي أو النعمة الإلهية – كما تقدم عند الحديث عن أنواع السلطة.

هذا المصطلح الذي يشير إلى شخصية خارقة للعادة تمتلك قدرات نفسية وإنسانية فريدة.. حيث تتمتع القيادة الكاريزمية عادة بالشعور بآلام الجماعة وتطلعاتها كما تمثل في سلوكها روح الجماعة.. ومن هنا تمثل هذه القيادة العليا تجسيداً للملامح الأساسية للشخصية القومية.. ومن ناحية أخرى تعمل هذه القيادة.. كقوة ثورية تطرح قيماً جديدة غير تقليدية تكون عادة كرد فعل لأزمة سياسية.. وتحاول هذه القيادة أن توحد الجماهير حولها وإقناعهم بقيم ومبادئ وسلوك معين تجاه قضية قومية ما.

ونتيجة لذلك ترسم الجماهير لقائدها صورة على أنه رجل قوي وملهم وحكيم ذو فضائل وصفات خاصة، وهو الوحيد القادر على أن يحقق للجماعة أهدافها من خلال قدرته على حل المشاكل والأزمات.. Crisis.

فى الواقع فإن تلك الصورة التى يتخيلها أعضاء الجماعة أو الدولة للقائد هي في الحقيقة مصدر قوته بغض النظر عن مدى إتساقها مع الواقع.

فالقيادة الكارزمية ظاهرة إجتماعية تنشأ عن العلاقة بين القائد والجماهير، فلا توجد قيادة كارزمية – Charismatic, Leaelership – دون إعتراف الجماهير بها وإقتناعها بشخصيتها.

وجدير بالذكر أن من أشهر النماذج الكارزمية نفوذاً وتأثيراً مطلقاً على السياسة الخارجية في العصر الحديث.. هتلر في المانيا النازية – ستالين في الإتحاد السوفيتي السابق – تيتو في يوغسلافيا – سوكارنو في اندونيسيا – غاندي في الهند – جمال عبد الناصر في مصر – ديجول في فرنسا – ماوتسي تونج في الصين – موسوليني في إيطاليا.

وثمة نوع آخر من الزعامة الغير سوية. هي الزعامة الديكتاتورية والتي تعني تسلط قائد معين على الحكم في ظروف معينة. قد تكون عارضة، والحق أن ظاهرة الديكتاتورية هي ظاهرة سياسية قديمة قدم الحكم.. والتاريخ مليء بالقيادات الديكتاتورية التي ورطت شعوبها فى أزمات سياسية – Political Crisis – وحروب عديدة....

بيد أن إرتكاز القيادة الديكتاتورية إلى حزب سياسي منظم ينفرد بالحياة السياسية يمثل ظاهرة جديدة – Phenomenon – من الظواهر السياسية التي شهدها القرن العشرين.. ولعل ظهور الحزب النازي بقيادة هتلر في المانيا، والحزب الفاشي – Fascisti – بقيادة موسوليني في إيطاليا، والحزب

الشيوعي بقيادة ستالين في الإتحاد السوفيتى أوضح أمثلة على ذلك. ولا تشترك الأحزاب الديكتاتورية السابقة في فلسفة واحدة وإنما تتباين فلسفة كل حزب – Part – عن الآخر.

فالحزب النازي بقيادة هتلر كان يقوم على فلسفة أو أيديولوجية سمو الجنس الآري والتفوق العنصري لسلالة الشعب الألماني وضرورة التوسع الإقليمى نحو شرق أوروبا، بالإضافة إلى توحيد الألمان في أنحاء العالم وإقامة ألمانيا العظمى.

أما الحزب السوفيتي الشيوعي فكان يقوم على الأيديولوجية الماركسية التي نادت بضرورة سيطرة الطبقة العاملة على عوامل الإنتاج في المجتمع وانطلقت الفلسفة الماركسية في ذلك من وجود صراع تاريخي بين طبقتي البروليتاريا – Proletarial – «الطبقة العاملة» والبورجوازية – Bourgeoisie – «طبقة الملاك».

والواقع أن التباين بين الحزب النازي – Nazism – والحزب الشيوعي – Communism – لم يقتصر على إختلاف فلسفة كل منهما وإنما تعدى ذلك إلى الدور والهدف الذي ينشده كل منهما.. فالأحزاب الشيوعية كانت أدوات البروليتاريا لضرب سيطرة البرجوازية، بينما الأحزاب النازية والفاشية كانت أداة الطبقة البرجوازية الرأسمالية نحو المحافظة على السلطة – Authority – وأيديولوجية الدولة.

على أن نظام الحزب الواحد لا يعني بالضرورة أن يكون حكمه دائماً شمولياً وذلك حال حزب الشعب الجمهورى الذى أسسه كمال أتاتورك وحكم تركيا – Turky – منذ عام ١٩٢٣ وحتى عام ١٩٤٦. فقدكان هذا الحزب ينشد تحقيق ديمقراطية غربية نيابية.

وعلى أية حال فما نريد التأكيد عليه، أن النظم الشمولية هي نمط غير مستقيم من نظم الحكم التي ظهرت في أوروبا بعد الحرب العالمية الأولى وكان أبرزها – كما تقدم – النظام النازي Nazism الهتلري في المانيا، والنظام الفاشي Fascisti الموسوليني في إيطاليا، والنظام الشيوعي – Communism – في روسيا.

وكانت تلك الأنظمة السياسية تشترك جميعها في خصائص رئيسية تتمثل في الإرتكاز إلى حزب واحد يحتكر النظام السياسي في مجتمعه، وقيام الحزب الواحد على أيديولوجية – Ideology – معينة بإعتبارها الأيديولوجية الرسمية للدولة وفرض هذه الأيديولوجية على كافة أعضاء المجتمع بل والترويج لها خارج ذلك المجتمع.

من هنا تأتي الخاصية الهامة لتلك النظم وهي قيامها على مبدأ الخوف...

وهكذا، تتقنع النظم الشمولية بواجهات دستورية وبشعارات أيديولوجية توحي بأنها ديمقراطية بيد أنها في الواقع تنتهي إلى الحكم الطاغي الذي يسيطر على كافة الأجهزة الرسمية للدولة ويحركها كيفما يشاء.

٤- العوامل الثقافية والشخصية القومية:

ويقصد بالعوامل الثقافية تلك العوامل الإجتماعية والتاريخية والنفسية التي تشتمل على نسق القيم والمعتقدات والعادات والتقاليد والأعراف والأخلاق والقانون وأساليب الحياة وكل القدرات التي يكتسبها الإنسان بصفته عضو في المجتمع وتمتلك كل أمة تراثاً ثقافياً يميزها عن بعضها البعض إستناداً إلى عوامل الأصل المشترك والتاريخ الواحد وكذلك اللغة والدين....

وعلى الرغم من التطور التكنولوجي الملموس الذي يطغى على

الحضارات البشرية عبر العصور، إلا أنها لا تتخلى عن قيمها ومعاييرها الإجتماعية وأنماط حياتها،... وشتى مقومات الثقافة فيها والتي تجسد إستمرار التراث الثقافي للأمة والمحافظة عليه من جهة وإلى محاولات نشر ثقافتها في بعض الأحيان إلى المجتمعات الأخرى من جهة ثانية.

وتعتبر العوامل الثقافية على هذا النحو وكذلك عنصر الشخصية القومية من أهم محددات السلوك على المستوى الإجتماعي، ومن ثم من العوامل الهامة الموجهة للسلوك السياسي أيضاً.

ويقصد بالشخصية القومية – National Personal – ذلك النمط العام من أنماط الشخصية والتي تجمع الخصائص والسمات التي يشترك فيها غالبية سكان الدولة.

وعلى أساس أن مواطني أي دولة يشتركون في خصائص سيكولوجية تجعل لهم تكويناً نفسياً مميزاً.. وعلى ذلك فإن النخبة السياسية والتي تقوم بعملية صنع القرار السياسي – Political Decision – في دولة ما تتأثر بحكم إنتمائها إلى شعب الدولة بنفس الخصائص النفسية وبنفس مقومات الشخصية القومية.

وانطلاقاً من أن السياسة الخارجية – Foreign Political – لأي دولة تستهدف التأثير في السلوك الخارجي للدول الأخرى وإرادة شعوبها من خلال التأثير في محددات هذا السلوك..

فإن الفهم الصحيح والعميق للسياسة الخارجية للدولة يتعين أن يأخذ في الإعتبار أثر الشخصية القومية كاحدى محددات السلوك الخارجي للدولة.

حيث أن دراسة مقومات الشخصية القومية – National Personal –

لشعب ما تتيح إمكانية التنبؤ بردود أفعال هذا الشعب أو بردود أفعال أصحاب القرار فيه.

ثم أن دراسة الخصائص النفسية لشعب ما يساعد على إختيار الأسلوب المناسب للتعامل معه فيما يتصل بأساليب السياسة الخارجية.. هذا على المستوى الجماعي، أما على المستوى الفردي فيمكن ذلك من خلال دراسة شخصية متخذ القرار ذاته والتركيز على أهم المقومات النفسية لشخصيته حتى يكون في إستطاعة بعض الدول التنبؤ بردود أفعاله غير أنه لا يمكن الإعتماد على دراسة وتحليل السمات والخصائص السيكولوجية الثابتة فقط في تفسير السياسات الخارجية للدول بل يتعين الأخذ في الإعتبار إمكانية تغيير سمات الشخصية القومية على المدى الطويل نتيجة للتجارب التاريخية التي يمر بها شعب معين..

فلقد تحولت السويد من دولة عدوانية فى أوروبا فى الماضي إلى دولة داعية للسلام Pacifism في العصر الحديث وأيضاً فلقد أدت هزيمة ألمانيا في الحربين العالميتين وكذلك هزيمة اليابان في الحرب العالمية الثانية إلى طمس الروح العسكرية عند الشعبين.

ولقد اهتم علم النفس الإجتماعي بدراسة موضوع الخصائص النفسية للشخصية القومية، ومن أوضح هذه الدراسات تلك التي قام بها عالم النفس الفرنسي «اندريه سيجفريد» عن مجموعة من الخصائص المشتركة العامة للشخصية القومية عند بعض الشعوب وتوصلت الدراسة إلى:

أن الشخصية القومية البريطانية مثلاً تتسم بالطاعة والإنضباط والنزعة المحافظة والعناد والشعور بالمسئولية وأن الشخصية القومية الأمريكية تتسم بروح المنافسة والشعور بالسمو والقوة، والتفكير المادي والقدرة على توجيه

الأحداث. أما الشخصية القومية الفرنسية والإيطالية فتتسم بالتفكير العقلاني والكبرياء والعاطفة والإرتباط بالأرض والأسرة والحرص على المال.

٥- الرأي العام Public Opinion :

على الرغم من إختلاف الباحثين حول تحديد مفهوم عام لمضمون الرأي العام إلا أن معظم هؤلاء يروا أن الرأي العام هو محصلة أفكار وإتجاهات ومعتقدات الجماعة تجاه موضوع معين.. بالإضافة إلى أن الرأي العام يمكن أن يكون تعبيراً عن بعض التيارات الفكرية، والسياسة في المجتمع تجاه قضايا معينة.

وفي دراسة أجراها – والتر ليبمان – Walter Lippman – أكد على أن عملية تكوين الرأي العام تتأثر بدرجة كبيرة بالبيئة الإنسانية بجوانبها الثقافية والإجتماعية وأن أفكار ومعتقدات الأفراد السياسية تتكون إلى حد كبير من خلال القيم والمعايير والأعراف والخبرات المكتسبة «وكافة عمليات التنشئة السياسية» Political Socialization.

وفي مؤلفه «الرأي العام والحرب النفسية» عرف – مختار الهامي – الرأى العام – Public Opinion – بأنه الرأي السائد بين أغلبية الشعب الواعية في فترة معينة بالنسبة لقضية أو أكثر يحتدم النقاش حولها وتعكس مصالح هذه الأغلبية أو قيمها الإنسانية الأساسية.

ولقد أجمع كثير من الباحثين على أن الرأي العام – يمثل ظاهرة إجتماعية متعددة الأبعاد ومرتبطة بالمجتمع بما فيه من نظم ومؤسسات مختلفة تؤثر بدورها على تكوين إتجاهات الأفراد منذ مرحلة التنشئة الإجتماعية – Socialization –.. ومن أهم هذه المؤسسات الإجتماعية – الأسرة، والمؤسسة المدرسية، والمؤسسة الدينية. أما بالنسبة للأبعاد التي

ترتبط بها عملية تكون الرأي العام – Public Opinion – كظاهرة إجتماعية:

البعد التاريخي: حيث تمثل ظاهرة الرأي العام تعبيراً عن تطور معين لجماعة إرتبطت بإقليم محدد في فترة زمنية معينة خاضت تجارب عديدة، وبهذا المعنى يعبر الرأي العام عن التتابع الزمني، للوقائع التاريخية.

البعد السياسي: وطبقاً لهذا البعد قد يصير الرأي العام بمثابة رد فعل تجاه أزمة معينة.

البعد السيكولوجي: ويعبر هذا البعد عن الروح المعنوية التي تصاحب الرأي العام ودرجة الوعي العام بالأزمة أو القضية.

البعد الإقتصادي: ويعني ذلك تأثر عملية تكون الرأي العام بعمليات الإنتاج والتوزيع والإستهلاك – خاصة في أوقات الكساد.

والرأي العام في الدولة لا يعكس رأى جماعة متجانسة فكرياً وإنما ينبغي التمييز بين :

- **رأي عامة الجمهور:** وهو نوع من الرأي العام يعكس عدم دراية كافية بموضوعات السياسة الخارجية، ومن ثم يسهل توجيه إتجاهات هذا الرأي من قبل الفئات الأخرى.

- **رأي الجمهور النابه Attentive Public:** وهو رأي الفئة المثقفة المتابعة لتطورات الأحداث والمواقف الدولية وآثارها وإنعكاساتها الدولية، ومن ثم تكون لديهم القدرة على بناء تصورات محددة أو إتجاهات متسقة حول قضايا السياسة الخارجية – Foreign Political – بصفة خاصة.

- **رأي الصفوة "قادة الرأي" Opinion Elites:** وهي الفئة الأكثر تأثيراً في توجهات الرأي العام حيث أنهم على دراية متعمقة بموضوعات السياسة

الخارجية، فضلاً عن أنهم عادة ما يشغلون مواقع وظيفية قيادية عليا تتيح لهم مخاطبة الجماهير. والتأثير في آرائهم وتشكيل إتجاهاتهم.

وعلى جانب آخر يرتبط الرأي العام بمسألة – المشاركة السياسية وهو ما يفسر إختلاف تأثير الرأي العام – Public Opinion – على عملية صنع القرارات فيما بين الدول الديمقراطية، من جهة والدول الديكتاتورية من جهة أخرى.

ففى ظل النظم السياسية ذات الحكم الإستبدادي عادة ما يكون الرأي العام رأياً ضعيفاً ومنقاداً أي تابعاً لصانع القرار السياسي ويرجع ذلك إلى إرتفاع نسبة الأمية التعليمية وعدم توفر المعلومات الصحيحة حول السياسات العامة ومن ثم يصبح الشعب مجرد أداة في يد صانع القرار والذي يقوم بتوجيهه وإقناعه بوجهة النظر الرسمية للحكومة من خلال وسائل الإعلام المركزية Centralism, Communication.

غير أن التطورات السياسية والإجتماعية فائقة السرعة التي يشهدها العالم قد ساعدت على نمو درجات الوعي السياسي وقد ساعد أيضاً على ذلك تطور تكنولوجيا الإتصالات.. مما جعل للرأي العام – Public Opinion – في الدول النامية تأثيراً واضحاً على عملية صنع القرار الخارجي وعملية رسم السياسة العامة للدولة بما فيها تحديد الأهداف القومية العليا.

أما في ظل النظم السياسية الديمقراطية فإن الرأى العام يشكل قيداً على البدائل المطروحة أمام متخذ القرار ومن أمثلة ذلك تصاعد حدة إنتقاد الرأي العام الأمريكي للسياسة الخارجية الأمريكية بعد الخسائر الأمريكية المفجعة فى حرب ڤيتنام مما أدى إلى تجنب القيادة السياسية المزيد من التصعيد والتورط في هذا الصراع Conflict.

وقد يكون للرأي العام في الدول الديمقراطية دوراً أكثر إيجابية يتمثل في تحديد توجهات السياسية الخارجية ومن أمثلة ذلك «توجهات الرأي العام في بريطانيا الرافضة للحرب خلال الثلاثينات هي التي حملت الحكومة البريطانية على تبني سياسات التهدئة أو المهادنة في مواجهة تطلعات هتلر».

وقد يتمثل دور الرأي العام في دعم موقف الحكومة تجاه قرار خارجي معين ويتضح ذلك خلال أوقات الأزمات ومن أمثلة ذلك «الروح المعنوية العالية لدى الشعب البريطاني ومساندته لسياسات المواجهة ضد هتلر - مثلت دعماً كبيراً لمواقف» الحكومة البريطانية.

لكن بصفة عامة فإن المساندة الشعبية من جانب الرأي العام للحكومات في أوقات الأزمات عادة ما تتراجع أو تنخفض تدريجياً مع طول فترة الأزمة خاصة إذا كانت المصالح التي تدافع عنها الدولة غير حيوية بالفعل.

وتجدر الإشارة أخيراً إلى أنه في بعض الأحيان قد يرغب بعض متخذي القرار في تعبئة الرأي العام خلفهم وتحويل إهتمامه عن مشكلات داخلية وذلك من خلال إفتعال بعض الأزمات الداخلية أو الخارجية – Foreign, Fnterior - Crisis ليتخذوا منها مبرراً لإتخاذ قرارات معينة.

أهم الأهداف القومية:

تتنوع الأهداف القومية الشائعة في السياسات الخارجية للدول كما يلي:

١- دعم قدرات الدولة من القوة:

تمثل تنمية ودعم قوى الدولة المختلفة عنصراً رئيسياً في ردع الدول الأخرى عن محاولة المساس بمصالحها.

وإذا علمنا أن موقع الدولة على سلم تدرج القوة الدولي هو الذي يمكن

الدولة من إختيار نوعية السياسات الخارجية الملائمة لقدراتها لاتضح لنا مدى أهمية تنمية قدرات الدولة على هذا النحو.

٢- حماية الكيان الإقليمي والسيادة الوطنية للدولة :

إن للدفاع عن سيادة الدولة وكيانها الإقليمي يمثل الهدف القومي الأول في السياسة الخارجية – Foreign Political – لأية دولة.

إذ أنه يشتمل على كل ما يهيء لبقاء وإستمرارية الدولة وتعتبر المحافظة على سلامة الكيان الإقليمي للدولة هدفاً حيوياً تعمل الدولة على تحقيقه بكل ما تسمح قدراتها وطاقاتها المختلفة حتى لو استدعى الأمر الدخول فى صراعات مسلحة، دفاعاً عن بقاء الدولة وكيانها القومي.

٣- الدفاع عن أيديولوجية الدولة :

قد تجعل الدولة من الدفاع عن قيمها ومعتقداتها الأيديولوجية هدفاً قومياً ينبغى إدراجه في برنامج السياسة الخارجية للدولة.. وتعمل الدولة على حماية هذه الأيديولوجية من محاولات الغزو الأيديولوجي المضاد، كما أنها قد تتعدى ذلك إلى محاولات الترويج لهذه الأيديولوجية ونشرها على المستوى الدولي. إنطلاقاً من أن ذلك الهدف يساهم في دعم مكانة الدولة لدى الدول التي تعتنق نفس أيديولوجيتها بما يهيء لقدر أكبر من التوافق بين مصالح وأهداف الدول التي تعتنق نفس القيم والمبادئ.

كذلك فقد يرتبط هذا الهدف بصورة وثيقة باعتبارات أمنية أو إستراتيجية على النحو الذي يتضح من حرص الإتحاد السوفيتي السابق على ربط دول أوروبا الشرقية بالأيديولوجية الماركسية لكي يتخذ منها خطاً دفاعياً أو حزاماً أمنياً واقياً له.

وقد لعبت الأيديولوجية – Ideology – دوراً بارزاً فى العلاقات الدولية

– International Relalionship – وفى السياسات الخارجية للدول منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وإنقسام العالم إلى كتلتين متعاديتين أيديولوجياً هما الأيديولوجية الغربية الرأسمالية، والأيديولوجية الشرقية الماركسية.. حيث إتسعت الخلافات بين المعسكرين الشرقي والغربي وأخذت كل من الدولتين القطبين في اللجوء إلى سياسة الإستقطاب الدولي.

٤- رفع مستويات الرفاهية الإقتصادية Economic Welfare :

عادة ما ينظر إلى إرتفاع المستوى الإقتصادي للدولة كمؤشر لنفوذ وقوة الدولة في المجال الدولي، إذ أنه يتيح لها دعم قوتها العسكرية كما يمكنها من التأثير في العلاقات الدولية من خلال الأداة الإقتصادية بما يخدم مصالحها. غير أن ثمة من يرون أن تركيز الدولة على دعم قدراتها العسكرية عادة ما يكون على حساب مستوى الرفاهية الإقتصادية – Economic Welfare – التي يتمتع بها شعبها.

على أية حال يمثل إرتفاع مستوى الرفاهية الإقتصادية – Economic Welfare – للدولة هدفاً قومياً لا يقل أهمية عن أهدافاً قومية أخرى. وعلى أساس أن الأداة الإقتصادية هي إحدى أدوات السياسة الخارجية المؤثرة في العلاقات الدولية International Relationship.

الفصل الثاني

المصلحة القومية

National Interest

الفصل الثاني

المصلحة القومية والدولة القومية

لعل مفهوم المصلحة القومية من أكثر المفاهيم السياسية التي ثار حولها الجدل وذلك لإتساع وشمول مضمون هذا المفهوم.

فثمة فريق من الباحثين في العلاقات الدولية قدم تفسيراً للمصلحة القومية من خلال مضمون هذه المصلحة والذي يعني «سعي الدول إلى تحقيق أهدافها في المجال الخارجي» وبناءً على ذلك تكون المصلحة القومية هي مُحصلة أهداف الدولة في المجال الدولي.. تلك الأهداف التي تتضمن على سبيل المثال حماية وسلامة الكيان الإقليمي للدولة وسيادتها - والحفاظ على الوحدة الوطنية والإستقلال السياسي فضلاً عن تحقيق الإستقرار الإقتصادي والإجتماعي وحماية التراث الثقافي والدفاع عن الهوية الثقافية للدولة.

ويعد مفهوم المصلحة القومية National Interest من المفاهيم الأساسية في دراسة العلاقات الدولية وفي تحليل السياسات الخارجية للدول.

وإذا كان مفهوم المصلحة القومية يعكس الغايات العامة طويلة الأمد التي تسعى الدولة إلى تحقيقها. فإن بعض المشتغلين بعلم العلاقات الدولية يعرفون الأخيرة بأنها العمليات التي من خلالها تسعى الدول إلى موائمة مصالحها القومية مع المصالح القومية للدول الأخرى.. على أساس أن مفهوم المصلحة القومية هو أحد المفاهيم الرئيسية في العلاقات الدولية.

هذا ويمكن القول بأن مفهوم المصلحة القومية قد تطور عبر الحقبات التاريخية.. ففي بداية العصور الحديثة كانت المصلحة الوطنية مرتبطة

بإرادة الأمير أو بمصلحة الملك صاحب السيادة. غير أنه مع تطور مفهوم الدولة في القرن التاسع عشر وإرتباط السيادة بالدولة وبالأمة، أصبحت المصلحة القومية – National Interest – هي المعبرة عن المصلحة العليا للدولة.

ولقد قدمت عدة تصنيفات للمصالح القومية للدولة تبعاً لعدة معايير ومن بين هذه التصنيفات :

التصنيف الأول: يميز بين المصالح المادية كالتوسع الإقليمى مثلاً وبين المصالح الأدبية المعنوية، كحماية الثقافة الوطنية.

التصنيف الثاني: يميز بين المصالح الحيوية وهي تمثل الحد الأدنى أو الضروري من المصالح القومية التي لا يمكن للدولة أن تتنازل عن حمايتها دون أن تعرض أمنها وبقاءها للخطر.

ومن ضمن هذه المصالح الحيوية الأمن القومي وسلامة الكيان الإقليمي للدولة – وحماية السيادة الوطنية باعتبار أن هذه المصالح تمثل الركيزة الأساسية لبقاء الدولة واستمرارها.

والمصالح الثانوية أو الغير حيوية وهى تشتمل على مصالح أخرى تسعى الدولة إلى بلوغها..

يمكن التأكيد على أن المصلحة القومية – National Interest – هي المحرك للسياسات الخارجية للدول، غير أنه على الرغم من كون تعارض المصالح القومية للدول يعد من الخصائص التي تتسم بها ديناميـة العلاقات الدولية فإنه من غير الممكن القول بالتعارض المطلق للمصالح القومية وأيضاً التطابق المطلق لهذه المصالح.

وعادة ما تكون العلاقات الدولية قائمة على أساس التقارب أو التباعد

بين المصالح القومية للدول. لذلك فإنه نظراً للطبيعة الديناميكية التاريخية التي تتسم بها العلاقات الدولية، ونظراً لتغير الأوضاع الدولية بتغير مواقع الدول على سلم تدرج القوة الدولي، فإن ثمة إمكانية لتغير المصالح القومية للدول أو تبدلها.. مما ينعكس بصورة مباشرة على العلاقات بين تلك الدول.

ولعل ما تقدم يؤكد على أن علاقات التحالفات الدولية هي علاقات عارضة أو مؤقتة ومرهونة بظروف ومتغيرات دولية معينة، وأن مضمون المصلحة القومية متغير بتغير النظم السياسية أيضاً. وأن بنظرة سريعة في تاريخ نشأة الحركات القومية في القرن التاسع عشر وفي تصور فلسفاتها للمصلحة القومية يقنع بصحة هذا القول.. حيث أن تصور مضمون المصلحة القومية لدى الدول القومية كان ولا يزال يتشكل على هدي من تجارب قومية معينة وفي ضوء القوة الفعلية للوحدة السياسية – Polilical unity –.

ففي الفترة بين عامي ١٨٧١ – ١٩٣٩ كان الفرنسيون يتمثلون المصلحة القومية – بمجال القارة الأوروبية – في فكرة «الأمن دون سياسة القوة – Power Policy –، ولقد أملت عليهم هذا التصو ظروف معينة هي خشية القوة الألمانية النازية على أثر إنتصاراتها الحاسمة عام ١٩٧١ وهي تتمثل في أعقاب الحرب العالمية الأولى في توقع الإنتقام الألماني من ناحية، أو مع الخسائر الجسيمة في الأنفس التي تحملها الشعب الفرنسي في تلك الحرب من ناحية أخرى.

ولقد تغير مضمون المصلحة القومية الأمريكية بتغير الظروف التاريخية والدولية أيضاً ولقد اتضح ذلك من خلال تغير السياسة الخارجية الأمريكية على المستوى الدولي.

ففيما مضى وحيث كانت الولايات المتحدة الأمريكية في غنى عن القارة الأوروبية لوفرة مواردها الذاتية كانت المصلحة القومية تتمثل

للأمريكان في سياسة العزلة.. ولكن ظروف ومتغيرات الحربين العالميتين الأولى والثانية قد أقنعت نهائياً الولايات المتحدة الأمريكية بأن سياسة العزلة لم تعد تستجيب إلى مصلحتها القومية وإنما المشاركة الإيجابية في المشاكل العالمية أصبحت من مقتضيات هذه المصلحة.. Interest.

وعلى مستوى الوطن العربي يمثل تحول مصر عن الإرتباط بالإتحاد السوفيتي السابق وتقاربها مع الولايات المتحدة الأمريكية بدأ من عام ١٩٧٢ نموذجاً آخر على تبدل المصالح القومية تبعاً لتبدل الظروف والمتغيرات الدولية.

وعلى جانب آخر لا يمكن تجاهل الدور الأساسي الذي قام به بعض القادة والزعماء السياسيين في فلسفة مضمون المصلحة القومية في مجتمعاتهم مرتكزين في ذلك إما إلى تجارب تاريخية سابقة أو حتى إلى وجهات نظر شخصية.. فلقد قدم – هتلر – مفهوماً منحرفاً للمصلحة القومية الألمانية تمثل في نظرية «المجال الحيوي» والتى تنادي بغزو الأقاليم والمستعمرات الجديدة في شرق أوروبا طبقاً لتعاليم الأيديولوجية النازية التي ترتكز إلى الإيمان بالتفوق العنصري للشعب النازي وسمو الجنس الآري.

ولقد قامت السياسة الخارجية الألمانية التي اقتضتها مصلحتها القومية في إطار الأيديولوجية النازية على عدة ركائز تم ذكرها كما تقدم وهي :

أ – ضرورة العمل على التوسع الإقليمي تجاه شرق أوروبا.

ب– تحطيم القيود التي فرضت على المانيا بمقتضى معاهدة فرساي.

جـ– وحدة الجنس الألماني في جميع أنحاء العالم وإقامة «المانيا العظمى».

ومما يؤكد أيضاً على الدور الهام للزعماء والقادة السياسيين في تشكيل مضمون المصلحة القومية لدولهم ما قام به كل من رئيس وزراء الهند نهرو

والرئيس جمال عبد الناصر والرئيس الغاني نكروما والرئيس اليوغسلافي تيتو من تشكيل حركة عدم الإنحياز بدءاً من مؤتمر باندونج فى ابريل ١٩٥٤ – وذلك بناءاً على ما اقتضته المصالح القومية لشعوبهم.

حيث اتفق زعماء الحركة الأربعة على أن المصلحة القومية لشعوب العالم الثالث تستوجب إقامة حركة أو منظمة دولية تقوم على عدة مبادئ أو أهداف أساسية هى:

١- إتباع دول الحركة لسياسة عدم الإنحياز Nonalignment policy وسياسة التعايش السلمى، ٢- وتأييد ودعم حركات التحرر الوطني، ٣- وعدم الإرتباط بصراعات القوى العظمى، ٤- ومناوئة الأحلاف العسكرية، ٥- ومقاومة الإستعمار بشتى صوره.

ولقد مرت حركة عدم الإنحياز – Nonalignment Movement – منذ نشأتها بعدة مراحل هى:

المرحلة الأولى: وتمتد من مؤتمر بلجراد عام ١٩٦١ وحتى مؤتمر لوزاكا عام ١٩٧٠ وكانت هذه الفترة تمثل تحدياً لوجود الحركة وبقائها حتى نجح مؤتمر لوزاكا في ترسيخ مبادئ الحركة وتنظيم أساليبها.

المرحلة الثانية: وتمتد من مؤتمر لوزاكا ١٩٧٠ وحتى مؤتمر هافانا ١٩٧٩ وبدأت خلال هذه المرحلة إهتمام الحركة بالبعد الإقتصادي وتبلور ذلك في مؤتمر الجزائر عام ١٩٧٣ والذي طالب فيه بإقامة نظام إقتصادي عالمي جديد يراعي متطلبات واحتياجات الدول النامية.

المرحلة الثالثة: وتبدأ من مؤتمر هافانا عام ١٩٧٩ وحتى مؤتمر نيودلهي عام ١٩٨٣. واتضح في هذه المرحلة ظهور الصراعات السياسية حول زعامة الحركة.. وخاصة بعد غياب مؤسسيها الأوائل.. وانفتح المجال أمام

جيل جديد لم تكن توجهاته السياسية قد اختبرت بعد، كما عانت الحركة من ظاهرة الإستقطاب الدولي نظراً لتضارب التيارين المعتدل والراديكالي بها.

المرحلة الرابعة: وتمتد تلك المرحلة من قمة نيودلهي عام ١٩٨٣ وحتى قمة جاكرتا عام ١٩٩٢ . وقد بدأت الحركة خلالها تسعى إلى تطوير آليات عملها وإن ظهر خلال تلك المرحلة التصادم بين التيار الرافض لتطوير الحركة وبين التيار المعتدل الداعي لتطويرها.

المرحلة الخامسة: وتبدأ من مؤتمر جاكرتا ١٩٩٢ وهي المرحلة التي سعت فيها الحركة بشكل جدي من أجل التكيف مع الواقع الدولي الجديد واستعادة دورها على الساحة الدولية خاصة بعد إنهيار الإتحاد السوفيتي وإنتهاء عصر الحرب الباردة وظهور نظام عالمي جديد....

ويمكن التأكيد على أن المصلحة القومية لدول الحركة كانت الدافع الأساسي لقرارات ونتائج مؤتمرات حركة عدم الإنحياز السابقة.. فعلى سبيل المثال جاء مؤتمر الحركة بالجزائر عام ١٩٧٣ يحمل صورة أكثر وضوحاً حول القضايا الإقتصادية حيث صدر عن المؤتمر إعلان إقتصادي. قدم تقييماً للإستراتيجية الدولية للتنمية.

والواقع أن إهتمام الحركة بالقضايا والمتغيرات الإقتصادية بدأ يأخذ منحنى جديد خلال تلك القمة وجاء ذلك في مطالبتها بنظام إقتصادي عالمي جديد وبما يتفق مع ظروفها ومتطلباتها وبمعنى أكثر وضوحاً بما يتفق مع مصلحتها القومية.

وتمشياً مع هذا الإتجاه تطورت أبعاد الحركة، فبالنسبة للبعد السياسي سعت الحركة إلى الإستقلال السياسي وعدم تشجيع التكتلات السياسية – ومناوئة الأحلاف العسكرية بهدف تخفيف حدة التوتر على الساحة الدولية

«فيما يتعلق بالبعد العسكري للحركة» - وعلى الرغم من المشكلات العديدة التي واجهتها وعانت منها حركة عدم الإنحياز على مر تاريخها مثل تزايد المشكلات الداخلية لدى كثير من أعضائها مثل المشاكل الإقتصادية «الديون - إنخفاض مستوى الناتج القومي» وغيرها... ومشاكل الديمقراطية والتعددية السياسية.

وأيضاً التفاوت الكبير بين مستويات نمو دول الحركة، وتفاقم المنازعات بينها في أحيان كثيرة.

نقول على الرغم من كل ذلك إلا أنه في الإجتماع الوزاري الذي عقد في أكرا في عام ١٩٩١ ظهر تيار معتدل دعا إلى تطوير آلية عمل الحركة بما يكسبها فاعلية أكثر في إطار العلاقات الدولية. وكان أبرز آليات التطوير إقتراح مصر بدمج الحركة دون إلغائها مع مجموعة «السبعة والسبعون» وذلك بهدف خلق تكتل واحد مشترك للتحرك من خلال مجموعة أوسع نطاقاً.

وكانت وجهة النظر المصرية أن إندماج المجموعتين يحقق المصلحة القومية للدول الأعضاء من خلال تشكيل جبهة أو تكتل سياسي وإقتصادي واحد لدول العالم النامي ينوط به التنسيق بين سياسات الدول الأعضاء، إضافة إلى التنسيق بين برامج التعاون الإقتصادى لدول عدم الإنحياز Nonalignment canteries، وبرنامج عمل مجموعة السبعة والسبعون بما يؤدي في نهاية الأمر إلى تجنب الإزدواجية فى الجهود المبذولة بين الحركة والمجموعة.

وفي إطار الجهود المبذولة أيضاً لتطوير وتحديث حركة عدم الإنحياز انشأت مجموعة الخمس عشرة، وهي بمثابة مجموعة فرعية منبثقة عن حركة عدم الإنحياز ومجموعة السبع والسبعون، وقد تأسست هذه المجموعة

الفرعية اثر مبادرة تقدم بها رئيس جمهورية بيرو «الآن جارسيا» عام ١٩٨٧ ، وذلك لخلق تجمع أصغر لبعض دول العالم الثالث تتشابه في الأنظمة السياسية والهياكل الإقتصادية، وهي ما أطلق عليها أيضاً «مجموعة دول الجنوب» . ففي إجتماع دول عدم الإنحياز في بلجراد عام ١٩٨٩ تم إعلان إقامة المجموعة.. وقد تضمنت المجموعة في عضويتها: خمس دول إفريقية هي: مصر والجزائر والسنغال ونيجيريا وزيمبابوى.

وست دول من أمريكا الجنوبية هي: البرازيل – جاميكا – فنزويلا – الأرجنتين – بيرو – المكسيك «انسحبت عام ١٩٩٤ ...».

وثلاث دول آسيوية هي: ماليزيا – اندونيسيا – الهند بالإضافة إلى الدولة التي تتولى رئاسة حركة عدم الإنحياز.

وتنبثق أهداف مجموعة الخمس عشرة من أهداف حركة عدم الإنحياز ومجموعة السبع والسبعون.

ومن أهم أهدافها: تعزيز تعاون دول الجنوب. وإجراء حوار بين دول المجموعة وبين دول السبع الصناعية الكبرى.. وذلك تمشياً مع المصالح السياسية والإقتصادية القومية للدول أعضاء المجموعة.

ونحن نعتقد أن أفكار ومحاولات تطوير آليات عمل حركة عدم الإنحياز على النحو المتقدم إنما تعكس وعياً بالتحديات السياسية والإقتصادية التي تواجه شعوب الدول النامية.. وتعكس أيضاً وعياً بالمصالح القومية لدول الحركة – Movement –.

الفصل الثالث

الأمـــن الـقــومـــي

National Security

الفصل الثالث

الأمــن الـقــومــي

يرجع تاريخ إستخدام مصطلح – الأمن القومى National Security إلـى نهاية الحـرب العالمية الثانية حينما أنشئت الولايات المتحـدة الأمـريكية – مجلس الأمن القومي الأمريكي عام ١٩٤٧.

ومنذ ذلك التاريخ إنتشر مفهوم الأمن القومي وشاع إستخدامه في العلوم السياسية والوطنية..

وعلى الرغم من الأهمية القصوى لمفهوم الأمن القومي إلا أنه مفهوم اتسم بالغموض ولم يتبلور لكي يصبح ميداناً علمياً مستقلاً يعبر عن نظرية علمية ذات منهج واضح المعالم.

ومما يدلل على ذلك أنه ليس هناك إجماعاً حتى الآن حول المقصود بظاهرة الأمن القومي وقد يرجع ذلك إلى تعدد الجوانب المتعلقة بالظاهرة محل البحث.

فموسوعة العلوم الإجتماعية تعرف الأمن القومي بأنه قدرة الأمة على حماية قيمها الداخلية من التهديدات الخارجية.

ويرى كل من – بركـوتيـزويرك – أن الأمن يعني حـمـاية الدولة من الخطر الخارجي.

أما – روبرت ماكنمارا – فلقد ربط بين التنمية الشاملة والأمن القومي على أساس أنهما شيء واحد.

وإذا كان كثير من الباحثين ركز على الجانب العسكري في تعريفهم

للأمن القومي إلا أنه قد وجهت إنتقادات عديدة إلى المنظور العسكري للأمن القومي على أساس أن هناك منظورات أخرى عديدة ينبغي النظر منها إلى موضوع الأمن القومي.

ولا يجب التركيز فقط على المنظور العسكرى رغم ما له من أهمية عظمى في حماية الكيان الإقليمي للدولة وحماية سيادتها الوطنية.

المفاهيم العربية للأمن القومي:

اهتم – بن خلدون – ببعض قضايا الأمن في الحقبة التاريخية التي عاش فيها..فلقد حدد المفكر العربي بن خلدون في مؤلفه «المقدمة» أسباب الحروب وأنواعها.. مما يدلل على أنه أعطى أهمية كبيرة لشئون الدفاع والبناء العسكري في تحقيق الأمن في المجتمع.

أما الإهتمام العربي بمفهوم الأمن القومي – National Security – في العصر الحديث فيعود إلى السبعينيات من هذا القرن خاصة بعد تفجر الصراع العربي/ الإسرائيلى والواقع أنه بخصوص المشروعات التي قدمت لتعديل ميثاق بجامعة الدول العربية يلاحظ أن كافة تلك المشروعات أشارت وبوضوح إلى مفهوم – الأمن القومي العربي.

ففى المادة الأولى من المشروع المقدم لتعديل الميثاق ورد أنه من بين أهداف الجامعة «ضمان الأمن القومي العربي واعتبار كل عدوان على احدى الدول العربية عدواناً عليها جميعاً».

ولقد ورد في البيان الختامي لمؤتمر القمة العربي غير العادي بالجزائر عام ١٩٨٨ أن المؤتمر أكد العزم على حماية الأمن القومى وصيانة الأرض العربية، وأكد المؤتمر إيمانه بأن الأمن القومي العربي وحدة لا تتجزأ.

ومن الملاحظ أن الإهتمام الأكاديمي بمسألة الأمن القومي بصفة خاصة

قد تأخر كثيراً.. وربما يعود السبب في ذلك إلى إحتكار المؤسسة العسكرية العربية لكل ما يتعلق بالأمن الوطني.

كما أنه يبدو أن الأكاديميين أنفسهم قد آثرو عدم طرق مجال الأمن لما يشكله من حساسية للقيادات السياسية ومع ذلك وجدت محاولات محدودة وإن كانت جادة من جانب بعض المفكرين والعلماء العرب لوضع رؤى علمية للأمن القومي National Security.

كما ظهرت دوريات ومجلات علمية تنظر للأمن القومي العربي نظرة خاصة.. بل وظهرت مراكز للبحوث والدراسات الإستراتيجية في عدد من الأقطار العربية.

على أنه كان هناك أسباباً عديدة كانت بمثابة «تحديات للأمن القومي» هي التي أظهرت جيل جديد من الباحثين والمهتمين بشئون الأمن القومي ومن هذه التحديات..

١- ما آلت إليه أحوال الوطن العربي من تشرزم وعدم إتفاق وإختلافات سياسية حادة مما هيأت الفرصة لإحتمالات تعرض بعض الأقطار العربية لخطر التهديدات الخارجية أو تلك النابعة من البيئة الداخلية لهذه الأقطار.

فلقد شهد الوطن العربي في بداية الثمانينات الحرب العراقية الإيرانية تلك الحرب التي كان لها أوخم العواقب وكذلك أفدح الخسائر العسكرية والإقتصادية والبشرية على الدولتين وكانت هذه الحرب مصدراً من مصادر تهديد الأمن القومي العربي لحوالى ثمان أعوام.

ومن جهة أخرى كان ضرب إسرائيل للمفاعل النووى العراقي بمثابة تهديداً خطيراً للأمن القومي العربي.. وكذلك الأمر بالنسبة للغزو الإسرائيلي

للجنوب اللبناني عام ١٩٨٢ .. وضرب إسرائيل لمقر منظمة التحرير الفلسطينية في تونس عام ١٩٨٦ .

٢- وعلى جانب آخر مثلت مشكلات الحدود العربية/ العربية أحد التحديات الخطيرة التي واجهت الأمن القومي العربي.. فمع إنتهاء الحرب العالمية الأولى أصبحت الدول العربية مقسمة إلى وحدات سياسية بحدود مصطنعة رسمتها الدول الإستعمارية وأدى ذلك إلى تمسك كل دولة بحدودها وأصبح العالم العربي مفتت إلى كيانات سياسية مصطنعة.

ولقد ظهر إتجاه للتعاون السياسي بين الدول العربية في ثلاثينات هذا القرن وتمثل هذا الإتجاه في عقد بعض الدول العربية معاهدات لتسوية الخلافات الحدودية وأطلق عليها معاهدات الأخوة والصداقة نذكر منها معاهدة – Treatment – تسوية الخلافات الحدودية بين السعودية والعراق والأردن واليمن.

ومعاهدة – Treatment – الأخوة والتحالف بين العراق والسعودية واليمن – ومعاهدة الطائف عام ١٩٤٣ بين السعودية واليمن.

ولقد وجهت إنتقادات عديدة لتلك المعاهدات لأنها لم تكن تمثل خطوات أكيدة نحو الوحدة العربية ولأنها أكدت لفكرة الدولة القومية ولم تتم برغبة من القوميين العرب بقدر ما كانت بمثابة مساهمة إستعمارية.

ولقد شهدت المنطقة العربية تصاعد ظاهرة الصراعات العربية/ العربية في فترة مبكرة من التاريخ العربي الحديث وكان للفترة من ١٩٤٥ – ١٩٩٤ ملامح رئيسية كان أهمها :

أن الصراعات العربية/ العربية تتخذ إتجاهات صاعدة وهابطة بطريقة تكاد تكون دورية وأن الصراعات العربية/ العربية تتسم بصفة الشمولية.

وأن الصراعات العربية/ العربية تنزع إلى التحول إلى صراعات إقليمية قد تتطور إلى منازعات دولية.

وأن آليات التسوية العربية للصراعات التى تثور في المنطقة العربية آليات ضعيفة.. فلقد واجهت الجامعة العربية صعوبات كبيرة في التدخل لتسوية الصراعات وذلك بفعل القيود الموجودة في ميثاق الجامعة.. وعموماً لقد استخدمت الدول العربية وسائل مختلفة لإدارة صراعاتها الحدودية مع الدول الأخرى معظمها وسائل دبلوماسية.

وهناك عدد كبير من الخلافات حول الحدود بين الدول العربية بحيث يمكن القول أن كل دولة عربية تقريباً تعتبر طرفاً في نزاع حدودى أو أكثر مع دولة أخرى.. مما يعتبر خطراً بالأمن القومي للدولتين المتنازعتين بل وللأمن القومي العربي.. حيث أن هذه الخلافات الحدودية تؤدي غالباً إلى نزاعات عسكرية بعد أن تفشل الوسائل الدبلوماسية في حلها مما يكون له أثراً بشكل أو بآخر على العلاقات بين الدول العربية.

٣- وتعدد ظاهرة تنامى التطرف العرقي أو ما يطلق عليها «الحركات العرقية» أحد التحديات الخطيرة التي تجابه الأمن القومي في الدولة الحديثة.. والحركة العرقية هي حركة سياسية إجتماعية منظمة تنشأ في إطار جماعة عرقية غير مسيطرة غالباً ما تكون أقلية ويكون لهذه الحركة برنامج عمل واضح يشتمل على أهداف محددة مثل تحقيق المساواة السياسية والإجتماعية مع الجماعات الأخرى في المجتمع وقد يكون أيضاً تحقيق نوع من الحكم الإستقلالي «الذاتي» لجماعتها.. ذلك فضلاً عن أن ثمة حركات قد تستهدف السلطة في مجتمعها.

غير أن معظم الحركات العرقية يكون هدفها الإنفصال عن المجتمع السياسي الذي يشملها، وإقامة دولة مستقلة تعبر عن هويتها.

وفي سبيل تحقيق أهدافها تلجأ الحركات العرقية إلى إستخدام وسائل تتراوح بين الوسائل السلمية المشروعة والوسائل المرتكزة إلى القوة والعنف.

ويموج عالمنا المعاصر بالعديد من الحركات العرقية والتي كان لها آثاراً سلبية على الأمن القومي – National Security – للمجتمع التي تعيش فيه من خلال تهديدها لإستقرار وتماسك ذلك المجتمع فضلاً عن بعض الآثار الدولية التي تهدد إستقرار العالم.

وعلى هذا النحو تمثل ظاهرة تنامي التطرف العرقي أحد العوامل المهددة للتجانس القومي.

وجدير بالذكر أن من أهم الحركات العرقية في عالمنا المعاصر :

أ – الحركة العرقية بجنوب السودان بقيادة جون جارانج.

ب– الحركة البربرية في الجزائر.

جـ– الحركة الكردية في كل من تركيا والعراق وإيران.

د – حركة مسلمو جامو وكشمير بالهند.

هـ– حركة مسلمي البوسنة والهرسك في يوغسلافيا.

و – حركة صراب البوسنة والهرسك في يوغسلافيا.

ويمكننا أن نلقى الضوء على الصراعات العرقية في الهند كإحدى الدول ذات الحركات العرقية المهددة للإستقرار والأمن القومي في ذلك البلد.

فلقد تمثلت أولى الحركات العرقية – Ethnic Movement – التي شهدتها الدولة الهندية في تلك الحركة الإنفصالية التي تمخضت جهودها عن قيام دولة باكستان المستقلة عام ١٩٤٧ .. وقد تمخض الصراع الدامي الذي شهدته الهند آنذاك بين قوات تلك الحركة وقوات الحكومة الهندية عن

مصرع ما يقرب من مائتان وخمسون ألف شخص، كما أدى هذا الصراع إلى تشريد ما يقرب من إثنى عشر مليوناً آخرين.

أما في وقتنا الراهن فإن الهند – India – تشهد العديد من الصراعات العرقية التي تأتي كنتيجة لكونها دولة تنطوى على تنوع عرقي هائل وتمثل أظهر هذه الصراعات في :

أ – الصراع العرقي – Ethnic Conflict – بين المسلمين والهندوس هو صراع دامي ما يكاد يتوقف حتى يشتعل من جديد، ولعل من أبرز المصادمات التي تمت بين المسلمين والهندوس تلك المصادمات الدامية التي إندلعت على إثر قيام مسلحين هندوس بتدمير مسجد للمسلمين في ولاية – أوتار براديش – خلال شهر ديسمبر ١٩٩٢ وقد أسفرت تلك المصادمات التي إمتدت إلى كافة أرجاء الدولة الهندية عن مصرع ألفا شخص «حسب التقديرات الرسمية».

ب– الصراع بين الإنفصاليين السيخ وقوات الحكومة الهندية في إقليم – البنجاب – Punjab – وقد تمخض هذا الصراع الدامي خلال الفترة من عام ١٩٨٢ وحتى عام ١٩٩٢ عن مصرع زهاء عشرين ألف شخص. وتجدر الإشارة إلى أن عمليات الإغتيال تمثل إحدى الوسائل الهامة التي يلجأ إليها الإنفصاليون السيخ، ولعل أبرز الإغتيالات التي قاموا بتدبيرها تتمثل في إغتيال رئيسة وزراء الهند السابقة «انديرا غاندي» في ٣١ اكتوبر عام ١٩٨٤. والذي جاء كرد فعل من جانب السيخ على قيام القوات الهندية باقتحام معبدهم الذهبي في مدينة – أمريتسار – مع بداية شهر يونيو ١٩٨٤، وهو الإقتحام الذى أسفر عن مصرع ما يقرب من ألف شخص من الجانبين. كذلك فقد دبر السيخ عملية إغتيال رئيس الوزراء وزعيم المعارضة الهندي السابق راجيف غاندى في ٢١ مايو ١٩٩١.

جـ– الصـراع Conflict بين ميلشيات الحركة الإنفصالية لمسلمي جامو

وكشمير، وقوات الحكومة الهندية.. وانضم هذه الحركة نحو ثلاثين حزباً إنفصالياً يطلق عليها مجتمعة «مؤتمر الحرية لعموم التنظيمات الإنفصالية بكشمير».. وقد تمخض هذا الصراع خلال الفترة من عام ١٩٩٠ وحتى عام ١٩٩٢ عن مصرع نحو خمسة آلاف شخص من الجانبين فضلاً عن نزوح ما يقرب من مائة وعشرون ألف شخص أغلبهم من الهندوس عن كشمير وتشتتهم بين الولايات الهندية.

تعقيب «المفهوم الشامل للأمن القومي»:

وبعد أن استعرضنا تطور إستخدام مفهوم الأمن القومي والمنظورات المختلفة التي عالجت إستخدامه.

وبعد دراسة التحديات التي تواجه قضية الأمن القومي المعاصر سواء المتعلقة بالنزاعات الحدودية بين الدول، أو تلك المتعلقة بظاهرة تنامي التطرف العرقي أو ما يطلق عليها الحركات العرقية – Ethnic Movement – والآثار السلبية التي تتركها على كافة قطاعات المجتمع..

نصل إلى المفهوم الشامل للأمن القومي – National Security – والذي يعني – «القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين إنطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية في مواجهة التهديدات في السلم والحرب مع إستمرار الإنطلاق المؤمن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تحقيقاً للأهداف القومية المخططة».

وفي إطار هذا المفهوم فإن للأمن القومي أبعاداً مختلفة تتمثل في :

* **البعد السياسي:** ويعني الحفاظ على الكيان السياسي للدولة.

* **البعد الإقتصادي:** ويرمي إلى تحقيق التقدم والرفاهية للمواطنين.

* **البعد الإجتماعي**: ويهدف إلى توفير الأمن الإجتماعي من خلال تنمية الشعور بالإنتماء والولاء.

* **البعد العسكري**: ويعني مواجهة التهديدات الخارجية وتأمين المصالح والدفاع عنها.

* **البعد المعنوي**: ويتوخى تأمين الفكر والمعتقدات والحفاظ على التراث الثقافي.

ومن جهة أخرى هناك عدة ركائز ينبغي أن يقوم عليها الأمن القومي هي:

- إدراك التهديدات الداخلية والخارجية.
- رسم إستراتيجية تنمية لقوى الدولة.
- توفير القدرة على مواجهة التهديدات.
- إعداد خطط وإجراءات مواجهة التهديدات.
- مراعاة المتغيرات الدولية.

وفي ختام عرضنا عن الأمن القومي لا يفوتنا أن نشير إلى تلك العلاقة التكاملية بين – الأمن القومي – National Security – والإستراتيجية القومية.. فإذا كان مفهوم الإستراتيجية القومية – National Strategy – يعني من وجهة النظر العسكرية الأمريكية – حشد كافة قوى الدولة إقتصادية وسياسية وعسكرية وثقافية... لتحقيق الأهداف القومية.. وإذا كان مفهوم الأمن القومي يعني – القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين إنطلاق مصادر قوتها في كافة الميادين وفي مواجهة الأخطار الداخلية والخارجية. وإنطلاقاً من أن كلا المفهومين يهدفان إلى تحقيق الأهداف القومية فإن كلا المفهومين أيضاً يرتبطان في علاقة تكاملية تنبع من الغايات القومية للدولة.

الباب الثاني

الفصل الأول

السيادة

«سيادة الدولة»

الفصل الأول

الســـــــيـادة

«سيادة الدولة»

تعتبر السيادة إحدى الخصائص المميزة للدولة في العصر الحديث وهي مفهوم قانوني يصف واقع سياسي معين..

وكان المفكر الفرنسي جان بودان أول من اهتم بهذا المفهوم وكان يعني به القوة العليا التي تترجم ارادة الدولة إلى صيغ قانونية نافذة المفعول.. وطالما أن السيادة مرادفة للقوة المطلقة النهائية فليست هناك حدود قانونية لها.

وبمعنى آخر فإن السيادة تشير إلى القدرة الفعلية على التفرد بإصدار القرار السياسي في الدولة ومن ثم القدرة على إحتكار أدوات الإكراه المادي في الدولة بصفة شرعية وعلى رفض الإمتثال لأية سلطة تأتيها من الخارج.

وإذا كانت السيادة كمفهوم قانوني منظم إحدى خصائص الدولة القومية المعاصرة، فإن هذا المفهوم كان من خصائص المجتمع السياسي بصرف النظر عن صوره التاريخية وإن لم يصاغ بطريقة قانونية منظمة..

فلقد اتسمت الإمبراطوريات القديمة بصفة السيادة المرتبطة بالملوك والأمراء أو ما يطلق عليه السيادة الملكية كواقع سياسي في حقبة تاريخية معينة.

على أن الدولة في العصر الحديث تمارس سيادتها أو سلطتها العامة إما من خلال القوة أو إرادة الأمة أو بإستخدامهما معاً.. أما طبيعة ممارسة هذه السلطة وهي ترجع أساساً إلى بناء الدولة ومدى النضج السياسي لأفراد

الشعب ففي الحكم المطلق المستبد تميل الطبقة الحاكمة إلى إستخدام القوة وتأكيد دورها.

ولكن في الدول الديمقراطية التي يتم فيها إختيار الطبقة الحاكمة من خلال الإنتخاب، يضعف دور القوة إلى حد ما.

ويظهر دور القانون كمعبر عن الإرادة العامة للمجتمع. وقد حدد لنا – بودان – صفات السيادة بأنها أولاً دائمة وثانياً أنها لا تفوض وثالثاً لا يمكن التصرف فيها ولا تخضع للتقادم.. والصفة الأصلية للسيادة هي سلطة وضع القوانين.

وهناك صلاحيات أخرى للسيادة كسلطة إعلان الحرب وعقد معاهدات السلام – وصك العملة..

وعلى أية حال فقد حظي مفهوم السيادة بإهتمام واضح في كتابات كثير من المفكرين فعلى حين أن – هوبز، وبنثام، وأوستن قدموا نظرية قانونية للسيادة، نجد أن روسو وهيجل وبوزانكيت يحللون هذا المفهوم من وجهة النظر الفلسفية.

خصائص السيادة:

أ – إن السيادة في الدولة كما تناولتها وجهة النظر القانونية هي سيادة مطلقة لا تحدها حدود، ولا توجد في الدولة قوة تعلو تلك القوة ذات السيادة..

ومع ذلك فيبدو أن وجهة النظر القانونية هذه لم تستوعب بعض الوقائع السياسية فلقد أشار – سير هنرى مين – إلى العادات والتقاليد الإجتماعية باعتبارها قيود هامة تفرض على السيادة.

ومعنى ذلك أن هناك قيوداً على سيادة الدولة المعاصرة أهمها مبدأ

سيادة القانون الذي تحولت الدولة بمقتضاه من دولة إستبدادية إلى دولة قانونية.

ب- أن سيادة الدولة دائمة ومستمرة وأي تغير في حكومة الدولة لا يعني إخلالاً باستمرار سيادة الدولة.

جـ- سيادة الدولة عامة وشاملة والمقصود بذلك أنها تغطي كافة الهيئات والأفراد في نطاق الدولة.

د - السيادة خاصية ملازمة لوجود الدولة.

هـ- أن سيادة الدولة غير قابلة للتقسيم أو التجزئة ومعنى ذلك أنه في دولة واحدة ليس هناك مجال سوى لسلطة عليا واحدة.. أياً كان شكل التنظيم القانوني لهذه الدولة.

تصنيف السيادة:

يرى بعض المفكرين، أن هناك تصنيفاً للسيادة يفرق بين السيادة القانونية - والسيادة السياسية.

وتشير السيادة بالمعنى الأول إلى إحتكار جماعة من الأفراد للسلطة العليا في الدولة تمكنهم من إصدار الأوامر وتنفيذ القوانين.. هؤلاء هم أصحاب السيادة القانونية.

أما السيادة السياسية فهي تعني أولئك الذين لديهم حق الإنتخاب والتصويت - أو القاعدة الشعبية التي تتم بواسطتها إختيار أصحاب السيادة القانونية.

والواقع أن مفهوم السيادة السياسية لايزال غير مكتمل فهو يستبعد أفراداً وجماعات قد لا يكونون ممن لهم حق التصويت ولكنهم يؤثرون على عملية

وضع السياسة العامة.. وإن كانت بعض الدول المعاصرة بدأت تدرك ذلك وتعالجه.

وعلى أية حال، فإن الحكومة الرشيدة هي تلك التي تطور علاقة وثيقة بين السيادة القانونية والسيادة السياسية. فالنظام الديمقراطي المباشر يستند إلى روابط وثيقة بين السيادة القانونية والسيادة السياسية، وذلك أن القانون في هذا النظام هو التعبير المباشر عن إرادة الجماهير. وبذلك تختفي مشكلة الصراع بين السيادة القانونية والسيادة السياسية.

ولكن في النظام الديمقراطي النيابي، الذي أصبح واسع الإنتشار في العصر الحديث تكتسب العلاقة بين السيادة القانونية والسيادة السياسية أهمية خاصة، فالأخيرة هي التى تختار الأولى، وتصبح السيادة القانونية هي الأداة التي تنفذ إرادة السيادة السياسية.

ويصنف آخرون السيادة إلى السيادة الداخلية والسيادة الخارجية.. على أساس أن السيادة الداخلية تشير إلى القوة العليا داخل الدولة والتي لها حق إصدار القوانين وتنظيم العلاقات بين الأفراد والجماعات.

أما السيادة الخارجية فتعني تلك الحقوق المكفولة للدولة في المجال الدولي الخارجي مثل حقها في عقد المواثيق والمعاهدات مع الدول الأخرى وفقاً لقواعد القانون الدولي العام.. ويرى البعض أن هناك مظاهر سيادية للدولة خارج إقليمها مثل مقار البعثات الدبلوماسية والحقيبة الدبلوماسية والسيادة الخارجية تقوم على فكرة إستقلال الدولة السياسي أى عدم تبعيتها لأى وحدات سياسية أخرى.

وإذا كان القانون الدولي يتضمن القواعد المحددة لعلاقة الدولة بالدول الأخرى، فإن البعض يرى أن هذا القانون لا يضع أية قيود على سيادة الدولة، ذلك أن شرعية القانون الدولى ترجع إلى أن الدول ذات السيادة قد

أقرته واعترفت بشرعيته. ويقول «أوستن» طالما أن أعضاء المجتمع الدولي هي الدول صاحبة السيادة، فنحن لا نستطيع أن ندعي أن القانون الدولي له سلطة تفوق سيادة الدولة.

وعلى العكس من وجهة النظر هذه يذهب – كيلسن – Kelson – إلى أن القانون الدولي يعلو سيادة الدولة ويقيدها.

ويقول أن هذه حقيقة فرضتها الظروف الدولية المعاصرة التي أكدت العلاقات المتساوية بين الدول..

ويرى – لاسكي – أنه من الضروري أن تنظم العلاقات المتبادلة بين الدول، والقانون الدولي هو مجموعة القواعد التي تنظم الصلات المتبادلة بين الدول وهذه المجموعة من القواعد مفروضة على الأفراد الذين يعيشون في المجتمع.

ويستطرد – لاسكي – في نقض وجهة النظر التي تنكر على القانون الدولي صفة إلزام الدول.. ويذهب إلى أن هناك عدة حقائق ينبغي أن تكون واضحة فمن الملاحظ أولاً أن الدولة الناشئة لا تستطيع أن تختار بين قواعد القانون الدولى، بل تجد نفسها مقيدة بهذه القواعد. فلقد خلق العرف الدولي والمعاهدات في الواقع الدولي مجموعة من المبادئ الدولية الثابتة التي تحدد تصرفات الدول في علاقاتها المتبادلة..

ومن الملاحظ ثانياً: أن صفة السيادة صفة تاريخية نشأت عقب إنهيار نظام الإقطاع في العصور الوسطى.

وعلى أية حال هناك من المفكرين من حاول التوفيق بين خصوصية سيادة الدولة، وبين أولوية القانون الدولى.

فقد لاحظ هؤلاء أن القانون الدولي هو قانون وطني ما دامت قوة نفاذه تتوقف على قبول الدولة له.

الفصل الثاني

التجانس القومي والوحدة الوطنية

الفصل الثاني
التجانس القومي
والوحدة الوطنية

إن التجانس القومي يعد إحدى الخصائص الكيفية التي تراكمت على المجتمع السياسي في العصر الحديث فأضحى يوصف بأنه الدولة القومية والتي يتحقق لعناصرها البشرية التجانس القومي من خلال وحدة الأصل أو وحدة اللغة أو وحدة الدين.... أو حتى وحدة المصالح المشتركة وما تهئ له من وحدة المصير.. «كما قدمنا من قبل» وبمعنى آخر فإن التجمع البشري في الدولة الحديثة متجانس على نحو يهئ لترسيخ الوحدة الوطنية بين عناصره الأمر الذى يؤدي إلى تماسك بنيان الدولة تفادياً لعوامل الضعف والتفكك والتي كانت سبباً من أسباب فناء الإمبراطوريات العظمى في الحقبات التاريخية السابقة.

والتجانس القومي هو عامل من عوامل قوة الدولة والإطار الحقيقي للوحدة الوطنية والذي جعل من الدولة القومية التي راحت تسود التنظيم السياسي للمجتمعات الإنسانية منذ القرن التاسع عشر في أوروبا باعتبارها الصورة المثلى لتلك التنظيمات.

والتي لم تعد تمثل دولة الأمن التقليدية القديمة، وإنما هي دولة الآمال والأهداف القومية، إنها دولة التراث القومي، والتى بدت للداعين إليها في القرن التاسع عشر أرقى صور التنظيم السياسي في الداخل، وأقدرها على تحقيق قوة الوحدة السياسية في الخارج من خلال التجانس القومي.

العوامل المهيئة للوحدة الوطنية والتجانس القومي:

أولاً: الأصل العرقي:

تشكل وحدة الأصل العرقي «العنصري» الركيزة الأساسية في بلورة الكيان القومي في رأي كثير من المهتمين بالمسألة القومية. وأنه بدون التجانس العرقي في تركيب الأمة تفقد المقومات الأخرى فعاليتها.. ويميز أنصار الأصل العرقي المشترك في القومية بين الدولة التي تفتقر إلى هذا الأصل الواحد وبين الأمة التي ترتكز إلى السلالة الواحدة!.

فالفيلسوف الألماني – فيخته – Fichte – مثلاً يؤكد على نقاء الجنس الألماني وأصالته.. ولقد تعدى الإيمان بنقاء الجنس الألماني الفلاسفة والكتاب الألمان إلى السياسيين حيث أعلنت ألمانيا النازية في عهد – ادولف هتلر – عن تأييدها وتحمسها لعامل الأصل الواحد للأمة الألمانية.

ومع أن الشواهد التاريخية قد تدل على وجود أصل مشترك لبعض القوميات على الأقل فى إحدى المراحل التاريخية المبكرة، إلا أن الأحداث المتتالية في العالم توضح بجلاء وجود هجرات متتالية نتيجة الفقر أو التجارة أو لأسباب دينية أو عسكرية أو إجتماعية أخرى ومن النتائج المترتبة على تلك الهجرات إختلاط الدم والسلالات العرقية مما ينفي إلى حد كبير الإدعاء بوجود نقاء كامل لبعض الأجناس البشرية في الوقت الحالى.

والجماعة البشرية التي تشترك في بعض الصفات الجسمية الوراثية من الناحية البيولوجية يطلق عليها السلالة العرقية.. والتي قد تتضمن صفات أو خصائص مثل حجم أو شكل الرأس، ولون العينين أو لون الشعر ولون البشرة وقصر القامة وشكل الأنف.

وغالباً ما تقطن السلالة العرقية منطقة جغرافية معينة، وينحدرون من أصول قرابية واحدة.

ويختص علم الأنثروبولوجيا «الإنسان البدائي» بدراسة تطور الجماعات البدائية الأولى من خلال تحليل موضوع السلالات البشرية وما يرتبط به من تحديد الأسس والمقاييس التي يرتكز إليها العلم في تصنيف الجماعات البشرية العرقية.

والجدير بالذكر أن من أشهر السلالات البشرية الكبرى في التاريخ، السلالة القوقازية، والسلالة المغولية، والسلالة الزنجية. وتتصف السلالة المغولية على سبيل المثال باللون الأصفر المدرج إلى البني، والشعر الأسود وقصر القامة. والرأس العريضة.

ومن وجهة النظر السوسيولوجية قد تؤدي الإختلافات الجسمية أو الفيزيقية وتحت ظروف معينة إلى نوع من الوعي بالسلالة وإلى الإعتقاد الذي لا أساس له بالسمو أو الدنو العنصري أو العرقي.

وعلى أية حال لا يمكن التأكيد على وجود مميزات بيولوجية واحدة لجنس معين نظراً لإختلاط الأجناس والثقافات عبر العصور ويصعب القول بأن هناك جنساً نقياً ومتميزاً عن غيره.. في عالمنا المعاصر، ومما يبرهن على ذلك أن الأبحاث العلمية التي قام بها علماء الأنثروبولوجيا تؤكد أنه لا توجد أمة واحدة على وجه الأرض تنحدر من أصل عرقي واحد، وإنما تكونت الأمم من إختلاط الأعراق والأجناس على مر الحقبات التاريخية.

وإرتباطاً بموضوع التحليل الذي نحن بصدده ونقصد «الأصل المشترك» وتوخياً للدقة يفرق بعض الباحثين – ومنهم أستاذنا الدكتور/ أحمد وهبان – بين الجماعة السلالية والجماعة العرقية تفادياً للخلط بينهما والذي لم يتداركه كثير من الباحثين في مجال الدراسات الإجتماعية.

فالجماعة العرقية هي جماعة بشرية متميزة ببعض الخصائص السكانية وتوحدهم ذاتية قومية معينة، ويرتبط أفراد هذه الجماعة بروابط فيزيقية

بيولوجية معينة وروابط ثقافية مشتركة وكذلك التاريخ والذكريات وتجمع بينهم صلة القرابة ويتحدثون لغة أو لهجة واحدة ولهم إنتمائهم الديني...

وعلى ذلك يتضح من التعريف أن الجماعة العرقية لا تعني بالضرورة تلك الجماعة التي ينحدر أفرادها من ذات الأصل أو تلك التي يشترك أفرادها في سمات فيزيقية واحدة، وإنما الجماعة العرقية هي تلك التي تمتد لتشمل الأفراد الذين يرتبطون بروابط إجتماعية وثقافية كوحدة اللغة والثقافة والعادات والتقاليد.... وإذن فإن مقومات الذاتية العرقية ليست بالضرورة مقومات فيزيقية بيولوجية....

وتأسيساً على ذلك يبدو الفارق بين الجماعة العرقية والجماعة السلالية – Racial Group – والتي لا تعني أكثر من جماعة بشرية ينحدر أفرادها من سلالة واحدة أو أصل مشترك. ويمتلكون ملامح بيولوجية سلالية مشتركة ومميزة فحسب. وإذن فالجماعة السلالية لا تعدو أن تكون نوعاً من أنواع الجماعات العرقية.

ثانياً: التاريخ المشترك :

يمثل عنصر التاريخ الواحد عاملاً أساسياً في تكوين الظاهرة القومية كظاهرة إجتماعية سياسية، ذلك بأن القومية لم تظهر فجأة بل كان لها مقدمات ومراحل تاريخية مختلفة وغير مستقرة من حيث التوحد والتفكك، والتقدم والتخلف، والهيمنة والتبعية، والتوسع والإنحسار.

وعلى ذلك، فإن القومية من الناحية التاريخية هي نتاج تفاعل عوامل وحدات سياسية وإجتماعية وإقتصادية بل وفكرية ونفسية تراكمت على مر العصور... وأدت إلى إندماج بعض الجماعات وإنصهارها حتى تشكلت هويتها وتميزت عن غيرها من حيث تراثها وثقافتها....

فالكثير من القوميات الحديثة والمعاصرة هي إمتداد تاريخي لحضارات قديمة لعبت دوراً متميزاً في التاريخ الإنساني. تلك القوميات تؤكد دائماً على أصالتها التاريخية وتميزها عن التجارب التاريخية الأخرى للأمم الأمر الذي يؤكد على أهمية عنصر التاريخ المشترك بالنسبة للأمم في عالمنا المعاصر.

إن إعتزاز الأمم والقوميات بتاريخها يتضح من خلال الإهتمام بالذكريات التاريخية الخالدة والمناسبات الوطنية التي تلهب المشاعر القومية، وتجسد الفخر بالماضي.

وإذا كان البعض يقلل من التاريخ المشترك كعنصر هام من عناصر القومية إلا أن واقع الحال يشير إلى أن الدولة التي تفتقر إلى التاريخ العريق تحاول بشتى الوسائل أن تمحو عنها صفة «دولة بلا تاريخ» عن طريق البحث عن تاريخ يولد الإعتزاز لدى أبناء اقليمها.

ولا يقتصر دور التاريخ المشترك على إظهار أصالة الأمة وتميزها إذ أن هناك تأثيراً واضحاً له على توجيه الأهداف القومية، فكثيراً ما يعتمد القوميون على دراسة أمجاد وتجارب الأحداث التاريخية حتى يمكن الإفادة منها في تحقيق ما تصبو إليه أمتهم من الأهداف والآمال القومية.

ويعتبر التاريخ القومي أحد أهم العوامل المتعلقة بإثارة الشعور بالوحدة القومية، كما أن من شأنه أن يؤكد الإنتماء والولاء إلى الكيان القومي للأمة.

وتعد الحروب من أقوى الأحداث في تاريخ الأمم دعماً للشعور القومي، ذلك بأن الحروب تمثل نوعاً من الأزمات أو المحن القومية التي من شأنها أن توحد الشعور القومي على نحو يهئ لصلابة الأمة في مجابهة الأخطار الخارجية.

وإرتباطاً بما تقدم تحرص الدول المختلفة على تدريس أحداث التاريخ القومي لما له من آثاراً إيجابية على الترابط القومي...

ثالثاً: وحـدة الـديـن :

على مـر العصـور التـاريخيـة القديمة، كـان للديانة التي يدين بهـا أبناء الأمة دوراً بارزاً كعامل مـهيئ للوحدة القومية، وعـاملاً مؤثراً في حفظ كيان الأمم وفي إلهاب المشاعر القومية... ولقد برز تأثر العامل القومي بالحـروب الدينية في القرن السادس عشر واتضح ذلك في خريطة الأقـاليم المسيـحيـة التي جسدت ولأول مرة هيمنة العناصر القومية مثل الإقليم واللغة والأصل العرقي....

ولقـد كـان لحـركـة الإصـلاح الديني أثراً هامـاً فى إنقـسـام الكنيـسـة إلى مذهبين دينيين هما المذهب الكاثوليكي والمذهب البروتستانتى. وكمثال على دور الدين فى تـهـيئـة الوحـدة الوطنيـة قد نجد أن سكان ايرلندا اسـتطاعـوا أن يتمسكوا بـهويتـهم الدينيـة وأن يحـافظوا على كيـانهم القومي. ولقد لعب الدين دوراً بارزاً في تقسيم شبه القارة الهندية إلى دولتين الهند وباكستان.. ذلك بأن كلاً من الديانة الهندوسية والإسلامية كانتا تمثلا حضارة وثقافة ونظاماً للحياة يختلف جذرياً عن الآخر ومن ثم لم يكن من اليسير تدارك الإختلاف بين العـقيـدتين الدينيتين إلا من خـلال قيـام دولتين تمثل كل منهـمـا القيم والتعاليم والمعتقدات التي تدين بها.

كـذلك فـهناك الدور الـذي يلعبـه الدين في المخططات السـياسيـة للعقيـدة اليـهـودية وهـو الدور الذي تبلور في إنشـاء دولة إسـرائيل. إرتـكازاً إلى وحـدة الدين.

وبالرغم من الدور الذي لعبه الديـن في نشوء وإثارة المشاعر القوميـة إلا أن بعض الباحثين يقلل من أهمية العامل الديني مقارنة بالأهمية التي تحظى بها عناصـر أخرى للقومـيـة مثل اللغة الواحـدة والتـاريخ المشـترك. ومرجع التـقليل من أهمـيـة عـامل الدين.. يعـود إلى الآثار السلبـيـة التي تتـركـهـا

الصراعات والحروب الدينية على وحدة الدولة.. فالأمة التي تتعدد فيها الديانات ليست أفضل من الأمم التي تتعدد فيها أقليات عرقية متنازعة تؤثر بشكل أو بآخر على درجة الإستقرار أو الوحدة الوطنية.

إلا أن المتمعن في الأحداث العالمية في عالمنا المعاصر يلاحظ أن للعامل الديني تأثير كبير على درجة إستقرار الأمة. فالحركة القومية في ايرلندا تعكس إلى حد ما صراع المذهب الكاثوليكي الايرلندى ضد المذهب البروتستانتى البريطاني.. والصراع بين ارمينيا واذربيجان في الإتحاد السوفياتي السابق يعكس بدوره صراع بعض الجماعات المسيحية والإسلامية المتعصبة..

ومع ذلك لا يمكن القول بأنه وراء كل الحركات القومية في العالم عوامل دينية.. فالحركات القومية ضد الإستعمار في كل من الصين والهند مثلاً لم تأخذ طابعاً دينياً على غرار ما حدث في حالة إنفصال باكستان الإسلامية عن الهند.

وفى رأينا أن الدين يمكن أن يكون عاملاً أساسياً في حفظ كيان الأمة وفي مساندة الأهداف القومية بل ويكون عاملاً هاماً مهيئاً للوحدة الوطنية في حالة إذا ما تم التأكيد على القيم والتعاليم الدينية التي تحض على التسامح والتعاون ونبذ العنف. لأن كل الأديان تنادي بقيم سامية تدعو إلى التكامل والاخاء والمساواة الإجتماعية والعدل...

رابعاً: الإقليم كعامل مهئ للتجانس القومي:

وكما تقدم عن الحديث عن أركان الدولة الحديثة، يعتبر الإقليم الجغرافي ركناً أساسياً من أركان قيام الدولة القومية.

فالإقليم هو الإطار القانوني الذي تمارس فيه الدول سيادتها، وعليه يؤكد

الباحثين أن الإقليم يعد دعامة رئيسية لكل أيديولوجية قومية حديثة... وعلى الرغم أن طبيعة الإقليم الطبوغرافية أو الإستراتيجية أو الإقتصادية قد تختلف من إقليم لآخر، إلا أن الإقليم يظل عنصراً مهيئاً لتجانس وتوحد من يرتبطون به من خلال الرغبة المشتركة في العيش الآمن عليه على إعتبار أن اولئك الذين يقطنون نفس الإقليم يجابهون نفس المشكلات والتحديات.. وتتقارب أهدافهم وآمالهم إلى حد كبير.. الأمر الذي من شأنه أن يخلق نوعاً من الإنصهار والتجانس بينهم.. كذلك فالذين يقطنون نفس الإقليم غالباً ما يكون لهم نفس الأنشطة أو على الأقل تتقارب الأنشطة الإقتصادية التي يقومون بها نظراً لإعتمادهم على نفس الموارد.. وإن كانت الدولة القومية الحديثة في القرن الواحد والعشرين بدأت تعتمد على تنويع وتحديث مجالات إقتصادياتها ولم تعد تعتمد على الموارد الإقتصادية الخاصة بها.

وفضلاً عما تقدم فإن الإقليم يؤدي دوراً هاماً في تشكيل الطابع القومي فالطباع والخصائص النفسية تتباين من بيئة جغرافية إلى بيئة جغرافية أخرى، فهي في البلاد الحارة مغايرة لتلك السائدة في البلاد الباردة.. وهي في المناطق الجبلية مختلفة عنها في الصحاري والوديان.. وينطبق ذلك أيضاً على أنماط حياة الناس وسلوكياتهم، وعاداتهم وقيمهم فتختلف من بيئة إلى أخرى.

إن إرتباط الجماعة البشرية بإقليم معين يحفظ لها كيانها وذاتيتها على نحو يهئ لتماسكها ووحدتها، وعلى العكس من ذلك فإن عدم إستقرار الجماعة في إقليم معين وتفرقها بين أماكن شتى يؤدي إلى ضعف قوة الدولة والتجانس القومي هو أحد عوامل قوة الدولة في المجال الإجتماعي حيث يؤدي ذلك التجانس إلى الوحدة الوطنية، التي تجعل من إرتباط الجماعة البشرية بالإقليم على هذا النحو عامل من عوامل إدراك الجماعة لذاتها إزاء

ما عداها من الجماعات التي ترتبط بأقاليم أخرى. وعلى أية حال فإنه ليس لأحد أن ينكر الأهميـة الكبرى لوحدة الإقليم من دور بارز في خلق التماثل في مصالح وأهداف قاطني الإقليم، وعلى نحو يهئ لخلق الرغبة المشتركة في الحياة الواحدة.. تلك الرغبة التي تعد كما قدمنا – العامل المنشئ للوحدة القومية.

ولعل من أبرز الأمثلة على دور العامل الجغرافي كعامل مهئ للوحدة القومية تلك الطبيعة الجبلية لمناطق البلقان الأوروبية، والتي كانت ذات تأثير واضح في تشكيل القوميات القائمة في تلك المنطقة.

وهناك بعض الجزر البحرية المكونة لبعض الدول مثل اليابان وإندونيسيا وكوبا.. لها أهمية سياسية دولية نظراً لمواقعها البحرية الإستراتيجية، وهو ما يجعل سكانها مدركين لذاتيتهم ومتجانسين إلى درجة عالية كانت سبباً مباشراً في قيام قوميات تلك الدول.

ومن الأمثلة الأخرى على أهمية الإقليم كعامل مهئ للوحدة القومية أن مرتفعات «الحبشة» أنقذتها من الغزو الإستعماري حتى عام ١٩٣٥ من خلال توحد القبائل الحبشية ضد الغزو الغربي.

وعلى جانب آخر مثلت الأيديولوجية النازية المتعاظمة كمبرر للتوسعات الإقليمية للحكم الألماني بقيادة هتلر.

وارتكزت النازية إلى الإيمان بالتفوق العنصري للشعب الألماني وبحقه في الزعامة على أساس المحافظة على نقاء العنصر الألماني الآري من خلال تجنب الإختلاط بالعناصر البشرية الدنيا اللاسامية.

ولقد توصلت الأيديولوجية النازية إلى مفاهيم متطورة حول الفرد والمجتمع فالفرد ليس غاية وإنما هو وسيلة لغاية أسمى هي الدولة لأن روح

التضحية والبطولة وإنكار الذات هي المبادئ المتقدمة للتجانس القومي في الأيديولوجية النازية.

وتقوم السياسة الخارجية الألمانية في إطار الأيديولوجية النازية على عدة دعائم أو ركائز :

١- تحطيم القيود التي فرضت على المانيا بمقتضى معاهدة ڤرساي.

٢- وحدة الألمان في جميع أنحاء العالم «إقامة المانيا العظمى».

٣- وجود إمتداد جغرافي لابد أن يدخل في نطاق دائرة النفوذ الألمانية وهو ما يطلق عليه نظرية المجال الحيوى، والتي كانت تستهدف إضافة أراضي ومستعمرات جديدة في شرق أوروبا لإستيعاب الفائض البشرى الألماني.

ولقد برزت نظرية المجال الحيوي في برامج هتلر ونوه عنها فى كتابه «كفاحي» حين أوضح أن ثمة وسائل لرفع مستوى الشعب الألماني منها كسب أراضي جديدة والمزيد من التعمير في داخل الدولة الألمانية.

وكان هتلر يتلمس المجال الحيوي «الأقاليم الجديدة» في شرق أوروبا بما تحتويه من سهول شاسعة، وأن هذا المجال يشكل بذاته مصدراً للقوة.

ولقد خطب هتلر في العسكريين في نهاية الحرب العالمية الثانية عام ١٩٣٩ قائلاً أنه لا يسعى للعدل فقط وإنما للنصر، وأنه سيحاول بكل الطرق أن يستولى على الأراضي في شرق أوروبا بل ويسيطر على القارة الأوروبية.

وإرتباطاً بأيديولوجية سمو الجنس الآري حاول هتلر التوسع الإقليمي على حساب الشعوب الضعيفة، الذي قال عنهم «ما وجدوا إلا ليكونوا عبيداً».

وبنظرية المجال الحيوي هذه بسنديها الجغرافي والبيولوجي «العنصري»

إرتبطت فكرة هتلر عن الحرب، فالحرب عنده إلا قانون الإختيار الذي يهئ البقاء للأصلح والأقوى!.

وعلى أية حال يمكن القول أن وحدة الإقليم الجغرافي - ولا نقول التوسعات الإقليمية - يمكن أن تكون عاملاً مهيئاً للتجانس القومي كما رأينا على النحو السابق.

خامساً: اللغة المشتركة كعامل مهئ للتجانس القومي:

تمثل اللغة الواحدة من أبرز عوامل الوحدة القومية، على أساس أنها وسيلة التفاهم والتخاطب بين سكان الإقليم ومن ثم يمكن إلى حد كبير تميز مجتمع على آخر عن طريق اللغة واللغة كوسيلة للتخاطب قديمة قدم الإنسان نفسه.. فلقد استطاعت الحضارات البشرية القديمة أن تكتشف أداة للتخاطب عن طريق الرموز أولاً، ثم عن طريق الكتابة والتخاطب فيما بعد.. فاللغة هي إذن أداة للإتصال يمكن عن طريقها تمييز جماعة عن أخرى.

ويركز الكثير من الباحثين على أهمية عنصر اللغة كمعيار أساسي للقومية.

واللغة كأداة للتخاطب والتلاحم بين أعضاء الجماعة، يمكن أن تكون أيضاً تجسيداً لوجود ماضي مشترك وأصل واحد، فالشعوب الأسترالية والنيوزلندية والأمريكية مثلاً تتكلم اللغة الإنجليزية ويرجع أصلها إلى جنس واحد إنتشر في هذه الدول عن طريق الهجرات المتتالية عبر العصور.

ويمكن القول أيضاً أن دول أمريكا اللاتينية التي تتكلم اللغات الأسبانية والبرتغالية ترجع إلى أصل واحد إنتقل إلى هذه الأرض من شبه جزيرة ايبريا بعد إكتشاف العالم الجديد. ويقلل فريق آخر من الباحثين من أهمية عنصر اللغة كمعيار أساسي لتحديد الإنتماء القومي على إعتبار أن هناك

عوامل أخرى لا تقل أهمية عن عنصر اللغة في تحديد إنتماءات الأفراد القومية، فالكثير من الأمم يتكلم أبناؤها أكثر من لغة واحدة فالأمة السويسرية مثلاً يتكلم أبناؤها خمس لغات من بينها الألمانية والفرنسية والإيطالية، إن إختلاف لغات أبناء القومية الواحدة لم يمنع من قيام دولة قومية واحدة في سويسرا الأمر الذي يعني أن عامل اللغة ليس العامل الأهم في تحديد إنتماءات الأفراد القومية وإن كان لا يمكن إنكاره أو تجاهله.. ولكن لا يجب من ناحية أخرى التعصب لعامل اللغة فقط وتجاهل أو إنكار عناصر أخرى لا تقل أهمية عن عنصر اللغة مثل عامل الأصل المشترك، أو الدين.. أو الإقليم ومع ذلك تظل اللغة هي نغمة التجانس بين أفراد التجمع البشري كما أنها تؤدي إلى حفظ التراث القومي المتمثل في الأدب والأخلاقيات والقيم والتقاليد والأفكار – على نحو يهئ إلى خلق شعور بالتلائم والتجانس والتجاوب بين عناصر المجتمع الواحد.

ومن جانب آخر فإن اللغة تعد بمثابة أداة لربط الأجيال المختلفة إذ من ثناياها يتعرف الأفراد على التراث الفكري للأمة.

وفضلاً عن ذلك فإن اللغة المشتركة من شأنها خلق نوع من الثقافة القومية المشتركة. ومن شأن التجانس اللغوي أن يهئ لخلق نوع من التجانس الثقافي بما لذلك من آثار بالغة على الطابع القومي وكذا التكوين الإجتماعي والسياسي للأمة.

ونظراً للدور البالغ الأهمية الذي تؤديه اللغة كعامل مهئ للوحدة القومية نجد أن بعض الأنظمة السياسية تلجأ إلى إحياء لغات قديمة إذا كان من شأن ذلك ترسيخ التجانس القومي بين سكان دولها. ولعل أوضح الأمثلة على ذلك سعى الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة إلى إحياء اللغة العبرية مستهدفة من وراء ذلك صهر المهاجرين اليهود الجدد في بوتقة إسرائيلية قومية واحدة.

وباستقراء التاريخ يلاحظ أن الحركات القومية التي ظهرت في أوروبا فى القرن التاسع عشر قد اعتمدت على وحدة اللغة كمبرر قوي للمطالبة بالإنفصال عن غيرها وتكوين دولة مستقلة تقتصر على المتحدثين بلغة واحدة.. كذلك فإن مؤتمرات الصلح التي عقدت في أعقاب الحربين العالميتين إعتمدت على اللغة كمعيار لتحديد الجماعة التي تمنح حق تقرير المصير.

وليس هناك شك في أن إفتقاد التجمع البشرى لوحدة اللغة هو أمر له عواقب سلبية على وحدة التضامن والإندماج القومي.

وعلى سبيل المثال، فقد أدى وجود جزء لا يستهان به من سكان كندا يتكلم الفرنسية إلى حدوث إزدواجية ثقافية وحضارية تتمثل بإرتباط الكنديين الفرنسيين بالتراث الحضاري الفرنسي.. وهذه الإزدواجية تمثل عاملاً قد يغذي النزعات الإنفصالية في كندا. حيث يعتقد الكنديون الفرنسيون أن لهم قومية متميزة تبرر مطالبتهم بدولة مستقلة. وكمثال آخر، توجد في الهند نحو أربع عشرة لغة بالإضافة إلى مئات اللهجات مما يجعل من الصعوبة إمكانية التفاهم بين أفراد ذلك المجتمع ويهدد التجانس القومي وبالتالي الوحدة الوطنية داخل الدولة.

وفضلاً عن أن اللغة المشتركة تؤدي إلى الإندماج والتجاوب بين أفراد القومية الواحدة، فإنها تزيد من التقارب بين القوميات التي تتحدث نفس اللغة من خلال التفاهم المشترك، ومن أمثلة ذلك أن اللغة الإنجليزية هي لغة عالمية يتحدث بها «كلغة رسمية» عديد من الشعوب في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وجنوب إفريقيا وغيرها..

وتأسيساً على كل ما تقدم – تمثل اللغة المشتركة عاملاً من أبرز العوامل المهيئة للوحدة القومية..

سادساً: وحدة النسق الإجتماعي «الثقافة المشتركة»:

يشير النسق الإجتماعي إلى شبكة العلاقات الإجتماعية وأنماطها.. والأدوار والمراكز والتفاعلات بينها في ظل التنظيم الإجتماعي.. فالكل قومية من القوميات النسق الإجتماعي والثقافي المميز لها أما الثقافة كإحدى مظاهر النسق الإجتماعي فيعرفها «تايلور» بأنها «ذلك المركب الذي يشتمل على المعارف والعقيدة والفن والأخلاق والقانون والعادات وكل القدرات التي يكتسبها الإنسان كعضو في المجتمع».

وبصفة عامة فإن ثقافة الأمة المميزة لها تعني مجموعة القيم والعادات والتقاليد والمعارف والخبرات المكتسبة وأساليب الحياة وتمتلك الأمم تراثاً ثقافياً يميزها عن بعضها البعض إستناداً إلى عوامل التاريخ المشترك والدين واللغة والمعرفة.. وبالرغم من تطور الحضارات البشرية عبر العصور والتركيز على الجوانب المادية للحياة المعاصرة، إلا أنها لا تتخلى عن قيمها ومعاييرها الإجتماعية وعاداتها وتقاليدها وشتى مقومات الثقافة فيها والتي تجسد إستمرار التراث الثقافي للأمة والمحافظة عليه من جهة، وإلى محاولات نشر تقاليدها وثقافاتها إلى المجتمعات الأخرى من جهة أخرى.

فلقد سعت الدول الإستعمارية مثلاً إلى نشر ثقافاتها المتميزة إلى مستعمراتها، وهكذا عرف العالم ظاهرة أو عملية التبعية الثقافية إلى الحد الذي تبنت معه بعض الدول النامية لغات الدول الإستعمارية مثل الفرنسية والإنجليزية والأسبانية...

ولكن يلاحظ من ناحية أخرى أن خضوع أمم أخرى للإستعمار لم ينشئ عزيمتها عن المحافظة على عناصر ثقافتها المشتركة التي هي في كثير من الأحيان أعرق وأسمى من تراث وثقافة الدول الإستعمارية ويقلل بعض

الباحثين من أهمية الثقافة المشتركة كعامل مهئ للتجانس القومي على إعتبار أن العالم المعاصر يعيش حالة من التقارب والتفاهم الثقافي الناتج عن التطور المذهل فى وسائل الإتصال والإعلام وفى تطور وسائل النقل الدولي التي جعلت من العالم قرية كونية صغيرة يتأثر كل من فيها بالآخر بدرجة أو بأخرى.

إنه الإتجاه العالمي أو الظاهرة العالمية التي تقلل بطبيعة الحال من أهمية القومية وعناصرها المختلفة على إعتبار أن عالم اليوم المتداخل ثقافياً غير عالم الأمس متعدد الثقافات.

ومع كل ذلك ومهما تداخلت وتقاربت الثقافات العالمية فإنه لا يمكن بأي حال التقليل من وجود الثقافات المتعددة والمتميزة حضارياً والتي تعتبر واجهة لكل أمة من الأمم.

كذلك يمكن القول بأن الأمم التي تفرط في هويتها الثقافية والحضارية وتتبنى ثقافة مختلفة عن ثقافتها المميزة تضع نفسها في ما يطلق عليه - أزمة الهوية الثقافية - أو الإغتراب الثقافي.

وتقدم اليابان نموذج الدولة المتقدمة تكنولوجياً، التي احتفظت بتراثها وثقافتها وهويتها... كنموذج يؤكد لعدم صدق الفرضية التي تعتبر الثقافة غير الأوروبية نمطاً غير صالح ومناسب لتحقيق التقدم والرفاهية لدول العالم الثالث وعلى ذلك يمثل النموذج الثقافي الياباني، مثلاً حياً على أن الثقافة الموحدة لأبناء الأمة عاملاً قوياً في تهيئة التجانس القومي والوحدة الوطنية للأمة ودليلاً على قوة الدولة في المجال الدولي.

العوامل التي تهدد التجانس القومي والوحدة الوطنية

. ظاهرة الحركات السياسية العرقية، كمصدر مهدد للإستقرار القومي

وبعد أن تعرضنا بشيء من التفصيل، إلى أهم المقومات التي تهئ للتجانس القومي من وحدة الإقليم، والأصل المشترك، واللغة المشتركة....

وبعد أن توصلنا إلى نتيجة هامة مؤداها أن التجانس القومي هو إحدى الخصائص الكيفية التي تراكمت على المجتمع السياسي في العصر الحديث فأضحى يوصف بأنه الدولة القومية وأنه – أي التجانس القومي – هو عامل من عوامل قوة الدولة والذى جعل من الدولة القومية التي راحت تسود التنظيم السياسي للمجتمعات الإنسانية منذ القرن التاسع عشر باعتبارها الصورة المثلى لتلك التنظيمات. نحاول أن نقدم تحليلاً للوجه الآخر لقضية التجانس القومي في العصر الحديث ونعنى العوامل المهددة للإستقرار السياسي للدولة والتجانس القومي فيها فلقد برزت مشكلة التباين العرقي في كثير من الدول حتى أصبحت بمثابة ظاهرة إجتماعية سياسية تعرض لها بالدراسة والتحليل كثير من الباحثين كل من جانب تخصصه.

على أنه بداية ينبغي توضيح بعض المفاهيم الأساسية التي تتقارب في أذهان الكثير بين المشتغلين بالدراسات الإجتماعية بخصوص هذه القضية.

أ - الجماعة العرقية:

هي جماعة بشرية يرتبط أفرادها بروابط بيولوجية «كوحدة السلالة أو وحدة الأصل» – أو روابط ثقافية «كوحدة اللغة أو الدين».

– والجماعة العرقية هي أيضاً كيان بشري له إطاره الثقافي والحضاري المتمثل في الهوية الثقافية المميزة، ويشعر هذا الكيان البشرى بذاتية إزاء الجماعات الأخرى.

- والجماعة العرقية تعني أيضاً تجمع بشرى له إسلوب حياة مميز يرتبط أفراده بروابط الإنتماء القومي من روابط سلالية وأخرى ثقافية. مثل القيم والمعايير ونسق الإعتقادات والعادات والتقاليد.

وفضلاً عن ما تقدم فإن أفراد الجماعة العرقية واعين بمقومات ذاتيتهم العرقية على نحو يهئ لخلق شعور بوحدة الهوية داخل نطاق الجماعة وهو شعور ينبع من التقارب في الخصائص الفكرية للجماعة وتوفر روح الجماعة بين أفرادها بما يهئ لتعاونهم، الأمر الذى يؤدي بدوره إلى الولاء والإنتماء للجماعة وبالتالي تماسكها ووحدتها.

ويتولد الوعي العرقي لدى أفراد الجماعة من ثنايا تفاعلها مع الجماعات العرقية الأخرى التي تشاركها ذات المجتمع.

ب- الأقليــة:

جماعة بشرية عرقية لها قومية متميزة وذاتية ثقافية معينة تكون فى وضع غير مسيطر في المجتمع وتشعر بالتمييز ضدها وعدم المساواة مع غيرها من الجماعات في ذات المجتمع. والأقلية هي جماعة عرقية لها هوية معينة تعيش تحت سلطة جماعة قومية أخرى.

وهى جماعة تتمتع بجنسية الدولة إلا أنها تختلف من حيث اللغة أو الديانة أو الجنس عن باقي سكان الدولة.

وتعني أيضاً، مجموعة بشرية تختلف عن الأغلبية في مجتمعها بصدد واحداً أو أكثر من مقومات السلالة أو اللغة أو الدين.... أو هي كيان بشري يعبر عن وحدة إنتماء أعضاؤه لإشتراكهم في خاصية أو أكثر لا تكون في الجماعات الأخرى أو الأغلبية في المجتمع. ويرى بعض الباحثين أن الأقلية

- طبقاً لمعيار الوضع السياسي والإجتماعي هي جماعة عرقية تشعر بالضعف والتجاهل السياسي والظلم الإجتماعي.

وفي عام ١٩٨٥ قدمت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات بالأمم المتحدة تعريفاً للأقلية على أساس أنها «جماعة من المواطنين في دولة ما يشكلون أقلية عددية ويكونون فى وضع غير مسيطر فى هذه الدولة، ولهم خصائص عرقية أو دينية أو لغوية تختلف عن خصائص أغلبية السكان، ويكون لديهم شعور بالتضامن فيما بينهم يشجعه وجود إرادة جماعية في البقاء كجماعة متميزة، وهدفهم تحقيق المساواة مع الأغلبية فى الواقع وفى القانون وعلى ما تقدم لا يفوتنا ونحن نتحدث عن الأقليات أن نذكر أهم تلك الجماعات التي تعاني من التمييز والتجاهل وتدهور أوضاعها، في كافة قطاعات المجتمع.

* الأقلية الإسلامية في ولاية جامو وكشمير بالهند.
* الأقلية البربرية في الجزائر.
* الأقلية الإسلامية في إثيوبيا.
* الأقلية الزنجية في جنوب السودان.
* الأقلية الإسلامية في جمهورية الشيشان.

مفهوم الحركة العرقية:

حركة سياسية إجتماعية منظمة تنشأ في إطار جماعة عرقية غير مسيطرة «غالباً ما تكون أقلية» ويكون لهذه الحركة برنامج عمل واضح ينطوى على ما تصبو إليه من أهداف مثل تحقيق مبدأ المساواة السياسية والإجتماعية مع الجماعات الأخرى وقد يكون من أهدافها أيضاً تحقيق الحكم

الذاتي لجماعتها، ذلك فضلاً عن أن ثمة حركات قد تستهدف السلطة في مجتمعها.

غير أن معظم الحركات العرقية يكون هدفها الإنفصال عن المجتمع السياسي الذي يشملها وإقامة دولة مستقلة تعبر عن هويتها.... وفي سبيل تحقيق أهدافها تلجأ الحركات العرقية إلى إستخدام وسائل تتراوح بين الوسائل السلمية والوسائل المرتكزة إلى القوة والعنف.

ويموج عالمنا المعاصر بالعديد من الحركات العرقية والتي كان لها آثاراً سلبية على إستقرار وتماسك المجتمع الذي يشملها من جهة وآثاراً دولية تهدد الإستقرار العالمي من جهة أخرى.

ويمكننا أن نذكر بعض هذه الحركات على النحو التالي :

- حركة السيخ وحركة جامو وكشمير في الهند.
- حركة التأميل في سريلانكا.
- الحركات العرقية في الإتحاد السوفيتي السابق.
- الحركة الكردية في كل من تركيا والعراق وإيران.
- حركة الموارنة وحركة الدروز وحركة الشيعة في لبنان.
- حركة مسلمى البوسنة والهرسك في يوغسلافيا.
- حركة صرب البوسنة والهرسك في يوغسلافيا.
- الحركة الكرواتية في يوغسلافيا.
- الحركة البربرية في الجزائر.
- حركة جون جارانج بجنوب السودان.

الآثار الدولية للحركات العرقية «نبذة عامة» :

وكما قدمنا فإن الحركات العرقية أصبحت ظاهرة سياسية دولية لها آثار على مستوى العلاقات الدولية وعلى إستقرار وأمن المجتمع الدولي، ولعل من أبرز الحركات العرقية التي كان لها آثاراً دولية هامة في عصرنا - الحركة العرقية في إقليم جامو وكشمير بالهند تلك الحركة التي نتج عنها دخول كل من الهند وباكستان في عدة حروب أظهرها حرب ١٩٤٨ وحرب ١٩٥٦ .

ولاتزال التوترات بين الجانبين تظهر من وقت إلى آخر حيث تتهم كل من الهند وباكستان الأخرى بتحريك قواتها على الحدود المشتركة.. بالإضافة إلى بعض المناوشات العسكرية المحدودة على تلك الحدود.. ولقد بذلت محاولات دبلوماسية من كثير من الجهات الدولية لإحتواء تلك التوترات سواء جهات عربية أو أجنبية...

وإذا كان من أهم خصائص الحركات العرقية غلبة الطابع الإنفصالي على الحركة بالإضافة إلى إستخدام العنف المسلح فإن هاتان الخاصيتان ينطبقان أيضاً على الحركة العرقية لجنوب السودان.. إذ يسعى الجنوبيين إلى الإنفصال بمنطقتهم عن شمال السودان وإقامة دولة جنوبية مستقلة، ولقد باتت الحرب الأهلية تمثل إحدى الظواهر الدائمة في المجتمع السوداني إذ ظلت هذه الحرب زهاء أكثر من ثلاثين عاماً من الفترة «١٩٥٥ - ١٩٩٦».

ورغم أننا نلقى الضوء فى عجالة على الحركة العرقية في جنوب السودان فإنه لا يفوتنا أن نؤكد على ما لهذه الحركة من آثاراً دولية، إذ كان من شأنها في الماضي أن توترت العلاقات بين السودان وإثيوبيا خلال فترة حكم الإمبراطور الأثيوبى هيلاسلاسي، وكذا فترة حكم الرئيس الأثيوبى مانجستو هيلاماريام.

إذ كان كل من الزعيمين الأثيوبيين يقدم - خلال فترة حكمه - دعماً للحركة الإنفصالية في جنوب السودان الأمر الذي حدا بالحكومة السودانية إلى تقديم الدعم لحركة تحرير اريتريا حتى تنفصل عن اثيوبيا..

غير أن العلاقات بين السودان واثيوبيا قد تحسنت إلى حد كبير بسقوط مانجستو في اثيوبيا عام ١٩٩١ واعتلاء - زيناوي - سدة الحكم في اديس أبابا.

غير أنه قد تمخضت آثاراً دولية جديدة للحرب الأهلية السودانية في منتصف التسعينات، حيث تدهورت العلاقات بين السودان وأوغندا، إذ تتهم الحكومة السودانية نظيرتها الأوغندية بتقديم دعم كبير إلى قوات جون جارانج في الجنوب السوداني فضلاً عن إرسال قوات أوغندية للقتال إلى جانب قوات الجبهة الشعبية لتحرير السودان.

وسرعان ما تبادلت الحكومتان التصريحات العدائية والإتهامات، وإلى الحد الذي وصل فيه التوتر فيها إلى ذروته عام ١٩٩٦ بشروع كل دولة منها بحشد قواتها المسلحة على الحدود المشتركة.

النزاع بين حركتي القبارصة الأتراك والقبارصة اليونانيين والآثار الإقليمية والدولية (الفترة من ١٩٦٠ - ١٩٩٠):

منذ إستقلال جزيرة قبرص عن بريطانيا في عام ١٩٦٠، ضمت الجزيرة طائفتين عرقيتين إحداهما الطائفة اليونانية وتمثل نحو أربعة أخماس سكان الجزيرة - أما الطائفة الأخرى والتي تمثل الأقلية السكانية فهي الطائفة التركية.. وقد حاولت كل من الطائفتين الإنفراد بالسيطرة على الجزيرة ونتج عن ذلك عدة صراعات مسلحة بين الطائفتين مما إنعكس على سياسة الدولتين الأم بالنسبة لكل منهما - فلقد توترت العلاقات بين تركيا واليونان

إلى الحد الذي وصلت فيه الأمور إلى قيام عدة مواجهات عسكرية بين الدولتين حول الجزيرة القبرصية.

وقد راح النزاع بين الدولتين يمثل تحدياً أمام دول حلف الأطلنطي حيث أن الدولتين يمثلان أعضاء في الحلف ويشكلان معاً الجبهة الجنوبية له.

وكانت الجزيرة القبرصية قد وقعت تحت الإحتلال التركي عام ١٥٧١ وظلت محتلة حتى عام ١٨٧٨ عندما باعها السلطان العثماني لبريطانيا وتعهدت بريطانيا بصيانة حقوق الجالية التركية.. وحرصت على الإبقاء على قبرص كقاعدة عسكرية لها ذات موقع إستراتيجي حتى إنتهاء الحرب العالمية الثانية.

ومع بداية عام ١٩٥٥ بدأ القبارصة اليونانيون كفاحاً مسلحاً من أجل الإستقلال عن بريطانيا ونشأت – منظمة – EOKA – ايوكا – من أجل تحقيق هذا الهدف.

ومع تصاعد الصراع بين الطائفتين راحت بريطانيا تبحث عن حل وسط يضمن لها مصالحها في الجزيرة وتعطي القبارصة إستقلالهم في الوقت نفسه. ففي عام ١٩٥٥ أيضاً دعت بريطانيا كل من تركيا واليونان إلى مؤتمر ثلاثي.. لكن إنعقاد المؤتمر أظهر إختلافاً عميقاً بين وجهتى النظر التركية واليونانية.. حيث راحت اليونان تطالب بضم قبرص إلى اليونان وهو ما أسمته بمبدأ – الاينوزيس أما تركيا فقط طالبت بتقسيم الجزيرة. وهكذا فشل المؤتمر في إيجاد حل للمسألة القبرصية، وقررت بريطانيا الإبقاء على الجزيرة في قبضتها.

ومع توتر الوضع دعت بريطانيا كل من تركيا واليونان إلى التفاوض من جديد حول مستقبل الجزيرة.

وبالفعل وقعت الدول الثلاث في عام ١٩٥٩ على وثيقتي زيوريخ ولندن. وبمقتضى هاتين الإتفاقيتين حصلت قبرص على إستقلالها في مقابل إحتفاظ بريطانيا بقاعدتين عسكريتين على أرض الجزيرة. وتعهدت الدول الثلاث بصيانة إستقلال الدولة القبرصية وأوجبت الإتفاقيتين على الدول الثلاث عدم الإعتراف لا بمبدأ الاينوزيس ولا بمبدأ التقسيم.

والحق أن هاتين الإتفاقيتين كانتا في صالح الجانب التركي، ذلك بأن مبدأ ضم الجزيرة إلى اليونان كان أقرب إلى مقتضيات العدالة نظراً لأن الطائفة اليونانية في قبرص كانت تشكل ما يربو على أربعة أخماس سكان الجزيرة.

ولم تقتصر مكاسب تركيا على ما تقدم فحسب وإنما إمتدت لتشمل الدستور الذي تضمنته الإتفاقيتين فقد إنطوى الدستور على تحيز في بعض بنوده لصالح الأتراك وتركيا.

ومن أهم مظاهر هذا التحيز أن الدستور أعطى لنائب الرئيس الحق في الإعتراض على القرارات التي تتعلق بالشئون الخارجية والدفاع والأمن.. وهذا يعنى عملاً قدرة نائب الرئيس على عرقلة أي سياسات قد لا تتوائم مع مصالح الطائفة التركية القبرصية وهكذا يتضح أن الدستور أعطى القبارصة الأتراك سلطات تنفيذية هامة وعلى نحو لا يتناسب مع عددها.

والدستور كما وضح لنا حمل في طياته بذور الصراع بين الطائفتين مما دعا الرئيس القبرصي مكاريوس إلى المطالبة بتعديل الدستور بيد أن نائب الرئيس رفض مقترحات الرئيس إذ أنها لا تلتقى مع مصالح القبارصة الأتراك.. وظهر التناقض واضحاً بين موقفي الطائفتين القبرصيتين إزاء إتفاقيتي زيوريخ ولندن..

وإذا كانت اليونان قد رضخت لهاتين الإتفاقيتين فإنها فعلت ذلك نتيجة للضغوط الأمريكية.

وإزاء تمسك كل من الطائفتين بموقفه إندلعت أعمال العنف وتجمعت نذر الحرب بين تركيا واليونان مما جعل الولايات المتحدة تسارع لإحتواء الموقف وللتوفيق بين حليفتيهما.. ومع ذلك استمرت الإشتباكات بين الطائفتين وقد عمدت الولايات المتحدة إلى تهديد تركيا إذا أقدمت على إرسال قواتها إلى قبرص، لأن ذلك يمكن أن يؤدى إلى تدخل سوفيتي في المنطقة وعلى أية حال فإن الضغط الأمريكى على تركيا قد أثناها عن فكرة التدخل في قبرص إلى أن اتفقت أطراف الأزمة على نشر قوات تابعة للأمم المتحدة لحفظ السلام في الجزيرة.. ومن ناحية أخرى فإن الضغوط الأمريكية على تركيا كان لها أسوأ الآثار على العلاقات الأمريكية - التركية.

حيث اعتبر الأتراك أن موقف أمريكا متحيز لليونان، وأظهرت تركيا سياسة أكثر إستقلالية بمنأى عن الدول الغربية.

ومن أهم مظاهر هذه السياسة التركية قرار تركيا بعدم الإشتراك في القوة متعددة الأطراف التابعة لحلف شمال الأطلنطي - ورفض تركيا الإستجابة لمطلب الولايات المتحدة بمنع زراعة نبات الخشخاش وبدأت تركيا في مد جسور التقارب مع الإتحاد السوفيتي، وأيضاً شرعت في تحسين علاقاتها مع الدول العربية.. وعلى ذلك فإن الأتراك لم يكونوا ليكترثوا سوى بمصالحهم القومية في هذا الصدد.

ومنذ إنتهاء الأزمة الأولى بين اليونان وتركيا عام ١٩٦٤ ظلت الأوضاع هادئة بين البلدين وحتى مطلع السبعينات.

ولكن بحلول عام ١٩٧٢ تجددت مشكلة تحديد المياه الإقليمية بين الدولتين حول بحر ايجة بعد إكتشاف النفط فيه.

وهكذا عاد التوتر ليخيم على العلاقات بين الدولتين من جديد، خاصة مع ظهور منظمة مناوئة للرئيس القبرصي مكاريوس هى منظمة EOKA وكان الهدف الرئيسى لها هو الإطاحة بالرئيس مكاريوس. وتحقيق مبدأ – الاينوزيس – وكانت هذه المنظمة تلقى تأييد ودعم الحكومة العسكرية اليونانية.

أما تركيا فكانت تؤيد بقاء مكاريوس في السلطة.. ولقد شهدت السنوات الأولى من السبعينات تصاعد أنشطة تلك المنظمة حيث قامت باغتيال شخصيات عامة مؤيدة للرئيس مكاريوس واختطاف وزير داخليته وإزاء هذه الأعمال أرسل مكاريوس مذكرة إحتجاج عنيفة للحكومة اليونانية طالب فيها بسحب الضباط اليونانيين العاملين في الحرس الوطني القبرصي، لكن سرعان ما جاء رد الحكومة اليونانية على مذكرة مكاريوس عملياً حيث قام قادة الحرس الوطني القبرصي من أعضاء منظمة أيوكا EOKA بانقلاب أطاح بمكاريوس.

ولقد أثار هذا الإنقلاب استياء تركيا على نحو جعلها تشرع في تعبئة قواتها إستعداداً للتدخل في قبرص.

وإزاء هذا الوضع أرسل الرئيس الأمريكى نيكسون مبعوثاً إلى تركيا لتهدئة الحكومة التركية – بيد أن تركيا أنذرت بالتدخل إذا لم تتم إعادة مكاريوس.. وفي اليوم التالي بدأت القوات التركية في غزو قبرص، وسرعان ما أعلنت اليونان هي الأخرى التعبئة العامة وبدأت الحرب بين الدولتين.

وفي هذه الظروف أصدر مجلس الأمن قراراً بوقف إطلاق النار وقامت أمريكا ببعض الجهود الدبلوماسية – وفي يوليو ١٩٧٤ بدأت في جنيف مفاوضات ثلاثية بين بريطانيا وتركيا واليونان إلا أن المفاوضات سرعان ما انهارت إذ رفض الجانبان التركي واليوناني المقترحات البريطانية.

وبانهيار إجتماع جنيف إندلع القتال من جديد في قبرص وتمكنت القوات التركية من إحتلال ٤٠٪ من مساحة الجزيرة، وهكذا حصلت تركيا على مطالبها بالقوة وأعلنت قيام الدولة القبرصية الإتحادية.

ولقد أحدثت الحرب التركية – اليونانية تغييراً كبيراً على الأوضاع السياسية في اليونان سواء بالنسبة للسياسة الخارجية أو السياسة الداخلية.. فعلى مستوى الأخيرة إنهارت الحكومة العسكرية اليونانية، أما على مستوى السياسة الخارجية فقد إنتهجت اليونان سياسة إستقلالية إزاء حلف الأطلنطي.

وبالنسبة للموقف التركي تجاه الأزمة فقد استمرت تركيا في إنتهاج سياسة إستقلالية تجاه حلف شمال الأطلنطي أيضاً. وفي إطار ذلك أعلنت تركيا قيام الدولة القبرصية الإتحادية، واتخذت تركيا قرارات كان لها أسوأ الأثر على علاقاتها بالولايات المتحدة كان منها إلغاء الإتفاقيات العسكرية معها وإغلاق القواعد العسكرية الأمريكية في تركيا. وطالبت تركيا أيضاً بعدم إخضاع تذويدها بالأسلحة الأمريكية بموافقة الكونجرس مما اعتبرته الولايات المتحدة تدخلاً في شئونها الداخلية وفي تقييمنا للموقف الأمريكي من الدولتين على أثر حرب عام ١٩٧٤ يلاحظ أنه موقف لم يكن متمشياً مع إعتبارات التحالف، فلقد كان الموقف الأمريكي مهادناً لتركيا ومتحيزاً لها. وذلك بسبب الموقع الإستراتيجي الهام لتركيا.

وفي عام ١٩٧٨ شهدت العلاقات الأمريكية – التركية تحسناً وأسفر ذلك عن توقيع إتفاقية للتعاون العسكري والإقتصادي بين الدولتين.. وفي عام ١٩٨٠ قدمت السوق الأوروبية مساعدات إقتصادية ضخمة لتركيا لتخطي الأزمة الإقتصادية التركية.

وفي الوقت الذي بدأت فيه محاولات ضم تركيا من جديد إلى حلف الأطلنطي ظهرت مطالبات بضرورة إعادة اليونان إلى الحلف أيضاً.

وبالفعل رحبت اليونان بضمها إلى الجهاز العسكري لحلف الأطلنطي، وفى مقابل ذلك حصلت الولايات المتحدة على تسهيلات عسكرية في اليونان.. وبدأت الولايات المتحدة في إغراق المساعدات العسكرية والإقتصادية على اليونان.. غير أن السياسة اليونانية الجديدة كانت تلقى معارضة شعبية شديدة إنعكست على نتائج الإنتخابات اليونانية حيث أسفرت الإنتخابات عن فوز الحزب الإشتراكي بزعامة بابا ندريو - وكانت الخطوط الرئيسية لبرنامج هذا الحزب تستهدف أن تنسحب اليونان من حلف شمال الأطلنطي وإغلاق القواعد العسكرية الأمريكية في اليونان وعلى الرغم من أنه لم ينسحب باليونان من الحلف إلا أن توجهات سياسته كانت مستقلة وفي إطار هذه السياسة الإستقلالية ألغت اليونان العديد من الإتفاقيات العسكرية والإقتصادية مع الولايات المتحدة.. وعلى جانب آخر عملت اليونان على تدعيم علاقاتها مع دول حلف وارسو وبعض الدول العربية مثل سوريا وليبيا...

أما على صعيد العلاقات مع تركيا فقد ظلت أجواء التوتر تخيم على هذه العلاقات حتى عام ١٩٨٨.. رغم الجهود الدبلوماسية التي قام بها الأمين العام للأمم المتحدة - دي كويلار - وبعض المبادرات الدولية لتسوية النزاع.. وحتى ما بعد منتصف السبعينات تم عقد عدة لقاءات بين كل من زعيم القبارصة الأتراك - دنكاتاش - وزعيم القبارصة اليونانيين، ولم تسفر تلك اللقاءات عن تقدم ملحوظ بشأن المشكلة القبرصية، ولكن مع حلول الألفية الثانية وعلى ما يبدو أنه تم تجميد الموقف كما هو عليه وترك مسألة حل المشكلة إلى الأجيال المقبلة.

على أنه في ختام عرضنا للآثار الدولية للحركات العرقية كعامل مهدد للتجانس القومي والإستقرار الدولي، يمكننا أن نؤكد على الحقيقة التاريخية

التي مؤداها أنه «لا سبيل إلى وحدة وطنية وإستقرار سياسي في مجتمع قائم على التجميع الإجباري المفروض على شعوب غير متجانسة قومياً.. وأن بذور الصراعات العرقية تظل قائمة طالما وجدت الحركات العرقية في مجتمع ما..».

التنظيم القانوني للسلطة:

تعد ظاهرة السلطة المنظمة تنظيماً قانونياً هي أحدث وأرقى الصور التاريخية للسلطة في المجتمع السياسي. والتي ارتبطت في نشأتها بالدولة القومية الحديثة.. وتنظيم السلطة يعني خضوعها لنظام معين ومن ثم للقانون. وعلى وجه المساواة مع المحكومين وهو ما اصطلح على تسميته بنظام الشرعية أو نظام سيادة القانون.

إن تنظيم السلطة في الدولة على هذا النحو يبدو كأنه أداة المجتمع السياسي إلى تفادي الإستبداد.

وتعتبر الحكومة هي الجهاز العضوى الذي ينهض باسم ولحساب الدولة بمهام الحكم وعلى مقتضى نظام قانوني مسبق اصطلح على تسميته بالدستور والذي يعني مجموعة القواعد القانونية التي تنظم السلطة السياسية في كيانها وفي علاقاتها بالمحكومين. وواضح مما تقدم أن الدولة المعاصرة تتمثل في شخصية إعتبارية وما الحكومة إلا أداة تلك الشخصية الإعتبارية في ممارسة مظاهر السلطة في المجتمع..

فحتى يتيسر للدولة تحقيق الغرض من وجودها وأداء وظائفها في الداخل والخارج لابد لها من أن تكون قادرة على الإشتراك في التعامل القانوني أي أن تكون أهلاً لإكتساب الحقوق والإلتزام بالواجبات.. وإذاً لابد لقيام الدولة

من توافر ركن قانوني هو – الشخصية وما من شك في أن الدولة تستمد هذه الشخصية القانونية في الداخل من ذاتها إذ ليس ثمة سلطة أعلى منها.

أما في الخارج أى بوصف الدولة عضو في جماعة الدول فتترتب لها الشخصية من خلال إعتراف الدول بوجودها وذلك لأن هذا الإعتراف هو الذي يمكن الدولة من أن تأخذ مكانها كوحدة سياسية بين الدول.. والدولة كشخصية إعتبارية لا يتأثر وجودها بما قد يطرأ من تغيرات على أحد أركانها الأساسية.. فتغير نظام الحكم فيها لا يؤثر على وجودها القانوني المستقل وبالتالي لا يؤثر على شخصيتها.

وكذلك الحال إذا فقدت الدولة جزء من إقليمها الجغرافي... فالتغيرات الإقليمية وإن كان من شأنها أن تغير في موارد الدولة أو سكانها فهي لا تمس الدولة كشخص من أشخاص القانون الدولي بمعنى أن ذلك لا أثر له على ما أبرمته الدولة من معاهدات أو إتفاقيات...

وفيما يتعلق بتغير نظام الحكم في الدولة فإن ذلك لا يؤثر على إستمرارها تمشياً مع مبدأ – إستمرار شخصية الدولة – إذ للدولة وجود مستقل عن عناصرها الأساسية إذ تظل الدولة هي بعينها مهما طرأ على نظام الحكم فيها من تغيير، ويستتبع ذلك أن الدولة لا تستطيع التخلص من إلتزاماتها الدولية بحجة تغير نظام الحكم فيها. لأن الهيئة الحاكمة لا تتعاقد لحسابها وإنما لحساب الدولة ككل وبالنيابة عنها وما دامت الدولة باقية ومستمرة فإن إلتزاماتها تظل قائمة ومستمرة أيضاً.

والدولة كشخصية إعتبارية لها ما للشخصية الطبيعية من أهلية الإلتزام بالواجبات واكتساب الحقوق – كما تقدم – ولكن تفصيلاً يمكن القول أن للدولة ذمة مالية مستقلة.. وتتمتع الدولة بأهلية التعاقد، فلها أن تتعاقد مع

الهيئات العامة ومع الأفراد – كما لها أن تتعاقد مع الدول فتبرم المعاهدات كما أوضحنا..

كما تتمتع الدولة بأهلية التقاضي، فلها أن تقاضي الهيئات ولها أن تقاضي الأفراد.. ولهؤلاء أن يقاضوها إذا إقتضت الضرورة. كما يجوز للدولة أن تقاضي غيرها من الدول أمام القضاء الدولي أو محكمة العدل الدولية.

وللدولة في جماعة الدول ما للفرد في داخل الدولة من حقوق أساسية مثل حق البقاء.. فللدولة أن تتخذ ما تراه مناسباً من الوسائل للمحافظة على سلامة كيانها الإقليمي.

وللدولة حق الحرية في تدبير شئونها الداخلية والخارجية بما لا يضر مصالح الدول الأخرى.

وتتمتع الدولة المعاصرة بحق المساواة أمام القانون الدولي على أساس أنها شخصية من شخصيات القانون الدولي.

ولقد نص ميثاق الأمم المتحدة على مبدأ المساواة في السيادة صراحة..

الفصل الثالث
وحدة الشعور القومي

الفصل الثالث
وحدة الشعور القومي

ويسود كل أمة شعور جماعي يعرف «بالشعور القومي» «الوعي القومي» وهو نوع من شعور الجماعة يؤلف بين أعضائها ويستهدف تحقيق تطلعاتها القومية.

ويشمل الشعور القومي الإحساس الكامن في نفوس أبناء الأمة والذي ينطوي على حبها والولاء لها والتمسك بهويتها والتحدث بلغتها والإرتباط بتاريخها وبتقاليدها وأعرافها وقيمها..

ويلاحظ أن الشعور القومي يبلغ ذروته في أوقات الأزمات – Crisis – والحروب والكوارث الطبيعية.

وتتمثل مظاهر الشعور القومي في التباهي بأمجاد الأمة وإنتصاراتها على مر الحقبات التاريخية والتغني بإسهاماتها في تطور الحضارة البشرية Humman civilization. وتخليد أعمال الزعماء الأبطال والموهوبين والمبدعين من أبنائها..

وأيضاً لعل من أهم مظاهر الشعور القومي تفضيل المنتجات الزراعية والصناعية القومية الخاصة بالأمة على ما عداها. والتحيز لأبناء الأمة ضد ما هو أجنبي – Foreign – بالإضافة إلى الولاء التام لكل القضايا القومية والإلمام بها وفهم أبعادها والعمل على المساهمة في حلها والتضحية في سبيلها.

ويؤدى الشعور القومي بمضمونه المتقدم دوراً بارزاً في خلق الوحدة القومية، ذلك بأن إنعقاد إرادة كافة القوى الوطنية جميعاً وتصميمهم على

تلك الوحدة بدافع من ذلك الشعور، هو الذي حقق الوحدات السياسية القومية الكبرى في القرن التاسع عشر مثل الوحدة الألمانية والوحدة الإيطالية.

إنه إذاً مبدأ القوميات الذي ظهر في القرن التاسع عشر في أوروبا.. والذي حينما طبق إنتهى لدى الفلسفة الغربية إلى وحدات سياسية هي على أمثل صورة للتنظيم في الداخل بفضل قيامها على الوحدة القومية الكاملة ومن ثم على التقاء على المستوى الشعوري بين القوميين بما يؤدي إليه من تفان وتضحية من أجل تحقيق المصلحة القومية، ومن ثم من أجل الدولة ذلك بأن الدولة القومية لم تعد مجرد دولة الأمن Security state التقليدية القديمة وإنما هي دولة الآمال والتطلعات القومية.

وعلى جانب آخر استخدمت القومية من قبل الدول الأوروبية في النصف الأخير من القرن التاسع عشر - إستخداماً خاطئاً، إنحرف بها عن مسارها الطبيعي حيث استغلت لتحقيق أهداف الدول الإستبدادية والتوسعية، فنتيجة لسوء إستغلال القومية من قبل النظم السياسية الأوروبية تحولت نظم الحكم في هذه الدول إلى نظم حكم إستبدادية توسعية يتوفر لديها القوة العسكرية والتأييد القومي والشرعية السياسية الناتجة عن إستخدام العامل القومي بالإضافة إلى توفر الإمكانيات المادية..

وعلى ذلك فإن الدول الأوروبية أساءت إستخدام مفاهيم «روسو» عن إحترام الإرادة الشعبية - عن طريق إستغلال المشاعر القومية لخدمة الأغراض والطموحات الشخصية للفئات الحاكمة وليس لخدمة المصلحة الوطنية العامة للدولة ككل.

فمقاليد الحكم في الدول الأوروبية في القرن التاسع عشر لم تكن بيد القوميين الحقيقيين ولكنها كانت بين فئات تدعي القومية وتمارس في الواقع أعمالاً تعكس مصالحها الخاصة وتتجاهل المشاعر القومية.

ومن جهة أخرى فإن العامل القومي كان قوة دافعة ورئيسية وراء نجاح حركات التحرر في دول العالم الثالث التي نالت معظمها إستقلالها في فترة الخمسينيات والستينيات من هذا القرن، فالعامل القومي إلى جانب عوامل إقتصادية يجسد قوة سياسية تستخدمها النظم السياسية بفعالية بقصد البقاء وتدعيم إستمراريتها.

ومن ثم فإن القادة السياسيين الذين لديهم القدرة على إلهاب المشاعر القومية لشعوبهم قادرون بطبيعة الحال على دعم رصيدهم من التأييد الشعبي اللازم لتعزيز شرعيتهم السياسية حتى في إطار ظروف دولية تعلي من شأن مبدأ العالمية – Universal principle – الذى يتناقض مع المذهب القومي – Nationalism – .

ولا يقتصر إستخدام النظم السياسية للعامل القومي في المجال السياسي ولكنه يمتد ليغطي بدوره المجال الإقتصادي نظراً للعلاقة الوثيقة بين القومية من ناحية وتحقيق الإسراع بعملية التنمية من ناحية أخرى.

فالقادة السياسيون يستخدمون الشعارات التي تلهب حماس المشاعر القومية للأفراد في دعم الإقتصاد على إعتبار أن التقدم الصناعي يحتاج إلى تضحيات جسيمة من قبل القوميين الذين لا يتأخرون عن التضحية مهما كانت غالية أن الدول القومية تصبح إذن كياناً يدين له الجميع بالولاء والطاعة، وبالتالى يبذل الأفراد ذوي المشاعر القومية القوية كل ما يمكن من تضحيات وآلام من أجل الرقي والتقدم وتدعيم سمعة دولهم في النظام الدولى International organization.

إذن فتقدم الدول القومية يتوقف إلى حد كبير على تلاحم أفراد الشعب الذين من المفترض أن يعملوا ككتلة واحدة منسجمة ومتجانسة – Harmony – وبالرغم من أن تحول الدول القومية من مرحلة التخلف إلى مرحلة

التصنيع هي مرحلة معقدة وشائكة وتحتاج إلى إمكانيات مادية وبشرية باهظة إلا أن قوة الشعور القومي بين الأفراد تعتبر الوسيلة الأهم في إنجاح عملية التحول إلى التصنيع.

وبناء على كل ذلك يمكن القول أن الشعور القومي يمكن أن يكون أحد عوامل تقدم الدولة القومية.

الباب الثالث

الفصل الأول

القـوة العسكريـة

الفصل الأول

القـوة العسكريـة

°

تعد القوة العسكرية مصدراً أساسياً من مصادر قوة الدولة على مر العصور تلك هي حقيقة تاريخية خالدة.

والقوة العسكرية ركيزة من ركائز الإستقرار السياسي والأمن القومي وهي أداة السلطة السياسية لحماية شرعية النظام السياسي القائم وللدفاع عن الكيان الإقليمي وسلامة أراضيه في داخل الدولة ولتحقيق أمنها في نطاق المجال الدولي.

وإذا كانت العلاقات الدولية هي دائماً علاقات قوى تستند إلى المصالح القومية للدول فإن القوة العسكرية نتيجة لذلك هي التي تحدد موقع الدولة على سلم تدرج القوى في النسق الدولي ومكانتها وهيبتها بين وحدات البيئة الدولية.

وتأكيداً على أهمية الدور الحيوى الذي تقوم به القوة العسكرية على المستوى المحلي في نطاق الدولة وعلى المستوى الدولي يرادف بعض الباحثين بين القوة العسكرية والإستراتيجية وعلى أساس أن الإستراتيجية تعني في مدلولها التقليدى – فن قيادة الحرب، أو هى الخطة العامة التي ترسم لإدارة الحرب تحقيقاً، للأهداف العامة التي تحددها السياسة الخارجية للدولة.

أما – التكتيك – فهو خطة مصغرة توضع لإدارة معركة واحدة فقط بأكبر قدر من الفعالية.. بمعنى أن التكتيك يعتبر بمثابة الجزأ من الإستراتيجية التي تمثل «الكل».

وإذا كانت القوة المسلحة على هذا النحو تعني «المعنى الضيق للإستراتيجية» فإن المدلول العام للإستراتيجية يعني توظيف القدرات والإمكانات العسكرية والإقتصادية والإجتماعية... وغيرها لتحقيق الأهداف القومية للدولة. وهو ما يعرف بالإستراتيجية الشاملة أو القومية والتي تعني أيضاً تنسيق قدرات الدولة من أجل تحقيق الهدف السياسي للحرب والذى تحدده السلطة العليا في الدولة.

ويشير «ليدل هارت» إلى نفس المعنى تقريباً حينما أكد على أن الإستراتيجية العليا للدولة تعني حصر كافة القدرات الإقتصادية والبشرية وإستغلالها في دعم القوات المسلحة... أما – أندريه بوفر – فلقد عرف الإستراتيجية الشاملة بأنها «الفن المنطقي لإستخدام القوى لتحقيق الإرادات» وإذا كان لكل قوة من قوى الدولة إستراتيجية تخصصية «سواء عسكرية أو إقتصادية أو خارجية ....» فإنطلاقاً من ذلك، يمكن القول بناء على كل ما تقدم أن الإستراتيجية الشاملة هي مجموع الإستراتيجيات التخصصية للدولة.

وإذا كان هذا هو المفهوم العام للإستراتيجية، فإن هناك المفهوم الخاص للإستراتيجية والذي سبقت الإشارة إيه والذي يرادف فيه بعض الباحثين من الإستراتيجية والقوة المسلحة إلى الحد الذي يفرق فيه هؤلاء بين ما يسمى الإستراتيجية المباشرة والإستراتيجية الغير مباشرة:

١– ويقصد بالإستراتيجية المباشرة: الإعتماد على إستخدام القوة المسلحة في مواجهة الخصم من خلال الهجوم المباشر بهدف إرغامه على الخضوع تحقيقاً للأهداف السياسية. وفي هذه الحالة يكون إستخدام القوة العسكرية من خلال المواجهة المباشرة بين القوى المتصارعة، كما تحسم النتيجة على مسرح العمليات الحربية.

٢- أما الإستراتيجية غير المباشرة: فتعني الإقتراب غير المباشر من الخصم، ويتم اللجوء إلى هذا الأسلوب إذا كان أحد الخصوم غير واثق تماماً من قدراته أو من إمكانية تغلبه على خصمه في مواجهة عسكرية مباشرة.

ومن ثم يعمل على الإقتراب من خصمه من إتجاهات لا يتوقعها وبصورة غير مباشرة، بهدف تفتيت قوة الخصم المادية والمعنوية والإخلال بتوازنه.

ولقد تزايدت أهمية الإستراتيجية غير المباشرة نتيجة تنامي القدرات التدميرية للأسلحة النووية بصورة هائلة وتزايد مخاطر المواجهات المباشرة. كما أنها تستخدم في حالة الصراعات بين قوى غير متكافئة على نحو ما يحدث في حروب التحرير ولقد لجأت دول مثل كوبا والصين وڤيتنام إلى هذه الإستراتيجية في حروبها الثورية ومن بين الصور التطبيقية لهذه الإستراتيجية اسلوب حروب العصابات أو الحروب غير النظامية والتي تعتمد على الإنتشار والتمويه والخداع وتضليل العدو وتوريطه في معارك جانبية عديدة تستنزف قواه.

ومن الأمثلة التطبيقية لحرب العصابات المواجهة بين القوات الڤيتنامية والفرنسية في حرب الهند الصينية عام ١٩٥٤ وأيضاً المواجهة بين القوات الڤيتنامية وقوات الولايات المتحدة الأمريكية في حرب ڤيتنام ١٩٦٤.

الإستراتيجية والدبلوماسية:

والإستراتيجية والدبلوماسية هما وجهان متكاملان لفن السياسة تبعاً لنظرية «وحدة السياسة الخارجية» وعلى أساس أن السياسة هي فن إدارة التعامل مع الدول الأخرى على مقتضى مصالحها القومية. فطبقاً للمصلحة الوطنية فإن السياسة تلجأ إلى الدبلوماسية في زمن السلم وهي مع ذلك لا

تستبعد نهائياً فكرة الحرب.. وكذلك الحال أثناء الحرب فإن السياسة لا تستبعد نهائياً الوسائل الدبلوماسية.

وهكذا تتكامل كلاً من الدبلوماسية والإستراتيجية كوجهين للسياسة الخارجية.. وعلى ذلك يمكن القول أن الإستراتيجية التي تعني الإكراه وفرض الإرادة.. والدبلوماسية التي تعني الإقناع هما وسيلتين لهدف واحد هو إخضاع الآخرين تحقيقاً للمصلحة الوطنية.

ويرى – Remon Aron – ريمون آرون – أن نقطة البدأ في دراسة العلاقات الدولية يجب أن تكون من مفهوم وحدة السياسة الخارجية بوجهيها البديلين وعلى أساس أن واقع البيئة الدولية هو واقع تعدد مصادر القوى وتصارعها في غيبة سلطة أعلى..

وإذا كانت الإستراتيجية هي إحدى محددات السياسة الخارجية أو أداة من أدواتها فإن كلاً من الإستراتيجية والدبلوماسية رغم إختلافهما من حيث الأسلوب إلا أنهما متطابقتان من حيث الغاية أو الهدف السياسي.

وإنطلاقاً مما سبق يتعين النظر إلى كلٍ من الدبلوماسية والإستراتيجية باعتبارهما تكونان متصلاً – Continuum – تتحرك على إمتداده الدول ذات المصالح المتعارضة سعياً لفرض إرادتها على ما عداها تحقيقاً لمصالحها الوطنية.

وحين تكون هذه المصالح قليلة الأهمية أو ثانوية يمكن حل الخلافات المتعلقة بها بالطرق السلمية حيث يسهل على الدول المتعارضة تقديم بعض التنازلات بشأنها بهدف التوصل إلى حلول وسط أما إذا تعلق الأمر بالمصالح الحيوية للدول والتي لا يمكن التفريط فيها كالبقاء أو الأمن مثلاً وعجزت الطرق السلمية «الدبلوماسية» بشتى صورها عن تسوية هذه الخلافات فحينئذ

تفضل الدول اللجوء إلى البديل الآخر وهو الخيار العسكري إستخلاصاً لحقوقها وحماية مصالحها.

وفي إطار هذا التصور يمكننا أن نؤكد على صدق التعريف الذي قدمه – كلاوسفيتنر – للحرب على أنها إستمرار للسياسة ولكن بوسيلة أخرى هي القوة والعنف..

وإنطلاقاً من كون الحرب وسيلة وليست هدفاً في حد ذاتها يتعين أن يكون اللجوء إليها في إطار التقييم الصحيح لحسابات المكسب والخسارة التي يقوم بها متخذو القرار الخارجي وصانعوا السياسات الخارجية للدول بهدف التوصل إلى إختيار أفضل هذه الأدوات فعالية في تحقيق الأهداف الخارجية للدولة التي تكفل صيانة حقوقها وحماية مصالحها الوطنية.

وتنطلق أهمية الدور الذي تقوم به المؤسسة العسكرية في رسم السياسة الخارجية أو تنفيذها للدولة من عدة إعتبارات:

أ – أن تنفيذ السياسة الخارجية للدولة قد يستلزم اللجوء إلى الأداة العسكرية مما يقتضي أخذ رأي العسكريين في الإعتبار عند إتخاذ القرار الخارجي ضماناً لزيادة فعالية هذا القرار، ولضمان نجاح السياسة الخارجية في تحقيق أهدافها.. ومثال ذلك أن تنفيذ سياسة الإحتواء الأمريكية لدرء المد الشيوعي أدى إلى إنشاء حلف الأطلنطي عام ١٩٤٩ وأن الإبقاء على نظم الحكم الموالية في بعض الدول الأخرى قد يستلزم القيام بتدخلات عسكرية في بعض المناطق من العالم ومن أمثلتها التدخل العسكري الأمريكي في ڤيتنام في الستينيات والتدخل العسكري السوڤيتى في المجر ١٩٥٦ والتواجد الأمريكي التاريخي في منطقة الخليج العربي.

ويلعب العسكريون دوراً بارزاً في الجوانب ذات الطابع الفني أو

التكنولوجي مثل سباق التسلح، ومفاوضات نزع السلاح مما يتيح لهؤلاء دوراً كبيراً في التأثير على السياسة الخارجية للدولة.. وبصفة عامة يمكن القول أنه كلما كانت موضوعات الأمن القومي أو ما يتصل بها من قضايا ذات طابع عسكري هي المستحوذة على إهتمامات الدولة في المجال الخارجي كلما تزايد دور العسكريين في توجيه السياسة الخارجية والتأثير فيها.. ويرى البعض أن العسكريين ربما يسعون إلى توجيه السياسة الخارجية للدولة التي ينتمون إليها بما يتفق مع مصالحهم باعتبارهم يمثلون جماعة مصلحة في هذه الحالة على النحو الذي يكفل دعم مكانتهم أو نفوذهم في التأثير على عملية صنع القرار في الدولة إلى حد ما. ويكون ذلك عندما يضخم هؤلاء من شأن الأخطار أو التهديدات الإستراتيجية التي تتعرض لها الدولة وذلك بهدف زيادة الإنفاق العسكري تأميناً للنظام السياسي وللدولة على حد سواء.

ب- هناك بعض الإعتبارات العسكرية أو الإستراتيجية قد تحتم على الدولة إنتهاج سياسات خارجية أو إتخاذ مواقف خارجية معينة لاسيما فيما يتعلق بموضوعات التحالف والقواعد العسكرية والأهمية الإستراتيجية لبعض المواقع الدولية فضلاً عن بعض التهديدات أو الأخطار التي قد تتعرض لها الدولة. ومن أمثلة ذلك:

أن أهمية بعض مواقع المرور البحرية أو البرية كجبل طارق في أسبانيا وقناة السويس في مصر - ومضيقي البوسفور والدردنيل في تركيا.. والخليج العربي... حتمت على الولايات المتحدة الأمريكية أن تعمل على تطوير وتحسين علاقاتها مع تلك الدول.

وأن التهديد الإستراتيجى الذي مثله الإتحاد السوڤيتي لأوروبا في أعقاب الحرب العالمية الثانية حتم على الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً التحول من

سياسة العزلة وتبني سياسة الإحتواء بهدف التصدي للمد الشيوعي السوفيتي في أوروبا.

وعلى جانب آخر تعد الأداة العسكرية أكثر أدوات السياسة الخارجية تكلفة وأشدها خطورة وإنطلاقاً من ذلك يكون من الطبيعي ألا تلجأ إليها الدول إلا كحل أخير إذا ما فشلت بقية الأدوات الأخرى كالأداة الدبلوماسية والأداة الإقتصادية والأداة الدعائية.. ويرى أساتذة العلاقات الدولية أن التدرج الطبيعي في المفاضلة بين أدوات السياسة الخارجية عادة ما يكون على النحو التالي:

١- اللجوء إلى أسلوب الإقناع.

٢- اللجوء إلى أسلوب الإغراء.

٣- اللجوء إلى أسلوب العقوبات.

٤- اللجوء إلى التهديد بإستخدام القوة العسكرية.

٥- الإستخدام الفعلي للقوة العسكرية.

وتعتمد المفاضلة بين هذه الأدوات أو الأساليب على العديد من العوامل كما تحكمه إعتبارات عديدة ومتباينة منها أهمية الهدف محل الصراع - وطبيعة العلاقات بين الدولتين «أو الدول» المتصارعة - ومستوى القوة والقدرة - المتاح لكل طرف من أطراف الصراع......

وتجدر الإشارة في هذا الصدد أيضاً إلى أثر عنصر التطور التكنولوجي الذي إنعكس بصورة واضحة على القدرات التدميرية للأسلحة الحديثة ولاسيما ما يعرف بأسلحة الدمار الشامل كالأسلحة الذرية والنووية.. وقد أدت هذه التطورات إلى زيادة مخاطر الحروب أو الصراعات المسلحة مما أدى

إلى نوع من التحييد لهذه الأسلحة نظراً لعدم إمكانية إستخدامها من الناحية الواقعية..

وتجدر الإشارة إلى أن ثمة أساليب مختلفة لإستخدام القوة العسكرية في مجال السياسة الخارجية، فهي قد تستخدم في إطار العلاقات مع الحلفاء أو الأصدقاء من خلال إبرام الإتفاقات العسكرية بالقتال إلى جانبهم إذا ما تعرضوا لعدوان خارجي، وإمدادهم بالأسلحة والمعدات العسكرية التي يحتاجونها.

ومن ناحية أخرى فقد تستخدم الأداة العسكرية في مواجهة الأعداء أو الخصوم، وفي هذه الحالة قد تتمثل الأهداف السياسية لهذا الإستخدام في إحدى صورتين :

الإستخدام الأول يتمثل في التأثير في إرادة الخصم بهدف حمله على القيام بموقف معين.

الإستخدام الثاني يتمثل في التأثير في قدرات الخصم بهدف إضعاف قدراته العسكرية أو القضاء على عوامل القوة المتاحة لديه.

وغني عن البيان أنه إذا كان مجرد التهديد بإستخدام القوة العسكرية يعد كافياً في بعض الأحيان – لتحقيق الأهداف من النوع الأول، فإن تحقيق الأهداف من النوع الثاني يتطلب الإستخدام الفعلي للقوة المسلحة.

هذا وتتنوع الأهداف التي تسعى الدول إلى تحقيقها من خلال اللجوء إلى الأداة العسكرية ومن هذه الأهداف: تحقيق الأمن والدفاع عن سلامة الكيان الإقليمي للدولة وحماية سيادتها الوطنية.. وزيادة المكانة الدولية وتحقيق توسعات إقليمية، وتحقيق مكاسب سياسية أو إقتصادية أو إستراتيجية.. أو إسقاط نظام سياسي مناوئ لمصالح الدولة.. أو دعم الحلفاء في مواجهة خطر يتهددهم.....

وفي هذا الإطار يمكننا أن نتمثل الأهمية السياسية للأداة العسكرية من ثنايا الإستخدامات التالية للقوة العسكرية.

أولاً: القوة العسكرية كقوة دفاعية:

ويكون إستخدام القوة العسكرية في هذه الحالة إستخداماً دفاعياً يتمثل في عدم التجاء الدولة إلى إستخدام القوة العسكرية إلا إذا اضطرت إلى ذلك إما دفاعاً عن أمنها وسيادتها ضد هجوم موجه إليها أو دفعاً للتهديد الذي تتعرض له مصالحها الحيوية.

وعلى ذلك فإن إستخدام القوة العسكرية في هذه الحالة يتم في إطار تبني السياسات التي تهدف إلى الإبقاء على الأوضاع الراهنة إنطلاقاً من رغبتها في الإبقاء على صورة توزيع القوة القائمة في فترة زمنية معينة وفي نسق دولي معين وعدم رغبتها في تبديلها أو التعديل فيها.. وتهدف هذه السياسات إلى إستقرار العلاقات الدولية السائدة ومن ثم يمكن وصف هذه السياسات بأنها ذات طابع دفاعي من المنظور العسكري أو الإستراتيجي.

فالدول التي تنتهج هذه السياسات ذات الطبيعة الدفاعية عادة ما تقبل دخول الحرب كضرورة من الضرورات التي تحتمها عليها طبيعة البيئة الدولية والتي تتصف بسيطرة القوة العسكرية كأداة لفض المنازعات. ومن ثم فإن الدولة في هذه الحالة تقبل الصراع كضرورة حتمية للبقاء في إطار هذه البيئة، لذا فعندما تضطرها الأوضاع الدولية المحيطة بها إلى الدخول في صراع مسلح ما فإنها عادة ما تستهدف إحتواء هذا الصراع وتسعى إلى تهدئة هذه الأوضاع ومحاولتها إيجاد تسوية سلمية سريعة لها تفادياً لمزيد من التوترات الدولية.

على أن كثيرون يعتقدون أن هذا النوع من السياسات الدفاعية يعد ذا

طبيعة سلبية.. ويرى أنصار هذا الإتجاه أن الهجوم هو خير وسيلة للدفاع على إعتبار أن التخطيط الدفاعي لا يضمن للدولة في كافة الأحوال الحماية الفعالة ضد القدرات الهجومية لأعدائها المحتملين.

وعادة ما تتسم سياسات الإبقاء على الوضع الراهن بالتحفظ والحذر، ذلك فضلاً عن أن العلاقات الدولية التي يسودها هذا النوع من السياسات تتصف بالهدوء والإستقرار..

ومن أهم النماذج التطبيقية على إستخدام الأداة العسكرية كأداة دفاعية:

١- الحروب العربية التي اضطرت إليها الدول العربية دفاعاً عن حقوقها المغتصبة وأراضيها التي إحتلتها إسرائيل عام ١٩٤٨ و عام ١٩٦٧.

٢- التدخلات الأمريكية في لبنان ١٩٥٨ وفيتنام ١٩٦٤ - ١٩٧٣.

٣- سياسة الإحتواء الأمريكية التي اتبعتها الولايات المتحدة الأمريكية بعد الحرب العالمية الثانية في مواجهة التهديدات الشيوعية السوفيتية والتي استندت إلى أساليب التحالفات العسكرية.

٤- التدخل العسكري من جانب الائتلاف الدولي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية لإعادة أسرة الصباح الحاكمة في الكويت في أعقاب الغزو العراقي للكويت ١٩٩٠.

ثانياً: القوة العسكرية كقوة هجومية:

وفي هذه الحالة تلجأ الدولة إلى إستخدام القوة العسكرية بأسلوب عدواني قد يتمثل في إنتهاكها للسيادة الإقليمية لدولة أخرى أو الإعتداء على إستقلال دولة ما أو المساس بسلامة كيانها الإقليمي ومحاولة تغييره بالقوة أو محاولة فرض صورة جديدة لعوامل القوة في المجال الدولي.

كذلك فقد تستهدف الدولة من خلال هذا الأسلوب الهجومي لقوتها العسكرية تحقيق بعض المكاسب الإستراتيجية أو الإقليمية أو الإقتصادية ،أو السياسية، كالعمل على إسقاط نظام سياسي مناوئ لمصالحها.

وتجدر الإشارة إلى أن إستخدام القوة العسكرية بهذا الشكل يتم في إطار تبني الدولة لسياسات تستهدف التعديل في الأوضاع الدولية القائمة أو في صورة توزيع القوى فيها.. لما في هذا التعديل من تطور موقع الدولة على سلم تدرج القوى الدولية فضلاً عن دعم مصالحها وأهدافها ومكانتها الدولية.

وعلى ذلك يمكن القول بأن هذه السياسات ذات الطابع الهجومي تتصف برفض الأوضاع الدولية القائمة والتمرد عليها.. وأن الدول التى تنتهج هذه السياسات دائماً ما تعارض أية مقترحات تفرضها الدول المسيطرة على عوامل القوة في المجال الدولي. باعتبار أن هذه المقترحات تخدم فقط مصالح وأهداف الدول الكبرى وبالتالى تمثل قيداً على حرية تلك الدول في التحرك وفي العمل على حماية مصالحها وأهدافها الحيوية.

ومن ثم فإن الدول التي تنتهج هذه السياسات الهجومية تلجأ إلى هذه السياسات ذات الطابع الثوري باعتبارها الوسيلة التي ستمكنها من تحسين موقعها النسبي على سلم تدرج القوى الدولي.

وتشير الملاحظة التاريخية إلى أن غالبية الحروب والصراعات الدولية ترتد في نشأتها إلى تبني بعض الدول لهذا النوع من السياسات.

وتتسم الفترات التاريخية التي يسودها هذا النوع من السياسات بدرجة مرتفعة من عدم الإستقرار والتوتر الدولي.

ويمكن وصف العلاقات الدولية التي تسودها هذه السياسات بأنها

علاقات ذات طبيعة ثورية حيث تكون التغيرات التي تشهدها متلاحقة وجذرية.

وعلى جانب آخر يوفر الأسلوب الهجومي للقوة العسكرية مزايا هامة للدولة التي تلجأ إليه، ومن ذلك مثلاً أن الدولة المهاجمة هي التي تختار التوقيت الذي يناسبها لبدء هجومها كما أنها قد تستفيد من المزايا التي يحققها عنصر المفاجأة، إذ أن الهجوم المباغت يشل مقاومة الطرف المستهدف به.

وعلى الرغم من ذلك فإن الطرف المهاجم عادة ما يتعرض للإدانة الدولية إنطلاقاً من تجريم اللجوء إلى القوة وفقاً لأحكام القانون الدولي ونصوص ميثاق منظمة الأمم المتحدة. التي تدين وترفض إستخدام القوة المسلحة في فض المنازعات الدولية.

ذلك فضلاً عن أن الإستخدام الهجومي للقوة العسكرية قد يهئ الفرصة لقيام تكتلات أو تحالفات مضادة.

وذلك إلى جانب إمكانية أن تستثير عدوان الأطراف المحايدة.

وهناك العديد من الأمثلة التطبيقية على الإستخدام الهجومي للقوة العسكرية على مر الفترات التاريخية نذكر منها:

* تمثل السياسة الألمانية النازية التوسعية في أوروبا نموذجاً واضحاً على إستخدام القوة العسكرية بصورة هجومية والتي كانت إيذاناً بنشوب الحرب العالمية الثانية.

* العدوان الإسرائيلي على الدول العربية عام ١٩٦٧.

* العدوان الثلاثي «إنجلترا – فرنسا – إسرائيل» عام ١٩٥٦ على مصر خلال أزمة السويس بهدف إسقاط نظام الرئيس عبد الناصر المناوئ للمصالح الغربية في منطقة الشرق الأوسط.

* الغزو العراقي للكويت في أغسطس ١٩٩٠ بهدف السيطرة على الثروات البترولية الكويتية والتوسع الإقليمي للعراق.

* سياسة التوسع الإسرائيلي في الجنوب اللبناني.

حدود وضوابط إستخدام الدولة لقوتها العسكرية :

وعلى الرغم من أن كل دولة تعمل على تحقيق أهدافها وحماية مصالحها من خلال إستخدامها لقوتها القومية بالأساليب المختلفة السابقة إلا أن هذا الإستخدام ليس مطلقاً.. لأن هناك بعض الإعتبارات التي ينبغي على الدولة أن تراعيها في سلوكياتها الخارجية في المجال الدولي.. إلا أن تأثيرها قد يكون ضعيفاً من الناحية الواقعية فكما نعلم فإن العلاقات الدولية هي علاقات صراع بين عديد من القوى الدولية في غيبة سلطة أو حكم أعلى: وهذه القوى ذات الأهداف والمصالح المتعارضة لا تنتظم علاقاتها بصورة واقعية إلا من خلال وجود عنصر القوة والذي يحدد شكل وطبيعة بيئة العلاقات الدولية على أساس من توازن قواها. أما الإعتبارات الأخرى السياسية والأخلاقية والقانونية والتي تراعي الحفاظ على شكل النظام الدولي وأمنه، فلا تلجأ إليها الدول في الغالب إلا إذا كانت تتفق مع مصالحها وأهدافها أما إذا تعارضت هذه الإعتبارات مع مصالح الدول التي تمتلك من القوة ما يمكنها من تجاهل هذه القيود دون أن تخشى أى رد فعل مؤثر عليها.. فإنها عادة ما تتجاهل مثل هذه الإعتبارات ولا تأخذها في الإعتبار.

ومع ذلك فليست صورة العلاقات الدولية بهذا الشكل المتطرف.. فمازالت معظم الدول حتي القوية منها تسعى إلى الظهور أمام المجتمع الدولي بشكل يحترم ويراعي تلك الإعتبارات الدولية.

١- السيادة الوطنية للدولة:

الأصل في السيادة أنها مفهوم قانوني وكان المفكر الفرنسي چان بودان أول من إبتدع هذا المفهوم ليصف واقعاً سياسياً معيناً يعني به القوة العليا التي تترجم إرادة الدولة إلى صيغ قانونية نافذة.. وعلى أساس أن السيادة مرادفة للقوة المطلقة والسيادة هي إحدى الخصائص الكيفية التي راحت تسود المجتمع السياسي الحديث فأضحى يوصف بأنه الدولة القومية.

ويشير المعنى الدقيق للسيادة بأنها القدرة الفعلية على الإنفراد بإصدار القرار السياسي داخل الدولة ومن ثم القدرة على إحتكار أدوات الإكراه المادي في الدولة بصفة شرعية، وعلى وجه النهائية في خارجها ورفض الإمتثال لأية سلطة تأتيها من الخارج.

وعلى ذلك فإن السيادة كمفهوم قانوني تعبر عن الوصف القانوني للقوة العليا في الدولة. ومن هنا كان الإرتباط بين مفهومي القوة والسيادة وإن كانت مفهوم قانوني منظم واحدى الصفات القانونية اللصيقة بالدولة المعاصرة إلا أنها كانت أيضاً من خصائص المجتمعات السياسية على مر العصور التاريخية وإن لم تصبغ بطريقة قانونية منظمة.. فلقد اتسمت الإمبراطوريات القديمة بصفة السيادة المرتبطة بالملوك والأمراء. أو ما كان يطلق عليها «السيادة الملكية» على أن الدولة في العصر الحديث تمارس سيادتها أو سلطتها العامة إما من خلال القوة أو إرادة الأمة أو باستخدامهما معاً. أما طبيعة ممارسة هذه السلطة فهي ترجع أساساً إلى بناء الدولة ومدى النضج السياسي الذي تعيشه الدولة ففى الحكم المطلق المستبد تميل الطبقة الحاكمة إلى إستخدام القوة وتأكيد دورها.

ولكن في الدول الديمقراطية التي يتم فيها إختيار النخبة الحاكمة من

خلال الإنتخاب، يضعف دور القوة إلى حد ما. ويظهر دور القانون كمعبر عن الإرادة العامة للمجتمع. وقد حدد لنا - بودان - صفات السيادة بأنها أولاً دائمة وثانياً أنها لا تفوض وغير قابلة للتجزئة. وثالثاً: لا تخضع للتقادم.

والصفة الأصلية للسيادة هي سلطة وضع القوانين. وهناك صلاحيات أخرى للسيادة كسلطة إعلان الحرب وعقد معاهدات السلام.

خصائص السيادة:

أ - أن السيادة في الدولة كما تناولتها وجهة النظر القانونية هي سيادة مطلقة لا تحدها حدود ولا توجد في الدولة قوة تعلو تلك القوة ويرى بعض الباحثين أن هناك قيود أعلى سيادة الدولة المعاصرة أهمها مبدأ سيادة القانون.

ب- أن سيادة الدولة دائمة ومستمرة وأى تغير في حكومة الدولة لا يعنى إخلالاً بإستمرار سيادة الدولة.

جـ- سيادة الدولة عامة وشاملة والمقصود بذلك أنها تغطى كافة الهيئات والمواطنين في نطاق الدولة.

د - السيادة خاصية ملازمة لوجود الدولة.

هـ- أن سيادة الدولة غير قابلة للتقسيم أو التجزئة، ومعنى ذلك أنه في دولة واحدة ليس هناك مجال سوى لسلطة عليا واحدة أياً كان شكل التنظيم القانوني لهذه الدولة.

والحقيقة المؤكدة أن للدولة سلطة تقرير كل ما يتصل بالدفاع عن مصالحها كما أن لها الحق في حماية إستقلالها وسلامة كيانها الإقليمي وحماية سيادتها بدون أي تدخل خارجي وبالطبع فإن ذلك يتم في إطار

إحترام قواعد القانون الدولي والأخلاقيات الدولية وإحترام حقوق الدول الأخرى والوفاء بإلتزاماتها تجاه الدول الأخرى.

وعلى الرغم من القول بأن كل الدول المستقلة كاملة السيادة إلا أن ذلك صحيح من الناحية القانونية فقط، أما من الناحية الواقعية فإن الدول كاملة السيادة فعلاً هي الدول التي تملك القوة السياسية والعسكرية والإقتصادية التي تمكنها من مواجهة أى ضغوط ورفض أي تدخلات خارجية أو أي تأثير على سياستها الخارجية إلا أن يكون ذلك بمحض إرادتها وهذه حالات قليلة في المجتمع الدولي تقتصر على الدول القوية والمتقدمة. أما بقية الدول التي تفرض عليها ظروفها ضرورة الإعتماد على دول أخرى للحصول على مساعدات إقتصادية أو عسكرية فغالباً ما تفقد جزءاً من سيادتها ولا تكون لها الحرية الكاملة في إتخاذ قراراتها المصيرية المستقلة أو رسم سياستها الخارجية – حيث أن هذه المساعدات غالباً ما تكون ذات شروط. وهذا يجعل من مفهوم السيادة الوطنية مجرد مفهوم قانوني بحت. كذلك فالدول العظمى والكبرى التي قامت بمفاوضات حول نزع الأسلحة النووية أو أسلحة الدمار الشامل وأظهرت رغبتها في تجنب اللجوء إلى إستخدام القوة في علاقاتها المتبادلة، فإنها لا تعتبر متنازلة عن جزء من سيادتها القومية حيث أنها قبلت بكامل إرادتها وضع قيود على إستخداماتها للأسلحة الغير تقليدية وذلك تجنباً للدخول في صراعات قد تؤدى إلى دمار شامل على مستوى العالم ككل.

٢- أحكام القانون الدولي كقيد على إستخدام الدولة لقوتها العسكرية:

ويقصد بداية بالقانون الدولي «مجموعة القواعد التي تنظم علاقات الدول فيما بينها فى حالات السلم، والحرب، والحياد أو علاقاتها بالمنظمات الدولية.

وينظم القانون الدولي طوائف مختلفة من العلاقات الدولية.. فهو يعني ببيان أشخاص المجتمع الدولي ويحدد العناصر التي يجب توافرها في الدولة حتى تكتسب الشخصية الدولية، ويقسم الدول في هذا الخصوص إلى دول كاملة السيادة ودول ناقصة السيادة، بحيث يكون لكل منها مركز خاص في المجال الدولي.

كما ينظم القانون الدولي حقوق الدولة وواجباتها في علاقاتها بالدول الأخرى، وطرق التمثيل الدبلوماسي والقنصلي بين الدول وأيضاً أحكام المعاهدات والإتفاقات التي تبرم بينها، والوسائل التي يجب أن تتبعها لفض المنازعات فيما بينها بالطرق الودية كالمفاوضات والوساطة والتحكيم الدولي.... كذلك يوضح القانون الدولي أحكام مسئولية الدولة تجاه الدول الأخرى..

وفى حالة الحرب – War – ينظم هذا القانون علاقات الدول المتحاربة فيبين طريقة إعلان الحرب، والأسلحة التي يجوز إستخدامها وكيفية معاملة الأسرى والجرحى والمعتقلين من المدنيين وطريقة المفاوضة أثناء الحرب، ووسائل إنهاء الحرب كالهدنة والصلح وتسمى القواعد المنظمة لهذه العلاقات بقانون الحرب. أما الدول الأخرى التي لا تدخل الحرب فتكون علاقاتها بالدول المتحاربة علاقة الحياد.

وعلى ذلك يمكن القول بأن القانون الدولي يعد ضمن القيود المتعددة لإستخدام الدولة لقوتها العسكرية.. حيث أنه منع إستخدام القوة لحل المنازعات الدولية إلا في حالة الدفاع الشرعي عن سلامة الدول وإستقلالها. كما أنه جرم إستخدام أنواع معينة من الأسلحة الغير تقليدية.

وتأكيداً لذلك ينص ميثاق الأمم المتحدة في أحد مواده على «يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو

إستخدامها ضد سلامة الأراضي أو الإستقلال السياسي لأية دولة أو على وجه آخر لا يتفق ومقاصد «الأمم المتحدة». وينص الميثاق أيضاً في بنوده على «للجمعية العامة أن تسترعي نظر مجلس الأمن إلى الأحوال التي تحتمل أن تعرض السلم والأمن الدولي للخطر» وعلى أساس أن مجلس الأمن هو المنوط به حفظ السلم والأمن الدوليين وصاحب الإختصاص الأصيل في ذلك. ولكن على الرغم من المحاولات المتكررة والمستمرة التي جرت لدفع الدول إلى إحترام أحكام القانون الدولي، إلا أن هذه المحاولات لم يكتب لها النجاح إلى حد كبير حيث أن المنازعات الدولية غالباً ما تؤدي إلى جدل فقهي قانوني تسعى من خلاله كل دولة لتبرير مواقفها.. كما أن هناك بعض المسائل لم يستطع القانون الدولي أن يحسمها بشكل قاطع وذلك مثل تقديم تعريف محدد للعدوان.

كما أن عدم وجود سلطة عليا في المجتمع الدولي يؤدي إلى أن الدول القوية تستطيع أن تتجاهل أحكام القانون الدولي إذا ما توفر لديها عناصر القوة التي يمكنها من مواجهة عواقب ذلك.

لذلك نستطيع القول بأنه ليس هناك مساواة في تطبيق القانون الدولي على كافة الدول وبنفس المستوى.

كما أن الدوافع والمصالح السياسية وعلاقات الصداقة الدولية وعلاقات التحالف السياسي والإستراتيجي قد تدفع بعض الدول إلى التغاضي عن إنتهاكات القانون الدولي التي تقوم بها دولة صديقة أو حليفة لها حتى لا تثير إستفزازها أو تؤدي إلى الإضرار بالعلاقات الخاصة فيما بينهما.

وعلى الرغم من كل ذلك فلا أحد يستطيع إنكار أهمية التأثير الأدبي والضغط المعنوي بل والجزاء المادي في بعض الأحيان الذي يقع على

الدول التي تخالف قواعد القانون الدولي، وهـذا ما يدفـع الدول إلى إحترام هذا القانون أو على الأقل التظاهر بإحـترامـه والخـضوع له ولو من سبيل الدعـاية وتحسين صـورة الدولة حتـى تظهر بمظهـر الدولة المتـحضـرة أمام المجتمع الدولي.

وعلى أى حال فإن ضعف التأثير الذى تقوم به قواعد القانون الدولي على تصرفات بعض الدول يجب ألا يجعلنا نفقد الثقة في قوته تماماً لأن هناك جهوداً ومحاولات دولية مستمرة لزيادة فاعليته وتأثيره بدرجة أكبر مما هو عليه حالياً.

٣- الرأي العام العالمي كقيد على إستخدام الدولة لقوتها العسكرية:

وهو الرأي السائد الذي تتفق عليه غالبية دول العالم ويوحد بينها تجاه بعض القضايا أو الأزمات المطروحة في السياسة الدولية.

وقد يظهر الرأي العام العالمي في صورة رد فعل تلقائي مؤقت إزاء تصرف دولي معين. وقد يمتد تأثير رد الفعل هذا ليقترن بتوقيع عقوبات دولية على الدولة أو الدول المخالفة.

ولقد إختلفت آراء علماء العلاقات الدولية حوى أهمية تأثير الرأي العام العالمي فبعضهم يؤكد على فعالية تأثيره لأنه كان سبباً في ظهور المنظمات الدولية المعنية بحفظ السلم والأمن الدوليين مثل منظمة عصبة الأمم بعد الحرب العالمية الأولى، ومنظمة الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية.

بينما يرى البعض الآخر أن الرأي العام العالمي ليس له دور فعال في إثناء بعض الدول عن التصرفات الدولية الجائرة وأن هناك أمثلة عديدة على ذلك مثل فشل الرأي العام العالمي في التأثير على سياسة المانيا التوسعية في أوروبا والتي كانت إيزاناً بنشوب الحرب العالمية الثانية وأيضاً فشل الرأي

العام العالمي في إيقاف التدخل السوفيتي المسلح في المجر وبولندا عام ١٩٥٦ ...

وأيضاً فشل الرأي العام العالمي في التأثير على الولايات المتحدة الأمريكية بعدم التدخل في فيتنام عام ١٩٦٤.

وعلى ذلك يمكن القول بأن أهمية دور الرأي العام العالمي تختلف تبعاً للمتغيرات والمواقف الدولية فقد يكون له تأثير إيجابي وقد لا يكون له أى تأثير.. إلا أنه بصفة عامة فإن غالبية الدول حتى القوية منها لا يمكنها تجاهل الرأي العام العالمي بل تسعى دائماً لتبرير مواقفها على الساحة الدولية وإقناع الرأي العام العالمي بسياستها.

ومن جهة أخرى تتأثر وحدة إتجاهات الرأي العام العالمي بمدى وجود حد أدنى من الوحدة النفسية التي تولد نوعاً من الإعتقاد العام والمشترك في عدد من القيم والمبادئ التي لا تتأثر بالإختلافات القومية أو العنصرية أو البيئية، وأن أي إنتهاك لهذه القيم يعتبر تحدياً يدفع دول العالم إلى إستنكاره وإدانته مما يؤدي إلى خلق رأي عام عالمي موحد تتفق عليه هذه الدول. وتتأثر وحدة إتجاهات الرأي العام العالمي على جانب آخر بما يطلق عليه ثورة الإتصالات التكنولوجية، فلقد أدى التطور الهائل في وسائل الإتصالات إلى تقريب المسافات وتسهيل عمليات الإتصال بين الدول مما أدى إلى إمكانية نقل مختلف آراء الدول وتفاعلها تجاه بعضها.

وعلى الرغم من تأثير النزعات القومية على إتجاهات الرأي العام العالمي إلا أنه لا يمكن إغفال أهمية هذه التطورات التكنولوجية في ربط دول العالم.. فالأقمار الصناعية وأجهزة الكمبيوتر والإنترنت مثلاً أدت إلى أن أى حدث سياسي أو عسكري.... يقع في أي منطقة من العالم مهما كانت بعيدة

أو نائية يخلق ردود فعل فورية وعلى المستوى العالمي ككل وهي ما يطلق عليها إتجاهات الرأي العام العالمي.. ويفرق علماء العلاقات الدولية بين نوعين من الرأي العام العالمي:

- **الرأي العام العالمي الرسمي:** وهو الذي يعبر عن وجهة النظر الرسمية للدولة تجاه قضية أو أزمة عالمية.
- **الرأي العام العالمي غير الرسمي:** وهو الذي يعبر عن آراء الجهات غير الرسمية في مختلف دول العالم مثل الأحزاب والنقابات المهنية..

الرأي العام القومي:

ويجدر بنا حتى تكتمل ملامح التحليل الذي نحن بصدده ويقصد - «تحليل الرأى العام العالمي كقيد على إستخدام القوة العسكرية» - أن نبحث في دراسة أصول الرأي العام على المستوى القومي وأبعاده بالإضافة إلى أهمية وأثر الرأي العام على عملية صنع القرار السياسي على المستوى القومي أيضاً.

وبداية تبرز أهمية دراسة الرأي العام وتحليل مقوماته لما أكد عليه الباحثين والمفكرين السياسيين والإجتماعيين من بروز الدور الحيوي الذي يقوم به الرأي العام في تدعيم الديمقراطية في العصر الحديث والمعاصر.

وفي دراسة أجراها - والتر ليبمان - Walter Lippman - أكد على أثر البيئة الإنسانية على عملية تكوين الرأي العام وأن أفكار الفرد السياسة تتكون إلى حد كبير من خلال المعلومات والإنطباعات التي تحيط به.. وعلى الرغم من إختلاف الباحثين حول تحديد مفهوم عام لمضمون الرأي العام، إلا أن أهم ملامح هذا الإختلاف تمثلت في أن الرأي العام ليس رأي موحد للجماعة وليس رأي الشعب بأكمله..

إن الرأي العام هو أقرب وأوضح تعبيراً عن «التيارات والحركات الإجتماعية»، وأن الرأي العام ينتج عن تفاعل أفكار وإتجاهات الأفراد المتحضارية – وعلى ذلك يمكن القول أن الرأي العام هو محصلة أفكار وإتجاهات ومعتقدات الأفراد، وهو أيضاً يعبر عن محصلة التيارات الفكرية والسياسية في المجتمع تجاه قضايا معينة.

وفي مؤلفه «الرأي العام والحرب النفسية» عرف الأستاذ مختار الهامى – الرأي العام بأنه «الرأي السائد بين أغلبية الشعب الواعية في فترة معينة بالنسبة لقضية أو أكثر يحتدم حولها الجدل والنقاش وتمس مصالح هذه الأغلبية أو قيمها الإنسانية الأساسية».

ولقد أجمع كثير من الباحثين على أن الرأي العام – Public Opinion – يمثل ظاهرةإجتماعية متعددة الأبعاد نشأت مرتبطة بالبناء الإجتماعي للمجتمع بما فيه من نظم ومؤسسات مختلفة تؤثر بدورها على تكوين إتجاهات الفرد منذ مرحلة التنشئة الإجتماعية – Socialization – ومن أهم هذه المؤسسات الإجتماعية – الأسرة – حيث يتلقى الفرد خبراته الأولى من خلال تلك الجماعة الأولية.

وتعتبر المؤسسة المدرسية من أهم المؤسسات التي تؤثر في تكوين قيم وسلوكيات وإتجاهات الأفراد.

كما تعتبر المؤسسة الدينية من بين النظم الإجتماعية الهامة التي تؤثر أيضاً في تكوين القيم والمعتقدات والإتجاهات.. وكان لهذه المؤسسة دوراً تاريخياً بالنسبة للقضايا السياسية والثقافية والإجتماعية على أن الرأي العام كظاهرة إجتماعية له عدة أبعاد هي:

أ - **البعد التاريخي**: حيث تمثل ظاهرة الرأي العام تعبيراً عن تطور معين

لجماعة إرتبطت بإقليم محدد في فترة زمنية معينة خاضت تجارب عديدة، وبهذا المعنى يعبر الرأي العام عن التتابع الزمني للوقائع.

ب- البعد السياسي: وطبقاً لهذا البعد يصبح الرأي العام بمثابة رد فعل تجاه أزمة أو قضية معينة.

جـ- البعد الإقتصادي: ويهتم هذا البعد بأثر عمليات الإنتاج والتوزيع والإستهلاك على الرأي العام خاصة في أوقات الكساد والأزمات الإقتصادية.

د- البعد السيكولوجي: ويعبر هذا البعد عن الروح المعنوية التي تصاحب الرأي العام وأيضاً يعبر هذا البعد عن درجة «الوعي بالأزمة».

وإذا كان الرأي العام في الدولة لا يعكس رأي جماعة متجانسة فكرياً فإنه ينبغي التمييز بين :

١- رأي صفوة الفكر «قادة الرأي»: وهو رأي الفئة الأكثر تأثيراً في توجهات الرأي العام حيث أنهم على دراية متعمقة بموضوعات السياسة الخارجية فضلاً عن أنهم عادة ما يشغلون مواقع وظيفية عليا تتيح لهم مخاطبة الجماهير والتأثير فى آرائهم وأفكارهم وإتجاهاتهم وتشكيلها.. ومن أمثلتهم العاملين في وسائل الإعلام – Communication – على كافة أنواعها.

٢- رأي الفئة المثقفة: وهو رأي الفئة المتابعة لتطورات الأحداث والمواقف الدولية وآثارها وإنعكاساتها.. ومن ثم يكون لهؤلاء القدرة على بناء تصورات محددة وإتجاهات مسبقة حول قضايا السياسة الخارجية.

٣- رأى الجماهير: وهو رأي عامة الشعب وهؤلاء لا يكونوا على دراية كافية بموضوعات العلاقات الدولية والسياسة الخارجية عادة، ومن ثم يسهل توجيه إتجاهاتهم وآرائهم من قبل الفئات الأخرى.

ويرتبط الرأي العام من الناحية السياسية بمسألة المشاركة السياسية خاصة في الدول الديمقراطية، ويمكن القول أنه يمكن قياس الفرق بين الديمقراطية – Democracy – والديكتاتورية عن طريق معرفة مدى مشاركة المواطنين في صنع القرارات.

وبمعنى آخر يختلف تأثير الرأي العام على عملية صنع القرار فيما بين الدول الديمقراطية، والدول الشمولية أو الديكتاتورية.

ففي ظل النظم السياسية ذات الحكم الإستبدادي عادة مايكون الرأي العام رأياً ضعيفاً ومنقاداً أي موجهاً وتابعاً لسلطة صنع القرار السياسي، ويرجع ذلك إى إنخفاض مستويات التعليم وتفشى الأمية وبالتالي إنعدام الوعي السياسي بالإضافة إلى تقييد حريةالتعبير عن الرأي في هذه الدول وأيضاً عدم توافر المعلومات الصحيحة – والحقائق المتصلة بالسياسات العامة أمام الجماهير... فضلاً عن إنشغال المواطنين في هذه الدول عادة بقضايا حياتها اليومية.. كذلك فعادة ما تسيطر الحكومة المركزية بصورة كاملة على المؤسسات الإعلامية بكافة صورها ومن ثم يصبح الشعب مجرد أداة في يد صانع القرار الذين يقومون بتوجيهه وإقناعه بوجهة النظر الرسمية للحكومة من خلال وسائل الإتصال المرئية والمسموعة والمقروءة.

غير أن التطورات السياسية والإجتماعية التي شهدها العالم خلال هذا القرن قد ساعدت على نمو درجات الوعي السياسي إى حد كبير.

وقد ساعد على ذلك أيضاً تطور وسائل الإتصالات المختلفة أو ما يطلق عليه ثورة الإتصالات التكنولوجية. والتي أتاحت لشعوب العالم متابعة الأحداث السياسية والإجتماعية والإقتصادية... ومن ثم تأثير الرأي العام في مختلف دول العالم وحتى في الدول النامية على عملية صنع القرار السياسي وعملية رسم السياسات العامة للدولة بصفة عامة.

ويمكننا أن نشير في هذا الصدد إلى الدور الذي تقوم به الإذاعات الخارجية الموجهة في تشكيل إتجاهات الرأي العام في الدول الأخرى المتلقية لرسائلها الإعلامية.. ونذكر على سبيل المثال دور إذاعة صوت العرب في منتصف الخمسينيات في التأثير على الرأي العام في العديد من الدول العربية وحملاتها على مناهضة سياسة الإرتباط بالأحلاف التي أقامتها الدول الكبرى في منظمة الشرق الأوسط ومنها حلف بغداد.

أما في ظل النظم السياسية الديمقراطية فإن تأثير الرأي العام يكون بشكل أوضح في عملية صنع القرار ويتضح ذلك من خلال أن الرأي العام في النظم الديمقراطية قد شكل قيداً على البدائل المطروحة أمام متخذ القرار ومن أمثلة ذلك ،أن تصاعد حدة إنتقاد الرأي العام الأمريكي للسياسة الخارجية الأمريكية بعدما ثبت حجم الخسائر في حرب ڤيتنام أدى إلى تجنب القيادة السياسية المزيد من التصعيد والتورط في هذا الصراع.

وقد يكون للرأي العام في الدول الديمقراطية دوراً أكثر إيجابية يتمثل في تحديد توجهات السياسة الخارجية ومن أمثلة ذلك أن توجهات الرأي العام في بريطانيا الرافضة للحرب خلال الثلاثينيات هي التي حملت الحكومة البريطانية على تبني سياسات التهدئة أو المهادنة في مواجهة تطلعات الزعيم الألماني هتلر وسياساته التوسعية في أوروبا.

وقد يتمثل دور الرأي العام في تدعيم موقف السلطة تجاه قرار خارجي معين ويتضح ذلك خلال أوقات الأزمات ومثال ذلك أن الروح المعنوية – العالية – للشعب البريطاني شكلت دعماً كبيراً ومسانداً لموقف حكومته ضد – هتلر – على إمتداد سنوات الحرب العالمية الثانية وذلك على الرغم من طول فترة الحرب وفداحة الخسائر والأعباء التي تحملها الشعب البريطاني.

وتجدر الإشارة إلى أن رغبة بعض متخذي القرار في تعبئة الرأي العام خلفهم قد تدفعهم إلى إفتعال بعض الأزمات الداخلية أو الخارجية بهدف تحويل الأنظار عن بعض المشكلات الداخلية وتعبئة الرأي العام.

٤- الأخلاقيات الدولية كقيد معنوي على إستخدام الدولة لقوتها العسكرية:

والمقصود بالأخلاقيات الدولية – مجموعة القيم والمبادئ السائدة في العلاقات الدولية والتي تهدف من الناحية السياسية إلى الوصول بالمجتمع الدولي إلى أسمى صورة وأفضل شكل للتعاملات الدولية من خلال قيم الحق والعدل والخير.

ويرى فريق من الباحثين أن دراسة الأخلاقيات الدولية بهذه الصورة يمكن أن تفهم من خلال الإتجاه المثالى في دراسة العلاقات الدولية وهو إتجاه يهدف إلى ما يجب أن يكون عليه المجتمع الدولي. ويمكن أن نطلق على هذا الإتجاه المثالي أيضاً، المنظور الفلسفي في دراسة العلاقات الدولية ويعني بالنظر في العلاقات بين الدول بدءاً من مقدمات فلسفية وأخلاقية للإنتهاء بالتحليل الفلسفي إلى القول بما يجب أن تكون عليه هذه العلاقات حتى تكون فاضلة أو مثالية. ودراسة العلاقات الدولية بهذا المنهج المثالي قديمة قدم هذه العلاقات ذاتها فلقد تناولها كثير من الفلاسفة المثاليون في ضوء القيم المثالية منشدين لجماعة الدول الصورة الفاضلة التي يجب أن تكون عليها حتى إنتهى الأمر بالكثير منهم إلى الدعوة إلى «الحكومة العالمية» ومن هؤلاء الفلاسفة «أفلاطون» مؤلف كتاب «المدينة الفاضلة» والتي تركزت أفكاره في هذا الكتاب حول ما ينبغي أن تكون عليه الدولة من قيم الحق والعدل والخير.

ذلك إلى جانب إهتمام فقهاء القانون بهذه العلاقات الدولية من منظور القانون الدولي وذلك للوصول أيضاً إلى حالة المجتمع الدولي الفاضل وعلى ذلك يلتقي المنهج الفلسفي بالمنهج القانوني في دراس العلاقات الدولية. فكلاهما يدور ويبحث عما يجب أن تكون عليه الجماعة الدولية.. والحق أن أصحاب المنهج الفلسفي والمنهج القانوني على السواء لا يزالون يستهدفون بأفكارهم حلولاً لمشكلة صراع القوة على مستوى المجتمع الدولي ومحاولة الوصول إلى حالة السلام. وإذا كانت الأخلاقيات الدولية هي القيم السائدة في التعاملات الدولية والتي إتفق عليها أعضاء المجتمع الدولي كمعايير لترشيد السلوك الدولي بالإضافة إلى المبادئ التي أقرت الدول بها مثل مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها ومبدأ المساواة في السيادة من الدول، إلا أن السبيل «الوحيد» لإلتزام الدول بهذه المبادئ والأخلاقيات هو الإيمان والإقتناع بها.

على أنه من الناحية الواقعية فإن الدول عادة ما تنظر إلى تلك المبادئ والأخلاقيات من منظور مصلحتها القومية وهذا ما يؤدي إلى عدم الإلتزام بها في بعض المواقف الدولية.

فمن الملاحظ أن هذه المبادئ والقيم الدولية عندما تتعارض مع مصالح الدول أو تمثل قيداً على سلوكياتها الخارجية فإنها غالباً ما تتجاهلها لاسيما وإن كانت تملك من القوة ما يمكنها من ذلك.

إلا أن معظم الدول تفضل في أحياناً كثيرة الإلتزام أو على الأقل التظاهر بالإلتزام بالأخلاقيات الدولية حتى ولو على سبيل الدعاية السياسية لها.

وعلى أي الأحوال فإنه لا يمكن إغفال التأثير الأدبي للأخلاقيات الدولية على سلوكيات الدول على مستوى البيئة الدولية.

الفصل الثاني

الديمقراطية

Democracy

الفصل الثاني
الديمقـراطيــة

يشير المفهوم القديم لمصطلح الديمقراطية إلى أنها كلمة يونانية الأصل تتكون من لفظين هما Demos ومعناها الشعب – و Kratos وتعني الحكم أو السلطة.. وبذلك يصبح معنى المصطلح – حكم الشعب أو سلطة الشعب.. وعلى هذا يكون لكافة المواطنين الحق في المشاركة الكاملة في ممارسة الحكم.

غير أن هذا المصطلح حينما إنتقل إلينا من اليونان القديمة كان يقصد به ذلك النظام السائد في المدن اليونانية والتي كان حجم السكان فيها يسمح بالإجتماع لمباشرة شئون دولة المدينة هناك.. ولقد كانت الديمقراطية بصورتها المباشرة تبدو أوضح ما تكون في المدن اليونانية القديمة.

والديمقراطية بمعناها العام تعني طريقة أو أسلوب في الحياة يعتقد كل فرد من خلاله أن لديه حرية المشاركة في قيم المجتمع.

وإذا أخذنا الديمقراطية بمعنى أضيق نجد أنها تعنى الفرص المتاحة لأعضاء المجتمع للمشاركة بحرية في إتخاذ القرارات الحاسمة التى تمس أمور حياتهم.

أما المعني المحدود للديمقراطية فإنه يتحدث عن فرصة أعضاء المجتمع في المشاركة في القرارات السياسية.

ولقد تطور إستخدام المصطلح إلى أن أصبح يشير إلى الترتيبات التنظيمية التي تسمح بحرية مشاركة أعضاء المجتمع في عملية مراقبة وضبط السلطة السياسية العليا.

والديمقراطية نسق سياسي قائم على مبدأ ممارسة الحكم من خلال موافقة المحكومين وتقبلهم له، ذلك أن الحكومة في النظام الديمقراطي تستمد شرعيتها من إرادة غالبية أعضاء المجتمع والديمقراطية وإن كانت نظام للحكم يقوم على مبدأ المساواة السياسية والقانونية ويكفل الحقوق والحريات الفردية.. إلا أنها أيضاً تشير إلى مذهب فلسفي يعني أن الأمة هي مصدر السلطة والقوة وأن إرادة الأمة هي منبع السيادة ومصدرها في الدولة، حيث أن السيادة لا توصف بالشرعية إلا إذا كانت منبعثة عن إرادة الأمة.

وعلى ذلك نستطيع القول بأن الديمقراطية السياسية كنظام للحكم وكمذهب فلسفي أيضاً هي إحدى دعائم الإستقرار السياسي والأمن القومي في الوحدة السياسية «الدولة».

على أن التوصل إلي المعني الحقيقي لمصطلح الديمقراطية يتطلب توضيح أمرين أساسيين. فمن الضروري أولاً أن نتعرف على الهدف من الديمقراطية ومن الضروري ثانياً أن تكون وسائل تحقيق هذا الهدف واضحة.. فالديمقراطية تستهدف تحقيق السيادة الشعبية باعتبار أن تحقيقها يكفل الحرية والمساواة السياسية بين أعضاء المجتمع وأيضاً المساواة الإجتماعية..

أما بخصوص وسائل تحقيق الديمقراطية فهي لا تقتصر على مجرد تقرير مبدأ السيادة الشعبية وإنشاء برلمان منتخب مباشرة بواسطة الشعب، وإنما من الضروري أيضاً وجود رقابة الرأي العام على ممارسات الحكم.. فالرأي العام هو واجهة الحكم الديمقراطي ورقابة الرأي العام هي الفيصل بين الحكم الديمقراطي والحكم الديكتاتوري وهي المؤشر الواضح على رسوخ مبدأ المشاركة السياسية.

وإذا كان الشعب هو الذي يراقب الحكومة في النظام الديمقراطي إلا أن

ذلك لا يعني أن كل الشعب يمارس هذه المراقبة فذلك أمر لا يطابق الواقع.. فمن غير الممكن أن يباشر كافة المواطنين أمور السيادة في الدولة.. وذلك لصعوبة أن يجمع الناس على رأي واحد، لأن تباين الآراء من طبائع البشر.

ثم أن إتساع نطاق الدولة الحديثة يجعل من المحال إتاحة الفرصة أمام جميع المواطنين للمشاركة في إدارة الحكم.

من هنا ينتقد كثير من الباحثين مفهوم الديمقراطية بأنها «حكم الشعب بالشعب» حيث أن الديمقراطية بهذا المعنى تبتعد عن الواقع السياسي.. ويقصد بهذا المفهوم مجرد الدعاية السياسية.

إن الديمقراطية بهذا المعنى لا ولن توجد إذ تحقيقها على هذا النحو يقتضي أن يحكم الشعب نفسه بنفسه أو على الأقل أن تحكم الأغلبية وتكون الأقلية هي المحكومة وهو أمر لا يستقيم ومنطق الأشياء.

ونحن نطلق مصطلح الديمقراطية على النظام السياسي الذي يكون من شأنه تعيين الحكام بواسطة المحكومين عن طريق الإنتخاب. أو بمعنى آخر فإن الديمقراطية في رأينا هي حكم الشعب بواسطة ممثلي الشعب.

على أن نجاح الديمقراطية يتطلب توافر عدة أسس أو دعائم:

- يمثل التجانس القومي والوحدة الوطنية مطلباً أساسياً لقيام نموذج الدولة الديمقراطية.
- ضرورة الإتفاق الفكري على القضايا العامة التي تواجه المجتمع.
- القدرة على الموازنة بين المصالح العامة والمصالح الخاصة هي من القيم الأساسية التي يحتاجها المجتمع حتى يمكن للديمقراطية أن توجد وتتحقق بنجاح.
- يعد مبدأ المساواة أمام القانون من أهم المبادئ لتحقيق الديمقراطية ذلك

أن القانون واحد بالنسبة لكافة المواطنين ومن الطبيعي ألا يكون هناك تمييز بين الأفراد أو الطبقات الإجتماعية من حيث خضوعها للقانون.

- تستند الديمقراطية دائماً إلى مبدأ الأغلبية.. ويعنى هذا المبدأ الإتفاق الجماعي على قبول القرار الصادر عن الأغلبية بوصفه قرار يمثل الكل والإلتزام به.
- تدعو الديمقراطية إلى ضرورة إحترام الأديان والحقوق الفردية وتؤكد على خصوصيتها.
- ومن أهم الدعائم التي تقوم عليها الديمقراطية ضرورة توفر – الوعي العام لدى فئات المجتمع السياسي ويقصد بذلك أن يكون عامة الشعب مدركين تماماً لمصالح وأهداف مجتمعهم.. وهكذا يقال أن الديمقراطية لا تنمو أو تزدهر في مجتمع لا يفهمها. وعلى ذلك يعد التعليم والثقافة من الشروط الضرورية للديمقراطية الناجحة بالإضافة إلى ضرورة وجود الصحافة الحرة المستنيرة، وحرية الإتصال والإجتماع وحرية النشر والمناقشة والحوار.

الحرية كاحدى دعائم الديمقراطية:

والحرية وإن كانت ركيزة من ركائز الديمقراطية، وهي في ذات الوقت هدفاً أساسياً تسعى الديمقراطية إلى تحقيقه.

والحرية كلمة ذات طابع سحري قامت من أجلها حركات ثورية عديدة على مر التاريخ.. وهذه الحركات نحو الحرية كانت تعني في جوهرها توفير المناخ الإجتماعي والسياسي الملائم لكى يعبر الأفراد عن ذواتهم. والحرية كمفهوم سياسي تعني إنعدام القهر أو التسلط على الأفراد أو الجماعات بحيث أنهم يتصرفون بوحي من إرادتهم الخاصة.

والحرية في الدولة الحديثة هي حرية نسبية، ذلك أن الإرادة الخاصة بالفرد ورغباته الذاتية قد تتعارض مع إرادة ورغبات غيره من الأفراد بحيث إذا تصرف كل فردٍ بدون ضوابط لحريته لأدى ذلك إلى الصراعات الإجتماعية وإنعدام الإستقرار في المجتمع.. ويمكن القول أن الديمقراطية الحقيقية هي التي تستطيع التنسيق بين حماية الحريات الفردية وتدعيم التضامن الإجتماعي.

ونحن نتفق مع كثير من الباحثين في أن الحرية المطلقة في المجتمع الحديث قد تؤدي إلى الفوضى المطلقة.

وعلى ذلك فإننا نرى أن الحرية في المجتمع الديمقراطي الحديث تنضبط بعدة ضوابط هي كالتالي :

١- الضوابط الإجتماعية وهي التي تتعلق بالقيم والمعتقدات السائدة في المجتمع.

٢- الضوابط القانونية وهي مجموعة القواعد القانونية التي يتصرف في نطاقها الأفراد وفقاً لمبادئ القانون.

٣- الضوابط السياسية والتي تتعلق باحترام النظام السياسي ومؤسساته الدستورية.

٤- الضوابط الدينية وهي التي تتعلق بالقيم الدينية التي تدعو إلى إحترام حريات الآخرين ورغباتهم وعدم المساس بها.

والحرية وإن كانت تعني توافر المناخ الذي يجد فيه الأفراد ذواتهم وهي في ذاتها إنما تعد نتاجاً للحقوق التي يمنحها المجتمع للأفراد. فإنها تعد في نفس الوقت شعور سيكولوجي.

ويرى فريق من الباحثين أن للحرية بعدين هما البعد الشخصي أو

المدني والبعد السياسي.. وتشير الحرية الشخصية أو المدنية إلى توفير الأمن الإجتماعي للفرد فيما يتعلق بحياته الشخصية، فله أن يتمتع بحرية الملكية الشخصية وحرية الحركة والتنقل، وحرية التعبير وله أن يتمتع أيضاً بحرية الفكر والعقيدة.. أما الحرية السياسية فهي تعني أن الفرد كمواطن في الدولة له حق إنتخاب ممثلي الشعب في البرلمان.. أي أنه يسهم في تشكيل الحكومة ومراقبتها.

وإلى جانب الحرية المدنية والحرية السياسية هناك الحرية الإقتصادية أي حرية العمل والإنتاج والتي تدخل – فى رأينا – في نطاق الحرية المدنية. وعلى جانب آخر فإن المشكلة الأساسية التي واجهت الديمقراطية فهي تتمثل في التوفيق بين الحرية والسلطة، ذلك أن الديمقراطية تنفر من القهر وتشجع الحرية دائماً.. ومع ذلك فإن الحكومات الديمقراطية عليها أن تمارس مسئولياتها فى إطار القانون.

والواقع أن الصراع بين تحقيق المصلحة العامة وحماية حقوق الأفراد هو صراع تاريخي قائم منذ فترات بعيدة.. ولهذا يرى البعض أن الحلول النهائية لنظرية حقوق الأفراد وحرياتهم العامة تتوقف إلى حد كبير على نتيجة هذا الصراع. وعلى ما ينتهي إليه التنظيم السياسي فيما يتصل بالعلاقة بين الفرد والجماعة، وفيما يتصل بالتوازن بين الحرية والسلطة.

على أن البحث عن هذا التوازن ليس أمراً هيناً، فظاهرة الحرية ليست حالة معنوية بقدر ما هي حالة واقعية يتوقف الحل الملائم لها على التفاعل بين المتغيرات والمؤثرات السياسية الفكرية الإجتماعية والإقتصادية في المجتمع... ولهذا كله يتغير معنى التوازن بين الحرية والسلطة بتغير الزمان والمكان.

وعلى أية حال فإن التوازن بين الحرية والسلطة يستند إلى حقيقتين أساسيتين هما: أولاً: التسليم بأهمية وجود السلطة لكل مجتمع مع تدعيم هذه السلطة وتقويتها في إطار سيادة القانون على نحو يكفل تحقيق الحرية والأمن والسلام.

ثانياً: عدم المغالاة في دعم السلطة حتى لا ينتهي الأمر إلى أن تصبح السلطة قوة مادية إستبدادية تطيح بحقوق الأفراد.. ولهذا يتعين أن تكون هناك ضمانات لعدم إنحراف السلطة عن أهدافها.

وما من شك في أن الديمقراطية كاسلوب للحكم هي المناخ الملائم لنمو الحريات في المجال السياسي لأنها تشترط توفر إرادة حرة لدى المحكومين لقيام السلطة على أسس سليمة والحرية وإن كانت تهدف إلى الإستقلال الذاتي للأفراد فإن ذلك لا يعني أبداً إنطواء الأفراد.. وإنما الإستقلال هنا مستمد من طبيعة النظام الإجتماعي والسياسي الذي تحميه وتدعمه الدولة.

والديمقراطية ليست مسألة أغلبية عديدة فحسب، وإنما هي طريقة في التفكير وفي تناول الأمور من خلال مناقشات حرة.. فهي بالتالى توفر حرية الفكر والمناقشة والحوار. وتشترك نظم الحكم الديمقراطية المختلفة في خاصية أساسية وهي أنها ترجع السلطة العامة إلى الشعب باعتباره صاحب السيادة وعلى ذلك يمكن التأكيد على الحقيقة الأساسية في هذا الصدد والتي مؤداها أن الشعب يمكن أن يباشر بنفسه العملية السياسية عن طريق المشاركة المباشرة.. وبإمكاننا أيضاً أن نتصور أن الشعب له الحق في أن ينيب عنه بعض الأفراد في إدارة الحكم معبرين عن سيادة الشعب.

وهكذا نستطيع أن نفرق بين صورتين للحكم الديمقراطي هما: الديمقراطية المباشرة «القديمة» - والديمقراطية النيابية «المعاصرة».

١- الديمقراطية المباشرة، وهي أقدم صور النظام الديمقراطي وتعني أن يشترك أكبر عدد من الأفراد في إدارة شئون الحكم دون وساطة.. ولقد شهدت المدن اليونانية القديمة هذا النوع من الديمقراطية والتي كان المواطنون فيها يتولون في الواقع رسم سياسة الدولة ووضع خططها..

على أن الديمقراطية المباشرة تفترض بعض الظروف أو الشروط التي يصعب أن تتوافر في الدول الحديثة، إذ يتعين أن تكون الدولة محدودة الإقليم وتضم عدداً قليلاً نسبياً من المواطنين حتى يستطيع الشعب ممارسة الحكم.

وعلى ذلك فإذا كان النظام الديمقراطي المباشر ينطوي على ميزة هامة وهي أنه يحقق مبدأ سيادة الشعب تحقيقاً «مثالياً». إلا أنه يعاني من بعض أوجه القصور ومن ذلك البعد عن الواقعية حيث لا يمكن بأي حال تطبيقه في الدول الحديثة الكبرى والتي تتصف بالمساحات الكبيرة وتضاعف أعداد السكان بما قد يهئ لضعف التجانس الإجتماعي والسياسي وما قد يؤدي إليه من صراعات سياسية وطبقية... هذا فضلاً عن تعقد النظم الإقتصادية الحديثة.

وإذا كانت المدن اليونانية القديمة قد مارست الديمقراطية المباشرة فإنها لا توجد الآن إلا في بعض المقاطعات السويسرية المحدودة المساحة والسكان.. والأفراد الذين يمارسون العملية السياسية في هذه المقاطعات يطلق عليهم «المواطنين العاملين» وهؤلاء يجتمعون سنوياً في صورة جمعية شعبية للتصديق على القوانين ويعرف هذا النظام السياسي باسم نظام «حكومة الجمعية».

٢- الديمقراطية النيابية، وهي نظام للحكم الديمقراطي يقوم على أساس

أن الشعب ينتخب نواباً أو ممثلين عنه يمارسون السلطة باسمه ونيابة عنه وذلك خلال مدة معينة يحددها الدستور. إن الديمقراطية النيابية إذاً نظام سياسي قوامه البرلمان الذي يتولى وظائف الحكم ويتألف من أعضاء يعينهم الشعب بالإنتخاب.

ويستند الحكم النيابي إلى عدة مبادئ :

١- ضرورة وجود برلمان منتخب بواسطة الشعب.

٢- أن يمثل عضو البرلمان الشعب كله لا لناخبي دائرته فحسب.

٣- أن يستقل عضو البرلمان عن ناخبيه إبان نيابته فلا يكلف بتقديم كشف حساب لهم عن أعماله وليس لهؤلاء حق عزله.

٤- أن يكون للبرلمان إختصاصات تشريعية هي سن القوانين، وإختصاصات مالية هي الموافقة على الميزانية وإختصاص سياسي هو مراقبة السلطة التنفيذية.

٥- أن ينتخب عضو البرلمان لمدة معينة يحددها الدستور.

٦- من الضروري عمل الإنتخابات الحرة العامة بصفة دورية أو ما يطلق عليه تحديد البرلمان بحيث يعيد الشعب إنتخاب ممثليه.

وهناك صورة أخرى لنظام الحكم الديمقراطي هي.. «الديمقراطية شبه المباشرة» - والتي تعد شكلاً وسطاً بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية النيابية. ويؤمن هذا النظام بحق الشعب في التدخل بصورة مباشرة في الشئون العامة والتشريع - في ظروف معينة في نفس الوقت الذي ينتخب فيه الشعب برلماناً ينوب عنه.. ومعنى ذلك بعبارة أخرى أن النظام الديمقراطي شبه المباشر يخول للشعب «هيئة الناخبين» حق مراقبة البرلمان.

وتفسيراً لذلك فإن للنظام الديمقراطي شبه المباشر عدة مظاهر هي:

أ - حق الإستفتاء الشعبي والذي يقصد به إستفتاء الشعب على أمر من الأمور العامة فإذا تعلق الإستفتاء بالقانون سمي إستفتاءً تشريعياً وذلك بعرض القانون على الشعب لإقراره بالقبول أو الرفض بعد أن يتم عرضه على البرلمان... وإذا كان الإستفتاء لإقرار سياسة جديدة أو تدعيماً لمركز رئيس الدولة سمي إستفتاءً سياسياً.

ب- حق الإقتراح الشعبي حيث قد يخول نظام الحكم لعدد من الناخبين حق إقتراح القوانين وذلك بأن يتقدموا إلى البرلمان بمشروع قانون فيلتزم البرلمان بمناقشته وعلى ذلك تظهر مساهمة الشعب فعلياً في التشريع.

جـ- حق الإعتراض الشعبي ويقصد به حق عدد من الناخبين في الإعتراض على بعض القوانين الصادرة من البرلمان خلال مدة معينة من تاريخ نشره.. ولا يترتب على هذا الإعتراض سقوط القانون وإنما يوقف تنفيذه إلى أن يتم إستفتاء الشعب عليه.

د - حق المطالبة بإقالة نائب البرلمان، وهذا الحق تقرره بعض الدساتير.

هـ- حق الحل الشعبي: وبمقتضى هذا الحق يجوز للناخبين المطالبة بحل الهيئة البرلمانية.. وهنا يجب أن يعرض الأمر على الشعب للإستفتاء.

وهذه هي الأسس والأركان التي يستند إليها النظام الديمقراطي شبه المباشر. والذي يعد أقرب النظم الديمقراطية إلى الواقعية طالما أن الديمقراطية المباشرة تكاد تكون مستحيلة عملياً.. وأن الديمقراطية النيابية تجعل السيادة الفعلية في قبضة البرلمان.

وللديمقراطية شبه المباشرة مميزات هامة.. فهي تحكم مراقبة الشعب على البرلمان.. وهي تحول دون إستبداد الأغلبية البرلمانية بعد توزيع السلطات التشريعية بين البرلمان والشعب.

كما أن القوانين تجيء معبرة تماماً عن ميول الشعب ورغباته.. ومع ذلك كله لا تنأى الديمقراطية شبه المباشرة عن بعض أوجه القصور.. إذ أن إشراك الشعب في العملية السياسية على ذلك النحو يفترض أن لديه درجة كافية من الوعي السياسي.. وهو أمر لا يتحقق في كل الأحوال خاصة في مجتمعات الدول النامية. ثم أن الإستفتاء الشعبي على القوانين عادة لا تسبقه مناقشات كافية تسمح لفئات الشعب المختلفة بالوقوف على مختلف وجهات النظر السياسية التي تحيط بالموضوع مما يجعل أمر الحكم عليه صعباً في أغلب الأحيان.

الفصل الثالث

التنمية الإقتصادية والإجتماعية

الفصل الثالث
التنمية الإقتصادية

مدخل:

مع إنتهاء الحرب العالمية الثانية إتضحت معالم نسق عالمي ثنائي.. القطبية إحداهما، الكتلة الغربية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية وثانيهما الكتلة الشرقية بزعامة الإتحاد السوفيتي... وكان من نتائج ذلك تخليص عدد كبير من دول العالم من السيطرة الإستعمارية وتفكك النظام الإستعماري.. ومنذ ذلك التاريخ تزايد الإهتمام بموضوع التنمية الإقتصادية خاصة في الدول الفقيرة والتي حصلت على الإستقلال السياسي والسيادة الكاملة بعد عهود طويلة من التبعية السياسية والإقتصادية للدول الإستعمارية.. وهكذا إنقسم العالم إلى دولٍ متقدمة يتمتع شعوبها بنصيب كبير من الدخل العالمي، ودولٍ فقيرة أو متخلفة لا تحصل شعوبها إلا على نسبة ضئيلة من هذا الدخل.

وإذا كانت ظاهرة التخلف الإقتصادي والحضاري هي ظاهرة تاريخية قديمة متأصلة في دول كثيرة إلا أن الجديد في الأمر هو إدراك خطورتها ورغبة الدول الفقيرة في التخلص من آثارها وكان ذلك بمثابة الخطوة الأولى في الإهتمام بعملية التنمية بأبعادها الإقتصادية والإجتماعية.. ومما يزيد من أهمية هذه العملية بالنسبة للدول النامية ليس فقط التفاوت الواضح بين مستويات الدخول الفردية فيها مقارنة بالدول المتقدمة، وإنما لميل هذا التفاوت إلى الإرتفاع باستمرار كنتيجة لإتساع الفجوة التكنولوجية بين مجموعة الدول النامية والدول المتقدمة... وهكذا نجد أن المشكلة التي تواجه تلك المجموعة من الدول في الوقت الحاضر لا تنحصر فقط في وضع برامج

وخطط تنموية لزيادة متوسط دخل الفرد فيها، وإنما تتعدى ذلك إلى ضرورة تضييق الفجوة التكنولوجية والتفاوت الإقتصادي والإجتماعي بينها وبين الدول المتقدمة.

والواقع أن الإهتمام بمشكلة التنمية، لم يعد مقصوراً على مجهودات الدول النامية وحدها، بل تعدى ذلك إلى المستوى الدولي حتى أصبح هناك إتجاهاً دولياً بأهمية إلتزام الدول المتقدمة بمساعدة الدول النامية.

ومن مظاهر الإهتمام الدولي بقضية التنمية في الدول النامية ما قررته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٦١ من إعتبار عقد الستينات «عقد الأمم المتحدة للتنمية».. لكن واقع الأمر أن إهتمام الأمم المتحدة بقضية التنمية كان قبل ذلك بسنوات عديدة.. فخلال السنوات الأولى لنشأة المنظمة الدولية كانت الموارد المالية تحت تصرف المنظمة ووكالاتها المتخصصة لشن حربها على الفقر والمرض والجهل محدودة للغاية، وكان «البرنامج الموسع للمساعدات، الفنية» الذي أقرته الجمعية العامة في عام ١٩٤٩ كان يعتمد على تبرعات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.. وكان البرنامج يهدف إلى تقديم الخبرة فى مجالات الصحة والتعليم والتدريب الفني والنقل والإتصالات.. وهذه المساعدات الفنية للدول النامية كانت حيوية لبرامج التنمية الإقتصادية والإجتماعية فيها. ولكن هذه المساعدات الفنية وحدها لم تكن كافية حيث لم تساندها رؤوس أموال كافية.

ولقد كانت إقامة البنك الدولي للإنشاء والتعمير كإحدى ثمار إتفاقية - بريتون وودز - عام ١٩٤٤ لإصلاح ما خلفته الحرب العالمية الثانية من تدمير في الأموال والأرواح فضلاً عن التدهور في المبادلات التجارية الدولية.. ولقد ظهر من بين دواعي حفظ السلام العالمي في تلك الفترة

ضرورة العمل على تضييق الفوارق الشاسعة في مستويات المعيشة بين الدول الغنية والدول الفقيرة، الأمر الذي جعل من تنمية إقتصاديات البلاد النامية أحد الأهداف الأساسية لفكرة قيام البنك الدولي والذي بدأ أعماله في يونيو ١٩٤٦.

وكان من أهم إختصاصات تلك المؤسسة الدولية: مساعدة الدول الأعضاء على التعمير والتنمية عن طريق تسهيل الإستثمار في المشروعات الإنتاجية، وتنشيط وتنمية التجارة الدولية. ومن أنشطة البنك الرئيسية التي تزايدت في الفترة الأخيرة تقديم المعونة الفنية للأعضاء كدراسات الجدوى وخدمات الخبراء والمستشارين الأجانب وإيفاد العاملين الوطنيين للتدريب في الخارج وغير ذلك من أوجه المعونة الفنية التي قد تفوق في أهميتها للدول النامية الأموال التي تحصل عليها تلك الدول من البنك الدولي I. B. R. D. ويضطلع البنك بتلك المهمة بحكم ما يتوافر له في ميدان التنمية الدولية من خبرات ومعارف الأعضاء، مما يستطيع تكريسه لخدمة أي بلد يطلب المشورة في مسائل السياسات الإقتصادية العامة والتخطيط والإدارة والتدريب وتعبئة رأس المال الوطني وترشيد إستخدام الموارد البشرية فضلاً عن تطوير الخدمات الإحصائية.. كما يتبع البنك «معهد للتنمية الإقتصادية يتولى تدريب المسئولين من الدول النامية في شئون التنمية هذا فضلاً عن برامج الأبحاث التي ينظمها البنك في مجالات التخطيط الإقتصادي في التنمية الريفية والتمويل والتجارة الدولية والصناعة والمؤسسات التمويلية والتنمية الإقليمية. وتمشياً مع إتجاه البنك الدولي لتكثيف مساعداته للدول النامية فقد تم إنشاء مؤسستان هامتان تابعتان للبنك هما :

أ - **هيئة التنمية الدولية**، ويطلق عليها أيضاً الوكالة الدولية للتنمية والتي تأسست عام ١٩٦٠ بهدف توفير القروض للدول الفقيرة بشروط أكثر سهولة من شروط البنك الدولي ذاته.. فقد قامت الهيئة بمبادرة من الولايات

المتحدة الأمريكية وإقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة.. وتقدم الهيئة الإئتمان للدول الراغبة بدون فائدة لمدة خمسين عاماً.. ويبدأ السداد بعد فترة سماح مدتها عشر سنوات.. ولقد ساهمت هيئة التنمية الدولية إلى حد كبير في توسيع نطاق المعونات والقروض التي يقدمها البنك الدولي.

ب- مؤسسة التمويل الدولية: وانشئت قبل هيئة التنمية الدولية وتحديداً في عام ١٩٥٦ وتمثل هذه المؤسسة مصدراً هاماً من مصادر القروض السهلة وذات الشروط المقبولة مثل إنخفاض فوائد قروضها وطول آجالها.. ومهمة هذه المؤسسة هي المساعدة في تنمية إقتصاديات البلدان الأقل تقدماً.

أما مجال التمويل الذي تساهم فيه المؤسسة فهو المشروعات الخاصة الصغيرة والمتوسطة...

وقروض مؤسسة التمويل الدولية لا تمنح إلا للدول النامية شديدة الفقر – وكانت من أهم الدول المتلقية لمعونات مؤسسة التمويل الدولية دول إفريقيا شبه الصحراوية. وعلى جانب آخر إنتقدت الدول النامية منظمة التجارة العالمية GATT المنشأة عام ١٩٤٧ رغم ما أنجزته في مجال تحرير التجارة الدولية إلا أن المنظمة لم تراعي تلك الدول بخصوص إحتياجاتها في مجال التجارة مع الأسواق الخارجية للدول الصناعية، وكانت الدول النامية على إقتناع متزايد بضرورة إعادة تشكيل نظام التجارة العالمية لحل مشاكلها وكان هذا محور إهتمام – مؤتمر التجارة والتنمية «الأنكتاد – UNCTAD» والذي عقد في جنيف عام ١٩٦٤ وحضر المؤتمر ممثلو مائة وعشرون دولة منها سبع وسبعون دولة نامية..

ولقد توصل المؤتمر إلى توصيات تؤدي عند الأخذ بها إلى مساعدة الدول النامية على زيادة عائداتها من التجارة وتثبيت العائدات، وكذلك

تؤدي إلى زيادة صادراتها من المنتجات المصنعة، والحصول على رأس المال اللازم للتنمية.

وتقرر أن يصبح المؤتمر ذاته بمثابة أحد أجهزة الجمعية العامة للأمم المتحدة ويعقد دوراته على فترات لا تزيد عن الثلاث سنوات.

وباختصار تقرر أن يقوم المؤتمر بإصدار توصيات في المسائل المتصلة بالتجارة والتنمية وذلك بالتعاون مع الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الإقتصادي والإجتماعي تحقيقاً للتنسيق داخل إطار الأمم المتحدة.

وقد شهد العالم بالفعل العديد من المؤتمرات التي تناقش قضية التجارة، والتنمية تحت مظلة الأمم المتحدة.. الأمر الذي يدل على إزدياد الإهتمام العالمي بمشكلة تنمية البلدان النامية وإعتراف الدول المتقدمة بأن التنمية الإقتصادية مسئولية مشتركة تقع على عاتق كل من البلدان المتقدمة والبلدان النامية.

ولكن مع ذلك لم تكن المساعدات الدولية للدول النامية في هذا المجال على مستوى الآمال المعقودة على دور الدول المتقدمة من أجل تحقيق التنمية.

فقد طالبت الدول النامية بالتزام الدول المتقدمة بتخصيص ١٪ من إجمالى ناتجها القومي لمساعدة التنمية في الدول الفقيرة وضرورة وضع تعريفات جمركية تفضيلية للدول النامية لمساعدتها في زيادة صادراتها لأسواق الدول المتقدمة وحتى تزداد حصيلة الدول النامية من العملات الحرة التي تساعدها على زيادة وارداتها من الدول المتقدمة خاصة الآلات والمعدات التي تحتاجها في عملية التنمية..

والواقع أن مجموع ما تدفق من رؤوس أموال من الدول المتقدمة إلى

الدول النامية قد إزداد بصورة ملحوظة منذ عقد الستينات، إلا أن هذه الموارد المتدفقة لم تزد بنفس معدل النمو الإقتصادي في الدول المتقدمة.. ولكن على الرغم من ذلك فإن معدلات النمو التي حققتها الدول النامية في العقدين الأخيرين كانت أسرع من مثيلاتها في الدول الصناعية المتقدمة خلال المراحل المماثلة من تاريخها، الأمر الذي يشير إلى مقدرة الدول النامية على مواجهة مشكلاتها الإقتصادية وتحقيق جهود كبيرة في مجالات التنمية.

ومما هو جدير بالذكر أن هناك العديد من المؤتمرات التي تدل على تزايد الإهتمام بالتنمية الإقتصادية في البلدان النامية فلقد إستطاعت العديد منها أن تحقق تقدماً كبيراً في مواجهة كثير من العقبات التي تعترض سبيل تقدمها سواء كانت إقتصادية أو إجتماعية أو ثقافية.. ومن أهم المؤشرات على ذلك أن بعض الدول النامية إستطاعت أن تحقق معدلات نمو في ناتجها القومي الحقيقي خلال العقود الأخيرة، كما إستطاعت هذه الدول أيضاً أن تحدث تغييراً جوهرياً في هياكلها الإقتصادية بإعطاء أهمية أكبر للتصنيع والصادرات الصناعية وأصبح لهذه الدول الآن دوراً كبيراً في الإقتصاد الدولي وتسمى هذه الدول حالياً بالدول الصناعية الحديثة ومن أمثلتها البرازيل وهونج كونج وكوريا الجنوبية وسنغافورة ودول شرق آسيا «آسيان».

التنمية الإقتصادية:

كثيراً ما يستخدم في دراسات الإقتصاد والتخطيط القومي مصطلحي التنمية Development – والنمو Growth بمعنى واحد وكمرادفين للتعبير عن معدل الزيادة في الناتج القومي أو الدخل القومي الحقيقي لمجتمع معين خلال فترة زمنية معينة.. ولكن في واقع الأمر يختلف تماماً المعنى الدقيق لكل مصطلح عن الآخر..

فالنمو الإقتصادي حالة تعبر عن حدوث زيادة مستمرة في الناتج القومي الإجمالي للمجتمع وأيضاً في متوسط نصيب الفرد من هذا الناتج والذى يمكن الحصول عليه بقسمة الدخل القومي على عدد السكان. ويلاحظ أن مفهوم النمو الإقتصادي بالمعنى المتقدم يتطلب ضرورة إرتفاع معدل نمو الدخل القومي في المجتمع عن معدل نمو السكان فيه، فإذا زاد الدخل القومي بمعدل أقل من معدل الزيادة السكانية فإن متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي سوف ينخفض وبالتالي سوف ينخفض مستوى المعيشة للأفراد وهو ما يعبر عنه بحالة التخلف الإقتصادي.

وهناك ثلاث حالات للنمو الإقتصادي :

أ - **النمو التلقائي**: ويقصد به الزيادة المستمرة في الدخل القومي الحقيقي بمعدل يفوق معدل النمو السكاني في المجتمع. ويحدث هذا النمو نتيجة تفاعل المتغيرات الإقتصادية في المجتمع بطريقة تلقائية دون الإعتماد على وضع الخطط الإقتصادية أو التخطيط القومي.

ب- **النمو العابر**: ويحدث نتيجة لوجود أسباب طارئة ،عادة ما تكون خارجية، ويزول بزوالها. وهذا النمو ليس له صفة الإستمرار وقد عرف هذا النوع في بعض الدول النامية نتيجة لحدوث تطورات في تجارتها الخارجية ولكن آثار هذا النمو كانت محدودة بسبب عدم إستمرار أو إنتظام العوامل التي أدت إليه وأيضاً كان لجمود النسق الإجتماعي والثقافي في تلك الدول دوراً كبيراً في عدم إستيعاب هذا النمو.

جـ- **النمو المخطط**: وهذا النوع من النمو يحدث نتيجة تدخل الدولة من خلال وضع إستراتيجية للتخطيط الإقتصادي.. وعلى ذلك فإن فاعلية هذا النمو ترتبط إرتباطاً وثيقاً بواقعية الخطط الإقتصادية ومراحلها ومرونة

السياسات الإدارية والإقتصادية المتبعة. والنمو المخطط يعتبر نمواً ذاتي الحركة مثله في ذلك مثل النمو الطبيعي، ولكنه يتم بمعدلات أسرع.... وذلك على عكس النمو العابر الذي يعد نمواً تابعاً ولا يملك الحركة الذاتية.

والنمو المخطط يصور المسار الذي سارت عليه دول الكتلة الشرقية والإتحاد السوفيتي والصين خلال القرن الماضي.

أما مفهوم التنمية الإقتصادية فيشير إلى معنى أوسع مما يتضمنه مفهوم النمو الإقتصادي، فمفهوم التنمية الإقتصادية لا يقتصر فقط على حدوث زيادة في الدخل الحقيقي وفي متوسط نصيب الفرد منه في المجتمع، بل يتضمن إلى جانب ذلك حدوث تغيير جذري في هيكل الإنتاج وفي البنيان الإقتصادي للمجتمع وتطوير وسائل وطرق الإنتاج.

وأيضاً تغيير هيكل العمالة «نوعيتها»، وتغيير أنواع السلع المنتجة كما يتضمن أيضاً تغيير الإطار الإجتماعي والثقافي للمجتمع....

أهم مظاهر التنمية الإقتصادية:

إن عملية التنمية الإقتصادية تعد عملية متعددة الجوانب تشتمل على إعادة تنظيم وتغيير النظام الإقتصادي والإجتماعي للمجتمع ككل وذلك من خلال إحداث تغيير جذري لهذا النظام بما يتضمن توسيع الطاقة الإنتاجية ورفع مستوى الكفاءة الإنتاجية.

وأن عملية التنمية الإقتصادية هي عملية ذات مراحل طويلة الأجل وليست مؤقتة أو عارضة وبالتالي فإن التغيير في الهيكل الإقتصادي والإجتماعي يجب أن يتم بطريقة تدريجية حتى يتحقق ثمار التنمية.

ثم أنه مع إرتفاع متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي يجب مراعاة أن يقترن ذلك بعدالة توزيع الدخل لصالح أفراد الطبقة الفقيرة. وبمعنى آخر

ضرورة إعادة توزيع الدخل بطريقة تضمن إرتفاع المستوى الإقتصادي والإجتماعي لهذه الطبقة والتي تشكل غالبية السكان في معظم الدول النامية.

وعلى كل ما تقدم يمكن القول أن مفهوم التنمية الإقتصادية يشير إلى معنى أوسع من معنى النمو الإقتصادي، ومن ثم فمن الممكن حدوث نمو إقتصادي في دولة ما بالرغم من عدم حدوث تنمية إقتصادية فيه.. فقد أثبتت بعض الدراسات أن العديد من الدول النامية قد حققت معدلات نمو إقتصادي مرتفعة خلال فترة زمنية معينة إلا أن ذلك لم يترتب عليه تغيرات جذرية في النشاط الإقتصادي ولكن على العكس فإن التنمية الإقتصادية تنطوي على النمو الإقتصادي وتحتويه. إذ أن حدوث تغيير في هيكل الإنتاج وهيكل العمالة وتغير نوعية السلع والخدمات المنتجة يؤدي إلى حدوث زيادة مستمرة في الدخل القومي الحقيقي وفي متوسط نصيب الفرد منه ومن ثم حدوث نمو إقتصادي ملحوظ.

وبصفة عامة فإن عملية التنمية الإقتصادية تهدف إلى القضاء على معالم التخلف الإقتصادي والإجتماعي مثل إنخفاض مستوى المعيشة وإنخفاض معدلات الإنتاج وإختلال الهياكل الإقتصادية وإرتفاع نسبة البطالة وتفشي الأمية التعليمية، وإرتفاع الديون الخارجية، والتبعية التكنولوجية...

ولكن مما لا شك فيه أن نجاح الدول النامية في تحقيق معدلات تنمية إقتصادية عالية يتوقف على نوع التنظيم الإقتصادي الذي تتم من خلاله عمليات التنمية، الأمر الذي يتطلب معه بداية تحديد نموذج أو إستراتيجية التنمية الملائمة لدول مثل دول العالم النامي..

وتشير تجارب التنمية في دول العالم المتقدم مثل بعض دول أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية إلى أنها حققت معدلات نمو عالية من خلال

إتباع نظام المشروعات الخاصة أو ما يسمى بنظام الحرية الإقتصادية في بداية مراحل إنطلاقها نحو ثورة التصنيع، ويقوم نظام المشروعات الخاصة الحرة على عدة دعائم أهمها تقليص دور الدولة في النشاط الإقتصادي وترك عملية التنمية إلى آليات السوق تبعاً للعرض والطلب، وتعظيم المصلحة الإقتصادية «الربح المادي كهدف أساسي».. وزيادة معدلات الإستثمار في التصنيع تبعاً لمبدأ المنافسة الإقتصادية الحرة.. ويطلق على هذا النظام «النموذج الرأسمالي» في التنمية الإقتصادية.. أو إقتصاد السوق وأهم ملامح هذا النموذج الإقتصادي الملكية الخاصة لأدوات الإنتاج وتعتبر الملكية الخاصة في النظام الرأسمالي هي أساس النشاط الإقتصادي أو بمعنى آخر فإن الملكية الخاصة هي روح النظام الرأسمالي.. والفرد في هذا النظام هو الخلية الإقتصادية الأساسية في كل ميادين النشاط الإقتصادي..

أما النموذج المقابل للنموذج الرأسمالي فكان النموذج الإشتراكي والذي كان يقوم على نظام الملكية الجماعية لأدوات الإنتاج وهو نظام إقتصادي ذو توجيه مركزي مخطط وقد ساد في دول أوروبا الشرقية والإتحاد السوفيتي في القرن التاسع عشر.

وتشير التجارب التنموية للدول المتقدمة التي إتخذت طريق التنمية الرأسمالية أو التي إتخذت طريق التنمية الإشتراكية المركزية المخططة أن عملية التنمية الإقتصادية تقتضى توافر عنصر أساسي لا يمكن تجاهله ألا وهو عنصر «الإرادة التنموية» تلك الإرادة التي يجب أن تشمل فئات المجتمع ككل. ويقتضي توافر إرادة التنمية تغيير جذري في الأفكار والإتجاهات والسلوكيات السائدة في المجتمع.. كما تقتضي تغييراً جوهرياً في العديد من المؤسسات الإقتصادية والإجتماعية ولعل الوعي بأبعاد وخصائص حالة

التخلف الإقتصادي، وضرورة التخلص منه بالأساليب اللازمة لذلك يعتبر صلب الإرادة التنموية في أي مجتمع.

وليس هناك شك في أن تأخر تجارب التنمية للدول النامية في حقبة الخمسينيات وما بعدها من القرن العشرين إنما يرجع إلى عدة مبررات وحقائق كان من أهمها غياب إرادة التنمية الحقيقية في هذه المجتمعات مما إتضح معه غياب إستراتيجية واضحة المعالم للتنمية في تلك المجتمعات.

وإذا كانت الإرادة التنموية على هذه الدرجة العالية من الأهمية حتى يمكن للمجتمعات النامية أن تسير بخطى ثابتة نحو التقدم الإقتصادي والإجتماعي.. فإنه يتعين بداية تحليل إرادة التنمية لدى النخبة الحاكمة في هذه المجتمعات وأيضاً لدى شعوبها.

فإنعدام إرادة التنمية في هذه المجتمعات إما أن يرجع إلى عدم توافرها لدى النخبة الحاكمة، وإما أن يرجع إلى عدم توافرها في شعوب هذه المجتمعات.

أما فيما يتعلق بالنخبة فهي القيادات السياسية والإدارية والثقافية وبدراسة إرادة التنمية لدى هذه النخبة يتضح لنا أنماطاً معينة لهذه القيادات.. النمط الأول هو تلك القيادات الواعية والمدركة لقضية التخلف والتنمية إلا أن عملية التنمية قد تضر بمصالحها ولا تتفق وطموحاتها الشخصية ويسود هذا النمط حيث تكون السلطة السياسية ممثلة لمصالح الإقطاع وكبار الملاك ويسود هذا النمط أيضاً في المجتمعات التي تقوم على النشاط التجاري والإقتصادي وفي هذه الحالة فإن التنمية الإقتصادية وما تفرضه من شروط وقيود تنظيمية تضر بمصالح هذه الفئة وبالتالي فإنها تكون عائقاً أمام عملية التنمية.

وهناك نمط آخر من القيادات التي يتوافر لديها إرادة التنمية ولكن بصفة جزئية وهذه القيادات على وعي تام بقضية التخلف الإقتصادي وأبعادها لكنها على جانب آخر غير واعية بأبعاد عملية التنمية وأهميتها وأيضاً غير واعية بأساليبها وأدواتها وهذا النمط من القيادات شائع في عديد من الدول النامية.

وأخيراً هناك نمطاً من أنماط القيادة في الدول النامية لا يقل أهمية عن الأنماط الأخرى إن لم يكن أهمها في رأينا..

وهو نمط قيادات التحرر الوطني وهي قيادات وطنية قادت معارك التحرير والإستقلال الوطني واضطلعت هذه القيادات بمهام عملية التغيير والتنمية الإقتصادية بعد أن قضت على القيادات الإستعمارية السابقة..

ولقد توافر لهذه القيادات الوعي بقضية التخلف وضرورة التخلص منها مع الوعي بأهمية عملية التنمية وأبعادها. إلا أنها فشلت في نقل هذه الإرادة نحو شعوبها.. ويرجع ذلك إلى إعتماد هذه القيادات على شعارات براقة مثل – بناء الدولة العصرية – والدولة الحضارية.. ولم تترجم هذه الشعارات إلى حقائق واقعية.

حيث أن تخطيط السياسات التنموية في مجتمع معين يتطلب أكثر من مجرد رفع هذه الشعارات.. فرسم إستراتيجية للتنمية الإقتصادية يلتزم بتنفيذها المجتمع ككل تفترض تصوراً واضحاً لطبيعة الأهداف المطلوب الوصول إليها ثم لطبيعة النظام الإقتصادي والإجتماعي للمجتمع وتركيبه وطبيعة القيم والإتجاهات السائدة وأنماط العلاقات الإجتماعية فيه... والحق أن هذه التصورات لم تكن واضحة تماماً لدى هذه النخبة وترتب على غموض تلك التصورات نتائج متعددة منها التخبط في رسم سياسات التنمية

وتناقضها وعدم إتفاقها مع حاجات المجتمع.. ولعل أهمها أيضاً عدم القدرة على الإرتباط بإستراتيجية واضحة المعالم للتنمية ومن ثم الفشل في تعبئة الجماهير حول أهداف واضحة.

وكان من أسباب عدم قدرة هذه القيادات على وضع رؤيا سليمة لطبيعة المجتمع المستهدف أنها رفضت لأنماط الحضارة الأوروبية في التنمية سواء الرأسمالية أو الإشتراكية، وحاولت خلق نمط «مختلط» في التنمية يتلاءم مع طبيعة مجتمعاتهم.. هذا بالرغم من أن مفهوم عملية التنمية ذاته كما تبنته هذه القيادات هو مفهوم منقول من قيم الحضارة الأوروبية.. وبالتالي كان لابد وأن يظهر التناقض والخلط في أنماط التنمية. ولقد كان رفض الإطار الحضاري الأوروبي هو نتاج تطور تاريخي أدى فيما بعد إلى ما يسمى بأزمة الإختيار المتعلقة ببلدان العالم النامي..

فحينما بدأ الإحتكاك الحضاري بين مجتمعات البلدان النامية والحضارة الأوروبية وهو إحتكاك أخذ صورة الغزو الحضاري أخذت كثيراً من الإطارات الحضارية السائدة في هذه المجتمعات في التحلل والتفكك.. وكان ذلك إيذاناً ببدأ مرحلة الإنبهار الحضاري والتي أفقدت تلك المجتمعات ثقتها في تاريخها وتراثها وحضارتها وجعلتها تتهافت على نقل معالم الحضارة الأوروبية وتقليدها.

ثم كانت المرحلة اللاحقة وهي مرحلة بزوغ وإنتشار حركات التحرر الوطني لتحقيق الإستقلال السياسي والسيادة القومية، وهي ما يمكن أن يطلق عليها مرحلة رد الفعل العكسي، وفي هذه المرحلة زال الإنبهار الحضاري وبدأت عملية الصراع مع الحضارة الغازية.

ولقد تميزت هذه المرحلة بسمة أساسية هي محاولة هذه الحركات

الرجوع إلى التاريخ والتراث وإحياؤه من جديد. وبحصول هذه المجتمعات على الإستقلال السياسي جاءت المرحلة الثالثة وهي المرحلة التي حاولت فيها النخبة في البلدان النامية أن تبدأ في عمليات تنمية مجتمعاتها، فعلى الرغم من تبنيها قيماً في التنمية الإقتصادية مستقاة من الحضارة الغربية إلا أنها رفضت تماماً الإطار الحضاري الغربي وقد كان هذا الرفض راجعاً ربما إلى عوامل سيكولوجية ترجع إلى الطريقة التي فرضت بها تلك الحضارة على مجتمعاتهم في مرحلة تاريخية معينة.

غير أن هذه القيادات كانت على وعي تام بأن تحقيق الإنجازات الإقتصادية يفرض عليها أدوات جديدة وقيماً جديدة في العمل والإنتاج وأسلوب الحياة.. ومن ثم كان لابد من «الإختيار» ومن هنا كانت هذه الأزمة... وكان الحل لهذه الأزمة هو خلق طريق جديد يلائم طبيعة مجتمعاتهم، ومن هنا ظهر طريق جديد في التنمية هو طريق «مختلط» فيه من الجديد شكله وبقى من القيم مضمونه..

ولقد ترتب على هذه الأزمة لدى قيادات البلدان النامية عدم تمكنها من وضع تصور واضح لأبعاد الأسلوب الجديد في التنمية ونعنى «الأسلوب المختلط».. ونتيجة لذلك فقدت الدول النامية إستراتيجية واضحة المعالم للتنمية الإقتصادية والإجتماعية.

ولقد ترتب على غياب إستراتيجية واضحة المعالم للتنمية نتيجتان أساسيتان مرتبطتان تمام الإرتباط. أما النتيجة الأولى فهي أن سياسات التنمية طالما أنها لا تنبع من كل واحد ولا تقدم غرضاً واحداً فلابد وأن تتسم بالتناقض والتخبط. والنتيجة الثانية أنه يصعب تجميع وتعبئة شعوب المجتمعات النامية حول قضية التنمية الإقتصادية والإجتماعية، ومن ثم

تصبح القضية مجرد شعارات ترفع دون مضمون حقيقي واقعي.. لأن التنمية الإقتصادية والإجتماعية لا يمكن نجاحها بدون إقتناع الشعوب بضرورتها ثم أنه في حالة عدم وجود إستراتيجية واضحة المعالم للتنمية يصبح التنظيم السياسي خالياً من المضمون ويتحول إلى شبه إدارة حكومية بيروقراطية غير قادرة على قيادة الجماهير نحو عملية التغيير بل وتفقد الجماهير ثقتها به ومن هنا تأتي سلبيتها.

فالتنظيم السياسي الفعال لابد وأن يستند إلى أيديولوجية واضحة وهو ما لم يتحقق لمجتمعات الدول النامية ومن هنا كان عجز التنظيمات السياسية عن قيادة جماهير مجتمعات الدول النامية نحو عملية التغيير.

ولقد ساعد على ذلك أن هذه التنظيمات كان يقوم عليها فئات إجتماعية ترفض الإرتباط بأيديولوجية معينة وترفض مشاركة الجماهير معها في إتخاذ القرارات، ومن هنا كانت سلبية الجماهير وإنعدام ثقتها بهذه التنظيمات... ولقد كان من أسباب إنعدام الثقة أيضاً أن بعض قيادات هذه التنظيمات كان لها أنماط حياة إستهلاكية.. بعيدة كل البعد عن متطلبات عملية التنمية ولا تتلائم مع شعارات التنمية والتغير الإجتماعي التي رفعتها تلك القيادات.. وذلك على خلاف القيادات التي قادت عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية في دول أوروبا في القرن التاسع عشر والتي تميزت بأنماطها وإتجاهاتها الإنتاجية فهي فئة من القيادات أطلق عليها طبقة «المنظمين الجدد» ولقد تميزت باقتناعها بالأفكار التي ولدت في عصر النهضة الأوروبية ومنها النظر إلى الإدخار بوصفه قيمة إجتماعية والعمل المنتج بوصفه ضرورة إجتماعية وإقتصادية.. وعلى ذلك يمكن القول أن هذه

الفئة من القيادات توافر لديها وإلى حد كبير الإرادة التنموية والكفاءة التنظيمية والقدرة على تعبئة الجماهير نحو عملية التطور والتغيير.

غير أن الأمر قد إختلف فيما يتعلق بمجتمعات الدول النامية وقياداتها التنظيمية والتي لم تلعب نفس الدور القيادي التي لعبته مثيلتها في دول العالم المتقدم.. ويرجع ذلك لعوامل تاريخية وسياسية وإقتصادية منها بقايا الرواسب الإقطاعية، والبحث عن أوجه الربح السريع والخوف من المخاطرة في الإستثمار الصناعي.

وهكذا نرى أن النخبة في معظم الدول النامية إفتقرت إلى إرادة التنمية وبالتالي إفتقرت إليها أيضاً جماهير تلك الدول. على أن هذا الفشل لا يرجع في جميع الأحوال إلى طبيعة هذه القيادات أو إلى عوامل داخلية ترتبط بتكون المؤسسات الإقتصادية والإجتماعية في تلك الدول، لأن بعض التجارب الإنمائية كان يسير بنجاح إلا أن بعضها واجهه التعثر نتيجة لبعض العوامل الخارجية ومنها العقوبات الإقتصادية الدولية مثل الحصار الإقتصادي ومنها أيضاً ربط إقتصاديات بعض الدول النامية بإقتصاديات الدول الإستعمارية أو ما يطلق عليها التبعية الإقتصادية.

وإذا كانت قيادات المجتمعات النامية فشلت في أن تبلور إرادة واضحة للتنمية وأن تنقلها لجماهير هذه المجتمعات، فإن أحد مظاهر فشل عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية فيها قد يرجع إلى التركيز الكامل على الإهتمام بالجانب الإقتصادي لعملية التنمية مع إغفال وتجاهل الهيكل الإجتماعي والثقافي السائد.

ولقد أثبتت بعض تجارب التنمية أن هذه المؤسسات تلعب في بعض الأحيان دوراً فعالاً في مواكبة «أو عرقلة» عملية التنمية. ومن ثم فإن

الإهتمام المتوازن بالإطار الإجتماعي والثقافي يصبح ذا أهمية إستراتيجية في إنجاح خطط التنمية الشاملة.

وهناك أمثلة متعددة على أنماط النظم والعادات والتقاليد والعلاقات الإجتماعية السائدة تؤثر بشكل أو بآخر على توجهات عملية التنمية الإقتصادية ومن المؤسسات الإجتماعية السائدة في بعض البلدان النامية نظام الطوائف الإجتماعية وهو نظام يتصف بالجمود في التقسيم الإجتماعي ولعل دولة مثل الهند أبرز مثال على سيادة هذا النظام فيها، ويسود المجتمع الهندي نظام هرمي جامد للطوائف ينقسم بموجبه المجتمع الهندي إلى آلاف الطوائف الرئيسية والفرعية.. وهذا النظام يجبر الإنسان على أن يمتهن مهنة أبيه وأجداده.. وهو يخلق نوعاً جامداً لتقسيم العمل الوراثي والغير منتج.

ويؤدي نظام الطوائف الإجتماعية إلى إنعدام الحراك الإجتماعي أي قدرة الفرد على الإنتقال من طبقة أو فئة إجتماعية إلى فئة أخرى ومن مهنة إلى مهنة أخرى، إذ بموجب هذا التقسيم الغير مرن يتعذر بل يمتنع الإتصال والإنتقال بين الطوائف الإجتماعية والمهنية.. ويؤدي هذا النظام بهذا الشكل إلى إهدار للموارد البشرية المتاحة للمجتمع وعدم الإستخدام الأمثل لها عن طريق قتله للكفاءات والمهارات المختلفة..

ففي المجتمع الهندي تأتي طائفة «البراهما» في أسفل الهرم الإجتماعي لنظام الطوائف، وهي طائفة يزيد عددها على سبعون مليون نسمة ومع ذلك لا يسمح لأفرادها إلا بأداء بعض المهن المتدنية.

ويعتبر هذا النظام مما لاشك فيه عائقاً أمام عملية التنمية.. ولقد ألغت الحكومة الهندية هذا النظام في أعقاب الإستقلال إلا أن القيم والتقاليد الهندية ساعدت على إستمراره.. ومن المؤسسات الإجتماعية التي تؤثر بشكل أو

بآخر على حركة التنمية والتطور في البلدان النامية تلك التنظيمات القبلية حيث تترسخ العلاقات العائلية فيها ويكون الولاء لها وبالتالي تقاس مكانة الفرد بإنتمائه القبلي أولاً، ويؤثر ذلك بدرجة كبيرة على طرق إختيار الأفراد للوظائف الإدارية الهامة مما يعكس مبدأ «أهل الثقة» كمبدأ سائد في هذه المجتمعات.

ففي هذه الحالة يكون معيار الإختيار للوظائف هو معيار الإنتماء القبلي أو العائلي وليس معيار الكفاءة، وبالتالي تكون الفرصة مهيئة للفساد الإداري وضعف الإدارة.

ولقد أجريت دراسات متعددة على مدى تأثير العلاقات الإجتماعية دون الكفاءة الفردية – في إختيار الفرد في وظيفة معينة – في بعض بلدان إفريقيا وآسيا.. ولقد أكدت الدراسات أن التنظيمات الحزبية في هذه البلدان تعكس وإلى حد كبير التنظيمات القبلية أو الطائفية في تلك البلدان.

ويمكن القول أن البناء الإجتماعي القائم على هذه العلاقات والذي يركز على الولاء للعائلة أو القبيلة يضعف روح التضامن الإجتماعي ويؤدي إلى المحسوبية والمحاباة ويقوي نمط العلاقات الشخصية ويؤثر في قدرة الأفراد على إتخاذ القرارات الموضوعية. وعلى جانب آخر تؤثر القيم والمعتقدات والتقاليد السائدة في مجتمع ما على إستعداد أفراد المجتمع لتقبل حركة التطور والتنمية بل وتؤثر بشكل مباشر على عملية التنمية ذاتها. فنظام القيم والتقاليد السائد يخضع لمؤثرات متعددة منها الأديان والمعتقدات الأخرى السائدة التي إرتبطت بها والتى أصبح لها قداستها بالنسبة للأفراد وتؤثر في سلوكياتهم وإتجاهاتهم.. ومثال ذلك ما يحرمه الدين الهندوسي من ذبح للأبقار والدعوة إلى تقديسها مع حيوانات أخرى كالقرود ويحرم أيضاً إستخدام الأبقار في الزراعة أو إستخدام مستخرجاتها كسماد للأرض.. ويقدر

البعض عدد رؤوس الأبقار في الهند بحوالى ثلث عدد الأبقار في العالم، ونستطيع بذلك تصور مدى الفقد في الموارد والثروة الحيوانية الذي يترتب على مثل هذه التقاليد. بالإضافة إلى أن تقديس الحيوانات وعدم السماح بذبحها أدى إلى جعلها وسيلة لنقل عديد من الأمراض والأوبئة وبالتالى تؤثر على مستوى الصحة العامة.

ومن ناحية أخرى يؤثر نسق القيم والمعتقدات السائدة في أنماط الإستهلالك والإستثمار ومثال ذلك التوسع في الإنفاق الإستهلاكي على الطقوس والأفراح والأعياد وتتأثر أيضاً دوافع العمل في المجتمعات التقليدية بنسق القيم والعادات السائدة، فإذا علمنا أن حاجات الفرد في هذه المجتمعات محدودة فإن ذلك يجعله يترك العمل حين يتوفر لديه المال الذي يكفيه.. ويترتب على ذلك إنخفاض عرض العمل بعد الوصول إلى مستوى معين من الدخل، وبالتالي يتصف عرض العمل في هذه المجتمعات بأنه منحدر للخلف.. ويرجع ذلك إلى أن فكرة تجميع الثروة غير قائمة ولا تثير في ذهن الفرد الصورة التي تثيرها في ذهن عامل آخر في مجتمع صناعي متقدم. وعلى ذلك يؤدي ضعف الحافز على تكوين الثروات إلى ضعف بذل الجهد مما يؤثر سلباً على حركة تطور وتنمية المجتمع وإذا كانت قيمة الفرد في بعض المجتمعات النامية لا تتحدد طبقاً لما يكسبه من دخل أو طبقاً لما لديه من ثروة ولكن تتحدد من خلال عوامل إجتماعية أخرى فإن ذلك يؤدي إلى شيوع القدرية والتسليم بالواقع المادي المحيط بالفرد كقدر محتوم لا يستطيع الفرد تغييره ومن ثم ينشأ ضعف الحافز إلى تغيير هذا الواقع.

وتؤدي سيادة بعض القيم والمعتقدات المرتبطة بالنمط الإجتماعي الذي يعيش فيه الفرد إلى خلق نوع من التقديس للإطار المادي الذي يرتبط به ومن ثم عدم إستعداده لقبول التغيير.

ويساعد إنخفاض مستوى التعليم على رسوخ مثل هذه القيم والمعتقدات وبالتالي تنخفض رغبة الفرد في التغيير وإستعداده لقبول فنوناً إنتاجيه جديدة أو أنماط حياة جديدة أو طرق جديدة للعمل، فبالرغم من ثبات نجاح المحراث الحديدي وإرتفاع كفاءته بالنسبة للمحراث الخشبي القديم إلا أن المزارع الهندي في بعض مقاطعات الهند رفض إستخدامه وذلك إعتقاداً منه بقدسية الأرض وإعتقاده بأن المحراث الحديدي سوف يقابل كرم الأرض بقسوته عن طريق تحطيمه لمكونات التربة أما المحراث الخشبي فهو أكثر لطفاً في معاملتها. وإعتقاداً في قدسية الأرض أيضاً يرفض بعض المزارعين إستخدام السماد الكيماوي أو البذور الجديدة بالرغم من ثبات فوائدها وقدرتها على زيادة الإنتاجية.

ويؤدي إنخفاض مستوى التعليم وسيادة المعتقدات والقيم التقليدية البالية إلى إنعدام العقلانية في مباشرة السلوك وتقييم المواقف وإنعدام الرشد في ممارسة النشاط الإقتصادي.

المراجــــع

* دراسات سياسية وقومية، د. محمد طه بدوي - محمد طلعت الغنيمي ١٩٦٣.

* فلسفة القومية، أحمد خاكي، دار المعارف، القاهرة.

* تاريخ الحركات القومية، نور الدين حاطوم.

* محاضرات في نشوء الفكرة القومية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٨٥.

* محاضرات في السياسة الخارجية، د. ممدوح منصور محمد.

* الصراعات العرقية وإستقرار العالم المعاصر، د. أحمد وهبان.

* علم الإجتماع السياسي، د. محمد علي محمد، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٤.

* النظم والحياة السياسية، د. محمد طه بدوي - د. ليلى أمين مرسي.

* الإقتصاد والمجتمع، د. محمد عاطف غيث.

* محاضرات في الإستراتيجية، د. زكريا حسين.

* المرجع في المصطلحات السياسية الدبلوماسية، هشام محمود الأقداحي.

* معالم الدولة القومية الحديثة، هشام محمود الأقداحي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ٢٠٠٨.

محتويات الكتاب

الموضـــوع | **الصفحة**

ملحق خاص بالمصطلحات السياسية

المرجع في تفسير أهم المصطلحات السياسية والدبلوماسية

هشام محمود الأقداحي

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١	علم السياسة	المدخل إلى العلوم السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٢	الواقعية السياسية	قاموس المصطلحات الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٣	علم الإجتماع السياسي	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
٤	الإنسان السياسي	قاموس مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٥	السلوك السياسي	قاموس مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٦	التميز السياسي	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى أمين مرسي
٧	الأيديولوجية السياسية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
٨	الثقافة السياسية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
٩	التنشئة السياسية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
١٠	حزب سياسي	النظم والحياة السياسية	د. طه بدوي – د. ليلى مرسي
١١	مواطنة	قاموس مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١٢	نسق سياسي	المدخل إلى العلوم السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٣	السلطة السياسية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٤	طبقة سياسية	الطبقات الإجتماعية	د. غريب سيد أحمد

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١٥	صراع طبقي		
١٦	وعي طبقي	الطبقات الإجتماعية	د. غريب سيد أحمد
١٧	تدرج طبقي	الطبقات الإجتماعية	د. غريب سيد زحمد
١٨	صراع سياسي	الطبقات الإجتماعية ٦٠	د. غريب سيد أحمد
١٩	ديمقراطية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
٢٠	دعاية سياسية	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
٢١	الحرب النفسية	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
٢٢	ائتلاف سياسي	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى أمين مرسي
٢٣	إتحاد إشتراكى	محاضرات في نظم الحكم في الشرق الأوسط مجالات الإجتماع المعاصرة ص ٣٧٩ - ٣٩٤	د. عادل ثابت
٢٤	منابر سياسية	المصدر السابق	د. عادل ثابت
٢٥	فاشية	قاموس مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٢٦	فيدرالية	قاموس مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع ص ١٨٥
٢٧	كونفيدرالية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى أمين مرسي
٢٨	الإرادة العامة	قاموس مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٢٩	الجمعية العامة للأمم المتحدة	المنظمات الدولية	د. قدرى محمود

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
٣٠	حكومة	النظم والحياة السياسية قاموس العلوم الإجتماعية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٣١	لا مركزية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٣٢	قيادة كاريسمية	قاموس مصطلحات العلوم الإجتماعية بناء القوة في المجتمعات النامية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع د. إسماعيل سعد
٣٣	الجامعة العربية	محاضرات في المنظمات الدولية والإقليمية	د. قدري محمود
٣٤	شيوعية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٣٥	مجتمع محلي	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٣٦	إتجاه محافظ	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية أصول الإجتماع السياسى ص ٣٤٩	نخبة من أساتذة علم الإجتماع د. محمد علي محمد
٣٧	حراك طبقي	الطبقات الإجتماعية ص ٧٨	د. غريب سيد أحمد
٣٨	مجتمع لا طبقي	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٣٩	نسق طبقى مغلق	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٦٥	نخبة من أساتذة علم الإجتماع

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
٤٠	طائفة	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٤٨	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٤١	عشيرة	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٦٠	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٤٢	ديماجوجية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ١٢٣	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٤٣	قيادة ديمقراطية	المرجع فى مصطلحات العلوم الإجتماعية ١٢٤	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٤٤	قابية	المرجع فى مصطلحات العلوم الإجتماعية ١٧٣	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٤٥	سلطة	بناء القوة فى المجتمعات النامية	د. إسماعيل سعد
٤٦	سلطة قانونية	أصول الإجتماع السياسي ٣١٢	د. محمد علي محمد
٤٧	سلطة تقليدية	أصول الإجتماع السياسي ٣١٢	د. محمد علي محمد
٤٨	سلطة كاريزمية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
٤٩	اوتوقراطية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٣٢	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٥٠	بورجوازية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٣٢	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٥١	بروليتاريا	الطبقات الإجتماعية	د. غريب سيد زحمد

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
٥٢	بيروقراطية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد على محمد
٥٣	مركزية	الإدارة العامة	د. محمد نصر مهنا
٥٤	مذهب القومية	الأيديولوجيات السياسية	د. محمد سعد أبو عامود
٥٥	حركة القومية		
٥٦	القومية العربية	الأيديولوجيات السياسية	د. محمد سعد أبو عامود
٥٧	إغتراب	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٢٠	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٥٨	تحالف	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٢١	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٥٩	بيريسترويكا	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
٦٠	جماعة ضاغطة	النظم والحياة السياسية المجتمع والسياسة	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي د. إسماعيل سعد
٦١	الأخلاق البروتستانتينية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٣٥٦	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٦٢	جيبوليتيك	أصول علم العلاقات الدولية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى أمين مرسي
٦٣	قيادة تسلطية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٢٦٩	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٦٤	ليبرالية	الأيديولوجيات السياسية	د. محمد سعد أبو عامود
٦٥	النظرية السياسية	محاضرات في النظرية السياسية	د. عادل ثابت
٦٦	أمة	الأيديولوجيات السياسية	د. محمد سعد أبو عامود
٦٧	طابع قومي	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
٦٨	جماعة مصلحة		
٦٩	الهدف القومي	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
٧٠	الدولة القومية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٧١	المصلحة القومية	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
٧٢	التجانس القومي	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٧٣	الإستراتيجية القومية	محاضرات في سياسات القوى الكبرى	د. زكريا حسين
٧٤	الأمن القومي	نفس المصدر	د. زكريا حسين
٧٥	الأمن الجماعي	المنظمات الدولية	د. قدري محمود
٧٦	اشتراكية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية وقاموس اكسفورد	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٧٧	سيادة	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٧٨	دولة	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى أمين مرسي
٧٩	علمانية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٤٠٤	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٨٠	مجتمع علماني	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٨١	مجلس الأمن	المنظمات الدولية	د. قدري محمود
٨٢	منظمة دولية	المنظمات الدولية	د. قدري محمود
٨٣	محكمة العدل الدولية	المنظمات الدولية	د. أحمد رفعت

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
٨٤	البنك الدولي	الإقتصاد الدولي دور البنك الدولي في العلاقات الإقتصادية الدولية	معهد الإنماء العربي بيروت ١٩٧٧
٨٥	هيئة التنمية الدولية	المصدر السابق	معهد الإنماء العربي بيروت ١٩٧٧ د. محمد عبد العزيز عجمية
٨٦	صندوق النقد الدولي	الإقتصاد الدولي	دار الجامعات المصرية عام ١٩٨٠
٨٧	التسوية القضائية الدولية	محاضرات في الدبلوماسية	د. قدري محمود
٨٨	الوساطة الدولية	المصدر السابق	د. قدري محمود
٨٩	التحكيم الدولي	المصدر السابق	د. قدري محمود
٩٠	موظف دولي	المنظمات الدولية	د. قدري محمود
٩١	النسق الدولي	أصول علم العلاقات الدولية ١٥٧	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٩٢	النسق متعدد الأقطاب	أصول علم العلاقات الدولية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٩٣	النسق ثنائي القطبية	أصول علم العلاقات الدولية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٩٤	تكتلات سياسية	المنظمات الدولية	د. قدري محمود
٩٥	صفوة سياسية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد على محمد
٩٦	صفوة القوة	أصول الإجتماع السياسي	
٩٧	قوة	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٣٤٢	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٩٨	بناء القوة	بناء القوة في المجتمعات النامية	د. إسماعيل سعد
٩٩	ميزان القوة	السياسة الخارجية سياسة توازن القوى	د. ممدوح منصور حورية توفيق مجاهد ،مجلة مصر المعاصرة،

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١٠٠	التنمية السياسية	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
١٠١	المشاركة السياسية	مجالات علم الإجتماع المعاصر	د. محمد عاطف غيث وآخرون
١٠٢	النظم السياسية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٠٣	الضبط السياسي	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٠٤	مؤسسة سياسية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٠٥	المشكلة السياسية	المدخل إلى العلوم السياسية ص ١٠٥	د. محمد طه بدوي - د. ليلى أمين مرسي
١٠٦	القيادة السياسية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية السياسة الخارجية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع د. ممدوح منصور
١٠٧	التعددية السياسية	بناء القوة في المجتمعات النامية	د. إسماعيل سعد
١٠٨	قوة سياسية		
١٠٩	إقليم	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١١٠	إقليمية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١١١	منظمة إقليمية	المنظمات الدولية	د. قدرى محمود د. أحمد رفعت
١١٢	سياسة التعويضات الإقليمية	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١١٣	نيابية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١١٤	تفرقة عنصرية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١١٥	علم السلوك الإنتخابي	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٣٥٧	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١١٦	سياسة السلام	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٣١٥	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١١٧	حكومة برلمانية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١١٨	جمهورية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٣٨٤	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١١٩	ثورة		
١٢٠	وعي عنصري	المرجع فى مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١٢١	علاقات عنصرية	المرجع فى مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١٢٢	النظرية العنصرية	المرجع فى مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١٢٣	سلالة	المرجع فى مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١٢٤	راديكالية	المرجع فى مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
١٢٥	دبلوماسية	الدبلوماسية ماضيها وحاضرها	د. جمال بركات
١٢٦	التمثيل الدبلوماسي		
١٢٧	البعثة الدبلوماسية	العلاقات الدبلوماسية والقنصلية	د. عدنان البكري

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١٢٨	حصانة دبلوماسية	العلاقات الدبلوماسية والقنصلية	د. عدنان البكري
١٢٩	الحقيبة الدبلوماسية	المصدر السابق	
١٣٠	المكاتبات الدبلوماسية	الدبلوماسية ماضيها وحاضرها	د. جمال بركات
١٣١	المفاوضات الدبلوماسية	المصدر السابق	
١٣٢	التقارير الدبلوماسية	المصدر السابق	
١٣٣	اكراه دبلوماسي	المصدر السابق	
١٣٤	دبلوماسية المؤتمرات	محاضرات في الدبلوماسية	د. قدري محمود
١٣٥	الدبلوماسية البرلمانية		
١٣٦	دبلوماسية القمة		
١٣٧	الدبلوماسية المكوكية		
١٣٨	دبلوماسية الأزمات		
١٣٩	الدبلوماسية الوقائية		
١٤٠	الدبلوماسية الشعبية		
١٤١	الدبلوماسية الإقتصادية	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٤٢	سياسة فرق تسد	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٤٣	سياسة التحالف	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٤٤	سياسة حامل الميزان	السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٤٥	سياسة المناطق الفاصلة	العلاقات السياسية الدولية	إسماعيل صبرى مقلد الكويت ١٩٨٤
١٤٦	سياسة التدخل وعدم التدخل	المصدر السابق	إسماعيل صبرى مقلد الكويت ١٩٨٤

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١٤٧	سياسة التسلح ونزع السلاح		
١٤٨	سياسة الاثناء	محاضرات في السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٤٩	سياسة التعايش السلمي	تحركات العملاقين على طريق الوفاق	إسماعيل صبرى مقلد - مؤسسة الصباح الكويت ١٩٨٠
١٥٠	سياسة العزلة	العلاقات الدبلوماسية الأمريكية مع الشرق الأوسط	توماس بريسون - دار طلاس دمشق ١٩٨٥
١٥١	سياسة ملء الفراغ	الشرق الأوسط والصراع الدولي	د. يحيى أحمد الكعكي - دار النهضة بيروت ١٩٨٦
١٥٢	سياسة الإحتواء	السياسة الأمريكية تجاه الصراع العربى الإسرائيلي	نبيل محمود عبد الغفار الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٢
١٥٣	سياسة حافة الهاوية	محاضرات في السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٥٤	استراتيجية	محاضرات في سياسات القوى الكبرى	د. زكريا حسين
١٥٥	الحرب الكيماوية	محاضرات في السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٥٦	الحرب البيولوجية	محاضرات في السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٥٧	حرب الفضاء	محاضرات في السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٥٨	الحرب الوقائية	المصدر السابق	د. ممدوح منصور
١٥٩	حروب الإحباط	المصدر السابق	
١٦٠	الردع النووي	محاضرات في السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور
١٦١	دستور	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١٦٢	علم العلاقات الدولية	أصول علم العلاقات الدولية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٦٣	مبدأ الفصل بين السلطات	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٦٤	الحرب الأهلية الحروب الدولية	كراسات إستراتيجية ١٩٩٣ السياسة الخارجية	محمد عبد السلام العدد ٢٣ د. ممدوح منصور
١٦٥	الحروب العادلة الحروب غير العادلة		
١٦٦	الحروب الثورية حروب التحرير		
١٦٧	الحرب المستحيلة الحرب بطريق الخطأ		
١٦٨	كنيست	دروس في المشكلات الدولية المعاصرة ٩٦	د. فتح الله الخطيب د. أحمد يوسف
١٦٩	الحركة الصهيونية	دروس في المشكلات الدولية المعاصرة	د. فتح الله الخطيب د. أحمد يوسف
١٧٠	الكيان السياسي الإسرائيلي	محاضرات في نظم الحكم في الشرق الأوسط	د. عادل ثابت
١٧١	نظام حكم شمولي	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٧٢	شرق أوسطية	الإقتصاد المصري والخيار الشرق أوسطي	د. محمد إبراهيم منصور
١٧٣	لوبي	النظم والحياة السياسية ص ٢٣٧	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٧٤	السياسة الخارجية	محاضرات في السياسة الخارجية	د. ممدوح منصور

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١٧٥	إعلان حقوق الإنسان	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٧٦	مبدأ سيادة الأمة	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٧٧	مبدأ الشرعية	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٧٨	الإنتخاب المباشر/ الإنتخاب غير المباشر	المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٧٩	الإقتراع العام الإقتراع المقيد	النظم والحياة السياسية النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٠	التصويت الإختياري التصويت الإجباري	النظم والحياة السياسية المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨١	إنتخابات المصالح الإنتخابات الإقليمية	المصدر السابق المبحث الثاني المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٢	الإقتراع السري الإقتراع الشخصي	المصدر السابق المبحث الرابع المصدر السابق المبحث الرابع	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٣	المناعة البرلمانية	المصدر السابق المبحث السادس	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٤	الإنتخاب الفردي	المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٥	الإنتخاب بالقائمة	المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٦	نظام الأغلبية	المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٧	نظام التمثيل النسبي	المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٨	طريقة الصوت الواحد	المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٨٩	طريقة تعدد الأصوات	المصدر السابق المبحث الثاني	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٠	الحصانة البرلمانية	المصدر السابق المبحث السادس	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩١	المكافأة البرلمانية	المصدر السابق المبحث السادس	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
١٩٢	الإستفتاء الشعبي	النظم والحياة السياسية المبحث الثامن	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٣	الإعتراض الشعبي	المصدر السابق المبحث الثامن	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٤	الإقتراح الشعبي	المصدر السابق المبحث الثامن	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٥	الحل الشعبي	المبحث أثنامن	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٦	حق السؤال	النظم والحياة السياسية المبحث السابع	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٧	حق الإستجواب	نفس المصدر	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٨	نظام سياسي برلماني	النظم والحياة السياسية	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
١٩٩	نظام سياسي رئاسي	المصدر السابق	د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي
٢٠٠	الرأي العام	الإتصال الجماهيري في المجمتع الحديث	د. سامية محمد جابر الإسكندرية دار المعرفة الجامعية ١٩٨٣
٢٠١	القرار ٢٤٢	دروس فى المشكلات الدولية المعاصرة	د. فتح الله الخطيب د. أحمد يوسف
٢٠٢	الحكم المحلي	العلاقة بين وحدات الحكم المحلي «دراسة» الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة	د. محمد نصر مهنا الإدارة المركزية للبحوث
٢٠٣	الإدارة المحلية	المصدر السابق	د. محمد نصر مهنا الإدارة المركزية للبحوث
٢٠٤	امبريالية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية أصول علم العلاقات الدولية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع د. محمد طه بدوي - د. ليلى مرسي

م	المصطلح	المرجع	المؤلف
٢٠٥	الأيديولوجية النازية	الأيديولوجيات السياسية كفاحي	د. محمد سعد أبو عامود هتلر
٢٠٦	شوفينية	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية ٥٤	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٢٠٧	اقطاع	المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٢٠٨	جماعة عرقية	الصراعات العرقية وإستقرار العالم المعاصر	د. أحمد وهبان
٢٠٩	حركة عرقية	المصدر السابق	د. أحمد وهبان
٢١٠	أقلية	المصدر السابق	د. أحمد وهبان
٢١١	اوليجاركية	أصول الإجتماع السياسي المرجع في مصطلحات العلوم الإجتماعية	د. محمد علي محمد نخبة من أساتذة علم الإجتماع
٢١٢	التحديث السياسي	أصول الإجتماع السياسي	د. محمد علي محمد
٢١٣	مجموعة الايكواس	السياسة الدولية العدد ٩٠/ ١٩٨٧	جوزيف رامز أمين
٢١٤	إدارة الأزمات		
٢١٥	النوايا السياسية		
٢١٦	التمثيل القنصلي		
٢١٧	العلاقات القنصلية		
٢١٨	قنصلية عامة		
٢١٩	قنصل عام		
٢٢٠	براءة قنصلية		
٢٢١	السكرتير العام		

علم السياسة Political :

يشير المدلول الإصطلاحي المعاصر للمصطلح إلى ذلك الدرب الأصيل من دروب المعرفة السياسية ينفرد بتحليل الظواهر السياسية بمنهج تجريبي في البيئة الداخلية للوحدة السياسية من حيث هي بيئة مستأنسة بعامل إحتكار السلطة السياسية لأدوات الإكراه المادي.. ويرى بعض الباحثين أن علم السياسة هو علم دراسة ظاهرة السلطة السياسية في ذاتها وفي علاقاتها بالقوى الأخرى في نطاق الوحدة السياسية – بمنهج علمي موضوعي من أجل التفسير والتوقع بشأن مادته.

وعلى ذلك يأتي علم السياسة في طليعة العلوم السياسية قاطبة ويحتل موقع الصدارة في التوزيع الأكاديمي لموضوعات هذه العلوم.. ولقد كان لرواد ومفكري السياسة البارزين على مر العصور إسهامات لفهم وتفسير السياسة إلا أنها تلاقت حول ثلاثة منشورات.

وأول هذه المنظورات يرتبط بفلاسفة اليونان القدامى حيث إشتق مصطلح السياسة من الإسم اليوناني الذي كان يطلق على مجتمع المدينة آنذاك، وعلم السياسة عند آرسطو يجب أن يركز على طبيعة الحياة الخيرة كما تظهر في المدن اليونانية.

أما وجهة النظر الثانية فترى أن علم السياسة هو علم دراسة الدولة وطريقة الحكم. ولكن هذا الإتجاه قابله صعوبات تتعلق بتعريف الدولة وتعيين حدودها.

أما المنظور الثالث فقد ظهر في التفكير الذي ساد القرن السادس عشر وخاصة عند ميكافيللي وأتباعه ويؤكد هذا المنظور أن السياسة هي القوة وأن علم السياسة هو علم دراسة علاقات القوة والصراع بين الناس وهو علم مفرغ

من أي محتوى أخلاقي وهكذا يبدو أن مهمة تعريف علم السياسة وتحديد مجاله ليست مهمة حديثة ولم تكن بسيطة كما رأينا...

الواقعية السياسية Political Realism :

يهتم مصطلح الواقعية السياسية بكل ما هو موضوعي في مقابل ما هو ظاهري أو وهمي في نطاق النظام السياسي.. ويفترض هذا المعيار وجود علاقات القوة بين الناس والجماعات أو الأمم كمتغير مستقل، ويعترف هذا المصطلح بأن القوة تستخدم كوسيلة لتحقيق بعض الأهداف التي تنطوي على قيمة خاصة.

والواقعية السياسية هي قدرة السياسيين على تقدير النتائج المختلفة، وإتخاذ القرارات الرشيدة التي تحقق المصالح السياسية.

وهكذا تهتم الواقعية السياسية بالتحليل المقارن للنظم الخاصة بتوزيع السلطة والمسئولية بين الأفراد والجماعات وتعتمد هذه الدراسات على البحث الميداني. (أنظر: C. E. Merriam, Political Power, Nr. 1934 Lasswell & Kaplan Power and Society New Heven, 1951).

علم الإجتماع السياسي Political Sociology :

علم الإجتماع السياسي أحد فروع علم الإجتماع يعني بدراسة الظواهر والنظم السياسية في ضوء البناء الإجتماعي والثقافة السائدة في المجتمع.

ومحور التحليل في الإجتماع السياسي هو علاقات القوة داخل التنظيمات السياسية والإجتماعية ويرجع بعض الدارسين نشأة علم الإجتماع السياسي إلى الأزمات التي ترتبت على حركات الإصلاح الديني وعلى الثورة الصناعية في القرن الثامن عشر - ومن الممكن إعتبار كتاب السياسة -

لأرسطو أحد كتب علم الإجتماع السياسي وقد إهتم مونتسكيو وفيرجسون ودي توكفيل بموضوعات ذلك العلم.. ويذكر أن ماركس كان من أهم رواد الإجتماع السياسي حيث قدم تحليلاً هاماً عن صراع الطبقات في المجتمع من خلال التفسير الإجتماعي والإقتصادي للمسائل السياسية ويركز هذا العلم أيضاً على دراسة الصفوات في المجتمع وأيضاً جماعات المصلحة والجماعات الضاغطة وتكوين الرأي العام السياسي – ويهتم علماء الإجتماع السياسي أساساً بدراسة الأحزاب السياسية.

والواقع أن نظريات ڤيبر وميشلز عن البيرقراطية والديمقراطية ونظريات ماركس وتوكفيل عن الصراع والإتفاق كانت هي الأساس الذي أقيمت عليه مجالات الإهتمام في علم الإجتماع السياسي – وتعتبر شرعية النظام السياسي من أهم الموضوعات التي يدرسها ذلك العلم.. ويمكن أن نحدد إتجاهان فكريان أساسيان في ميدان علم الإجتماع السياسي.. الإتجاه الأول يتناول الأسس الإجتماعية للقوة في كافة القطاعات النظامية بالمجتمع.. والإتجاه الثاني – يشير إلى التحليل التنظيمي للجماعات والصفوات والقيادات السياسية.

علم الإنسان السياسي Political Man :

تصور يستخدمه بعض العلماء وبخاصة من يدرسون التنظيمات الرسمية لوصف سلوك الأعضاء الذين يمارسون إتخاذ القرارات المصيرية ويتطلعون إلى القوة باستمرار.

السلوك السياسي Political Behavior :

المعنى التاريخي للمصطلح يشير إلى سلوك الناخبين فى العملية الإنتخابية، أما المعنى الحديث فهو الذى يستخدمه علماء السياسة والذي

وضعه – لازويل – في مؤلفه – تحليل السلوك السياسي – فيشير إلى محاولة فهم ودراسة الحكومة كنظام تفاعلي بين الأفراد والجماعات.

فكأن هذا الميدان يشمل الظواهر السياسية عامة أما السلوك الإنتخابي فهو موضوع فقط من بين موضوعات السلوك السياسي.

وانـــظـــر: Research, in Political Behaviour American Political scipnce Review 1952, Vol XLVI.

التميز السياسي:

اصطلح على تسمية ظاهرة إنقسام المجتمعات إلى حكام ومحكومين بظاهرة التميز السياسي، وهذه الظاهرة تأتي تعبيراً عن جوهر السياسة في الإنسان وأنها لابد وأن تكون خالدة بخلود المجتمعات الإنسانية فهي تصاحب قيامها وتظل من مقوماتها ولا يتصور إختفاؤها إلا بإختفاء المجتمعات الإنسانية.

وتبعاً لذلك فليس من المتصور أن يعيش الإنسان في المجتمع الإنساني بعيداً عن الإنتماء إلى إحدى الفئتين. فإما أن يكون حاكماً وإما أن يكون محكوماً.

الأيديولوجية السياسية Political Ideology:

يشير مصطلح الأيديولوجية بوجه عام إلى نسق المعتقدات والمفاهيم والأفكار والمذاهب التي تعتنقها فئات معينة من الناس.. ويقول كارل مانهايم أن كل الأنساق الفكرية التي تهدف إلى الدفاع عن الوضع الراهن وحماية مصالح الفئة الحاكمة تسمى أيديولوجيا.. وعلى ذلك فمن الممكن أن يكون لكل عصر من العصور أيديولوجيته ولكل طبقة إجتماعية أيديولوجيتها ولكل أمة أيديولوجيتها. «راجع أيديولوجية»

وقد استخدم «روبرت لين» مصطلح الأيديولوجية السياسية متضمنة عدة مرتكزات أو شروط هي خصائص القادة السياسيين «الحكام» وكيفية إختيارهم ومبادئهم وتوجهاتهم السياسية. وشكل المعارضة.. وأن الأيديولوجية السياسية كذلك يجب أن تكون ذات طابع معياري وأخلاقي وأن تنطوي على نفس الخصائص البنائية المميزة للنسق الإجتماعي ككل.

والأيديولوجيات السياسية تنصب أساساً على توزيع القوة السياسية وتعالج مسائل مثل شرعية السلطة وأسس القيادة وأشكال الحكم الدستوري.

ولقد شهد القرن العشرين عدداً من الأنساق الفكرية ذات الفاعلية السياسية ولعل الماركسية تحظى بعناية خاصة عند معالجة موضوع الأيديولوجية السياسية، ويرجع ذلك إلى ما قدمه ماركس من تحليل للأيديولوجية حينما عالج بناء المجتمع، واعتبر الأيديولوجية هي الظاهرة المعبرة عن البناء الفوقي على أسس أنها إنعكاس للبناء الطبقي القائم.. إلا أنها تتأثر برغبات الطبقة الحاكمة وتوجهاتها والتي تحاول أن تفرض أيديولوجيتها الخاصة على المجتمع ككل وثمة أيديولوجية كلاسيكية تقف على طرف النقيض من الماركسية هي النزعة المحافظة والتي ترتبط بمصالح الطبقة الارستقراطية وجوهر هذه الأيديولوجية هو الدفاع عن النظم الشرعية والمعتقدات السائدة وليس تغييرها.

ويقول كارل مانهايم - أن الليبرالية «مذهب تحرير الفرد» هي أيديولوجية الطبقة البرجوازية «المالكة لوسائل الإنتاج» - أما الماركسية والإشتراكية فهما أيديولوجية طبقة البروليتاريا «الطبقة العاملة».

الثقافة السياسية Political Calture :

من أفضل التصورات التي قدمت عن مفهوم الثقافة السياسية أنها البيئة

أو المناخ السيكولوجي والعاطفي والقيمي التي تعمل داخله النظم والأنساق السياسية ويرى تالكوت بارسونز أن إهتمامنا ينصب في هذا الصدد حول التوجيهات نحو المسائل السياسية وتنقسم هذه التوجهات إلى جانب معرفي «الوعي بالنسق السياسي» ، وجانب عاطفي «الإتجاهات العاطفية نحو النسق – وجانب تقييمي «الحكم على النسق السياسي» .

والثقافة السياسية عند «فيربا» تنقسم إلى ثلاثة أنماط هي ثقافة سياسية مشاركة وثقافة سياسية تابعة – وأخرى محددة .

والثقافة السياسية على هذا النحو هي جزء من الثقافة الكلية للمجتمع بمعنى أنها ثقافة فرعية تتأثر بالثقافة الأشمل .. ولاشك أن الثقافة السياسية ذات تأثير هام على العمليات السياسية ، فإتجاهات المواطنين نحو النسق السياسي تؤثر في نوعية المطالب وكيفية التعبير عنها ومدى إستجابة الصفوة الحاكمة بل أنها تشكل الظروف المؤثرة في أداء النسق السياسي ككل .

التنشئة السياسية Political Socialisation :

وترتبط الثقافة السياسية بمصطلح أساسى هو التنشئة السياسية إرتباطاً وثيقاً حيث أن التنشئة السياسية هي أساس الثقافة السياسية .

وقد ظهر مصطلح التنشئة السياسية ليبحث عن كيفية تشكل الثقافة السياسية في المجتمع وعن أسباب إختلاف الجماعات في إتجاهاتها السياسية داخل الدولة الواحدة والتنشئة السياسية على ذلك تعنى العملية التي يكتسب الفرد من خلالها إتجاهاته نحو السياسة ويطورها .. ونتيجة لذلك تتباين التنشئة السياسية للأفراد والجماعات وهناك منظمات عديدة تسهم فى عملية التنشئة السياسية منها الأسرة – المدرسة – المؤسسة الدينية – الحزب السياسي ، التاريخ ، المهنة .. وقد تتعارض فيما بينها من حيث المبادئ

والمعتقدات التى تسعى لغرسها في الفرد.. ويبدو أن الأحزاب السياسية في الدول النامية تلعب دوراً يقترب من دور الأسرة في عملية التنشئة السياسية أو فى خلق وتغيير الثقافة السياسية.. والواقع أن التنشئة السياسية عملية مستمرة ودائمة لا تتوقف عند مرحلة الطفولة والشباب فالخبرات السياسية المختلفة للفرد مع الحكومة والمؤسسات السياسية الرسمية وغير الرسمية وإدراك الأفراد لدور رجال السياسة كلها عوامل تسهم في تحقيق وصقل التنشئة السياسية وبناء الشخصية وصولاً إلى مرحلة النضخ السياسي.

دعاية سياسية Political Propaganda :

إحدى أبرز وأهم الأدوات التي تلجأ إليها الدول في مجال السياسة الخارجية.. وقد تزايدت أهمية الأداة الدعائية في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية نتيجة لتزايد أهمية العامل الأيديولوجي وأثره على العلاقات الدولية في أعقاب إنقسام القوى الدولية الكبرى إلى معسكرين متعاديين أيديولوجياً ونقصد المعسكر السوفيتي الشرقي والمعسكر الغربي بزعامة الولايات المتحدة حيث سعى كل من القطبين إلى نشر أيديولوجيته ومذاهبه والترويج لها على النطاق العالمي بهدف الحفاظ على الترابط الأيديولوجي بين كل قطب وحلفائه أو بهدف إستقطاب دول العالم الثالث حديثة الإستقلال.

والدعاية الدولية هي إحدى صور الإتصال الدولي.. ويقصد بالدعاية الدولية العمليات الإتصالية التي تقوم بها حكومة ما وتوجهها إلى جمهور دولة أجنبية بغرض التأثير فيه وإقناعه بوجهة نظر أو موقف تلك الدولة بالنسبة لقضية معينة، وعلى النحو الذى يتفق مع مصالح وأهداف الدولة التي تقوم بهذه الدعاية. أي أن هدف الدعاية الدولية هو خلق شعور إيجابي مساند لموقف صاحب الدعاية.

وَإذا كانت ادعاية السياسية ترمى إلى كسب الرأي العام فإنها تقوم بذلك من خلال عدة وسائط أو أساليب دعائية أهمها: النشرات والمنشورات – الكتب – الصحف – المؤتمرات الصحفية – الإذاعة المسموعة – الإذاعة المرئية – وكالات الأنباء.. – نوادي الإتصال.

وهناك عدة شروط للدعاية الفعالة هي البساطة – وجذب الإنتباه – والمصداقية وعدم التناقض – والتكرر.. أما أشهر أساليب الدعاية فهو أسلوب التحريف أو التشويه وأسلوب الكذب. والتلميح..

الحرب النفسية:

شكل من أشكال الدعاية الدولية يهدف إلى تحطيم الروح المعنوية للعدو وذلك من خلال الإستخدام المخطط للدعاية بهدف التأثير في معنويات وأفكار جماهير الشعب والجنود في الدولة المعادية والنيل من إقدامهم وشجاعتهم.

هذا ويمكن النظر إلى الحرب النفسية كجزء من الإستراتيجية الشاملة للدولة وقد توجه الحرب النفسية إلى الجنود المحاربين في ميادين القتال أو إلى الجماهير بهدف زعزعة الإستقرار في الجبهة الداخلية. كما أنها قد توجه أحياناً إلى صانعى القرار السياسي، والقيادات العسكرية بهدف إرباكها وتغليلها.

وتعمل الدول من خلال أساليب الحرب النفسية على بث روح الفرقة والإنقسام في معسكر الأعداء وإثارة الشكوك في دوافعه ومدى عدالة قضيته ومحاولة كسب تأييد الدول المحايدة أو على الأقل الإبقاء على حيادها. فضلاً عن تدعيم حركات المقاومة في المناطق التي يحتلها العدو.

هذا وتتطلب الإدارة الناجحة والفعالة لعمليات الحرب النفسية تضافر

جهود وخبرات المتخصصين في مختلف المجالات السياسية والإعلامية والعسكرية والنفسية وغيرها.. ويتوقف نجاح الحرب النفسية ضد العدو على دراسته دراسة متعمقة من خلال التعرف على مقومات شخصيته القومية من دين ولغة وتاريخ وأهداف وقيم وأسلوب في الحياة ونظام إجتماعي وسياسي وإقتصادي وميراث ثقافي وحضاري وكذلك معرفة خصائصه النفسية.

وعموماً أشار - هارولد لاسويل - إلى أن أهداف الدعاية والحرب النفسية هي تعبئة مشاعر الكراهية ضد العدو - والحفاظ على صداقة الحلفاء والإبقاء على مساندتهم والحصول على تأييد الدول المحايدة أو العمل على الإبقاء على حيادها - وإضعاف وتحطيم الروح المعنوية للعدو.

ائتلاف سياسي:

جاءت ظاهرة الائتلاف السياسي من الدول الغربية الديمقراطية ذات النظام البرلماني وتعدد الأحزاب - حيث يتعين أن تظل الوزارة في هذه الدول متمتعة بثقة الأغلبية في البرلمان. وإلا كان عليها أن تستقيل.. والمعنى الإصطلاحي يشير إلى تآلف حزبان أو أكثر لتكوين حكومة ائتلافية تعتمد على ما تحصل عليه من أغلبية في البرلمان بحكم تعددها فتتحقق لها بذلك ثقة هذا البرلمان. على أن يظل كل حزب من الأحزاب المؤتلفة محتفظاً بمبادئه وأيديولوجيته الأساسية مع الإلتقاء فيما بينها على سياسة تؤلف بينها ولكن إلى حين أي أنه إتحاد سياسي مؤقت.

وقد يعني المصطلح تحالف مؤقت بين الدول لتحقيق أهداف مشتركة.

الإتحاد الإشتراكي العربي:

بعد قيام ثورة ١٩٥٢ أصدر مجلس الحركة قراراً بحل جميع الأحزاب السياسية في يناير ١٩٥٣ وكانت محاولة تنظيم جموع الشعب في إطار

سياسي معين من الأمور الهامة التي ظلت تشغل القيادة السياسية في ذلك الوقت.. وانتهت المحاولات في هذا الصدد إلى صيغة «الإتحاد الإشتراكي العربي» كتعبير عن مرحلة التنظيم السياسي الواحد..

وكانت بدايات التجربة حينما أدركت قيادة الثورة ضرورة ربط جموع الشعب بنظام الثورة الجديد ومن ثم ظهرت عدة محاولات لإيجاد صيغة سياسية تعبر عن تضامن الشعب مع القيادة الجديدة وتمثلت أولى هذه المحاولات عندما أصدر مجلس قيادة الثورة قراراً بتشكيل «هيئة التحرير» بهدف طرد الإنجليز من مصر تحت شعار «التدريب العسكرى لطرد المستعمر».

غير أن هذا التنظيم منى بالفشل نتيجة لعجز النظام العسكري عن تنظيم الجموع في قوة سياسية فعالة.

وفي عام ١٩٥٦ تم إنشاء تنظيم سياسي جديد نص عليه الدستور وعرف هذا التنظيم «بالإتحاد القومي» وقد عمل هذا التجمع على إبعاد الإتجاهات المعادية للثورة، لكنه فشل أيضاً نتيجة لفقدانه الأساس الأيديولوجي ونتيجة للإنفصال بين مصر وسوريا. ثم ظهر الإتحاد الإشتراكي على أثر بيان الرئيس عبد الناصر فى نوفمبر ١٩٦١ وقام هذا التنظيم على مبدأ أساسي وهو تحالف قوى الشعب العامل من جنود وعمال وفلاحين... مع إستبعاد أعداء الشعب.. وواقع الأمر أنه كانت لدى القيادة العليا نية لإقامة هذا التنظيم واتضح ذلك مع صدور قرارات التأميم الإشتراكية في يوليو ١٩٦١.

وفي مايو ١٩٦٢ وافق المؤتمر القومي للقوى الوطنية على – ميثاق العمل الوطني كوثيقة أساسية أعلنت الإشتراكية هدفاً لثورة يوليو ١٩٥٢، وحاول الميثاق تحقيق الإصلاح الإجتماعي والسياسي بوسائل ثورية تهدف إلى إذابة الفوارق بين طبقات الشعب.

وفى عام ١٩٦٤ إكتملت مؤسسات الإتحاد على أساس أنه مصدر التشريع وهو الذى يرسم سياسة الدولة وأن الترشيح للبرلمان يتم من خلاله.

وكان الرئيس/ عبد الناصر هو الأمين العام. ولقد بلغ عدد أعضاء الإتحاد قبل حرب ٦٧ حوالى سبعة ملايين مواطن... وقد تقلص دور الإتحاد منذ حركة التصحيح في مايو ١٩٧١ وفي فترة لاحقة ظهرت فكرة «المنابر السياسية» داخل الإتحاد.. وفي يناير ١٩٧٧ ألغيت تشكيلات الإتحاد وفي يونيو ١٩٧٨ ألغيت اللجنة المركزية للإتحاد الإشتراكي.

المنابر السياسية:

في ابريل ١٩٧٤ أصدر الرئيس/ السادات بصفته رئيساً للإتحاد الإشتراكي أيضاً ورقة لتطوير الإتحاد وإنفتاحه كتنظيم سياسي واحد على الإتجاهات السياسية المتعددة، ومن هنا ظهرت فكرة المنابر المتعددة داخل الإتحاد الإشتراكي حيث سمح بإنشاء المنابر في يوليو ١٩٧٥، وقد تقدم أربعين منبر ولم يسمح إلا بظهور ثلاثة فقط هم: منبر الوسط ومنبر اليمين ومنبر اليسار وذلك في مارس ١٩٧٦.

وفي نوفمبر ١٩٧٦ قرر الرئيس السادات تحويل تلك التنظيمات إلى أحزاب سياسية ومن هنا يمكن القول بأن فكرة المنابر السياسية تعد الأساس لتعدد الأحزاب فلقد صدر قانون تنظيم الأحزاب رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ وعدل عام ١٩٧٨. هذا وقد مثل منبر الوسط حزب الوفد، ومثل منبر اليمين حزب الأحرار الإشتراكيين، وجاء حزب التجمع الوطنى التقدمي كممثلاً عن منبر اليسار.

سلطة:

قوة نظامية وشرعية في مجتمع معين ترتبط بنسق المكانة الإجتماعية وترجع أهمية السلطة إلى أنها توجه سلوك المواطنين بصورة محددة لإنجاز

الأهداف العامة، ويتحقق ذلك من خلال بعض الميكانيزمات مثل المصالح المشتركة والهدف الواحد والتضامن والقوة.

ومن الدراسات المبكرة للسلطة في علم الإجتماع دراسة ماكس ڤيبر عن مصادر الشرعية للسلطة وتوصل إلى أنها قد تكون مستمدة من التقاليد أو القانون أو الإلهام.

وعلى ذلك قسم ڤيبر السلطة إلى أنماط ثلاثة أولها السلطة الرشيدة والتي تعني أيضاً السلطة القانونية وتقوم على الإلتزام بالقواعد القانونية.

وثاني أنواع السلطة عند ماكس ڤيبر هي السلطة التقليدية وتقوم على قداسة التقاليد والأعراف القديمة.

وثالث هذه الأنواع هي السلطة الكارزمية أو الإلهامية والتي تستمد شرعيتها من الخصائص الفريدة لقائد معين وتقديسه نتيجة لقدرة هذا القائد أو الزعيم على إقناع الجماهير بقداسة وسمو رسالته وأهدافه.

السلطة القانونية:

نمط من السلطة يقوم على أساس عقلي رشيد مصدره الإعتقاد في قواعد أو معايير موضوعية غير شخصية أي أن هناك إعتقاداً رسمياً في سيادة بناء معين من المعايير القانونية كما أن مصدر هذه السلطة أيضاً إمتلاك أصحابها لتفويض من المواطنين يتيح لهم الحق في إصدار القرارات والقوانين.. وهذا النمط العقلي القانوني للسلطة هو الشائع في المجتمع الغربي الحديث.

ويطلق على الجهاز الإداري الذي تعتمد عليه السلطة القانونية مصطلح «البيروقراطية»، ولقد تتبع ماكس ڤيبر - الأصول التاريخية لنشأة وتطور البيروقراطية وتوصل من تحليله إلى وجود إتجاه حتمي نحو التحول البيروقراطي في العالم الحديث.

السلطة التقليدية :

وهي النموذج الثاني من نماذج السلطة عند ڤيبر - والسلطة التقليدية تستمد شرعيتها من الإعتقاد في قوة العادات والتقاليد والأعراف وشرعية المكانة التي يحتلها ممثلوا السلطة التقليدية والقائد التقليدي يصدر أوامره معتمداً على مكانته الوراثية وغالباً ما تعبر هذه الأوامر عن رغباته الشخصية ولذلك تتسم بالطابع التحكمي، وإن كان ذلك في حدود التقاليد المقبولة، أما ولاء الأفراد فيرجع إلى إحترامهم للمكانة التقليدية.

فاشية Fascism :

هذا المصطلح مشتق من الأصل الإيطالي - Fascimo - وهو يشير إلى مبادئ الحركة الفاشية التي نظمت في مارس ١٩١٩ واستولت على مقاليد الحكم تحت زعامة - موسوليني - فى اكتوبر ١٩٢٢ .. والفاشية حركة سياسية تنطوى على مذهب يسعى إلى تبريرها، وهي تستهدف إقامة نظام ديكتاتوري يعارض البرلمانية ويعادي الديمقراطية والإشتراكية..

ومع أن الحركة وجدت أصلاً في إيطاليا إلا أن الأيديولوجية التي تضمنتها والدعوة لها تنتشر في أنحاء مختلفة من العالم. ومن ثم يصعب وصفها بالطابع الإيطالي البحت.. ولقد عرض موسوليني، للأسس التي ترتكز عليها الفاشية في الطبعة الرابعة عشرة من دائرة المعارف الإيطالية.. ويذهب موسوليني إلى أن الفاشية تعارض فكرة السلام، وتعارض الماركسية والأفكار الإشتراكية، والفاشية فوق كل ذلك تعارض تماماً الأيديولوجية الديمقراطية، وهي أيضاً لا تؤمن بالليبرالية بصورتيها السياسية والإقتصادية.

ويعتقد موسوليني أن مفهوم - الدولة - هو محور الفاشية، ويعد نمو الإمبراطورية مظهراً ذو دليلاً على حيوية الدولة.. وأن الدولة الفاشية تتصف

بالحكم القوي المسيطر...

ويستخدم بعض الدارسين مصطلح الفاشية لا لكى يشيروا إلى النظام الإجتماعي والسياسي الذي أقامه موسوليني فحسب، بل للإشارة أيضاً إلى الأفكار والإتجاهات التي شهدتها ألمانيا خلال الإشتراكية القومية «النازية» ولقد ظهرت تحليلات عديدة حول أسباب ظهور الفاشية كان لكل منها منظور معين فمثلاً يفسر - نيومان - الفاشية والنازية على أنها حركة أو ثورة قامت بها الطبقة الوسطى ضد النظم الديمقراطية غير المكتملة وضد مساوئ النظام الإقتصادي الرأسمالي.

(أنظر: Neumann, the Democratic and the Authoritarian State, p. 251).

فيدرالية Federolism :

نظام سياسي ينهض على أساس وجود حكومة مركزية للدولة كلها إلى جانب حكومات إقليمية أخرى ذات إستقلال ذاتي. ومن ثم تتوزع قوى الحكومة ووظائفها بين الحكومة المركزية والحكومات الإقليمية «دويلات» تتلاشى فيها شخصيتها الدولية.

فالأصل في الدولة أنها بسيطة أي بمركز وحيد للسلطة تمارس منه شتى مظاهر السيادة غير أن ثمة دول تتعدد فيها مراكز السلطة.. إنها الدول الفيدرالية.

والفيدرالية هي ظاهرة سياسية تعني تحرك الجماعات الإنسانية نحو التجمع تحركاً يفضى إلى التوفيق بين إتجاهين متناقضين، بين الحرص على ذاتيتها من جهة وبين السعى إلى تنظيم جماعى يشعلها من جهة أخرى.

ويمنح هذا النظام السياسي الحكومة المركزية عدداً من الحقوق والواجبات، ويحدد إجراءات القضاء على الصراعات التى قد تنشأ بين الحكومات الإقليمية وبمعنى آخر فإن ظاهرة الفيدرالية تفضي إلى أنظمة تعاهدية أو دستورية تنشأ بمعاهدات وتصاغ في دساتير تؤلف بين الإتجاهين المتناقضين في كيان سياسي جديد. ويرى «ليفنجستون – Livingston – أنه إذا تجمعت عدة مجتمعات متباينة تجمعاً جغرافياً أو مكانياً فهناك إحتمال لقيام مجتمع فيدرالي أو دولة إتحادية كبرى.

ويتفق عدد من الدارسين على أن الأفكار الرئيسية المتعلقة بالنظام الفيدرالي في العالم الحديث قد نبعت عن الأنشطة التي مارستها الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام ١٧٧٥.

ومع أن الإستخدام الأساسي للفيدرالية هو إستخدام سياسي يتصل بتنظيم الحكومات إلا أن المصطلح قد يستخدم في عديد من المجالات الإجتماعية والإقتصادية والتجارية.

كونفيدرالية:

الوجه الآخر للظاهرة الفيدرالية، وتنشأ الكونفيدرالية عن ميثاق بين عدة وحدات سياسية يكون من شأنه خلق هيئة مشتركة تنوب عن الدول أعضاء الإتحاد في تدبير شئون معينة غالباً ما تكون خارجية كالدفاع المشترك، ولا يخلق هذا الإتحاد شخصاً دولياً جديداً تختفي فى رداؤه شخصيات الدول المتعاهدة وإنما تظل كل دولة محتفظة بكامل شخصيتها في الداخل والخارج، وتظل تباشر مظاهر سيادتها في الخارج كإبرام المعاهدات وإيفاء المبعوثين عدا ما نزلت عنه للهيئة الإتحادية المشتركة. وتتكون هذه الهيئة في شكل مجلس أو مؤتمر من ممثلي الدول الأعضاء ولا تلزم قراراتها إلا الدول

التي وافقت عليها، ومن أمثلة الإتحاد الإستقلالي الإتحاد الجرماني ١٨١٥ – ١٨٦٦ وإتحاد دول أمريكا الشمالية ١٧٧٦ – ١٨٨٧ والإتحاد السويسري ١٨٤٨.

وقد عرف العالم العربي بعضاً من صور الكونفيدرالية حال إتحاد الجمهوريات العربية بين مصر وسوريا وليبيا عام ١٩٧١. وإتحاد الدول العربية بين الجمهورية العربية المتحدة واليمن عام ١٩٥٨.

الإرادة العامة General Will :

نظرية سياسية تتعلق بالعلاقة بين الفرد والدولة – صاغها – جان جاك روسو – واعتبر فيها أن هذه العلاقة هي أساس قيام المجتمع، والدولة لأنها تعبر عن إنصهار الإرادات الفردية في إرادة كلية واحدة تمثل السيادة المطلقة للشعب. وهي صفة غير قابلة للتجزئة وتعبر عن المنفعة العامة للشعب وهي مصدر القانون والتشريع. وفرق روسو – فى مؤلفه «العقد الإجتماعي» بين الإرادة الخاصة للفرد وبين إرادته العامة كمواطن.. وصرح أنه حينما يلتزم بطاعة الإرادة العامة فإنه يصبح بالضرورة حراً.

ولقد أصبحت فكرة الإرادة العامة منذ كتابات – روسو – تصوراً أساسياً في النظرية السياسية عند معظم الفلاسفة السياسيين..

فمع أن – هيجل – امتدح فكرة روسو عن الإرادة العامة بوصفها أساس الدولة إلا أنه يعتبر الدولة عقلاً أو إرادة تفوق عقول أو إرادات المواطنين وقد استخدم – بوزانكيت – في مؤلفه «النظرية الفلسفية للدولة» عام ١٨٩٩، فكرة الإرادة العامة لتفسير حرية المواطن حينما يطيع القوانين ويمتثل للنظام العام، لأن الإرادة الحقيقية للمواطن تتسق تماماً مع الإرادة العامة المتضمنة في القوانين.

الجمعية العامة:

الجمعية العامة هي الجهاز السياسي العام لمنظمة الأمم المتحدة الذي يعبر عن الوجه الديمقراطي للمنظمة حيث يمثل فيها كافة أعضاء المنظمة الدولية. وترجع أهمية الجمعية العامة إلى كونها الجهاز الذي يتمتع بإختصاصات واسعة والمنوط به تحقيق أهداف المنظمة وله حق الإشراف على المجالس الأخرى.

إذن تأتي الجمعية العامة في مقدمة الأجهزة الرئيسية للمنظمة وترجع أهمية هذا الجهاز أيضاً إلى أسلوب تشكيله وإلى الإختصاصات التي يمارسها.

والجمعية العامة عندما تتألف من جميع أعضاء المنظمة فإنها تعبر عن جوهر فكرة الأمن الجماعي الذي ترتب عليها: أن هناك مساواة بين الدول «لكل عضو صوت واحد».

وتأكيداً لمبدأ المساواة بين الدول كافة فإن لكل دولة خمسة مندوبين في الجمعية. وأن عضوية الجمعية متاحة لكافة الدول، وأن نظام التصويت بالأغلبية وتجتمع الجمعية العامة دورة إنعقاد عادية كل عام في شهر سبتمبر.

وينبثق عن الجمعية العامة عدة لجان هي اللجنة السياسية، اللجنة الإقتصادية، اللجنة الإجتماعية، اللجنة الإدارية، اللجنة القانونية...

وإذا كانت فكرة الأمن الجماعي تشكل الأساس في عمل الجمعية العامة إلا أن سياسات الدول الكبرى قد إرتكزت إلى مفهوم آخر هو علاقات القوى بينها مما جعل هذه الدول الموجه الأول لأعمال الجمعية العامة تبعاً لمصالحها وأصبحت الجمعية العامة ميداناً للتنافس بين الدول الكبرى. وبالنظر إلى إختصاصات الجمعية نجد أنها تملك إصدار قرارات ملزمة فقط

فيما يتعلق باللوائح الداخلية للمنظمة.. أما فيما يتعلق بالقرارات الحاسمة والمصيرية مثل قبول ووقف وتعليق وطرد أي دولة فيتم الموافقة عليها من قبل مجلس الأمن.

وعلى ذلك يؤخذ على الجمعية أنها تنظر وتناقش وتوصي فقط وهي لا تستطيع توقيع الجزاءات على الدول.

ومن أوجه النقد الموجهة إلى الميثاق أنه يضعف من مركز الجمعية العامة في ممارستها لإختصاصاتها بالقياس إلى مجلس الأمن وسلطاته.

ومع ذلك فللجمعية العامة دورها البارز الذي تلعبه في خدمة السلم والأمن الدوليين، فلها أن تنظر في المبادئ العامة للتعاون في المحافظة على السلم والأمن وتنظر في الحد أو خفض التسلح.. وهكذا تبدو الأوضاع الدستورية داخل الجمعية كأنها وضعت لتمثل واجهة دستورية براقة لفكرة الأمن الجماعي.

حكومة Government :

الجهاز الذى ينهض باسم ولحساب الدولة بمهام الحكم وعلى مقتضى نظام قانوني مسبق اصطلح على تسميته بـ «الدستور» – والحكومة هي الكائن الذي يباشر السلطة لا بوصفه صاحبها وإنما هو أداة الدولة في ممارسة مظاهر السلطة في المجتمع وفي ضبط الآخرين أو توجيههم للقيام بأنماط سلوكية معينة.

إن مصطلح الحكومة إذاً يعني الأنشطة والعمليات المتصلة بالحكم.. ويمكن أن تشير الحكومة إلى الهيئة الحاكمة أو السلطة التنفيذية بصفة خاصة.. ويعتبر – روسو – من أكثر الذين روجوا لهذا الإستخدام، فالحكومة هيئة متوسطة أي أداة الإتصال بين المحكومين وأصحاب السيادة.. وقد

يستخدم مصطلح الحكومة للتعبير عن نظام معين للحكم كان يقال الحكومة المصرية.... وقد استخدم كل من مونتسكيو وروسو – المصطلح بهذا المعنى،.. وهي أيضاً الهيئة المركزية التي تتكون من التنظيمات المترابطة التي تمارس الرقابة والتوجيه الشامل على مجتمع معين بغرض الضبط الإجتماعى.

لا مركزية:

سلطة الدولة في تخويل شيء من إختصاصاتها لبعض الهيئات المحلية إستجابة لإعتبارات متباينة، جغرافية كانبساط إقليم الدولة – أو إنسانية كالإستجابة إلى تباين البيئات المحلية داخل الوحدة السياسية.

ويقوم الأسلوب اللامركزي على فكرة تشتيت السلطة وتوزيعها بين أجزاء الجهاز الإداري ومستوياته، وتفويض جزء من هذه السلطة إلى المستويات الإدارية الأدنى والدولة إذ تمارس الأسلوب اللامركزي هذا لا تنقل جزء من سيادتها إلى الهيئات المحلية إن حقيقة اللامركزية تتمثل نهائياً في مجرد تنظيم لتوزيع السلطة في الدولة بمحض إرادتها وتحت رقابتها. وهكذا فإن اللامركزية بعيدة تماماً عن أن تعنى خروجاً على صفة السيادة أو تهديد لها.. وهناك عوامل أو ظروف قد تحتم الأخذ بأسلوب اللامركزية منها:

١– تغير وتفاوت الظروف التي تواجهها المستويات التنظيمية والوظيفية الأدنى من مجال لآخر ومن إقليم لآخر ومن وقت لآخر.

٢– عند توفر درجة عالية من الإستقرار السياسي والإجتماعي والإقتصادي.

٣– يقترن الأخذ باللامركزية بأشكال الدولة المركبة التي تأخذ صورة الإتحاد الفيدرالي.

٤- عندما تتنوع مهام الحكومة ويتسع نطاق دورها ويتضخم الجهاز الإداري.

٥- يقترن الأخذ باللامركزية بتوسيع دائرة الديمقراطية السياسية والأخذ بديمقراطية الإدارة للأجهزة والمنظمات العامة.

٦- أن إنتشار السلوكيات الموضوعية لدى أفراد المجتمع ولدى العاملين في الأجهزة والمنظمات العامة يشجع على الأخذ باللامركزية، فغلبة السلوك الموضوعي وتنحي الإعتبارات الشخصية لدى العاملين في الأجهزة الحكومية يشجع القيادات العليا لهذه الأجهزة على تفويض السلطات والصلاحيات للمستويات الأدنى.

وكذلك فإن شيوع السلوكيات الديمقراطية غير الإستبدادية في المجتمع ينعكس على سلوك القيادات حيث لا تظهر هذه القيادات ميلاً نحو الإستئثار بالسلطة كما يضعف لديها نزعة الهيمنة والسيطرة على مختلف جوانب العمل.

قيادة ملهمة «كاريسمية» Charismatic Leadership :

يشير مصطلح - كاريسما - أو الإلهام الإلهي عند الإغريق إلى «النعمة الإلهية» واستخدمه لأول مرة - ارنست ترولتش - وعلى ذلك فإن مفهوم الكاريسما نابع من أصل ديني يعنى خاصية خارقة تتميز بها شخصية فرد معين تجعل صاحبها كأنه يمتلك قدرات ومواهب فريدة تفوق القدرات الإنسانية الطبيعية، ولهذا استخدم المصطلح في نطاق الأدب للإشارة إلى الهبة الإلهية.

أما في علم الإجتماع السياسي فقد إنتقل هذا المصطلح لكى يشير إلى مجموعة صفات تتحقق عند اولئك الذين يملكون قوة القيادة، ويمارسونها

بصورة خارقة للعادة. ولقد كان ماكس ڤيبر - أول من ساعد على نشر وترويج المصطلح.

والقيادة الملهمة بناء على ذلك هي نموذج للقيادة يقوم على الخصائص البطولية أو المقدسة لشخصية القائد أكثر مما يعتمد على الوضع الرسمي، والقائد الكاريسمي قد يكون في قمة السلطة أو خارج نطاقها فقد كان «بوذا» مثلاً قائد كاريسمي روحي أو ديني ولم يكن له وضع رسمي في التسلسل الرئاسي.

ويرى ڤيبر - أن القيادة الملهمة تعمل على فرض النظام والطاعة والإلتزام من خلال إقناع المواطنين بالطبيعة المقدسة لرسالته.

ومن أهم وأشهر الزعامات الكاريسمية في العصر الحديث الزعيم الروحي للهند غاندى - وزعيم الصين ماوتسي تونج، والرئيس «نكروما» في غانا - والرئيس عبد الناصر في الوطن العربي.

الجامعة العربية:

منظمة إقليمية عربية عامة تكونت بعد الحرب العالمية الثانية وتحديداً في عام ١٩٤٥ وتكونت عند قيامها من سبع دول عربية فقط هي (مصر - السعودية - العراق - سوريا - لبنان - شرق الأردن - اليمن) أما الآن فهي تضم كل الدول العربية.

وتهدف جامعة الدول العربية إلى حفظ السلم والأمن الإقليمي وتحقيق التعاون والتنسيق في مختلف المجالات السياسية والإقتصادية والعسكرية والإجتماعية والثقافية.... بين الدول العربية، ومن الناحية السياسية يلاحظ أن قيام الجامعة العربية لم ينبع من رغبة أصيلة من القادة العرب بقدر ما كان ذلك بايحاء من بريطانيا وكانت تهدف من ذلك إلى تحقيق سياسة

«التجميع من أجل السيطرة».. حتى يتسنى لها تحقيق أطماعها في المنطقة العربية ولجامعة الدول العربية مجلس وأمانة عامة بالإضافة إلى مجموعة من اللجان الفنية. وتضم الجامعة بعض المنظمات العربية المتخصصة كمنظمة التربية والثقافة والعلوم «يونيسكو».. ويكون تعيين الأمين العام بقرار من مجلس الجامعة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد. وينتخب بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء.

وللأمين العام إختصاصات سياسية ستمثيل الجامعة لدى المنظمات والمؤسسات العالمية، والتوسط لحل الخلافات التي تنشأ بين الدول العربية.

وإختصاصات إدارية مثل الموافقة على ميزانية الجامعة ودعوة مجلس الجامعة للإنعقاد وتعيين الأمناء المساعدين ووضع خطة العمل الإداري.

والمقر الدائم لجامعة الدول العربية في القاهرة. وينعقد مجلس الجامعة دورتين عاديتين سنوياً فى شهر مارس وشهر اكتوبر.

والأصل في نظام التصويت في مجلس الجامعة هو ضرورة توافر الإجماع كقاعدة عامة واستثناء من هذا الأصل يكتفي في بعض الأمور بالأغلبية – عند تعيين الأمين العام للمنظمة وعند تعديل الميثاق.

وأهم إختصاصات مجلس الجامعة: مراعاة ما تبرمه الدول الأعضاء من إتفاقات في المجالات المختلفة – وفض المنازعات التي قد تنشأ بين دولتين أو أكثر من دول الجامعة عن طريق الوساطة أو التحكيم.

وتقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية – وتعيين الأمين العام – ووضع نظام داخلي لكل من المجلس واللجان والأمانة العامة.

وكان «عبد الرحمن باشا عزام» أول أمين عام للجامعة ولعب دوراً بارزاً في تأسيس الجامعة وفي توجيه سياساتها.

شيوعية Communism :

هناك تعريفات متعددة للمصطلح نظراً لما يشتمل عليه من مضامين أيديولوجية ولكنه غالباً ما يستخدم فى الإشارة إلى الإشتراكية الثورية التي تستبعد التطور المجتمعي التدريجي وقد ظهر ذلك بوضوح في كتابات ماركس حينما إنتقل من تحليله العلمى للتغير الإجتماعي والثورة إلى تصور المجتمع الجديد وهو تصور ينهض على التنبؤ بالصراع بين طبقة البورجوازية وطبقة البروليتاريا، حيث طالب ماركس بضرورة تغيير الأوضاع الإجتماعية القائمة وتحطيم الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وإنتهاء الدولة وقيام المجتمع اللاطبقي ويرى ماركس أن المجتمع الشيوعي هو مرحلة من مراحل التطور المجتمعي المتقدمة لم تصل إليها المجتمعات المعاصرة.. ويتتبع ماركس خطوات الوصول إلى المجتمع الشيوعي فيقول أن الطبقة العاملة تصبح بحكم ظروفها أكثر الطبقات ثورية وتقدمية وسوف تصبح هذه الطبقة على درجة عالية من الوعي السياسي، وسوف يترتب على ذلك أيضاً زيادة درجة التضامن بين صفوفها، وهذا الوعي السياسي والتنظيم هما العنصران اللذان يجعلا من الطبقة العاملة حاملة لواء اثورة الإشتراكية التي تهدف إلى إزالة الملكية الخاصة، وتعتبر ديكتاتورية البروليتاريا هي فترة لتحول من الرأسمالية إلى المجتمع الجديد، وفيه يتم تدعيم الملكية العامة ومصالح الطبقة العاملة، ومحاربة الصور المؤلمة لإغتراب الإنسان، وينتهي التنافر بين العمل اليدوي والعمل الفكري وتزدهر الحياة الإقتصادية، ويقوم كل ذلك على أساس مبدأ إنهاء الصراع بين الطبقات. فالمجتمع سيصبح مجتمع البروليتاريا والملكية هي ملكية الطبقة العاملة، وتتحقق في هذا المجتمع المساواة الكاملة بين أعضاؤه تبعاً لمبدأ كل «حسب طاقته ولكل حسب حاجته» وبذلك تختفى النزعات الأنانية والفردية والإستغلال التي كانت تميز المجتمع البورجوازي.

مجتمع محلي Community :

المدلول العام للمصطلح يعني جماعة من الناس تقيم في منطقة جغرافية محددة، ويشتركون معاً في الأنشطة السياسية والإجتماعية والإقتصادية، ويكونون فيما بينهم وحدة إجتماعية تسودها قيم عامة ويشعرون بالإنتماء نحوها.. ومن أمثلة المجتمع المحلي المدينة - المدينة الصغيرة - القرية.

وبالرغم من أن المجتمع المحلي يشكل وحدة جغرافية محلية ويوفر لسكانه الخدمات الأساسية فليس من الضروري أن يمثل كياناً سياسياً مستقلاً.. والمصطلح يستخدم أحياناً كمرادف لمصطلحات أخرى مثل: المجتمع - التنظيم الإجتماعي - النسق الإجتماعي. إلا أن كثيراً من الدارسين يتفقون على أنه يشير إلى منطقة محلية محددة لها طابع خاص.

ويمكن أن يتفق مع وجهة النظر هذه التعريف الذي قدمه «بارسونز» في مؤلفه «النسق الإجتماعي» فالمجتمع المحلي هو تجمع الفاعلين في منطقة محددة بصورة تتيح ظهور الأنشطة اليومية المشتركة في إطار نظامي محلي يقدم خدمات أساسية للأفراد، مع الأخذ في الإعتبار أن المجتمع المحلي ليس وحدة مستقلة بالضرورة.

وينظر دارسون آخرون إلى المجتمع المحلى نظرة بيولوجية أكثر منها إجتماعية - ثقافية فنجد - هيوجز - يقابل بين المجتمع المحلي والمجتمع على أساس عوامل المنافسة والتكافل وتقسيم العمل، بينما يحلل آخرون خصائص المجتمع المحلي تحليلاً ثقافياً - إجتماعياً خالصاً، فنجد - ميرسر - Mercer - يذهب إلى أن المجتمع المحلي هو تجمع لأشخاص تنشأ بينهم صلات وظيفية ويعيشون في منطقة جغرافية محددة ويشتركون في ثقافة عامة. ويوحد بينهم البناء الإجتماعي ويظهرون وعياً بذاتهم المستقلة كجماعة.

إتجاه محافظ :

توجيه أيديولوجي يدافع عن الوضع القائم للبناء السياسي والإجتماعي للمجتمع وعلى ذلك يعارض هذا التوجيه مسألة التغير الإجتماعي وخصوصاً تلك التغيرات التي تستهدف تعديل القيم والإتجاهات والعادات التقليدية، ويبرر الإتجاه المحافظ موقفه على أساس قيمة التقاليد وقدرتها على إحداث التوازن في المجتمع.

التنمية السياسية Political Development :

يقصد بالتنمية السياسية أو التحديث السياسي تلك العملية التي يحدث بمقتضاها تغيير في القيم والمعتقدات والإتجاهات السياسية لدى الأفراد إضافة إلى تطوير النظم والبناءات السياسية في المجتمع وتدعيم ثقافة سياسة جديدة بحيث يؤدى ذلك كله إلى تكامل وإنسجام النسق السياسي.

والتنمية السياسية هي جزء مكمل للتنمية الشاملة الإقتصادية والإجتماعية..

وعلى الرغم من أن «باي» قد اعتبر مفهوم التحديث أكثر إتساعاً وعمومية من التنمية السياسية إلا أنه في مؤلفه «مظاهر التنمية السياسية» أكد الصلة الوثيقة بين التنمية والتحديث السياسي على عكس بعض الإتجاهات التي لم تعترف بأن التحديث أحد جوانب عملية التغير الإجتماعي.. وتلعب الأحزاب السياسية دوراً هاماً في عملية التنمية السياسية يختلف بإختلاف مرحلة النمو والتقدم التي يمر بها المجتمع.. فالتراث السائد حول وظيفة الأحزاب في العالم الغربي والولايات المتحدة الأمريكية يفترض أن هذه الأحزاب تعمل في نسق سياسي يقبله أعضاء المجتمع بوصفه شرعياً، لكن الأمر يختلف كثيراً بالنسبة للدول النامية.

المشاركة السياسية:

المشاركة السياسية هي العملية التي يلعب من خلالها الفرد دوراً في الحياة السياسية لمجتمعه وتكون لديه الفرصة في الإسهام في وضع الأهداف العامة وتحديد أفضل الوسائل لإنجازها وقد تكون عملية المشاركة السياسية من خلال ممارسات سياسية مباشرة كأن يتقلد الفرد منصباً سياسياً أو يحظى بعضوية حزب أو يقوم بترشيح نفسه للإنتخابات أو يكتفي بمجرد التصويت أو مناقشة القضايا العامة والإشتراك في الحملات السياسية – كما يمكن أن يحقق المشاركة من خلال نشاطات سياسية غير مباشرة كأن يقتصر الفرد على مجرد الوقوف على المسائل والقضايا العامة.

والمشاركة السياسية تمثل سلوكاً إرادياً تطوعياً له أهداف محددة، وهي عملية إجتماعية مستمرة.. وتعتبر المشاركة السياسية الدعامة الأساسية في بناء الديمقراطية ذلك أن المشاركة السياسية هي الوسيلة الرئيسية التي يمكن أن يتحقق بواسطتها الإجماع السياسي أو تنمو المعارضة ويتعمق الشعور بالمسئولية لدى الحاكم والمحكوم. ومن أهم المزايا والإتجاهات الإيجابية التي تتحقق عند تطبيق المشاركة السياسية تدعيم الإستقرار والنظام وتمتع المشاركين بقيمتهم وكرامتهم، وتوسيع نطاق الوعي والإدراك السياسي، ورفع مستوى الولاء والمسئولية ورفع مستوى الأداء وتحقق التكيف الإجتماعي، والقضاء على صور إستغلال السلطة والإغتراب وتحقيق قيمة المساواة والحرية.. وبناء على كل ذلك يمكن التأكيد على أن عملية المشاركة السياسية تعتبر ركيزة أساسية لعملية التنمية الشاملة بصفة عامة والتنمية الإجتماعية على وجه الخصوص.

النظم السياسية:

يعني مصطلح النظم السياسية في مدلوله الدقيق المعاصر – المؤسسات السياسية المنظمة بتنظيم قانوني مسبق وهي مؤسسات رسمية مرتبطة بأيديولوجيات مجتمعها وأفكاره المذهبية ومن ثم بأهداف المجتمع وبقيمه العليا.. الأمر الذي تتجاوز به دراسة النظم السياسية مجرد القواعد الوضعية «القانونية» المنظمة لهذه المؤسسات في كيانها العضوي والوظيفي إلى فهم هذه المؤسسات والحكم عليها في ضوء – الأيديولوجيات التي جاءت هذه المؤسسات أعمالاً لها. ومن ثم لا من مجرد مدى إلتزامها بنظامها القانوني وإنما من حيث مدى إلتزامها بتلك القيم والأهداف العليا. وتتباين النظم السياسية المعاصرة بتباين أصولها المذهبية، فبعضها يرتد إلى مذهب الحقوق الطبيعية الذي إنتشر في غرب أوروبا في القرنين السابع عشر والثامن عشر والتي إرتبطت به النظم السياسية الغربية المعاصرة «النظم الليبرالية» بينما يرتد البعض الآخر إلى الفلسفة الماركسية اللينينية والتي ظهر النظام السوفيتي على مقتضاها مع إندلاع ثورة ١٩١٧ البلشفية.

الضبط السياسي:

ظاهرة سياسية أصيلة تعنى التميز بين الآمرين والمطيعين والمرتكز إلى الإحتكار الفعلي لأدوات الإكراه المادي في الجماعة لحساب الآمرين إحتكاراً كافياً لتحقيق الإنضباط والإنسجام العام الذي يقتضيه السلام الإجتماعي في الداخل وأمن الجماعة إزاء العالم الخارجي.

إن الضبط السياسي هو الذي يجعل من أية جماعة إنسانية مجتمعاً سياسياً.. وعلى ذلك فإن الضبط السياسي حقيقة سياسية ثابتة على مر العصور تعنى إحتكار أدوات الإكراه المادي لحساب سلطة الآمر وما عدا ذلك

فهو مجرد تجميل لواجهات ذلك الضبط. إن الذى يتغير في ذلك التميز السياسي هو الهياكل التنظيمية لجهاز السلطة السياسية ،شكل الحكم وطريقة قبضه على مقاليد السلطة وكيفية ممارسته لمسئولياته،.. وليس من شك في أن لتباين وتطور الحضارات والثقافات دورها في تباين هذه الهياكل التي لا تعدو أن تكون مجرد واجهات جمالية تكسو ظاهرة الضبط السياسي.. ليظل الضبط السياسي في المجتمعات المتقدمة هو من نفس طبيعة الضبط السياسي في مجتمع القبيلة..

مؤسسة سياسية Political Institution :

بناء تنظيمي يقوم على وظائف وأهداف سياسية.. وتنحصر تلك الأهداف في النظم السياسية المعاصرة في السعى المتواصل إلى تحقيق المجتمع الأمثل على مقتضى القيم الأساسية المصورة في فلسفته السياسية وأيديولوجياته.

أما وظيفة المؤسسة السياسية فتتمثل في بث القيم العليا للمجتمع بثاً سلطوياً أي عن طريق السلطة على المستوى المجتمع ككل.. وبتوضيح أكثر عن طريق المؤسسات السياسية الرسمية أو الجهاز السياسي للدولة وهو جهاز قادر بحكم ما يتوفر له من قوة إكراه مادي من أداء تلك الوظيفة من خلال تطبيق القوانين واللوائح العامة.

المشكلة السياسية :

إن صلب المشكلة السياسية قوامه أنه ما من إنسان إلا وفيه درجة من الرغبة في التسلط على الآخرين، وأن تولي السلطة بما يتضمنه من إحتكار لأدوات القوة يهئ لتدلي الحكام إلى الإستبداد والتعسف في إستخدام السلطة فيجوروا على حقوق وحريات المحكومين.

من هنا تبرز المشكلة السياسية بمضمون أساسه: ما هي الوسائل التي لو اتبعت لحالت دون ذلك التدلي؟.

القيادة السياسية Political Leadership :

شخصية قومية تعلو هرم السلطة السياسية في المجتمع، قد تأتي عن طريق الوراثة أو التعيين أو الإنتخاب أو القوة.. وتكتسب القيادة شرعيتها طبقاً لمبدأ القبول.. والقيادة السياسية تلعب دوراً سياسياً فى توجيه السياسة الخارجية للدول وخاصة فيما يتعلق بتحديد الأهداف والطموحات القومية وإختيار أساليب تنفيذها.

ومما يؤكد صحة ذلك التصور أن التغير في أنماط القيادات الحاكمة يتبعه في كثير من الأحيان تحولات هامة وجذرية في توجهات السياسة الخارجية للدولة.

ويبرز دور القيادة السياسية في التأثير على السياسة الخارجية للدولة في النظم الديكتاتورية الشمولية وهناك أنماط للزعامات السياسية أهمها القيادة الملهمة «الكاريزمية» والتي يكون تأثيرها على السياسة الخارجية مطلقاً ومن أمثلتها في عصرنا المعاصر هتلر المانيا وستالتين الإتحاد السوفيتي وناصر مصر وماوتسى تونج الصين.

وهناك القيادة الديمقراطية وهي التي تسمح بإجراء إنتخابات دستورية برلمانية وتسمح للرأي العام والإتصال والإعلام بممارسة وظائفه والتعبير عن الشعب.

وهناك القيادة التسلطية وهو نموذج للقيادة التي تنفرد بإتخاذ القرارات المصيرية بصفة مطلقة دون مشاورة أعضاء الحكومة، وهذا النمط موجود في كثير من دول العالم المعاصر.

التعددية السياسية Political Pluralism :

يشير المصطلح إلى وجود أنساق سياسية يطلق عليها جماعات أو أحزاب سياسية مستقلة عن السلطة السياسية الحاكمة وتتبنى هذه الجماعات أفكاراً وبرامج وأهدافاً تسعى إلى تحقيقها كما تتبنى قيم إجتماعية هامة.

والمجتمع التعددي مصطلح طوره - ڤيرنيڤال - Furnevall - لكي يساعده فى دراسة المجتمع الذي يعرف الآن باسم دولة - اندونيسيا - والمجتمع التعددي عنده هو الذي يتضمن نظامين إجتماعيين مختلفين دون الإندماج في وحدة سياسية واحدة.

أنظر: Netherlands India, Combridge, the University Press 1939.

ويشبه المجتمع التعددي من الناحية السياسية - الإتحاد الفيدرالي بين عدة مقاطعات ويرى ڤيرنيڤال - أن المجتمع التعددي مجتمع قد يكون غير مستقر ويتضمن عدة قوميات والتعددية السياسية هي النظام السياسي الأكثر قبولاً لدى شعوب الدول المتقدمة لأنها إحدى صور الحكم الديمقراطى في العصر الحديث. أما الإتجاه الحديث في دراسة التعددية السياسية فيمثله - ريسمان - وهو صاحب المدخل التعددي في دراسة بناء القوة على المستوى القومى.. والفكرة الهامة التي يدور حولها كتابه The londy crowd - والذي يتعلق ببناء القوة في المجتمع الأمريكي - أن هناك توازناً بين جماعات الإعتراض حيث يكون كل من هذه الجماعات قادراً على صنع أي جماعة أخرى من تهديد مصالحها.. ويتكون هرم القوة في رأي ريسمان - من مستويين فقط هما مستوى جماعات الإعتراض والمصالح ومستوى القاعدة «الجماهير» وليس لهرم القوة عند ريسمان فئة عليا حاكمة أو صفوة سياسية.. وعلى ذلك يرى ريسمان - أن هناك تشتتاً للقوة المتنوعة والمتوازنة بين جماعات الإعتراض والمصلحة.

قوة سياسية Political Power :

إن أبسط تعريف للقوة السياسية أنها محصلة قوى الدولة مجتمعة، أو هي القوة العليا في هرم القوى الإجتماعية الأخرى الإقتصادية والعسكرية والتنظيمية والتكنولوجية والإجتماعية... وتكتسب القوة السياسية مكانتها الرفيعة هذه نظراً لما تتمتع به من شرعية تتيح لها إحتكار سلطة الدولة وجهازها السياسي بما يهئ لها توحيد وتوجيه وتنظيم إتجاهات المواطنين.. وعلى ذلك فالقوة السياسية هي أداة إدارة شئون المجتمع... وتاريخياً ناضلت القوة السياسية في القرون الوسطى من أجل الإستقلال من القوة الدينية وتناضل في عصرنا الراهن أملاً في الإستقلال عن القوة الإقتصادية، حيث أن علاقة القوة السياسية بالقوة الإقتصادية تعد من أهم تحديات فن الحكم الحديث.

والقوة السياسية تمتلك على الدوام بواسطة قلة أو صفوة تتربع على قمة التنظيم الإجتماعي ككل.. ويرى بعض المحللين أن الإغتراب السياسي قد يسود إذا ما أساءت هذه الصفوة إستخدام السلطة.

وترتبط القوة السياسية بظاهرة الصراع السياسي. وهي علاقة قديمة قدم التاريخ وهي ظاهرة طبيعية طالما يتفاوت أعضاء الوحدة السياسية في المكانة الإقتصادية وفي الطموحات السياسية الناتجة عن المكانة الطبقية.

حزب سياسى Political Party :

ظاهرة سياسية تولدت عن تحديث النظم السياسية في العصر الحديث وما صاحبها من وعي سياسي.. ويرى بعض المحللين أن الأزمات السياسية التاريخية كان لها الفضل في تهيئة المناخ لظهور ونمو الإتجاهات الحزبية.

والحزب السياسي هو حلقة الوصل بين المواطنين والحكومة وهو هيئة أو

مؤسسة سياسية تقوم بعملية التنشئة السياسية من خلال غرس المفاهيم والإتجاهات والقيم السياسية فى المواطنين حول النظام القائم.. ولقد تعددت المفاهيم والتعريفات حول مدلول الحزب لكنها إتفقت على أنه تجمع حر أو جماعة ذات درجة معينة من التنظيم والإستمرار نشأت تلبية لظروف معينة وتقوم على فلسفة واضحة وبرامج مدروسة وله أهداف عامة منها المراقبة الدستورية على الحكومة وإختيار التيارات السياسية المرشحة لإنتخابات الدولة بالإضافة إلى توجيه وتنظيم الرأي العام. وتوصيل المطالب إلى الحكومة وتظهر الأحزاب في المجتمعات الديمقراطية الغربية وأيضاً في المجتمعات النامية... ويسعى الحزب فى كل النظم إلى الحصول على أكبر عدد من المقاعد في الإنتخابات العامة حتى يتسنى له تطبيق أيديولوجيته وبرامجه على المستوى القومي.

ويمكن أن تصنيف الأحزاب المعاصرة إلى أحزاب أيديولوجية تقوم على الإيمان بأيديولوجية معينة حال الأحزاب الشيوعية أو الأحزاب الليبرالية أو الأحزاب الإشتراكية – وإلى «أحزاب برامج» أي تقوم على برامج سياسية مرتبطة بالمتطلبات الواقعية للمجتمع.. وتقوم الديمقراطيات الغربية على نظام تعدد الأحزاب – أما نظام الحكم الشمولي فيقوم على إنفراد حزب وحيد بالسلطة وهو تعبير عن الحكم الديكتاتوري المطلق حال الحزب الفاشي في إيطاليا والحزب النازي في المانيا والحزب الشيوعي في الإتحاد السوفيتي ابان الحرب العالمية الثانية.

السلطة السياسية:

عنصر أصيل من عناصر المجتمع السياسي وهي ظاهرة تاريخية قديمة مرت بعدة مراحل المرحلة الأولى أطلق عليها السلطة الجماعية المباشرة

وهي تلك التي كان ينقاد لها شتى أفراد الجماعة دون أن يمارسها فرد أو هيئة فلا إكراه ولا خوف إلا من لعنة الجماعة. وهذه الصورة كانت شائعة في المجتمعات البدائية.

والسلطة المشخصة هي المرحلة الثانية من مراحل تطور السلطة، وهذه الصورة تمثلت في المجتمع القبلي حيث ينفرد رئيس القبيلة بالسلطة السياسية ولقد ساد هذا النوع في المجتمع الإقطاعى وفي العصور الوسطى.

أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة السلطة المنظمة وهي أحدث الصور التاريخية التي إرتبطت بالدولة الحديثة حيث تخضع السلطة لنظام قانوني معين أو ما اصطلح على تسميته بالشرعية. ويشير مفهوم السلطة السياسية إلى أنها ظاهرة لا تعرف لذاتها وإنما تعرف من ثنايا وظيفتها بأنها الإحتكار الفعلي لأدوات الإكراه المادي في المجتمع حتى يتسنى لها كسلطة للزمر أن تحقق الإستقرار الذي يمكن المجتمع من الإستمرار.

وللسلطة السياسية صلباً ثابتاً لا يتغير يتمثل في مقومات ثلاثة أساسية لا تتغير بتغير المجتمعات أو الحضارات وهي القوة والشرعية والخيرية.

ومن أهم الدراسات التي قدمت حول السلطة، في الفكر السياسي الكلاسيكي دراسة ماكس ڤيبر عن الأنماط الشرعية للسلطة والمرتبطة في تراث العلوم السياسية بعلم الإجتماع السياسي، فلقد قسم ڤيبر السلطة إلى ثلاثة أنواع: النوع الأول السلطة الرشيدة أو القانونية والتي ترتبط بالقواعد القانونية.

والنوع الثاني هو السلطة التقليدية وفي هذا النوع يكون الحاكم ذا قداسة مثله مثل التقاليد أما النوع الثالث فهو السلطة الكارزمية أو الملهمة وفيما تكون قيم وأهداف ومصالح القائد الزعيم متوحدة مع نظيرتها في المجتمع.

طبقة سياسية Class Political :

كشف التراث العلمي لدراسة الطبقات السياسية عن إتجاهان أو مدخلان من أقيم الدراسات التي قدمت حول مفهوم الطبقة والتدرج الطبقي وهما المدخل الماركسي والمدخل الڤيبري.

ولقد بدأ ماركس معالجته لتحليل الطبقة من خلال نقده للمجتمع الرأسمالي ثم وضع نظريته عن الصراع الطبقي.. ومن ثم جاءت هذه النظرية لتوضح نشأة الطبقات وتطورها في المجتمع والطبقة عند ماركس تجمع لأشخاص يؤدون نفس الوظيفة في عملية الإنتاج، ويرى أن أسلوب الإنتاج هو الذي يهئ الظروف لوجود الطبقة.. وأنه خلال العهود التاريخية كان هناك تدرج طبقي في المجتمعات.. وأن تاريخ المجتمعات هو تاريخ الصراع الطبقي الناجم عن الإستغلال الطبقي.. وفي تحليلنا عن مفهوم الطبقة عند ماركس وانجلز يلاحظ أنهما حددا الدور الذي تقوم به فى النسق السياسي إرتباطاً بدورها في عملية الإنتاج أى أنهما أعطيا الطبقة السياسية بعداً إقتصادياً أساسياً.

وقد توصل ماركس من خلال نظريته عن الصراع الطبقي إلى أن هناك طبقتان العداء بينهما قائم والصدام بينهما قادم هما طبقة البرجوازية المالكة لأدوات الإنتاج وهي طبقة رأسمالية استولت على السلطة السياسية في الدولة، والطبقة الثانية هي طبقة البروليتاريا.. وهي الطبقة العاملة وإذا كان ماركس صاحب المدخل الأساسي في تحديد مفهوم الطبقة من خلال نظرية الصراع - فإن ماكس ڤيبر يعد الرافد الثاني لدراسات التدرج الطبقي لكنه عالج المسألة من خلال نظرية تكاملية تقوم على أن الطبقة لها أبعاداً إجتماعية أخرى ولا تقتصر فقط على الأساس الإقتصادي ويعرف «ڤيبر» الطبقة بأنها «جماعة من الأشخاص يشغلون نفس المكانة الطبقية» - وعلى

ذلك أضاف ڤيبر – إلى التعريف الماركسى للطبقة بعدين آخرين هما المكانة والحزب.. ويرى ڤيبر – أن إختلاف الطبقات على أساس الملكية ليس سبباً جوهرياً للصراعات أو الثورات الطبقية وأن الأمر قد يحتاج فقط إلى إعادة توزيع الثروة أو وسائل الإنتاج.

وفي ضوء كل ذلك يمكن أن تقاس الطبقة السياسية بعدة دلائل أو محكات هي الثروة «المكانة الإقتصادية» والسلطة والمهنة.. وعموماً فإن المفهوم الشائع للطبقة السياسية أنها جماعة إجتماعية ذات نفوذ على التنظيم السياسي للمجتمع ككل.

صراع طبقي:

في تطور نظرية الصراع الطبقي لا يمكن تجاهل الإسهام الماركسي المتفرد الذي يعد بحق بداية التفكير العلمى المنظم لظاهرة الصراع الطبقي.. ومع ذلك لم يكن ماركس أول من إهتم بدراستها حيث وجدت أصول هذه النظرية لدى فلاسفة اليونان القدامى أمثال هيراقليطس، كما لم يكن ماركس نقطة الإنتهاء.. حيث تبعه آخرون مثل شومبيتر وموسكا وميشلز، فلقد أوضح موسكا أهمية الطموح الطبقي الذي قد يصطدم بالطبقة الحاكمة، وبين ميشلز أهمية الطبقة في إتخاذ القرارات بناء ممارسة على حقوقها.

وبالرجوع إلى التفسير الماركسي للصراع الطبقي نجد أن ماركس تنبأ بالصراع بين البروليتاريا – والبرجوازية للوصول إلى مجتمع لا طبقي وأكد ماركس أن الصراع الطبقي هو صراع من أجل المصالح – وأنه يمكن تفسير التطور الإجتماعي والتاريخي للمجتمع في ضوء الصراع بين الطبقات لأن تاريخ الأمم هو تاريخ الصراع الطبقي فيها.. ولقد توصل ماركس إلى أن أهم أسباب الصراع الطبقي هي إحتكار ووسائل الإنتاج والتقدم الصناعى

والتكنولوجي وتقسيم العمل الذي حرم العامل من الإشباع النفسي وجعل منه مجرد ترس فى آلة – والوصول إلى مكانة سياسية معينة وأكثر علماء الإجتماع المعاصرين إهتماماً بالصراع الطبقي هو – داهر ندروف – حيث وضع نظرية خاصة بالصراع أطلق عليها – النظرية القسرية للمجتمع وتتلخص هذه النظرية في أن التغير سمة جوهرية لكل مجتمع وأن ظهور الخلافات والصراع بين الطبقات هي ظاهرة عامة وأن كل مجتمع يعتمد على قهر بعض أعضائه عن طريق الآخرين وبالتالي سيطرة طبقة على أخرى.

الوعي الطبقي :

ويرتبط الوعي الطبقي بظاهرة الصراع الطبقي فى علاقة سببية أو حتمية، فإذا لم يكن هناك وعي طبقي ما كان الصراع الطبقي.. وقد عدد – برنارد باربر – عناصر الوعي الطبقي ومنها التنشئة الإجتماعية والمهنة والدين والأصل العنصري ومستوى التعليم.. وهي كلها عوامل تشكل الأفكار والأيديولوجيات التى تدور حول النسق الطبقي.

كما يرى أن الوعي الطبقي يرتبط بالصراع الطبقي عندما يقود التمايز في الحقوق والإمتيازات إلى صراع بين الجماعات. كما يرتبط الوعي الطبقي كذلك بنسق المعتقدات والأيديولوجيات السائدة في المجمع.. وقد ركزت الدراسات التي تناولت موضوع الوعي الطبقي على مدى الشعور بالطبقية ومدى الوعي بالإنتماء الطبقي ومعرفة المواطنين بالطبقات التي تسود المجتمع وأسس الوجود الطبقي.

تدرج طبقي :

إذا كان ماركس قد عالج ظاهرة الطبقة والتدرج الإجتماعي في ضوء نظرية الصراع فإنه من الضروري وحتى تكتمل الفائدة أن نلقي الضوء على

تحليل وتفسير التدرج الطبقي من المنظور المعارض. ونعنى نظرية التكامل ذات الإتجاه البنائي الوظيفي.

إن التدرج الطبقي لدى – سوروكين – يعنى «إختلاف السكان وتمايزهم في هرم الترتيب الطبقي، حيث يقوم هذا التدرج على هدم المساواة فى توزيع الحقوق والإمتيازات من ناحية والواجبات والمسئوليات من الناحية الأخرى. كما يقوم على تمايز القيم والطموحات ومراكز القوى بين أعضاء المجتمع.

ويرى سوروكين – أن كل الثورات التاريخية كانت تهدف إلى تخفيف حدة التناقضات الإجتماعية وتغيير أنساق التدرج الطبقي لكنها لم تنجح في تحطيم التدرج الطبقي نفسه. وهذا يعطي التدرج الصفة الطبيعية.

ويرى – تيومين – أن التمايز الإجتماعي سمة عامة لكل بناء إجتماعي وأن ظاهرة التدرج الطبقي قديمة وشائعة وعامة ومتنوعة من حيث الشكل والدرجة وأن محددات نسق التدرج الطبقي هي القوة والمكانة والملكية.

وعموماً يتفق معظم مفكري نظرية التكامل حول أن المكانة الإجتماعية هي الدعامة الجوهرية في الوجود الطبقي.. أما بوكلى – وهو أحد أقطاب الإتجاه الوظيفي فلقد تصور أن التدرج الطبقي يقوم على تدرج المراكز والأوضاع الإجتماعية من خلال ترتيب هرمي للجماعات أو للتجمعات الإجتماعية.

إقليمية Regionalism :

حركة سياسية وثقافية تستهدف حماية ثقافة معينة وتحقيق إستقلال النظم السياسية في إقليم معين.

وهي أيضاً تعني حركة إدارية وسياسية تستهدف تحقيق بناء حكومي

ديمقراطي متكامل في مستوى متوسط بين الدولة وأجهزة الحكم المحلي التقليدية.

ولقد عرفت الإقليمية منذ فترة تاريخية بعيدة، قبل ظهور الدولة الموحدة، ثم عملت التطورات الإجتماعية والإقتصادية على إضعاف هذه النزعة الإقليمية «مثل المركزية التي تسعى إليها الدولة وخاصة في مجال القوة والثروة ورأس المال».

ويستخدم مصطلح الإقليمية في علم الإجتماع للإشارة إلى دراسة الظواهر الإجتماعية في علاقاتها بالأقاليم الجغرافية التي توجد بها، مع الإهتمام بالمناخ الثقافي والطبيعى السائد في الإقليم.

وتعتبر الأفكار الخاصة بالعلاقة بين الإقليم والمنطقة الكلية التي تعد جزءاً منها بالغة الأهمية في هذا الصدد لأنها تعني وجود نوع من التساند المتبادل بين العناصر الثقافية والطبيعية.

ويلاحظ أن هناك إختلافات بين الدارسين حول أهمية فكرة الإقليم فراتزل Ratzel – وهو جغرافي يرى أن الإقليم لا يعكس أكثر من الخصائص الطبيعية من مناخ وأرض وتضاريس.

بينما يذهب – زيمرمان – Zimmerman – إلى حد وجود «شخصيات إقليمية».

منظمة إقليمية Regional Organization :

المنظمة بصفة عامة تعني «كل هيئة تتفق مجموعة من الدول على قيامها رغبة في تحقيق أهداف ومصالح مشتركة».

والمنظمة الإقليمية هي منظمة دولية لا تتجه بطبيعتها نحو العالمية، وإنما تقتصر عضويتها على عدد معين من الدول تربطهم روابط ومصالح

ومنطقة جغرافية إقليمية ويمكن تقسيم المنظمات طبقاً لنطاق العضوية إلى منظمات دولية عالمية ومنظمات إقليمية.

ونعني بالمنظمات العالمية تلك التي تسمح بانضمام كافة الدول إلى عضويتها في معنى أن عضوية هذه المنظمات هي عضوية متاحة لدول العالم، ومن أمثلة المنظمات عالمية الإتجاه عصبة الأمم، والأمم المتحدة.

والمنظمة الإقليمية قد تكون عامة يمتد إختصاصها ليشمل كافة مظاهر النشاط الدولي سياسي وإجتماعي وإقتصادي، ومن أمثلتها السوق الأوروبية المشتركة، وجامعة الدول العربية.

وقد تكون المنظمات الإقليمية متخصصة ذات أهداف تتعلق بالطابع المتخصص ومن أمثلتها الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية، والمنظمة العربية للعلوم والثقافة هذا وتلعب المنظمات الإقليمية دوراً بالغ الأهمية في التنظيم الدولي المعاصر وبصفة خاصة فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدولي والدفاع عن أعضائها على المستوى الإقليمي وتحقيق التعاون فيما بينهم في كافة المجالات.

ولقد تعرض ميثاق الأمم المتحدة لبيان دور المنظمات الإقليمية في إطار النشاط العام للهيئة العالمية، واعترف بضرورة وجود تعاون بين هذه المنظمات والأمم المتحدة وقد تضمن الميثاق المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العلاقة بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة أهمها: أن تكون أهداف المنظمة الإقليمية ومبادئها متلائمة مع أهداف الأمم المتحدة – وضرورة تعاون المنظمات الإقليمية مع الأمم المتحدة في مجال حفظ السلم والأمن الدولي.. ولا يجوز لأي من هذه المنظمات إتخاذ أعمال قمع في حالة وقوع ما يخل بالأمن الدولي ولكن عليها بذل جهود الحل السلمي قبل عرض الموقف على مجلس الأمن.

سياسة التعويضات الإقليمية :

إحدى سياسات تحقيق ميزان القوة في النسق الدولي. وتقوم هذه السياسة على ضم أو إقتسام الأقاليم الدولية فيما بين الدول بهدف إعطاء دولة ما مقابل ما تم إقتطاعه منها من أقاليم، أو مقابل ما حصلت عليه الدول الأخرى، تحقيقاً للتوازن والتعادل في توزيع عوامل القوة بين الدول أو المحاور المتضادة وغالباً ما يتم تطبيق هذه السياسة في الفترات التي تعقب إنتهاء الحروب وفي إطار مؤتمرات الصلح التي يتم خلالها الإتفاق على تسوية أوضاع وترتيبات مراحل ما بعد الحروب.

ومن أبرز تطبيقات هذه السياسة :

أ – تقسيم بولدنا ثلاث مرات بين كل من روسيا والنمسا وبروسيا في أعوام ١٧٧٢ – ١٧٩٣ – ١٧٩٥ بهدف تحقيق التوازن بين الدول الثلاث.

ب– الوفاق الودي – Entente Cordiale – ١٩٠٤ – بين كل من بريطانيا وفرنسا حول إقتسام مناطق النفوذ في العالم العربي.

جـ– تقسيم اثيوبيا عام ١٩٠٦ بين كل من بريطانيا وفرنسا وإيطاليا.

د – تقسيم إيران عام ١٩٠٧ إلى منطقتى نفوذ بريطانية وروسية.

هـ – تقسيم المانيا إلى أربع مناطق نفوذ في أعقاب الحرب العالمية الثانية ولصالح المنتصرين: الولايات المتحدة والإتحاد السوفيتي وبريطانيا وفرنسا.

و – حصول الولايات المتحدة على حق الوصاية على جزر المحيط الهادي، مقابل حصول الإتحاد السوفيتي على جزيرتي «سخالين، وكوريل» التي كانتا تابعتان لليابان.

ز – إقتسام مناطق النفوذ على أرض العالم الثالث بين كل من الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفيتي، أثناء الحرب الباردة بين القطبين.

نيـابيـة ، التمثيل النيابي ، Representation :

يشـيـر المصطلح إلى جـانب مـعين من العـلاقـة بين القـادة السيـاسيين والمواطنين في مـجتمع ما، ويـقصد به تمثيل المواطنين في النظام السياسي، على أساس أن القـادة يمثلون المواطنين «الشـعب» الذين إختـاروهم أو انـتـخبو بهم، ويتضمن ذلك حق المواطنين في عزلهم إذا إنحرفوا عن تحقيق المصالح العامة.

وتتفاوت درجة التمثيل أو النيابية، فقد يكون التمثيل جزئياً أو كلياً. وترتبط النيابية تاريخياً بفكرة سيادة الأمـة التي ترجع إلى فلسفات القرن الثامن عشر وبخاصة إلى فلسفة «جون لوك الإنجليزي» في كتابه «الحكومة المدنيـة»، فلقـد تصـور «لوك» أن حل المشكلة السـيـاسـيـة إنما يقـبـع في الديمقراطية النيابية والتي من شأنها أن يسود البرلمان كنائب أو ممثل عن الأمـة وكبـديل لسيادة الملوك.. ولقد تطورت فكرة سيادة الأمـة إلى أن تم صياغـتها في شكل مبـدأ سياسي. وأصبحت الفكرة إحدى مبادئ التنظيم السياسي الغربي الرئيسية.

وبصـدد طبـيـعـة العـلاقـة بين المنتـخبين والناخبين ظهـرت نظريتـان تاريخيتان أولهما نظرية «الوكالة الإلزامية» والتى ترى أن العضو المنتخب يكون ممثلاً «وكيلاً» لناخبي دائرته الإنتـخابية فـقط - وثانيـهـما «نظرية العضو» والتي ترى أن العضو المنتخب هو عضو في الهيئة الحاكمة فقط ولا يمثل ناخبيه.

غير أن الفكر الفرنسي إبتكر تكييفاً وسطاً بين الفكرتين السابقتين ينحصر فى «نظرية الوكالة التمثيلية» ووفقاً لهذه النظرية فإن الأعضاء المنتخبين ليسوا مـجرد أعـضاء في الهيئة الحـاكمـة في الدولة وإنما هم ممثلون عن الناخبين.. وأن الوكالة هنا ليست فردية يتلقاها المنتخب من كل ناخب على

حدة وإنما هي وكالة جماعية فلا يمثل العضو المنتخب «النائب» ناخبيه وإنما يمثل الأمة كلها.

وكما هو واضح تتفق هذه النظرية مع مبدأ سيادة الأمة، وتستبعد النظرية الآثار التي ترتبت على فكرة «الوكالة الإلزامية»..

وقد راح هذا التكييف الفرنسي للعلاقة بين الناخبين والنائبين يكتسب حجية ومصداقية حتى إستطاع أن يرسخ كأصل ثابت من أصول التنظيم الديمقراطي الغربي الحديث.. وأصبحت بذلك «النيابية» إحدى صور النظام الديمقراطي الحديث، عرفت بالديمقراطية النيابية – Representative, Democracy – وتقوم على عدة أسس هي: أن الشعب يختار نواباً يمارسون السلطة باسمه ونيابة عنه، عن طريق برلمان منتخب مكون من مجلس أو مجلسين – وأن يكون لهذا البرلمان إختصاصات تشريعية هي سن القوانين وأخرى مالية يقصد بها الموافقة على الميزانية، وإختصاص سياسي هو مراقبة السلطة التنفيذية.. ومن مبادئ الحكم النيابي أيضاً أن يمثل عضو البرلمان الأمة بأثرها..

وأن يكون البرلمان مستقلاً بمعنى أنه أصبح صاحب السلطة القانونية ولا يجوز للشعب التدخل في أعماله.

(أنظر دكتور/ محمد كامل ليلة «النظم السياسية»: الدولة والحكومة، دار الفكر العربي، ص ٥٣٦ ومابعدها).

تفرقة عنصرية Discrimination, Racial :

يتضمن المصطلح كل أشكال التمييز بين أفراد أو جماعات معينة، إعتماداً على بعض الخصائص الطائفية مثل العنصر، أو السلالة، أو الدين، أو الطبقة الإجتماعية، ويعني المصطلح الفعل الذي تقوم به الغالبية

المسيطرة فى علاقتها بالأقلية الضعيفة، ويتضمن سلوكاً لا أخلاقياً وغير ديمقراطي.

ولذلك فالتفرقة تشتمل على حكم مسبق على شخص أو جماعة معينة وتستند إلى المعاملة غير المتكافئة.

ومن أشهر الجماعات التي تعرضت للإضطهاد والتفرقة العنصرية، بين الشعوب البيضاء، «جماعات الزنوج».

ولقد أدى إنتشار القيم السياسية والدينية التي تنادي بالعدالة والمساواة في الولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك التغيرات العميقة التي حدثت في البناء الإجتماعي إلى تزايد الرفض لأي صورة من صور التفرقة القائمة على الدين أو اللون أو العنصر أو حتى على الطبقة الإجتماعية.

ويستخدم مصطلح «التفرقة العنصرية» في علم الإجتماع ليعبر عن «ممارسة جماعة متسلطة ذات قوة وسلطة، بعض القيود القانونية والعرفية، وتحريم بعض الحقوق على الجماعات المقهورة وذلك من أجل الإبقاء على مواقف تسودها الإمتيازات وعدم التكافؤ.. مثال ذلك التفرقة التي تمارسها جماعة مسيطرة سياسياً أو دينياً أو سلالياً ويشتمل هذا الموقف على عمليات تحديد الحريات، وتخصيص مناطق غير لائقة للإقامة، والتمييز في التعليم والعمل.

وواقع الأمر أن التفرقة العنصرية لا تزال واسعة الإنتشار في مناطق العالم الحديث على الرغم من جهود مقاومتها والإنتقادات التي توجه إليها من الرأي العام.

علم السلوك الإنتخابي «التصويت» Psephology :

استخدم هذا المصطلح في بريطانيا ليعبر عن دراسة السلوك الإنتخابي والتصويت وهو من الموضوعات التي يتناولها علم الإجتماع السياسي.

ويرجع أصل هذا المصطلح إلى دراسة – ماكلوم Macallwm – عن الإنتخابات العامة في إنجلترا، واهتمت الدراسة بتطبيق التحليل الإحصائي وأساليب قياس الرأي العام ودراسة التاريخ السياسي في التنبؤ بالسلوك الإنتخابي للأفراد في المجتمع.

ويستخدم المصطلح ليشير إلى دراسة «الإنتخابات» والتي أصبحت موضوع بحث علمي منظم في منتصف القرن العشرين.

ولقد ظهرت في هذا الصدد ثلاثة نماذج متميزة على الرغم مما بينها من ترابط في نهاية الأمر النموذج الفرنسي وهو النموذج الذى حاول فيه – اندريه سيجفرد – Andre Siegfried – التركيز على الجغرافيا الإنتخابية، فرسم خرائط توضح الإرتباط بين البيانات الديموجرافية والسلوك الإنتخابي.

والنموذج الأمريكي الذي قام على إجراء مسح بالعينة لإكتشاف من الذي يقوم، بالتصويت، وكيف وما هي الخصائص المميزة والإتجاهات.

والنموذج البريطاني وفيه أجريت محاولات لتسجيل متطلبات سير الإنتخابات بالنسبة للسياسة والمرشحين على المستوى المحلي والقومي ودراسة التصويت الإنتخابي.

وعموماً تمثل الإنتخابات جزءاً متكاملاً من العملية السياسية في كثير من الدول الديمقراطية وأصبحت العملية الإنتخابية ذاتها موضع إهتمام أكاديمي وعملى متزايد، جنباً إلى جنب مع الدراسات التي تركزت حول طبيعة وفعالية الجهود الحزبية التي تبذل لإقناع الناخبين وإستمالتهم،

والطريقة التي يدرك بها هؤلاء الأحداث السياسية والشخصيات، فيترجمون هذا الإدراك إلى سلوك إنتخابي.

The Nuffield College series of Election History. :أنظر)
published since, 1945 etitled the British general Election of 19. &
A Complell, et al, the Amerecan voter & S - Rokkun, unesco, (ed)
. An international guide to election statistics

سياسة السلام Pacifism :

المعنى العام للمصطلح يعني الرغبة في الوصول إلى حالة السلام والإبتعاد عن إستخدام القوة المسلحة في العلاقات بين الأمم.. ولقد ظهرت منذ الحرب العالمية الأولى إستخدامات أكثر تحديداً للمفهوم.

ومن الإستخدامات الأولى للمصطلح أنه - مجموعة أفكار ومعتقدات وسلوك من يعتقدون أنه من الممكن تجنب الحروب تماماً من خلال بعض الإجراءات النظامية.

وقد تزعم هذه الحركة الرئيس الأمريكي السابق - ويلسون - Wilson - وأتباعه ممن طالبوا بتحالف الأمم خلال عامي ١٩١٦ - ١٩١٩ فهم يرون أن الحرب فضلاً عن أنها لا أخلاقية، تعمل على تحطيم الحضارة الإنسانية. وأنه يتعين أن تصبح القوة في خدمة المجتمع الدولي.

والمعنى الآخر للمصطلح يعني معتقدات وسلوك من يرفضون تحت أية ظروف الإشتراك في إستخدام القوة العسكرية ضد أي دولة. وقد يطلق على هذا الإتجاه مصطلح - سياسة السلام الدينية - وهي التي ترجع في معظم الأحوال إلى تعاليم ومعتقدات دينية بالذات.

وعلى الرغم من أن سياسة السلام لم تكن هي السياسة الرسمية لأي

دولة – ولكنها وجدت تدعيماً قوياً فى أوروبا الغربية والشمالية خلال الفترة ما بين الحربين العالميتين.

حكومة برلمانية Political Parliamentry Government :

إحدى الصور الرئيسية لكيان الحكم في ظل النظم السياسية الليبرالية الغربية – ويطلق على النظام السياسي المرتبط بالحكومة البرلمانية اسم – النظام البرلماني – أو النيابي ويقوم هذا النظام على ثلاثة مبادئ سياسية هي مبدأ الشرعية، ومبدأ سيادة القانون ومبدأ الفصل بين السلطات. وتقوم الحكومة البرلمانية أو النيابية على عدة أسس هي: التمييز بين السلطات أي إختصاص كل هيئة من هيئات الحكم بوظيفة مستقلة ثم التعاون بين السلطات في أداء الوظائف.

وفي نظام الحكومة البرلمانية تكون هناك سلطة تشريعية «البرلمان أو المجلس النيابي» وسلطة تنفيذية «الوزارة ورئيس الدولة» مع ملاحظة أن رئيس الدولة في النظام البرلماني يستقل عن الوزارة.

والوزارة في النظام البرلماني هي أداة تحقيق تعاون السلطتين التشريعية والتنفيذية لذلك يجمع الوزراء أحياناً بين مناصب الوزارة وعضوية المجالس النيابية.

والنظام البرلماني يتميز بأن لكل من الهيئة التشريعية والهيئة التنفيذية وسائل تأثير تجاه الأخرى، كفيلة بتحقيق التوازن بينهما.

فأعضاء الوزارة يملكون حق حضور جلسات المجلس التشريعي، ولم يكونوا أعضاء فيها ولرئيس الدولة حق حل المجلس، وكذلك تشترك الهيئة التنفيذية في بعض إختصاصات الهيئة التشريعية، فلها حق إقتراح القوانين.

ويمثل النظام البريطاني النموذج الأصيل للحكومة البرلمانية - ويقابله النظام الجمـهوري السائد في الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الأخرى... ويطلق عليه «النظام الرئاسي» نظراً لانفراد الرئيس بالسلطة التنفيذية.. وتمتعه بصلاحيات سياسية واسعة خولها له الدستور. وطبيعة العلاقة بين سلطتي التشريع والتنفيذ، تقوم على فكرة إستقلال السلطات.. ومن حيث المبدأ يعتبر الرئيس صاحب الإختصاص الأصيل في التنفيذ، والكونجرس صاحب الإختصاص في التشريع.. إلا أن التطبيق والممارسة الفعلية أوجدت إستثناءات راحت تلطف من حدة استقلال السلطات لتوجد نوعاً من تبادل التأثير والتأثر بين السلطتين.

جمهورية Republic :

شكل من أشكال الحكومات، لا يقوم على وجود ملك، وإنما يعتمد على إنتخاب الشعب للرئيس الأعلى للدولة.. وفي النظام الجمـهوري تستمد الحكومة قوتها من الشعب، وتتألف من نواب عن الشعب في ممارسة الحكم وإتخاذ القرارات.

وبهذا المعنى تعتبر الجمهورية مضادة للملكية - ففي النظام السياسي الجمـهوري يكون الشعب صاحب الحكم والسيادة.. ومع ذلك فالحكم الجمهوري ليس بالضرورة ديمقراطياً. خاصة إذا لم يكن هناك رقابة شعبية إيجابية على الحكومة.

ثورة Revolution :

المدلول الإصطلاحي لمفهوم الثورة في «معجم العلوم الإجتماعية» يشير إلى أن «الثورة تغييرات جذرية أو جوهرية مفاجئة في الأوضاع الإجتماعية والسياسية للدولة، وبخاصة حينما يتغير فيها النظام السياسي أو الحكومي

ويحل محله آخر، بوسائل تخرج عن المألوف لا تخلو عادة من العنف والقوة، وإن قيل بوجود ثورات بيضاء».

وتختلف الثورة عن الإنقلاب الذي يرمي إلى مجرد قلب نظام الحكم وإحلال سلطة محل أخرى.. ويستخدم المصطلح «الثورة» للإشارة إلى التغيرات التي تحدث في مجالات غير سياسية أيضاً، كالثورة العلمية والثورة الثقافية...

وهناك تفسيرات متعددة للثورة تناولها المفكرون على مر التاريخ، فالتفسير الذي ساد القرن التاسع عشر هو الذي طوره الماركسيون والمفكرون اليساريون، ووفقاً لهذا التفسير تصبح الثورات الكبرى هي الوسائل الضرورية والكفيلة بتحقيق تقدم الإنسانية وأشار ماركس إلى حتمية ثورة طبقة البروليتاريا على طبقة البورجوازية، كنتيجة للصراع الطبقي بينهما وذلك للوصول إلى حالة مجتمع المساواة والعدل.

وفى مقابل هذا الإتجاه هناك إتجاه آخر محافظ يمثله مفكرون من أمثال - نيتشه - و - لوبون - يرون أن الثورات تعبر عن عواطف جامحة غير رشيدة تحطم النظم القائمة وهي سلوك يصدر عن سيكولوجية الغوغاء.

ويرى دكتور/ عبد المعز نصر أن هناك نمط آخر للثورات، وهو «الثورة القومية» ويقصد بها تلاحم وتعاون فئات شعب معين للتخلص من الحكم الأجنبي أو التبعية لدولة أجنبية طلباً للإستقلال. ويدخل تحت هذا النمط جميع الثورات التي نجحت في تحقيق الإستقلال لبلدانها خاصة في الدول النامية بعد الحرب العالمية الثانية.

ويميز بعض المحللين بين الثورة وما يسمى بالحركات السياسية، على أساس أن المصطلح الأخير قد يعبر عن محاولة للتغيير أو إنقلاب لم يتحقق له

النجاح، بالرغم من أنه قد يؤثر على المدى البعيد على المجتمع الذي يقوم فيه مثل هذه الحركات كما أن بعض الحركات السياسية الناجحة ربما تصف نفسها بالثورة، على الرغم من كونها لا تعدو أن تكون مجرد إنقلاباً أزاح من بيدهم السلطة ووضع آخرين مكانهم. والأمثلة على النوع الأخير كثيرة وتحدث في عالمنا المعاصر، خاصة في دول العالم الثالث في إفريقيا وأمريكا اللاتينية وبعض بلدان آسيا.

وتختلف الثورة عن الحرب الأهلية.. فإذا كانت الثورة تعني توحد فئات الشعب بغية تغيير النظام السياسي والإجتماعي ككل، فإن الحرب الأهلية تعني تمزق وحدة الشعب نتيجة للصراع حول السلطة، فالحرب الأهلية تقوم بين جماعات سياسية متناحرة، نتيجة لتعدد مراكز القوة وتنازع الولاءات والإنتماءات القبلية أو العرقية أو الطبقية أو الدينية، وغياب الإتفاق القومي، أو كذلك نتيجة تدخل أطراف دولية خارجية لها مصلحة فى زعزعة الإستقرار في المجتمع فى المجتمع. أو بهدف إسقاط بعض النظم المعادية. ومن أمثلة الحروب الأهلية في الحقبة المعاصرة والحديثة الحرب الأهلية اليونانية ١٩٤٦، الحرب الأهلية الاسبانية ٣٦ - ١٩٣٩، الحرب الأهلية اللبنانية ١٩٧٥ (معجم العلوم الإجتماعية، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥، ص ٢٠٥).

وانظر دراسة عن الثورة في: R. Debray, Revolution in the Revolution, Penguin Books, 1968; and strategy for Revolution Penguin Books, 1970, H. Arend on Revolution, penguin Books, 1973, pp. 22 - 58.

وانظر هربرت ماركيوز - العقل والثورة، ترجمة دكتور/ فؤاد زكريا، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، ١٩٧٠، المقدمة.

وعي عنصري Race Awareness :

إعتراف بالفروق الفيزيقية بين أعضاء الجماعة التي ينتمي إليها شخص معين وبين الجماعات الأخرى، مع إرتباط هذا الإعتراف بمشاعر تشير إلى إختلافات في المكانة.

هذا ويرتبط عدم الإمتثال العنصري (عند الملونين) بمكانتهم في المجتمع، وبنماذج عدم الإمتثال الأخرى الإجتماعية والثقافية، ولهذا كلما كانت الفروق العنصرية مرتبطة بفروق إجتماعية ثقافية، يصبح الوعي العنصري مرشداً للتفاعل الإجتماعي.

علاقات عنصرية Race Relations :

تفاعل الأفراد والجماعات من خلال وعيهم بارتباطهم عنصرياً. ولذلك، تعتبر العلاقات بين البيض والملونين جزءاً من دراسة العلاقات العنصرية في الولايات المتحدة الأمريكية إلا أنه نظراً لإختلاط الأثنية والثقافية مع الجماعات العنصرية أو السلالات، فقد إعتبرت العلاقة بين الجماعات الاثنية والثقافية جزءاً من دراسة العلاقات العنصرية.

وجدير بالذكر أن الإستخدام الأخير للمصطلح لم يعد شائعاً في الولايات المتحدة واستبدل بمصطلحات أخرى، كالعلاقات بين جماعات الأقلية، أو العلاقات الجماعية المتبادلة.

النظرية العنصرية Racism :

المذهب الذي يؤكد أن هناك صلة بين السمات العنصرية والثقافية، وتفوق بعض السلالات على الأخرى.

وتشمل النظرية العنصرية العنصرية تحليلياً بعض الجماعات غير البيولوجية مثل الفرق الدينية، والجماعات اللغوية، والجماعات الشفافية.

وتعتبر كتابات – دي جوبينو – A de Gobineau – هي الأســاس الذي تنهض عليه النظريات العنصرية المختلفة.

وتؤكد النظرية العنصرية أن: اللامساواة بين الأمم والشعوب ترجع إلى تفوق بعض السلالات على الأخرى نتيجة لصفات بيولوجية وراثية وعوامل إجتماعية بيئية.. وقد لعبت هذه النظرية دوراً كبيراً في المجال السياسي وبخاصة في المانيا ومع ظهور الأيديولوجية النازية.

ويقوم المفهوم النازي للتفوق العنصري على سمو الجنس الآري وتفوق العنصر الالماني وحقه في الزعامة على بقية الشعوب.

سـلالـة Race :

جماعة من البشر تشترك في بعض الصفات الجسمية الوراثية، وغالباً ما يقطنون منطقة جغرافية معينة وينحدرون من أصول قرابية مشتركة والمصطلح له معانٍ عديدة في الأنثروبولوجيا «علم الإنسان البدائي».. ودراسة موضوع السلالات يتضمن تحديد الأسس والمقاييس التي يرتكز عليها تصنيف البشر وتقسيمهم.. فبعض الصفات الجسمانية يمكن إعتبارها وراثية أو أصيلة، وبعضها الآخر يمكن إعتباره من المقاييس التى يحتكم إليها علماء الأنثروبولوجيا في تصنيف البشر إلى سلالات مثل: لون البشرة، وشكل الشعر ولونه، ولن العين وشكلها، وشكل الرأس، وشكل الوجه وشكل الأنف، وطول القامة.....

وأشهر السلالات البشرية الكبرى هي: السلالة القوقازية، والسلالة المغولية، والسلالة الزنجية.

أما السلالة القوقازية فتقطن منطقة جبال القوقاز وشمال أوروبا ومنطقة حوض البحر المتوسط.. وهي سلالة كبرى أهم صفاتها: أن لون البشرة

يتراوح بين الأبيض إلى البني الغامق وطول القامة، ونعومة الشعر، والأنف المستطيل ذو فتحات ضيقة.

أما السلالة المغولية فتوجد في مناطق الشرق الأقصى ويتراوح لون البشرة بين البنى والأصفر والشعر أسود ولون العين بني وهم عريضوا الرأس.

أما السلالة الزنجية فتتصف بالأنف العريض والرأس الطويل والجبهة المستديرة والأكتاف الضيقة وتتميز بلون البشرة الأسمر أو الأسود والشعر المجعد. وتنتشر هذه السلالة في كثير من أنحاء العالم.

ومن وجهة النظر السوسيولوجية قد تؤدي الإختلافات الجسمية أو الفيزيقية وتحت ظروف معينة إلى نوع من الوعي بالسلالة وإلى الإعتقاد الذي لا أساس له بالسمر أو الدنو السلالي العنصري.

ولقد عولجت هذه المسألة بإيضاح في كتاب - اشلي مونتاجيو - Ashley Montague, Race: Man's Most Dangerous, Myth 1943.

أما الإهتمام بالفروق السلالية فهو نابع من العزلة الجغرافية، والقومية والإجتماعية والثقافية النسبية، ومن الإختلافات بين شعوب العالم هذا، ويرتبط الإعتراف بالفروق السلالية في أي جزء من العالم بالتاريخ الإجتماعي والثقافي للمجتمع.

راديكالية Radicalism :

تشير الراديكالية الفكر الإجتماعي والسياسي والسلوك العملي المرتبط به، الذي يطالب بضرورة إحداث تغييرات جذرية وجوهرية مباشرة في النظم القائمة.

ويستخدم المصطلح في وصف الفكر السياسي اليساري سواء كان ماركسياً أو غير ماركسي.

وفي مقابل هذا الإتجاه هناك الليبرالية وهي توجيه أيديولوجي يقوم على الإعتقاد في أهمية حرية الفرد ورفاهيته، وإمكانية التقدم الإجتماعي والسياسي من خلال التغيير المتحفظ أو ما يطلق عليه الإتجاه المحافظ.

وقد استخدم مصطلح الراديكالية لأول مرة في بريطانيا لوصف بعض التيارات السياسية والفلسفية.

إقليم Region :

يعد منطقة جغرافية محددة تتضمن بعض الخصائص البيئية والجغرافية التي تميزها عن الأقاليم الأخرى، أو تسمح بأن تمثل وحدة حكومية وإدارية مستقلة.

وهناك إستخدامات مختلفة للمصطلح من بينها: الأقاليم العنصرية أو الثقافية التي تتضمن تراثاً عنصرياً وإجتماعياً وثقافياً مشتركاً.

والأقاليم الحضرية أو الصناعية التي تمثل مراكز صناعية كبرى ويتركز فيها السكان.

والأقاليم الطبوغرافية، أو المناخية.

والأقاليم الإقتصادية، والأقاليم الإدارية، والأقاليم السياسية.

ومن الناحية السياسية يشكل «الإقليم» عنصراً أساسياً من عناصر المجتمع السياسي بالإضافة إلى التجمع البشري والسلطة السياسية.

فإرتباط الجماعة البشرية بإقليم محدد يهئ لإدراكها بذاتيتها إزاء ما عداها من الجماعات وراء حدود إقليمها، ولقد أفضى ذلك إلى ظهور مفهوم - الوطن والوطنية كتعبير عن الوعي الجماعي بالإرتباط بالرقليم والإقليم كعنصر من عناصر المجتمع السياسي يقوم على مقومين أحدهما مادي

ويعني المجال الجغرافي، والآخر معنوي ويعني وعي الجماعة بالإرتباط بإقليم باعتباره دار السلام وأرض الآباء ووطن الجماعة.

وهكذا فإن فكرة الدولة لا تنفصل عن فكرة الإقليم لأنه عنصر من عناصرها الرئيسية وهو يشكل الإطار الجغرافي لإختصاص السلطة في الدولة، كما يشكل إطاراً لسيادتها فقرارات سلطة الدولة وقوانينها تقف فى سريانها، من حيث المبدأ عند حدود إقليمها.. وهو يسمى «بمبدأ إقليمية القوانين».

البعثة الدبلوماسية:

الهيئة الرسمية الممثلة لدولة والمعتمدة لدى حكومة دولة أخرى والمختصة بالإتصال بالمسئولين الرسميين فيها وحماية مصالح الدولة الممثلة لها وإستطلاع الأحوال والتطورات السياسية وتقديم التقارير الدبلوماسية وتعزيز العلاقات الودية بين الدولة الممثلة لها وحكومة الدولة المعتمدة لديها.

حجم البعثة الدبلوماسية:

لم يعالج القانون الدبلوماسي مسألة «عدد العاملين في البعثة» قبل إتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ وكان الأمر متروكاً للإتفاق بين الدول المعنية. أما في ظل الإتفاقية فيجوز للدولة المستقبلة في حالة عدم وجود إتفاق صريح بشأن عدد أعضاء البعثة أن تطلب تثبيت هذا العدد في حدود ما تعتبره معقولاً ومعتاداً بناء على مقتضيات الظروف والأحوال الخاصة بالدولة المستقبلة.

هيئة البعثة الدبلوماسية والهيكل الإداري:

هيئة البعثة الدبلوماسية هم كل من يعمل في البعثة ويتبع لها :

رئيس البعثة الدبلوماسية «ثم السكرتير الخاص أو مدير المكتب».

أعضاء البعثة.

أعضاء الهيئة الدبلوماسية.

أعضاء الهيئة الإدارية والفنية «القسم القنصلي – القسم التجاري – الملحقون».

حصانة مقر البعثة وملحقاتها:

القاعدة أن حرمة دار البعثة مصونة وتشمل دار البعثة والأرض الملحقة بها ومنزل رئيس البعثة وهذه القاعدة نصت عليها إتفاقية العلاقات الدبلوماسية – وتأسيساً على ذلك لا يجوز دخول دار البعثة إلا بموافقة رئيس البعثة واستثناءً من ذلك يجوز للسلطات المحلية دخول دار البعثة في أحوال الطوارئ كنشوب حريق أو إنفجار.

ويتحتم على الدولة المستقبلة أو المضيفة إتخاذ التدابير المناسبة لحماية دار البعثة وهي مسئولة عن تأمين مباني البعثة وحراستها درءاً لأي إقتحام مسلح ومنع المظاهرات غير السلمية حول دار البعثة.

والقاعدة الأخرى المرتبطة بحصانة دار البعثة أن تعفي دار البعثة من جميع الرسوم والضرائب وينطبق ذلك على مرافق البعثة ما لم تكن مقابل خدمات معينة مثل التليفون أو الكهرباء أو المياه كما تعفي دار البعثة وأثاثاتها ووسائل النقل التابعة لها من إجراءات التفتيش أو الإستيلاء أو الحجز.

ويحق لرئيس البعثة الدبلوماسية أن يرفع علم دولته وشعارها على دار البعثة. ويجب على الدولة المضيفة أيضاً أن تيسر عمل الدبلوماسيين الأجانب وتأمين سلامتهم ولقد أقامت بعض الدول أحياء متكاملة للسفارات عملاً على راحة الدبلوماسيين وتيسير مهامهم.

حصانة دبلوماسية :

ترجع فكرة الحصانة الدبلوماسية إلى أقدم العصور فقد اعترفت جميع البلدان منذ أمد بعيد بمركز المبعوثين الدبلوماسيين وذلك في الحضارات القديمة ولدى اليونان والرومان بحيث أصبح لفكرة الحصانة نوع من التقديس .

وقد استقرت المزايا والحصانات الدبلوماسية بحكم الممارسة الطويلة – كأحكام معمول بها في العرف الدولي – ولقد تولد عن ذلك إنطباع بأن الدبلوماسيين مجموعة متميزة من الأفراد ولقد جاءت إتفاقية ڤيينا للعلاقات الدبلوماسية بمبادرة من الأمم المتحدة لتنظيم العلاقات بين الدول في المجال الدبلوماسي وأشارت الإتفاقية فى إحدى موادها بخصوص الحصانات الدبلوماسية «أن مقصد هذه الإمتيازات والحصانات ليس إفادة الأفراد بل ضمان الأداء الفعال لوظائف البعثات الدبلوماسية بوصفها ممثلة الدول» .

١- حصانة مقر البعثة الدبلوماسية :

نصت إتفاقية العلاقات الدبلوماسية على ضرورة حماية مقر البعثة الدبلوماسية – القاعدة أن تكون حرمة دار البعثة والأراضى الملحقة بها مصونة – وتأسيساً على ذلك لا يجوز دخول دار البعثة إلا بموافقة رئيس البعثة ويتحتم على الدولة المستقبلة إتخاذ التدابير المناسبة لحماية مقر البعثة وتأمين مبانيها منعاً لأى إقتحام مسلح ومنع المظاهرات غير السلمية.. وأعضاء دار البعثة من الرسوم والضرائب كما تعفى دار البعثة وأثاثاتها ووثائقها ومحفوظاتها ووسائل النقل التابعة لها من إجراءات التفتيش أو الإستيلاء أو الحجز.

٢- الحصانات والإمتيازات الشخصية:

الحماية الشخصية – حرية الإتصال والمخابرة – حرية الإنتقال – الحصانة القضائية.

أ - الحماية الشخصية:

يتحتم على الدولة المستقبلة أو المضيفة للبعثة الدبلوماسية أن تتخذ التدابير المناسبة لمنع أي إعتداء على شخص الدبلوماسي أو كرامته فلا يجوز إعتقاله أو القبض عليه أو إحتجازه. وتدابير الحماية اللازمة للدبلوماسي أمر يترك تقديره لسلطات الأمن في الدولة المستقبلة فأحياناً تخصص حراساً على مسكنه ومكتبه وأحياناً تخصص سيارة حراسة تتبع الدبلوماسي في كافة تحركاته.

ب- حرية المخابرة:

من أهم الواجبات الدبلوماسية إبلاغ المبعوث لحكومته بالأحداث والمتغيرات الهامة التي تدور في الدولة المعتمد لديها ولذا فإن من حقه الإتصال بحكومته مع ضرورة أن تصون الدولة المعتمد لديها هذا الحق ويجوز للبعثة عند إتصالها بحكومتها أن تستخدم الوسائل المناسبة مثل أجهزة الإرسال اللاسلكي والبرقيات المشفرة وأيضاً عن طريق الحقيبة الدبلوماسية.

جـ- حرية التنقل:

إن حرية إنتقال المبعوث الدبلوماسي داخل إقليم الدولة المعتمد لديها مبدأ تقرره قواعد القانون الدولي العرفية وتنص عليه إتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

ولكن بعض الدول تقيد أو تحرم دخول الدبلوماسيين إلى بعض المناطق

المحظورة لإعتبارات تتعلق بالأمن القومي، وفي هذه الأحوال تشترط السلطات المعنية الحصول على إذن مسبق للسماح للمبعوث بالإنتقال إلى تلك المناطق.

د - الحصانة القضائية:

يتمتع المبعوث الدبلوماسي بالحصانة القضائية فيما يتعلق بالقضاء الجنائي للدولة المعتمد لديها وقد استقر العرف الدبلوماسي وإتفاقية فيينا على ذلك.. ففي حالة إرتكاب المبعوث لجريمة ما لا يجوز للسلطات المعنية القبض عليه ولا تقديمه للمحاكمة في الدولة المعتمد لديها. بل يمكن التحفظ عليه وإبلاغ حكومته لإستدعائه وتقديمه للمحاكمة في بلده.

وفي مقابل الحصانة القضائية التي يتمتع بها المبعوث الدبلوماسي عليه أن يحترم قوانين الدولة المعتمد لديها وأنظمتها.

ويتمتع المبعوث الدبلوماسي أيضاً بالحصانة القضائية المدنية والإدارية في الدولة المعتمد لديها ولكن هذا الإعفاء القضائي ليس مطلقاً، فبعض فقهاء القانون الدولي يرى قصر الحصانة على ما يتصل بالأعمال الرسمية فقط. وقد عارض آخرون ذلك الإتجاه لصعوبة تطبيقه وأنه سيؤدي في النهاية إلى تقييد حرية المبعوث في القيام بواجباته.

وقد أوردت إتفاقية فيينا إستثناءات من مبدأ الحصانة القضائية المدنية والإدارية للمبعوث الدبلوماسي تأسيساً على أن هناك فرق بين الممارسات الشخصية لحساب المبعوث الدبلوماسي وهذه تخضع للقضاء المدني، والتصرفات التي ينوب فيها عن دولته وهذه التصرفات يتمتع فيها المبعوث الدبلوماسي بالحصانة الكاملة.

الحقيبة الدبلوماسية:

الحقيبة الدبلوماسية هي إحدى وسائل الإتصال الرسمية بين حكومة دولة وبعثتها الدبلوماسية المعتمدة لدى دولة أجنبية. وهي من الحقوق المعترف بها دولياً لنقل المراسلات الرسمية والتي أقرتها إتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

وقد رتب القانون الدولي بعض الإمتيازات والحصانات للحقيبة الدبلوماسية نفسها ولحامل الحقيبة فحرمة المراسلات فيها مصونة فلا يجوز فتح الحقيبة أو حجزها وفي مقابل حصانة الحقيبة الدبلوماسية ينبغي ألا تحتوى على غير الوثائق الدبلوماسية وترسل الحقيبة كل أسبوع أو أكثر حسب متطلبات العمل.. وترسل عن طريق البريد الجوي وقد يعهد بها إلى «كابتن» إحدى الطائرات التابعة للدولة حيث تبعث السفارة بأحد أعضاءها لإستلام أو تسليم الحقيبة.

والحقيبة الدبلوماسية قد يتغير شكلها تبعاً لمتطلبات العمل الدبلوماسي، فقد تأخذ شكل صندوق خشبي يحتوي على أجهزة إرسال وإستقبال أو أجهزة اليكترونية والمهم أن تكون مختومة بطريقة سليمة وتحمل العلامة الخارجية المميزة.

هذا وقد اسئ في بعض الأحيان إستخدام الحقيبة الدبلوماسية فبدلاً من أن تحتوي على مكاتبات رسمية للبعثات الدبلوماسية احتوت على بعض أنواع الأسلحة والمتفجرات.

ففي عام ١٩٧٧ اكتشفت قوات الأمن الاندونيسية أربعة صناديق مليئة بـ ٤٠٠ رشاش مرسلة إلى سفارة أفغانستان في جاكرتا.

ومن الأمثلة الصارخة على إساءة إستخدام الحقيبة الدبلوماسية أيضاً

إكتشاف السلطات البريطانية عام ١٩٨٤ عملية إختطاف وزير نيجيري سابق لإعادته في صندوق إلى بلده. وقد دعت إساءة إستخدام الحقائب الدبلوماسية إلى التفكير في إتخاذ تدابير لمواجهة ذلك ولقد تبلورت هذه التدابير في ثلاثة إتجاهات:

الإتجاه الأول: إستخدام الأجهزة الاليكترونية للتأكد من خلو الحقائب من المواد الممنوعة كالأسلحة.

الإتجاه الثاني: السماح بتفتيش الحقيبة في حال شك السلطات في محتويات الحقيبة.

الإتجاه الثالث: المطالبة بتعديل إتفاقية ڤيينا بحيث يسمح بفتح الحقائب الدبلوماسية.

المكاتبات الدبلوماسية:

هي الوسيلة الرسمية الطبيعية والشائعة لإجراء الإتصالات بين حكومة دولة وبعثتها الدبلوماسية لدى الدولة المعتمدة لديها أو بالعكس.

وتأخذ المكاتبات الدبلوماسية عدة صور أهما :

أ - الكتاب الرسمي Official letter :

يوجه عادة من الممثل الدبلوماسي إلى وزارة خارجية الدولة المعتمد لديها موقعاً عليه منه.

ب- المذكرة Note :

وهي أكثر صور المكاتبات الدبلوماسية شيوعاً وهي كتاب رسمي. والموضوع الذي يتناوله كل من المذكرة والكتاب الرسمي قد يكون طلباً أو رداً وقد تكون المذكرة أطول من الكتاب الرسمي.

جـ- المذكرة الجماعية Collective Note :

وتكون موجهة من ممثلي عدة دول إلى إحدى الدول في موضوع معين ويسبقها إتفاق بين ممثلي الحكومات الذين يوقعون جميعاً على المذكرة. وبعض الدول ترفض قبول المذكرة الجماعية باعتبار أنها نوع من المظاهرة الدبلوماسية بهدف إحراج الحكومة.

د - المذكرة غير الموقعة :

تكتب بصيغة الغائب وتبدأ وتختم بعبارات المجاملة وتستخدم عادة في المسائل الروتينية ويكتفي بختمها بالخاتم الرسمي دون التوقيع عليها.

هـ- المفكرة المساعدة :

وهي موجز كتابي لتبليغ شفوي يسلم عادة في نهاية المقابلة بين السفير والمسئولين بوزارة خارجية الدولة المعتمد لديها. وتكتب بدون توقيع وتعتبر نوعاً من التذكرة والتسجيل تفادياً لسوء الفهم.

و - المفكرة الشارحة Memorandum :

بيان تفصيلي دفاعاً عن قضية معينة وشرحاً لوجهة نظر معينة بطريقة موضوعية تخلو من شكليات المخاطبة وعبارات المجاملة ولا تتضمن توقيعاً ويصحبها في العادة كتاب تغطية موقعاً عليه من المبعوث الدبلوماسي.

على أنه من الصعوبة وضع معيار للتفرقة بين الحالات التي يستخدم فيها كل نوع من هذه المكاتبات وأن المحتوى يحدد عادة درجة الأهمية والرسمية والسرية التي تعطى للمحرر في كل حالة على حدة.

المفاوضات الدبلوماسية :

المفاوضة الدبلوماسية هي إحدى المهام الأساسية للمبعوث الدبلوماسي، وقد تأخذ شكل طلب أو رد أو دفاع عن وجهة نظر أو شكوى.. وهذا هو المعنى العام للمفاوضة.

أما المعنى الخاص للمفاوضة والمتعارف عليه فيعني إتفاق أو معاهدة.

والمفاوضات الدبلوماسية نوعان: شبه رسمية – ورسمية.

والمفاوضات شبه الرسمية هي إتصالات أو مباحثات تمهيدية وقد تكون شفهية أو تحريرية وفي هذا الصدد تعتبر «المكاتبات» نوعاً من التفاوض.

المفاوضات الرسمية :

وهي التي تتم بتكليف من حكومة المبعوث وباسمها وتحتاج لتفويض خاص للمبعوث للدخول فيها، ويتوقف مستوى تمثيل الحكومة في المفاوضة على موضوع المفاوضة. فالمفاوضات السياسية ذات الأهمية البالغة المتصلة بالسيادة أو الأمن القومي قد يمارسها رئيس الدولة شخصياً أو رئيس وزرائه أو وزير خارجيته. ويكون دور الدبلوماسي المحترف هو المشاركة بالخبرة والإعداد وإبداء المشورة.

والمفاوضة هي الأسلوب العملي لتفادي الصراعات الدولية.. وليست المفاوضة مجرد خديعة ودهاء ولكنها قدرات ومهارات خاصة.

ونحن لا نتعرض هنا للمفاوضات المرتبطة بالمؤتمرات الدولية متعددة الأطراف كمؤتمرات الأمم المتحدة وإنما الذي يعنينا هو المفاوضات السياسية الثنائية حول نزاع معين كالنزاع العربى/ الإسرائيلي ويتميز أسلوب المفاوضة الثنائية باللجوء إلى الحوار والمساومة والتكتيك والمناورة والإغراء والتحذير.

والمفاوضة كأسلوب أساسي في حل الصراعات الثنائية الدولية سوف تستمر ولا بديل عنها ولذا ينبغي التعرف على العناصر الدبلوماسية التي لها قدرات متميزة على المفاوضة للإنتفاع بها.

وكل ما يمكن أن يفعله هؤلاء هو تحريك المفاوضات، أما القرارات الحاسمة فترجع إلى القيادة السياسية.

وفي حالة التوصل إلى إتفاق في المفاوضات ينبغي أن يكون المفاوض مزوداً بتفويض يخوله التوقيع على الإتفاقية، وقد يحدث في بعض الأحيان أن يتم التوقيع على الإتفاقية مع تحفظ المفاوض بأن موافقته معلقة لحين الرجوع إلى حكومته.

التقارير الدبلوماسية:

التقارير التي يرسلها المبعوث الدبلوماسي من الدولة المعتمد لديها إلى حكومة دولته والتي تتضمن أهم المتغيرات والأحداث التي تدور في تلك الدولة من تغيرات في الحكم وإتجاهات المعارضة ومراكز القوى وإتجاهات الرأي العام والأحوال الإقتصادية مع التركيز على شكل ما يتصل بالعلاقات بين حكومة المبعوث والدولة المعتمد لديها.

مصادر التقارير:

- مصادر علنية: كالصحف المحلية العالمية والإذاعة والتليفزيون والإحصاءات.
- مصادر سرية: وهي لا تعني الجاسوسية بل يستقيها المبعوث من عناصر تتصف بالكتمان والثقة.
- مصادر شخصية: وتعني إلمام المبعوث بالمعلومات عن طريق مقابلاته الرسمية والغير رسمية.

محتوى التقرير :

الأصل في تقارير المبعوث أنها تتناول الجانب السياسي، لكن متابعة الأوضاع الإقتصادية أيضاً تعتبر من المهام الأساسية في العمل الدبلوماسي لأنها تؤخذ في الإعتبار عند وضع وتنفيذ السياسة الخارجية.

الدقة والوضوح: على المبعوث أن يتحرى الدقة في إعداد التقرير وأن يتحرى عن صحة المعلومات.

التركيز: بمعنى عدم تشعب التقرير بحيث يشتمل على موضوعاً رئيسياً واحداً مع عدم الإفاضة.

الموضوعية: ضرورة الإعتماد على الوقائع الحقيقية والإبتعاد عن الشائعات.

الشمول: ضرورة أن يغطي التقرير كافة جوانب الموضوع.

الأمانة: على المبعوث أن يكون أميناً في نقل الحقائق إلى حكومته.

التوقيت: على المبعوث أن يضع المعلومات في متناول مسئولي حكومته بأسرع وسيلة.

أنواع التقارير الدبلوماسية :

في البعثات الدبلوماسية الكبيرة والتي يوجد بها ملحقون فنيون يقوم الملحق العسكري بتحرير التقارير العسكرية والملحق التجاري بتحرير التقارير الإقتصادية والملحق الثقافي بتحرير التقارير الثقافية.

أما في البعثات الصغيرة حيث لا يوجد ملحقون فنيون يقوم جهاز البعثة بتغطية كافة الموضوعات الفنية.

اكـراه دبلومـاســي :

إن التعامل الدبلوماسي عبر العصور يشير إلى إستخدام الدبلوماسية إما كوسيلة للإكراه أو للإقناع أو للتسوية..

ودور الدبلوماسية في مجال الإكراه يتمثل في ممارسة الضغط على الحكومات المعنية باستخدام وسائل الإكراه الدبلوماسي المتوفرة للدولة. ومن أمثلتها: قطع العلاقات الدبلوماسية – السعي لطرد دولة من المنظمات الدولية – حرمان الدولة من المشاركة في المؤتمرات الدولية.

قطع المعونات الإقتصادية والعسكرية أو التهديد بقطعها.

ومن أساليب الإكراه الدبلوماسي أيضاً ما يطلق عليه – الإنذار التفاوضي – حيث يحدد موعد نهائي للوصول إلى الإتفاق وإلا يعتبر المفاوضات منهية.

وأقل أساليب الإكراه الدبلوماسي حده هو – تسجيل الإحتجاج الرسمى – أو تقديم شكوى.

وقد شاعت في الدبلوماسية الحديثة وسيلة إكره أخرى هي – الإكراه السيكولوجي – الذى هو جزء من الحرب النفسية أو حرب الأعصاب.

وهو أسلوب بعيد عن قواعد المجاملات والآداب الدبلوماسية التقليدية التي اتصف بها فن إدارة العلاقات بين الدول وذلك باستخدام الألفاظ النابية وتبادل الإتهامات، ولم يكن هذا الأسلوب وقفاً على الدول الكبرى المتصارعة بل كان للدول النامية بعض الجولات في هذا المضمار ومنها بعض الدول العربية.

حراك طبقي :

تنطلق دراسة الحراك الطبقي من ضرورة توازن المجتمع وتكامله عن طريق الصعود أو الهبوط على سلم التدرج الطبقي وليس عن طريق التناقضات أو التمايزات الطبقية بين الطبقات والتي تعالجها نظرية الصراع الطبقي.

ولذا يعتبر الحراك الطبقي الوجه الديناميي لدراسات الطبقة والتدرج الطبقي.. والحراك الطبقي الإجتماعي يعني عملية إجتماعية ينتقل من خلالها الفرد أو الجماعة من وضع طبقي معين إلى وضع آخر والحراك الطبقي ظاهرة إجتماعية ترتبط بظاهرة أعم هي ظاهرة التغير الإجتماعي.

وهناك نوعان من الحراك الطبقي.. أولهما الحراك الطبقي الأفقي ويشير سوروكين – إلى أن هذا النوع يعني تحول أو إنتقال الفرد أو الجماعة من وضع إجتماعي طبقي معين إلى وضع آخر في نفس المستوى الطبقي ،عدم وجود تمايز طبقي بين الوضعين، .

وثاني أنواع الحراك هو الحراك الطبقي الرأسي ويعني إنتقال الفرد من طبقة إجتماعية دنيا إلى طبقة أعلى أو بالعكس بمعنى إنتقال الفرد أو الجماعة من طبقة إلى أخرى صعوداً أو هبوطاً على سلم التدرج الطبقي.

ويعتبر الحراك الرأي أكثر وضوحاً في المجتمعات الديمقراطية والتي تتصف بأنها مجتمعات مفتوحة أى أن الأوضاع الإجتماعية والطبقية متاحة لكل فرد دون أي قيود. والحراك الرأسي إقتصادي في شكله ومضمونه ويساعد على ذلك الشكل المهني منه.

مجتمع لا طبقي :

مجتمع لا يوجد فيه تسلسل للطبقات الإجتماعية ويكون الوعي الطبقي فيه ضعيف للغاية ولا يوجد فيه ثقافات فرعية، وهذا هو المجتمع الذي

ترعى الماركسية أنه سوف يتحقق حينما تستطيع البروليتاريا أن تزيل البرجوازية من الوجود لكى تقيم حكم العمال حيث تتلاشى في هذا المجتمع الدولة. وينتهي إعتماد الفرد على التخصص وتقسيم العمل مما يقضي على الآلام النفسية للمواطنين وهذا هو المجتمع الجديد مجتمع العدل والسلام والمساواة والرفاهية وذلك من وجهة النظر الماركسية.

نسق طبقى مغلق:

مجتمع تقوم فيه الطبقة أساساً على مكانة الأسرة أكثر من إعتمادها على القدرات الشخصية والإنجاز.

وعلى ذلك يحدد النسق الطبقي مكانة الفرد على أساس إنتماءاته القرابية أكثر من قدراته أو مهاراته.. وتكون الحركة من مستوى إلى مستوى آخر داخل هذا النسق غير ممكنة وإن كانت تحدث إلى حد ما إذا ما قورنت بالحركة داخل الطائفة – ومعنى هذا أن النسق الطبقي المغلق هو حالة وسط بين النسق الطبقي المفتوح ونسق الطائفة.

طائفة:

طبقة إجتماعية مغلقة تقوم على الوراثة ولهذا تحدد المركز الإجتماعي لأعضائها ومهنتهم ومكان إقامتهم وعلاقاتهم الإجتماعية.

وتشكل الطوائف التي توجد في مجتمع معين تسلسلاً للسادة والعبيد، كما تحدد العلاقات السائدة التي تستند إلى الدين والقانون والسحر، وتتميز الطائفة بالتزاوج الداخلي.

والطائفة بهذا الشكل تطلق على أي نسق ثابت للتدرج الطبقي، ويشير مصطلح الطائفة أساساً إلى شكل من أشكال التنظيم الإجتماعي يوجد في الهند ويعتمد في الأصل على معتقدات دينية تتمثل في تفوق وسيادة

«البراهما» والترتيب الجامد القائم على المولد والوراثة.. ولقد قدمت دراسات وفيرة حول الطائفة والواقع أن عدد كبير من الدارسين يفضلون تجنب تعريف الطائفة والإكتفاء بتقديم الخصائص والسمات المميزة لنسق الطائفة.

مثال ذلك المحاولة التي قدمها «جوري» في مؤلفه «الطائفة والسلالة في الهند» حيث لاحظ عدة خصائص مميزة لهذا النسق وهي: إنقسام المجتمع إلى جماعات متميزة تتحدد العضوية فيها عن طريق الميلاد، وهناك تسلسل للمكاناتوالأدوار تكون البراهما في قمته وتتعدد العلاقات الإجتماعية على أسس دينية وتتفاوت الحقوق والإمتيازات بتفاوت مكانة هذه الجماعات في نسق التسلسل، وأن هناك قيود مفروضة على مزاولة المهن والزواج.

عشيرة Clan :

جماعة قرابية تقوم على الإنحدار الأموي أو الأبوي ويعتقد أعضاء العشيرة أنهم منحدرون عن جد واحد مشترك وتقوم العشيرة بوظائف سياسية ودينية وإقتصادية.

ويرى – ميرودوك – أن العشيرة هي جماعة قرابية تعتمد على قاعدة الإنحدار والإقامة والمحك الجوهري للعشيرة لديه هو أساس الإنتماء إلى خط نسب واحد. ويشير المصطلح إلى جماعة قرابية منظمة، قد تنقسم إلى عشائر فرعية أو «بدنات».

مواطنة Citizenship :

مكانة أو علاقة إجتماعية تنشأ بين شخص طبيعي وبين مجتمع سياسي كالدولة مثلاً ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء ويتولى الثاني مهمة الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الشخص والدولة عن طريق القانون كما يحكمها مبدأ المساواة، ولقد استخدم المصطلح في علم الإجتماع للإشارة

إلى إلتزامات ومسئوليات متبادلة بين الشخص والدولة، فالشخص يحصل على بعض الحقوق السياسية والمدنية نتيجة إنتمائه إلى مجتمع سياسي معين في مقابل الوفاء بالإلتزامات والواجبات المطالب بها.

نسق سياسي:

ويوصف النسق بأنه سياسي حين يأتى تبعاً لمجموعة العلاقات والنشاطات والعمليات التي تتسم بأنها سياسية.. والحق أن الخواص التي يرتكز إليها في فرز العلاقات السياسية لا تزال محل خلاف بين الباحثين.

فهناك فريق من المحللين يرى أن النشاط السياسي هو نشاط سلطة الأمر في الجماعة بما تقضيه فاعليته من القرارات التي تصدر في مواجهة المجتمع الكلي.

وبما تتطلبه فاعلية هذه القرارات من إجراءات قمع مكرهة.

ويرى فريق آخر أن النشاط السياسي ليس قاصراً على نشاط سلطة الأمر وإنما يتضمن كذلك شتى النشاطات الخاصة التي يستدعيها نشاط مؤسسات سلطة الأمر وقراراتها ،كنشاط جماعات الضغط،.

الأمر الذي يصح معه تعريف النسق السياسي بأنه تصورلمجموعة النشاطات والعلاقات التي تنتهى بإتخاذ القرارات التي تعني الجماعة الكلية في جملتها.

والنسق السياسي ليس البتة جهاز يعمل في فراغ وإنما يتفاعل مع غيره من الأنساق الإجتماعية والثقافية والإقتصادية للمجتمع ككل. والتي هى بمثابة بيئته الإجتماعية الداخلية. بينما يمثل النسق الدولي والأنساق السياسية الأجنبية بيئة النسق الوطني الخارجية.

وعلى ذلك يشير المضمون الإصطلاحي للنسق السياسي إلى تصور

لديناميكية العلاقة بين المؤسسات السياسية الرسمية كقوة وبين قوى المجتمع اللارسمية متفاعلة معها.

النسق الدولي:

مجموعة من الوحدات السياسية أو القوى الدولية المتفاعلة فيما بينها على نحو يهئ لحالة الإتزان للجماعة الدولية. ويتضح من ذلك أن جوهر النسق الدولي يتمثل في إتزان قواه فيما بينها إتزاناً يرفض صورة الفوضى المطلقة ويناقض صورة الإمبراطورية العالمية - فبين هاتين الصورتين يقع النسق الدولي.

ومن هنا فإن النسق الدولي يعني إتزان المجموعات الدولية توازناً ينظم علاقاتها بمنأى عن حالة الفوضى من ناحية، وفى وجه كل تطلع إلى الإمبراطورية العالمية من ناحية أخرى.. وحالة الإتزان هذه تأتي تعبيراً عن ما يعرف بـ «ميزان القوى» أو توزيع القوى في المجال الدولي.

النسق متعدد الأقطاب:

صورة تاريخية للنسق الدولي تشكلت الملامح الأولى له في أعقاب مؤتمر - وستفاليا ١٦٤٨ وقد تعرض إتزان النسق متعدد الأقطاب لعدة إحتلالات على إمتداد تاريخه الطويل بعامل الحروب والصراعات التي كان من أشهرها الحروب النابليونية التوسعية في أعقاب الثورة الفرنسية ويتصف النسق متعدد الأقطاب بعدة خصائص منها أن معظم أقطاب هذا النسق كان يقع في القارة الأوروبية ومن ثم كان مركز الثقل أو التأثير في السياسات الدولية يكاد ينحصر فيما بين القوى الأوروبية. ومن خصائصه أيضاً قيامه على التجانس بين القوى المكونة له في معنى قيامه على دول تعتنق نفس القيم والمبادئ والإتجاهات السياسية تقريباً.

وأيضاً كان هناك تكافؤ تقريبي بين قوى النسق إضافة إلى إقتصار العلاقات السياسية بين الدول على العلاقات الرسمية.

النسق ثنائي القطبية:

الصورة الحديثة للنسق الدولي وظهرت إبان الحرب العالمية الثانية وفيها ظهر شكل جديد لتوزيع القوة في المجال الدولي نتيجة لخروج أقطاب النسق المتعدد من الحرب منهكة القوى، ومن ثم تراجعت مواقعها على سلم تدرج القوى الدولية، بينما ظهر قطبان عالميان جديدان من خارج القارة الأوروبية هما الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفيتي، حيث سيطرا في ظل الوضع العالمي الجديد على تقرير صورة النسق العالمي ككل من حيث توازنه ومن حيث نمط التفاعلات السائدة في إطاره.

ولقد إتصف النسق ثنائي القطبية بعدة خصائص زهمها قيامه على مركزين متفوقين من مراكز القوى ويحيط بكل مركز منهما عدد من الدول التابعة – بالإضافة إلى إتساع نطاق العضوية في النسق ليشمل كافة دول العالم – وإنقسام أعضاء النسق إلى معسكرين أو كتلتين متعاديتين أيديولوجياً هما الكتلة الغربية ذات الأيديولوجية الليبرالية الرأسمالية والتي تتزعمها الولايات المتحدة ومن خلفها دول غرب أوروبا وكندا واليابان والكتلة الشرقية أو الإشتراكية والتي كان يتزعمها الإتحاد السوفيتي ومن خلفه دول شرق أوروبا والتي كانت تدين نظمها بالأيديولوجية الماركسية.

وكان من خصائص هذا النسق أيضاً تدرج أعضاء النسق على سلم القوة الدولي رذ أن ثمة قطبان مسيطران على النسق بحكم قدراتهما الفائقة ويليهما في المرتبة الثانية مجموعة من الدول القوية لكنها ليست قوى قطبية وغير قادرة على تقرير صورة العلاقات في هذا النسق.. ثم تجئ مجموعة الدول النامية أو العالم الثالث ذات الإمكانات والقدرات المتواضعة.

ومن خصائص هذا النسق بالإضافة إلى ما سبق تعدد وتنوع وسائل التأثير الدولي فلقد ظهرت في تلك الحقبة أدوات جديدة للسياسة الخارجية كالأداة الإقتصادية والأداة الدعائية... واتسعت العلاقات الدولية وتنوعت لتشمل كافة المجالات وعلى كافة المستويات الرسمية والشعبية.

تكتلات سياسية:

إذا ما حاولنا التأريخ لظاهرة التكتلات السياسية الدولية فإن أول بوادر ظهورها كانت في المؤتمر التحفيزي لإقامة منظمة الأمم المتحدة إبان الحرب العالمية الثانية وإن كان مؤتمر سان فرانسيسكو لم يأخذ في إعتباره ظهور هذه التكتلات فإن الدول الكبرى والمنتصرة في الحرب كانت على بينة من حقيقة ظهور هذه المجموعات السياسية الدولية والتي كان لتصويتها آثاراً جوهرية على أعمال الأمم المتحدة.

وفي واقع الأمر فإن الدول الكبرى كانت تعمل وفق سياسة متفق عليها بين الولايات المتحدة والإتحاد السوفيتي بحكم موقعهما المتفوق في النسق الدولي بعد الحرب.

وقد أرسيت قواعد الكتلة السوفيتيةفي المؤتمر حيث حاول كسب الدول المستقلة حديثاً في صفه خاصة دول شرق أوروبا.

وعلى الجانب الآخر كانت الكتلة الأمريكية التي تتزعمها الولايات المتحدة – ومع تطور العمل في الجمعية العامة للأمم المتحدة ظهرت مجموعات دولية عديدة لا ترقي إلى التكتلات.. كان منها مجموعة الكمنولث البريطاني – ثم مجموعة الدول الاسكندنافية ومجموعة الدول الأفروآسيوية.. ومجموعة الدول العربية.

ولقد ساهمت هذه التكتلات والمجموعات بشكل أو بآخر في زيادة حدة

التنافس بين القطب الأمريكي والقطب السوفيتي حيث حاول كل منهما إستقطاب وإحتواء أكبر عدد من الدول إلى جانبه داخل الجمعية العامة للأمم المتحدة بل وعلى مستوى الواقع الدولي.

صفوة سياسية Political Elite :

اكتسب مصطلح الصفوة أهمية خاصة في العلوم السياسية منذ أواخر القرن التاسع عشر على الرغم من أن الفكرة قديمة وتناولها عدد من المفكرين والفلاسفة القدماء.

ويشير المصطلح بمعناه العام إلى جماعة من الأشخاص يشغلون مراكز النفوذ والسيطرة في المجتمع ويقصد بالجماعة هنا الجماعة الحاكمة، والصفوة هي أكثر الطبقات هيبة وأثراً ونفوذاً.

وتتألف الصفوة من القادة والعلماء في شتى المجالات، وبهذا المعنى تكون هناك صفوة سياسية وصفوة العمل وصفوة الإقتصاد وصفوة العلماء... وهذه الصفوات تمارس تأثيراً هاماً في تشكيل القيم وفي تحديد إتجاهات الرأي العام.

ويعتبر فلفريدو باريتو - وموسكا - وبوتومور - من أهم رواد نظرية الصفوة في العصر الحديث - وفيما يتعلق «بالصفوة السياسية» يلاحظ أن باريتو تناول بالتحليل ما يسمى الصفوة الحاكمة وعلاقاتها بالصفوة غير الحاكمة.

أى أن - باريتو - قسم الصفوة إلى طبقتين... ويرى باريتو أن الصفوة الحاكمة تضم اولئك الذين يؤدون دوراً ملموساً ومباشراً في إدارة شئون الحكومة ويملوكن مقاليد السلطة. أما الصفوة غير الحاكمة فتشمل كافة أعضاء الصفوة بمعناها الواسع.

ومعنى ذلك بعبارة أخرى أن هناك طبقتين أساسيتين هما: الصفوة العليا بنوعيها الصفوة الحاكمة والغير حاكمة.. ثم اللاصفوة وهذا هو المستوى الأدنى ويشمل أولئك الذين لا يمارسون أي تأثير ممكن على الحكومة.

وقد اتفق موسكا مع باريتو في أن كل مجتمع تحكمه صفوة سياسية حاكمة أو أقلية على الرغم من أن موسكا كان أكثر وعياً بفكرة تباين الصفوة وإدراكه لطبيعتها في المجتمعات الحديثة من حيث روابطها الوثيقة ببقية قطاعات المجتمع.

Geraint party, Political Elites, London, George Allon unwin LTD, 1969. p. 15.

صفوة القوة:

عرف رايت ميلز - صفوة القوة بنفس الطريقة التي عرف بها باريتو - الصفوة الحاكمة فهو يقرر أن صفوة القوة بأنها تشمل قادة المجتمع في المستويات العليا والتي لديها القدرة المؤثرة على صنع القرارات المصيرية في المجتمع - ولقد تمركزت أفكار ميلز - في مؤلفه عن صفوة القوة في المجتمع الأمريكي عام ١٩٥٦ - حول عدة قضايا أساسية فهو ينطلق من حقيقة أن المجتمع الحديث قد تحول إلى مجتمع الجماعات الصغيرة ذات القوة والنفوذ، وتلجأ صفوة القوة في المجتمع إلى خداع أو تضليل الجماهير لتحافظ على الوضع الراهن.. وتتدرج صفوة القوة في مستويات على هيئة هرم يأتي في قاعدته المجتمع الجماهيري وعلى رأسه صفوة القوة ويليها جماعات المصلحة ولقد أكد ميلز - تزايد تركيز القوة في المجتمع الأمريكي.

وتناول ميلز - الأسس التي يقوم عليها بناء القوة فنراه يؤكد أن القوة تتجه لأن تأخذ نمطاً وفقاً لبناء المصالح في المجتمع أي توحد وتطابق

المصالح بين المؤسسات النظامية الصاعدة ويقوم أيضاً بناء القوة على التشابه السيكولوجي والتمازج الإجتماعي لدوائر صفوة القوة العليا. هذا فضلاً عن مستوى التعليم والقيم والإتجاهات والمصالح المادية. بالإضافة إلى الترابط النظامي الذي يؤدي إلى سهولة الإتصال وبالتالي يزيد من وحدة الصفوة ويبدو من تحليل ميلز لبناء القوة – أنه مثله في ذلك مثل باريتو وموسكا – فجميعهم يرى أنه برغم الطابع الديمقراطي للمجتمعات الحديثة إلا أنها خاضعة في حقيقة الأمر لحكم صفوة القوة.. والذي يخلق حالة من اللامبالاة السياسية أو الإغتراب السياسي بين الطبقات الدنيا بصفة خاصة.. أنظر: C. Wright Mills, the Power Elits, Oxford university press, N. Y. 1956, pp. 288 - 90.

قـــوة Power :

لعل مفهوم القوة من المفاهيم التي ثار حولها الجدل بين الباحثين خلال العصر الحديث نتيجة لتداخل هذا المفهوم مع غيره من المفاهيم إلى الدرجة التي استخدم فيها المصطلح كمرادف للقوة السياسية أحياناً وكمرادف للسلطة أحياناً أخرى...

والقوة في معناها العام تشير إلى القدرة على فرض الإرادة وممارسة النفوذ وإحتكار سلوك الآخرين والتأثير فيه «ماكس ڤيبر».

ولكي يمارس الشخص القوة فلابد من إمتلاكه لمصادر معينة يعتمد عليها وهو ما يطلق عليها مصادر القوة، وقد ترجع إلى علاقاته الإجتماعية أو مكانته في المجتمع لكن ليس من الضروري أن تكون لديه سلطة رسمية لممارسة القوة.

ويعتبر التهديد بالعنف أساساً لبعض صور القوة، وإن كانت أكثر أشكال القوة ملائمة وتهذيباً هي التي تعتمد على الحيلة والخداع.

ولقد فرق ماكس ڤيبر - بين القوة والسلطة على أساس أن السلطة هي شكل أو نموذج معين من القوة .. وأن أكثر أشكال القوة فعالية هي التي ترتكز إلى الشرعية.

بناء القوة:

شبكة علاقات القوة الرسمية وغير الرسمية في مجتمع معين، والتي تحدد القرارات والأفعال الكبرى. ويشتمل بناء القوة على القادة الرسميين في البناء السياسي بالإضافة إلى الأفراد ذوى النفوذ وكذلك جماعات المصلحة ويعرف بناء القوة أيضاً بأنه «النمط الذي يتوزع به النفوذ بين الأشخاص والنظم داخل المجتمع..

ويمثل هنتر - وميلز - البدايات الكلاسيكية لدراسة وتحليل بناء القوة في المجتمع إذ أن نفوذها مازال له صدى في الأعمال التي تناولت بناء القوة في العصر الحديث، فقد نشر - هنتر - دراسة عن بناء القوة فى مجتمع - Regionl City - عام ١٩٥٣ ونشر - ميلز - دراسة عن «صفوة القوة في المجتمع الأمريكي عام ١٩٥٦».

ومنذ ظهور هاتين الدراستين قام العديد من الباحثين بعمل الدراسات عن بناء القوة ولقد تركزت الأسئلة التي حاول محللي بناء القوة الإجابة عليها في: من هم رجال القوة وكيف يعملون وبمعنى آخر من هم صانعوا القرارات المؤثرة في المجتمع.

ولقد تناول محللي بناء القوة في المجتمع التحليل من خلال مستويين رئيسين هما المستوى المحلي ومثله هنتر - في دراسته عن Regional City - والمستوى القومي ومثله ميلز - في دراسته عن صفوة القوة في المجتمع الأمريكى.

أما المداخل التي استخدمت في تلك الدراسات فأهمها المدخل الصفوي ويمثله ميلز - والمدخل التعددي ويمثله ريسمان.

وخلاصة ما إنتهى إليه هؤلاء الباحثين أن بناء القوة في المجتمع لابد وأن يقوم على صفوة أو صفوات «التعددية» وسواء اديرت سياسات النسق على النحو الأول أو النحو الثاني فإن هذه الإدارة تتشكل على هيئة تدرج هرمي أو بناء للقوة قد يختلف من حيث الشكل الظاهري للنظام من مجتمع إلى آخر غير أنها لا تختلف من حيث الجوهر.

ميزان القوة Balance of power :

ترتد فكرة ميزان القوة إلى الطابع الصراعي الذي تتسم به العلاقات الدولية والنابع من تباين قوى الدول وتباين مصالحها القومية - وإنطلاقاً من كون «الصراع من أجل القوة» يمثل جوهر العلاقات الدولية، تسعى كل دولة إلى زيادة قوتها النسبية في مواجهة قوى الدول الأخرى أو تحاول الإنضمام إلى تحالف دولي يضمن أمنها.. وهكذا يمكن القول بأن ميزان القوة لا يعدو أن يكون إلا مجرد وقف القوة بالقوة.

وانطلاقاً من التصور السابق لطبيعة البيئة الدولية تمثلت المشكلة الرئيسية في العلاقات الدولية في مشكلة «إدارة القوة».. ولقد تباينت معاني ومدلولات ميزان القوة بين الباحثين لكن يمكننا إبراز أهم العريفات التي قدمت للمصطلح..، ومنها أن ميزان القوة هو تعبير عن صورة توزيع القوة في المجال الدولي - وميزان القوة تعبير عن التعادل أو التكافؤ بين القوى الدولية - وميزان القوة تعبير عن الإستقرار والسلام.. ويرى البعض أن ميزان القوة قانون طبيعي لتاريخ العلاقات الدولية.

ويشير المدلول العلمي لميزان القوة إلى وصف للواقع التي تتوزع فيه

القوة في وقت معين أو بمعنى آخر فإن المدلول العلمى أو الموضوعي لميزان القوة يعني التوازن التلقائي لقوى النسق الدولي بمنأى عن ضمائر وإرادات أعضاؤه.

أما المدلول النمطي لميزان القوة فيشير إلى ميزان القوة كسياسة أى برنامج عمل إرادي مقصود تطبقه الدول في المجال الخارجي تحقيقاً لهدف معين.. والمدلول النمطي لميزان القوة بهذا المعنى يرتبط بما يجب أن يكون – على عكس الحال بالنسبة للمدلول العلمي لهذا المفهوم.

صراع سياسي:

ترتبط دراسة الصراع السياسي بدراسة الطبقة وتطورها في المجتمع، وقد بين ماركس أن تاريخ المجتمعات هو تاريخ الصراع الطبقي فيها حيث تلعب الطبقة دوراً رئيسياً في الصراع السياسي كما تعمل على تشكيل التمايزات والإختلافات السياسية.

وكان من أهم تحليلات ماركس في هذا الصدد أن أسلوب الحكم السياسي ناجم عن نظام الإنتاج.. ولذلك إتجهت بعض دراسات الطبقة والتدرج الإجتماعي إلى التركيز على دراسة الصفوة Elite – ومراكز القوة والأحزاب السياسية. وبيان دورها في عمليات الصراع. سواء بين الطبقات أو داخل الطبقة الواحدة..

وزذا كان ماركس قد وضع القوى السياسية في مواجهة البورجوازية على أساس الصراع السياسي فإن – باريتو – أوضح تضامن البناء الإجتماعي وتماسكه على أساس الصراع بين الصفوة أو تعاقب الصفوة على مر التاريخ.

وبالإضافة إلى دراسة الصفوة كانت هناك دراسات ركزت على

الأحزاب السياسية باعتبار أنها تمثل بعض القيود الإجتماعية على سائر طبقات المجتمع.. وظهرت نتيجة لذلك نظرية «المصلحة السياسية» حيث توجد جماعات ذات مصالح تقابلها جماعات أخرى ضاغطة ذات تأثير في توجيه سياسة المجتمعات الحديثة.

ديمقراطية Democracy :

التعريف الكلاسيكي للمصطلح يعني في رأي – لينكولن – Lincoln – حكم الشعب بالشعب وللشعب.. والديمقراطية بمعناها العام تعني طريقة أو أسلوب في الحياة يعتقد كل فرد من خلاله أن لديه حرية المشاركة في قيم المجتمع، أما المعنى الخاص للديمقراطية فيعني الفرص المتاحة لأعضاء المجتمع للمشاركة بحرية في إتخاذ القرارات الحاسمة في مجالات حياتهم وخاصة في القرارات السياسية.

والإستخدام السياسي للديمقراطية يشير إلى الترتيبات النظامية التي تؤكد حرية مشاركة الأفراد في عملية مراقبة وضبط القوة السياسية العليا.

والديمقراطية «نسق سياسي» قائم على مبدأ ممارسة الحكم من خلال موافقة المحكومين. ذلك أن الحكومة في النظام الديمقراطي تستمد شرعيتها من إرادة غالبية أعضاء المجتمع.. ففي الديمقراطية المباشرة في اثينا القديمة كان المواطنون أنفسهم يقومون بوضع التشريعات القانونية.. أما النظام الأكثر ملائمة وشيوعاً في المجتمعات المعاصرة فهو «الديمقراطية النيابية» التي ينتخب فيها المواطنون ممثلين لهم أو نواباً يقومون على السلطة التشريعية.

ومن الشروط التي ينبغي توافرها في الديمقراطية النيابية الحقيقية الإنتخابات الحرة، وسرية التصويت، والمساواة أمام القانون وحرية الرأي

والنشر، كما تقوم الديمقراطية في المجتمع الكبير على المنافسة الحرة وتوازن جماعات المصلحة باعتبار أن الجماعات المتعارضة تستطيع أن تصل إلى الإتفاق والتسوية في حالة وجود حد أدنى مقبول من الصراع بينها.

مما تقدم نخلص إلى أن أهم الأسس أو المبادئ التي تقوم عليها الديمقراطية الحقة هي: التجانس الإجتماعي - والموازنة بين المصالح العامة والمصالح الخاصة - مبدأ المساواة أمام القانون - وإحترام الأديان والحقوق الفردية - وضرورة توفر الوعي السياسي العام والإستناد إلى مبدأ الأغلبية - والإتفاق على القضايا العامة.

ويؤكد معظم الدارسين أن الديمقراطية وإن كانت عسيرة التطبيق فإنها في نفس الوقت عسيرة التفسير لأنها من الناحية الأيديولوجية تستمد قوامها من المبادئ الإنسانية العليا كالأخلاق والعدالة.

أما المشكلة الإسلامية التي واجهت الديمقراطية فهي تتمثل في التوفيق بين الحرية والسلطة ذلك أن الديمقراطية تنفر من القهر وتشجع الحرية دائماً، ومع ذلك فإن الحكومات الديمقراطية عليها أن تمارس مسئولياتها.

وما من شك في أن الديمقراطية كأسلوب حكم هي المناخ الملائم لنمو الحريات في المجال السياسي والديمقراطية ليست مسألة أغلبية عديدة فحسب وإنما هي طريقة في التفكير من خلال مناقشات حرة فهي بالتالي توفر حرية العقل والفكر والمناقشة.

وهناك ثلاثة صور للحكم الديمقراطي هي: الديمقراطية المباشرة، والديمقراطية النيابية، والديمقراطية شبه المباشرة.

ولعل الديمقراطية المباشرة أقدم صور الديمقراطية ولقد شهدت اليونان القديمة هذه الصورة حيث كان المواطنون فيها يتولون رسم سياسة الدولة وتطبيق برامجها، طبقاً لمبدأ «سيادة الشعب على سلطات الدولة».

أما الصورة الثانية للحكم الديمقراطي فهي: الديمقراطية النيابية التي تقوم على أساس أن الشعب ينتخب نواباً يمارسون السلطة باسمه ونيابة عنه من خلال برلمان منتخب له إختصاصات تشريعية هي سن القوانين وأخرى مالية يقصد بها الموافقة على الميزانية – وإختصاص سياسي هو مراقبة السلطة التنفيذية.

والصورة الثالثة للنظام الديمقراطي هي الديمقراطية شبه المباشرة التي تعد نظاماً وسطاً بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية النيابية، ويؤمن هذا النظام بحق الشعب في التدخل في الشئون العامة والتشريع في ظروف معينة في نفس الوقت الذي ينتخب فيه الشعب برلماناً ينوب عنه... ويقوم النظام الديمقراطي شبه المباشر على عدة مظاهر منها: حق الإستفتاء الشعبي – حق الإعتراض الشعبي – حق إقالة النائب – حق حل الهيئة البرلمانية.

ديماجوجية Demagogy :

مصطلح سلبي يستخدم في وصف أسلوب منتقد للقيادة السياسية ومن المحكات التي تتحدد على أساسها الديماجوجية: الدافعية – ومدى تآلف القائد مع الآخرين، وأسلوب معاملته للمواطنين وما يترتب على ذلك كله من نتائج..

وقد تشير السلطة التعسفية التي يمارسها القادة السياسيين إلى الديماجوجية كسلوك خاطئ وغير عملي وغالباً ما يستهدف ذلك تحقيق مكاسب شخصية وسياسية.. وقد تحاول القيادة الديماجوجية أن تكسب رضاء الجماهير وتستحوذ على عطفهم عن طريق إثارة حماسهم وشغلهم بأهداف وطموحات غير واقعية.

قيادة ديمقراطية Democratic Leadership :

صورة من صور القيادة يؤمن فيها القائد بأن دوره الإجتماعي يقتضي منه فرض بعض الإتجاهات والمعتقدات والقيم التي توصف بأنها ديمقراطية. والقائد أو القادة الديمقراطيين يقدرون حق جميع أعضاء الجماعة في المشاركة في وضع القرارات.. وتنهض القيادة الديمقراطية على إعتقاد مشترك في الأهمية المتعادلة لكل أعضاء الجماعة، والإعتراف ببعض القيم الأساسية كالتعاون والمناقشة الجماعية والإتفاق.

وهذه الصورة للديمقراطية لها فاعليتها وفائدتها العملية التي تفوق بكثير فاعلية «القيادة التسلطية».

ومن الممكن أن تظهر قيادة ديمقراطية في جماعات فرعية توجد داخل تنظيم تسلسلي يتصف بالتسلطية، كما أنه من الممكن أيضاً أن تظهر قيادات تسلطية في التنظيمات الأكثر ديمقراطية، وذلك على الرغم من أن المألوف بالنسبة لكل نمط من أنماط القيادة أن يسود في بيئته الخاصة.

الفابية Fabians :

يعتبر التنظيم الفابي من أقدم التنظيمات الإشتراكية في إنجلترا، وواحد من التنظيمات التي عاشت لفترات طويلة في العالم، وتمتاز الفابية الإشتراكية بأنها تحاول الوصول إلى أهدافها عن طريق الإقناع التدريجي، ولهذا ترفض الأساليب الثورية وتلجأ في سبيل ذلك إلى الوسائل البيروقراطية.. فضلاً عن أنها تقوم على أساس البحث والتكنيك أكثر من قيامها على أساس عاطفي أو أخلاقي، وتعتمد على الصفوة أكثر من إعتمادها على العامة.. وهي لذلك أقرب إلى الديكتاتورية الميكيافيلية منها إلى الحرية.. ومنذ اللحظة الأولى تبرأ الفابيون من الماركسية، على أساس أن

الماركسية أنكرت بعض الإتجاهات الكبرى التي نمت في المجتمعات الرأسمالية مثل تزايد الدخل الحقيقي للعمال على مر الزمن – ونمو التنظيم الإدارى، وتزايد دور الإحتكار في الصناعة والتجارة وقد أضاف الفابيون إلى هذه الإتجاهات الدور الذي تلعبه النقابات العمالية في حياة الطبقة العاملة وفي الإقتصاد، والإهتمام بإجراء البحوث من أجل زيادة فعالية تلك المنظمات.

وقد استنتج الفابيون مبدأ إمكان النمو التدريجي للإشتراكية، وإحتمال ربط الإدارة بالفابية وتوصلوا إلى أن الإشتراكية هي في النهاية إجراء يهدف إلى الضبط العام للإحتكارات وتخصيص الدخول التي تحققها للأغراض الإجتماعية.

وأن إهتمامهم بالبحوث عاون على نشر التقارير الواقعية التي أدت إلى زيادة معرفة الجمهور بالظروف الإجتماعية، وكانت ذات أهمية كبيرة من الناحية العلمية.

وعموماً كان لإنتشار الكتابات الفابية قبل عام ١٩١٨ أثر واضح في نحاج الجهاز الحكومي في لندن وباعتباره قوة للإصلاح الإجتماعي، وكذلك في إنشاء مدرسة علم الإقتصاد والسياسة بلندن عام ١٨٩٥، وفي نشأة حزب العمال.

ومنذ عام ١٩١٨ فقدت الفابية بعض ما كان لها من أهمية، ومع ذلك ظلت مصدراً للمادة العلمية الواقعية وللدعاية الإصلاحية، ولا تزال لها بعض الإسهامات في الحياة البريطانية وفى كفايات بعض المعاصرين مثل كول – Cole –.

ويتخذ الجهاز الإداري الذي يتولى مهمة ممارسة هذه السلطة شكلين

أحدهما وراثي ويعتمد على الإنتماء القرابي للرئيس الأعلى، والآخر هو الإدارة الإقطاعية التي تحقق قدراً محدداً من الإستقلال الذاتي.

السلطة الكاريزمية «الإلهامية»:

سلطة تستمد شرعيتها من الخصائص الفريدة لقائد أو زعيم معين ومن الطبيعة الملهمة لرسالته، وتقوم هذه السلطة على الولاء المطلق لقدسية معينة. وهي صورة فريدة لأنها تعتمد على إقناع الزعامة لاتباعها وتأكيد الطبيعة المقدسة لرسالته. وعلى الرغم من أن مفهوم - الكاريسما - نابع عن أصل ديني فإن السلطة الكاريزمية ليست بالضرورة دينية، فيمكن أن تعتمد الرسالة المقدسة على القومية وذلك إذا ما نظر إلى القائد على أنه ممثل لروح الشعب المتميزة ومثال ذلك «سلطة هتلر في ألمانيا النازية». ومن أمثلة هذا النموذج للسلطة في العصر الحديث «غاندي فى الهند» كقائد روحي.. ويتميز الجهاز الإدارى السائد في ظل هذا النظام بعدم الإستقرار كما يتألف غالباً من عدد من الأشخاص المقربين للقائد والذين يقومون بدور الوسطاء بينه وبين الجماهير.

أوتوقراطية:

شكل من أشكال الحكومات تتركز فيه السلطة المطلقة في يد شخص واحد يشغل منصب القمة في تسلسل القوة - وبمعنى آخر هي شكل من أشكال حكم الفرد.. والاوتوقراطية إحدى طرق تعيين الحكام لا تدع المحكومين يشتركون في أمر إختيار حكامهم بل «يعين الحكام أنفسهم بأنفسهم».

ومن الطرق الاوتوقراطية التي مارسها البشر على مر التاريخ طريقة الوراثة وهي طريقة يستمد بمقتضاها الحاكم سلطانه من موروثه.

وطريقة العنف أو التهديد باستخدامه «القوة العسكرية» - وطريقة

الإستخلاف وتعني إختيار الحاكم أثناء وجوده في الحكم خلفاً له. وهذه الطريقة لم يقتصر إستخدامها كالوراثة - على تعيين الحاكم الفرد وإنما تعدى ذلك إلى تعيين أعضاء المجالس في الحكومات.

بورجوازية:

أكثر إستخدامات هذا المصطلح شيوعاً تلك التي تشير إلى طبقة التجاريين أو أصحاب رأس المال «الطبقة الرأسمالية». ولقد أعطت النظرية الماركسية لهذا المصطلح معنى جديد حين اعتبرت المجتمع البورجوازي الجديد يمثل نمواً وتطوراً للمجتمع الإقطاعي. فالبورجوازية إستطاع أن تتحكم في جميع الأنشطة التجارية وتراكم لديها رأس المال، وأصبحت تستوعب كافة الطبقات المالكة لوسائل الإنتاج بعد أن تحولت الملكية القديمة «للأرض» إلى ملكية لرأس المال الصناعي والتجاري.. مما ساعد على تجمع العمال في شكل إتحادات عمالية تدافع عن مصالحها المشتركة، ومع تطور وعي العمال وتنظيم صفوفهم وتوحدهم تكونت طبقة جديدة مناهضة للبرجوازية هي الطبقة العاملة الحديثة أو البوليتاريا.

ويرى ماركس أن تطور البرجوازية جاء نتيجة لسلسلة من الثورات في أساليب الإنتاج وكانت كل مرحلة من مراحل تطور البورجوازية يقابلها مكسب سياسي تحرزه هذه الطبقة فمنذ أن إحتكرت البورجوازية التجارة والصناعة العالمية، استولت على السلطة السياسية في الدولة فأصبحت الحكومة لجنة إدارية تدير الشئون العامة للطبقة البورجوازية. هذا فضلاً عن أن هذه الطبقة قد عملت على إنحلال وإندثار العلاقات الإجتماعية الراسخة.

ولقد توصل ماركس إلى أن تاريخ المجتمعات هو تاريخ الصراع بين الطبقة البورجوازية والطبقة العاملة.

بروليتــاريــا :

المعنى العام للمصطلح يعني الطبقة الدنيا في المجتمع أو هي طبقة العمال الفقراء الذين يزاولون أعمالاً يدوية وليس لديهم رأس مال.. ولقد اكتسب المصطلح معنى محدد في الفكر الماركسي، فالبروليتاريا هي طبقة العمال الذين يبيعون عملهم للرأسماليين ويشمل المصطلح أيضاً الفلاحين الأجراء ويطلق أحياناً على كل من تنعدم ملكيته لوسائل الإنتاج.

ولقد تتبع ماركس نمو البروليتاريا وتطورها حيث رأى أن محاولة العمال الأولى للإتصال والتقارب تتخذ بداية صورة النقابات، وأن المحافظة على الأجور يخلق بينهم مصلحة مشتركة.. ولقد أوضح ماركس الصراع الطبقي من خلال تطور طبقة العمال وإرتباطها المبكر في شكل إتحادات عمالية تدافع عن مصالحها المشتركة ضد الطبقة الرأسمالية، وهكذا يأخذ التنافس بين الطبقتين طابعاً سياسياً، ولا تكتفي الطبقة العمالية بتوجيه ضرباتها إلى علاقات الإنتاج البورجوازية، بل إلى أدوات الإنتاج ذاتها، ذلك لأن البروليتاريا لا تستطيع الإستيلاء على قوى الإنتاج إلا بهدم أسلوب الملكية الخاصة.

ويرى ماركس أن هناك نتائج سلبية تصاحب الإنتاج الآلي القائم في ظل الرأسمالية وما ينجم عنها من علاقات تحرم العامل من فرص الإشباع النفسي. فتقسيم العمل في الصناعة الحديثة جعل من الكائنات البشرية مجرد تروس في آلة، ويعتقد ماركس أن إغتراب العمل ناجم عن الرأسمالية كما أنه سبب في الحرمان النفسي الذي قد يقود في نهاية الأمر إلى ثورة البروليتاريا.

بيروقراطيـــة:

هناك أفكاراً عديدة تجمعت تحت عنوان البيروقراطية، وللمصطلح أصول تاريخية إستخدم من خلالها إستخدامات مختلفة فقد عرفه قاموس الأكاديمية الفرنسية عام ١٧٩٨ بأنه «النفوذ الذي يمارسه رؤساء الحكومات وموظفو الهيئات الحكومية».

وفي بداية القرن التاسع عشر أفلح بعض الأدباء في وصف وتشخيص النظام الإداري القائم في فرنسا وكانت أهم ما تضمنته هذه الكتابات المبكرة هي ربط شكل معين من أشكال التنظيم الحكومي بنسق التدرج الإجتماعي.

وعلى الرغم من أهمية كتابات القرن التاسع عشر في هذا الموضوع، إلا أن هناك من تناول الموضوع بطريقة علمية موضوعية ومن هؤلاء ثلاثة من علماء الإجتماع هم – موسكا وميشلز – وڤيبر حيث أنه إذا ما حاولنا التأريخ للكتابات العلمية حول البيروقراطية فإن ذلك يبدأ من ظهور أعمال العلماء الثلاثة.. ولقد إتفق موسكا وميشلز على أن البيروقراطية تعني «هيئة الموظفين العموميين» أما التقدم بدراسة البيروقراطية في حد ذاتها والإهتمام بفحص مضمونها فلقد ظهر بوضوح في أعمال ڤيبر، ويلاحظ في تحليله للموضوع أنه لم يقدم تعريفاً للمصطلح لكنه صاغ مجموعة من القضايا تكشف عن طبيعة نسق السلطة القانونية مرتبطة بخصائص البيروقراطية، وهذه الخصائص كما رآها هي: توزيع الواجبات الرسمية على أعضاء التنظيم – وتدرج الوظائف – وتخصص الوظائف – وإعتماد التعيين على المهارات الفنية والتعليم الرسمى – وحصول الموظف على مرتب – وإعتماد الترقية على الأقدمية – وعدم إمتلاك الموظف للمنصب – وخضوع سلوك الموظف لنظام رقابي محدد.

ويعتقد ڤيبر – أن العناصر السابقة تشكل مكونات النموذج المثالى

للبيروقراطية، ويرى أن البيروقراطية الرشيدة تزداد أهميتها باستمرار وهي التنظيم القادر على تحقيق أعلى مستويات الكفاءة في الأداء. ويؤكد ڤيبر - أن التحول نحو البيروقراطية مسألة حتمية تصاحب الحياة الحديثة.. ولقد ذهب ڤيبر - إلى أنه من النتائج السلبية للتحول نحو البيروقراطية تقلص الحرية الفردية وتهديد النظم الديمقراطية في المجتمعات الغربية الحديثة.

وحدد ڤيبر الأسباب أو الظروف التي هيأت لنمو البيروقراطية فذكر منها كبر حجم المجتمعات ونمو الرأسمالية وتعقد علاقات العمل والمهام الإدارية.

أما المفاهيم الحديثة البيروقراطية فإنها لم تبتعد عن معانيها القديمة بل طورتها وأعادت صياغتها، ومن هذه المفاهيم أن البيروقراطية تنظيم عقلي رشيد - وأنها تشير إلى «حكم الموظفين» والبيروقراطية نوع من الإدارة العامة - أو هي «إدارة الموظفين من خلال قواعد ولوائح رسمية جامدة».

مركزية:

يشير مصطلح التمركز إلى مستوى عال من التركيز في القوة داخل نطاق جماعة منظمة.. وبمعنى أدق درجة تركز توزيع القوة في التسلسل الرئاسي داخل الجماعات المنظمة. ولقد استخدم المصطلح في بداية القرن التاسع عشر وخاصة في فرنسا ليشير إلى زيادة قوة الحكومة على المنظمات السياسية المحلية.

إن ثمة علاقات للسلطة تنشأ بين عناصر البناء التنظيمي للحكومة وتتفاوت هذه العلاقات من نواحي عديدة أبرزها ما يتعلق بتوزيع صلاحيات التصرف وإتخاذ القرار أي توزيع السلطة بين المستويات التنظيمية المختلفة - فهناك أنماط لهذه العلاقات يتميز بتركيز السلطة وتركيز صلاحيات التصرف لدى المستوى التنظيمي الأعلى أو المركزي وتسمى هذه الأنماط بالأنماط المركزية.

والمركزية على هذا الأساس تعني «هيمنة وتحكم القيادة العليا للجهاز الحكومي المركزي على تصرفات وصلاحيات الوحدات والوظائف الأدنى بحيث تستأثر القيادة بسلطة الإنفراد بصنع القرار، على أن تقتصر مهمة الوحدات والوظائف المرؤسة على تنفيذ ما يتخذه «المركز» من قرارات، بمعنى تجريد الوحدات والوظائف الأدنى من صلاحيات التصرف المستقل».

وهناك عوامل وظروف تستوجب الأخذ بالمركزية أهمها:

١- أن صدور القرارات من مركز واحد أو جهة مركزية واحدة يضمن توحيد أنظمة العمل الحكومي وتوحيد المعايير التي تقوم عليها تصرفات العاملين في الأجهزة العامة.

٢- وأن تطبيق المركزية يؤدي إلى تأكيد الوحدة القانونية والسياسية للدولة ويسهم في تثبيت سلطة الحكومة المركزية بما يحافظ على وحدة الدولة.

ولقد إقترنت نشأة الدولة القومية الموحدة في القرن التاسع عشر بالأخذ بالمركزية الإدارية، وأخذت دول حديثة بتطبيقها كوسيلة لدحر النزاعات الإقليمية والطائفية والقبلى وإذابتها في نسيج قومي موحد وتفادياً للأزمات القومية والإضطرابات السياسية بما يفي بإعتبارات المصلحة العليا للدولة.

ومن عوامل الأخذ بالمركزية أيضاً التحولات الإقتصادية الهيكلية أو الجذرية فمثل هذه التحولات تقتضي توافر رؤية قومية موحدة «شاملة»، تأخذ في إعتبارها التنسيق على المستوى القومي بين مختلف أنشطة وبرامج الكومة، وهذا لا يتحقق إلا بتطبيق درجة عالية من المركزية.

مذهب القومية Nationalism :

أيديولوجية عامة تقوم على أسس الفكر الوطني وتؤدي إلى تدعيم الولاء لأمة واحدة من خلال مشاعر واعية، وتنطوي القومية على إحساس بوحدة

المصير والأهداف وبالمسئولية المشتركة، ويشير المصطلح إلى العمليات التاريخية الحديثة التي أدت إلى تحول الأمم إلى وحدات سياسية مستقلة.. وتشير القومية إلى تكوين بشري مميز له خصائص مشتركة يؤمن بها وهذا الإيمان يعبر عنه بالشعور القومي ومن ثم فإن العامل النفسي من أقوى العوامل التي تميز القومية ويعد عالم النفس – مكدوجل – من الرواد في دراسة العوامل التي يجب توافرها في جماعة حتى يتكون لديها – الشعور القومي – وتوصل إلى أن أهم هذه العوامل إستمرار الجماعة وأن يكون للجماعة موقف من المجتمع وأن يكون هناك إتصال – Communication – بالمجتمعات الأخرى – وتوافر ثقافة مشتركة.

وتشير موسوعة العلوم الإجتماعية إلى أن «القومية» قد إنتشرت مع ظهور الرأسمالية، ونمو المذهب العلماني وتضاؤل دور الدين، واقترنت بالأفكار بالليبرالية.

ويرى أحد الباحثين أن الفكرة القومية نشأت وانشترت عن الثورة الفرنسية، وعن حركات التحرر المناهضة للإستثمار والتي إنتشرت في القرن العشرين في معظم دول العالم الثالث.

ويرى – ستيوارت مل – أن الإشتراك في الأحاسيس والعواطف، والتعاون من أهم عناصر القومية والقومية ترتكز عند بعض المحللين على السعي للوحدة السياسية والإقتصادية... والتضامن والسعي للإستقلال القومي والسعي للتفوق بين الأمم.

ويحدد دكتور/ محمد أنيس مفهوم القومية بأنها «الرابطة التي تربط الفرد بأمته وتجعله ينفعل بانفعالاتها ويثق في ماضيها وفي مستقبلها ويتشرب لغتها وثقافتها» ويلاحظ أن مفهوم القومية هنا يرتبط بمفهوم الأمة.

وقد فرق المحللين بين قومية القرن التاسع عشر وقومية القرن العشرين، على أساس أن قومية القرن التاسع عشر تولدت عن وصاحبت ظهور الدولة الإتحادية المستقلة في المانيا وفرنسا وإيطاليا ومع ذلك شهدت هذه المرحلة ظهور الفكر السياسي الذي يعالج قضية «الدول متعددة القوميات» ويرجع ذلك إلى وجود بعض الإمبراطوريات متعددة القوميات في الإمبراطورية العثمانية وإمبراطورية النمسا والمجر، ولقد إنتهى الأمر بتحلل هذه الإمبراطوريات بعد الحرب العالمية الأولى. حيث بدأ مفهوم القومية يرتبط بحق الشعوب المستعمرة فى تقرير مصيرها... إلى أن حصلت تلك الشعوب على إستقلالها.. وفي بداية التسعينات من هذا القرن شهد العالم إنهيار بعض الدول متعددة القوميات كالإتحاد السوفيتي ويوغوسلافيا وتشيكو سلوفاكيا. وإنفجار الصراعات السياسية في دول آسيا وإفريقيا التي تضم قوميات عديدة.

وظهرت مؤخراً محاولات لبعث قوميات كان يظن أنها إنتهت وتحللت مثل القومية الطورانية التركية، والقومية الفارسية الإيرانية، والقومية السلافية الصربية... الأمر الذي يضع مفهوم القومية من جديد في دائرة الجدل السياسي.

حركة القومية:

حركة سياسية عالمية الإتجاهات ترجع الأصول التاريخية لها إلى ظهور مذهب القومية في القرن الثامن عشر وتحديداً يرجع تاريخ تطور القومية إلى حركة سياسية إلى قيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وتبنيها لمبدأ «حق تقرير المصير»، ثم بروز الفاشية والنازية في فترة ما بين الحربين العالميتين. ثم بروز حركات التحرر الوطني ضد الإستعمار في دول العالم الثالث طلباً للإستقلال خاصة بعد الحرب العالمية الثانية.

وعند تتبع التطور التاريخي للحركة يلاحظ أن الثورة الفرنسية إهتمت عند قيامها بجماهير الطبقة الوسطى، ولقد تأكد حسن إستخدام الحركة من قبل قادة الثورة عندما أصر نظامها السياسي على توحيد اللغة وتبني الثورة لعدة رموز ذات طابع قومي مثل: العلم القومي، النشيد القومي، العطلات القومية... استقطاباً للجماهير ولإسباغ الشرعية على نظامها السياسي،.. ومن المظاهر الأخرى لحسن إستخدام القومية من قبل قادة الثورة الفرنسية تبني الدولة لبعض الشعارات ذات الصلة بالمشاعر القومية للأفراد متمثلة في شعارات: الحرية - المساواة - الأخوة.

ومع ذلك إنقلبت الثورة إلى نظام حكم مطلق توسعي النزعة نتيجة لإنتشار وسيطرة الروح العسكرية بحيث أصبحت الحركة القومية في القرن التاسع عشر أداة فعالة في زيادة التوتر والصراع بين الدول وامتدت هذه المرحلة منذ منتصف القرن التاسع عشر إلى فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية حيث نالت معظم دول العالم الثالث إستقلالها السياسي في الخمسينات والستينات من القرن العشرين وعموماً فإن المتفحص لتاريخ القومية يلاحظ بعض الإختلافات بين القومية في القرن التاسع عشر والقومية في القرن العشرين أهمها:

أ - بينما برزت القومية الغربية في القرن التاسع عشر في أوروبا برزت القومية في القرن العشرين في دول العالم الثالث.

ب- وبينما تجسد هدف القومية في أوائل القرن التاسع عشر على خلق الأمة - الدولة على أسس الثورة الفرنسية بالطرق السلمية، انحصر هدف قومية القرن العشرين على إستخدام القوة لإخراج المستعمرين...

جـ- وأن إستخدام العامل القومي في فرنسا إتجه إلى الطبقة الوسطى، بينما

ركز قادة حركات التحرر الوطني في دول العالم اثالث على كافة قطاعات الشعب.

وعلى غرار ما حدث في أوروبا اسئ إستخدام القومية أيضاً في دول العالم الثالث حيث تحول العديد منها من نظم تدعي الديمقراطية إلى نظم حكم امبريالية ديكتاتورية تحت مبرر حماية الدولة.

ولا يقتصر إستخدام النظم السياسية للعامل القومي في المجال السياسي لكنه يمتد إلى المجال الإقتصادي نظراً للعلاقة الوثيقة بين القومية من ناحية والإسراع بعملية التحديث والتنمية من ناحية أخرى، كما تستخدم القومية من قبل النظم السياسية كثيراً للتغلب أو القضاء على نظم الديانات التقليدية «في الهند والصين مثلاً».

القومية العربية:

بدأ التيار القومي العربي في الظهور من خلال مواجهة سياسة الدولة العثمانية التي إستهدفت فرض الهوية التركية على الشعوب العربية.. وشهدت المنطقة العربية في هذه الفترة ظهور جمعيات وإتحادات أهلية تدعو إلى إقامة الدولة العربية الواحدة.

ولقد أدى إنبعاث حركة الوقمية العربية إلى وقوع عدد من المناطق العربية تحت الإحتلال البريطاني والفرنسي، وكان الواقع الإستعماري الجديد وظهور الأطماع الإسرائيلية في فلسطين المحرك للشعور القومي العربي بحيث يمكن القول بأن القضية الفلسطينية قد لعبت دوراً هاماً في إحياء التيار القومي العربي وفي إعطاؤه دفعة قوية.

ومع إنتهاء الحرب العالمية الثانية خرجت بريطانيا منهكة القوى وكان عليها أن تقوم بعمل بعض الترتيبات في المنطقة العربية للحفاظ على ما

تبقى لها من مصالح.. فدعت إلى إقامة تجمع إقليمي عربي وكانت تهدف من ذلك إلى تطبيق سياسة التجميع من أجل السيطرة - وبالفعل قامت جامعة الدول العربية بإيحاء من بريطانيا.. وعلى الصعيد الحزبي بدأت أفكار حزب البعث العربي في الظهور في ذلك الوقت وكان الحزب يتبنى الأيديولوجية القومية بوصفها الأداة التي تحقق الوحدة العربية.

بعد ذلك ظهر تيار «القوميين العرب» وهو حزب آخر كان يعبر عن الطموحات القومية العربية في إقامة الدولة العربية الواحدة، وبالرغم من ذلك لم يقدر للحزبين السابقين أن يلعبا دوراً مؤثراً في سياسات المنطقة العربية.

ومع قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ تبنى الرئيس عبد الناصر إتجاهاً قومياً واضحاً وظهر ذلك في كتابه «فلسفة الثورة» ذلك الكتاب الذي أشار فيه الرئيس/ جمال عبد الناصر إلى أن الدائرة العربية هي الدائرة المركزية التي يجب أن يدور حولها نشاط مصر العربي السياسي.

ثم كانت أحداث أزمة السويس عام ١٩٥٦ وهي الحرب التى إستطاع فيها جمال عبد الناصر أن يعبئ شعور الأمة العربية حول زعامته وإستطاع أن يحقق إنتصاراً سياسياً على قوى العدوان وأدى ذلك إلى إزدياد الطموح القومي العربي في ذلك الوقت، وحاول الرئيس عبد الناصر أن يقدم مصر بوصفها الدولة القائد أو النموذج في المنطقة.

ثم كانت تجربة الوحدة مع سوريا عام ١٩٥٨ والتي مثلت نقطة القمة التي وصل إليها التيار القومي العربي - ولكن نتيجة لبعض السلبيات حدث الإنفصال بين الدولتين «مصر وسوريا» وبدأت بعد ذلك سلسلة من الإنهيارات التي عانى منها هذا التيار.. حيث نجحت القوى الغربية في تفكيك التحالف العربي الذي خاض حرب ١٩٥٦ والذي تكون من مصر

وسوريا والسعودية، والأكثر من ذلك نجحت هذه القوى في التفريق بين مصر واسعودية إلى الحد لاذي تحاربت فيه الدولتان على أرض اليمن أثناء الحرب الأهلية اليمنية.

ومع هزيمة ١٩٦٧ كانت الصدمة المدوية للشعور القومي العربي، الأمر الذي جعل من هذه الهزيمة منعطفاً سلبياً جديداً أثرت بشدة على التيار القومي العربي.

اغـتـراب Alienation :

مثلت فكرة الإغتراب سمة بارزة في كتابات القرن التاسع عشر، فقد تناولها عدد كبير من المفكرين مثل توكفيل، ديستوفسكي، ڤيبر... واستخدم المصطلح إستخدامات متباينة وفي مجالات عديدة كعلم الإجتماع، والإقتصاد، والقانون... وكان هيجل Hegel – أول من عالج هذا المصطلح.. وتعد تحليلات ماركس عن الإغتراب من أهم التحليلات التي تناولت المفهوم، وتذهب الماركسية في تفسير الإغتراب إلى أن علاقات العمل والملكية في المجتمع الرأسمالي تجعل العامل لا يشعر بالإنتماء ويقوي عنده الإحساس بالعزلة عن نظام الإنتاج وبالإغتراب عن الطبيعة وعن ذاته.

ويرى ماركس وانجلز أن المجتمع الرأسمالى البورجوازي يمثل ذروة إغتراب الإنسان، إذ تسيطر في هذا المجتمع العلاقات المادية الإستغلالية، وتقسيم العمل الذي يشعر العامل بالحرمان النفسي ويجعله كالترس في آلة، بالإضافة إلى التطور التكنولوجي الذي يقلل من أهمية العامل – وصراع الطبقات... ويستخدم مصطلح الإغتراب في العلوم الإجتماعية بمعان عديدة أبرزها ما كتبه – سيمان – Seeman – في مقال له عن الإغتراب حيث ميز بين عدة إستخدامات لهذا المصطلح .. فالإغتراب يعني إنعدام القوة.. والإغتراب هو فقدان المعنى ،عجز الفرد عن الوصول إلى قرار.

والإغتراب قد يعني «فقدان المعايير» أو حالة – الانومي – Anomic – كما عالجها اميل دوركايم. والإغتراب يعني أيضاً العزلة «إنفصال الفرد عن تيار الثقافة السائد» والإغتراب يشير أيضاً إلى «غربة الذات» وهي إدراك الفرد بأنه أصبح مغترباً حتى عن ذاته.

ومع ذلك يبقى التحليل الماركسي لمفهوم الإغتراب ذا أهمية خاصة لأن التحليل تضمن محتوى إجتماعي وسياسي وفلسفي أيضاً.

تحالف Alliance :

مصطلح يستخدم في السياسة الدولية ليعبر عن تنظيم دولي يقوم على إرتباط عدد من الدول في شكل معاهدة عسكرية، تلتزم الأعضاء بناء عليها بإتخاذ تصرفات تعاونية معينة ضد دولة أو دول في ظروف معينة.. والحلف أغراضه عسكرية بالدرجة الأولى ويمثل مصلحة مشتركة للأعضاء المكونين له هي تحقيق أمن أعضاؤه فقط.

والتحالفات تمثل وظيفة أساسية وضرورية لميزان القوة، تهدف إلى الحفاظ على صورة معينة لتوازن القوى.. والحلف بهذا المعنى هو أداة عسكرية يستدعيها مبدأ سياسي هو مبدز ميزان القوة.. وعلى ذلك تمثل التحالفات إحدى سياسات ميزان القوة. وإذا كان الحلف يحقق أمن أعضاؤه فقط فإن ذلك يقودنا إلى التفرقة بين التحالف والمنظمة الدولية والتي تهدف إلى الأمن الجماعي الدولي.

فمن ناحية الشكل فإن الحلف يأخذ شكل تنظيم عسكري بحت، أما المنظمة الدولية فتأخذ شكل تنظيم قانوني.. ومن ناحية الأسلوب، فإن الحلف ذا أسلوب سياسي، بينما المنظمة الدولية ذات أسلوب قانوني.

ومن حيث العضوية يظهر أيضاً الإختلاف بين الحلف والمنظمة الدولية

أو الأمم المتحدة فعضوية الحلف مقصورة على عدد محدود من الدول ذات المصالح المشتركة أما منظمة الأمم المتحدة فعضويتها مفتوحة ومتاحة لكافة دول العالم.

إن التمييز بين المنظمة الدولية للسلام والأمن، والحلف إذاً أمر عسير من الناحية الموضوعية وكل ما نستطيعه في هذا الشأن هو الإلتجاء إلى معيار شكلي ينحصر في أن المنظمة الدولية للسلام تسعى إلى تأمين الجماعة الدولية قاطبة - بينما يسعى الحلف إلى تأمين وحماية أعضاؤه من عدوان دولي معين.

وعموماً لنا في حلف شمال الأطلنطي وحلف وارسو مثلين بارزين في هذا الصدد فكلا الحلفين قام من أجل التمكين لعصبة دولية في مواجهة عصبة أخرى، وكلا الحلفين قام من أجل الترويج للأيديولوجية التي يقوم عليها.

فحلف شمال الأطلنطي «الناتو» ضم في عضويته دول أوروبا الغربية وتزعمته الولايات المتحدة الأمريكية وكان يقوم على مبادئ الأيديولوجية الرأسمالية الغربية.

وحلف وارسو ضم في عضويته دول أوروبا الشرقية وتزعمه الإتحاد السوفيتي وقام الحلف على مبادئ الأيديولوجية الماركسية الشيوعية.

ولقد تصاعد دور كل من الحلفين في فترة الحرب الباردة بين القطب الأمريكي والقطب السوفيتي بعد الحرب العالمية الثانية وحتى حقبة السبعينات من هذا القرن.. وفي تلك الفترة استهدف كل قطب منهما تأمين وحماية مصالحه الحيوية والإستراتيجية في مناطق العالم المختلفة، بالإضافة إلى إستقطاب دول العالم الفقير حديثة الإستقلال.

وعلى المستوى العربي قام حلف بغداد عام ١٩٥٥ بتشجيع من الولايات المتحدة وبريطانيا من أجل مواجهة التغلغل السوفيتي الشيوعي في المنطقة العربية.

ومع ذلك أثار قيام حلف بغداد الإنقسام بين قادة الدول العربية وبرز في هذا الشأن تياران تيار مؤيد تزعمته العراق وتقف خلفه بريطانيا بحجة الدفاع عن الدولة العربية.

وتيار معارض تزعمته مصر بزعامة الرئيس عبد الناصر، حيث رأى أن الأحلاف هي وسيلة إستعمارية ترمى إلى سياسة فرق تسدوا ضعاف التيار القومي العربي.

بيريسترويكا Perestroika :

مجموعة من الأفكار والمبادئ إرتكزت إليها السياسة السوفيتية الجديدة التي دعا إليها الرئيس السوفيتي ميخائيل جورباتشوف في كتابه عام ١٩٨٥ تحت عنوان البيريسترويكا، والمصطلح يعبر عن لفظة روسية تعني - إعادة البناء - وكان يقصد بها المعالجة الجذرية لكافة مشكلات المجتمع.. وقد اشتمل تصور جورباتشوف على عدة أفكار مثل: الإعتراف بفشل الأساليب السابقة في تطبيق الفكر الإشتراكي الماركسي، ومحاولة تقديم صياغة جديدة لهذا الفكر.

والإعتراف بالأخطاء التي وقعت فيها القيادات السوفيتية السابقة، وأن عملية إعادة البناء هي عملية ثورية تتطلب عدم التردد أو التأجيل - وأن البيريسترويكا تمثل محاولة لتحقيق الإشتراكية بصياغة جديدة وليست تراجعاً عنها. وأن المصارحة هي إحدى خصائص هذه الثورة..

وضرورة النظر إلى العالم ككل متكامل، والعمل على الحفاظ على بقاء

العنصر البشري والكون – وأن ثمة تناقضاً بين تحقيق التنمية الإقتصادية وبين الإستمرار في سباق التسلح.

وإذا كانت هذه الأفكار التي وردت في كتاب جورباتشوف تمثل إنقلاباً في الخط السياسي والفكري للقيادة السوفيتية، فإنها قد إنعكست على الأوضاع الداخلية في المجتمع السوفيتي وتمثلت هذه التحولات في: القيام بالعديد من الإصلاحات الجذرية في مختلف المجالات – والسماح بقدر كبير من الديمقراطية ومن الحريات السياسية، وتخفيف القيود المفروضة على النشاط الإقتصادي، والإنفتاح الفكري والثقافي والإعلامي.

ومن ناحية أخرى إنعكست هذه الأفكار على توجهات السياسة الخارجية السوفيتية، وقد لاقت تلك التحولات ترحيب من جانب قوى الغرب ،على الرغم من تشكك البعض من صدق هذه التوجهات والدوافع من وراءها.

وقد أدى ذلك إلى تهدئة حدة التوتر في العلاقات بين المعسكرين الشرقي والغربي، وتمثل ذلك في عدة أمور أهمها: استئناف لقاءات القمة بين قيادات الدولتين العظميين.

ولقد طرأت تحولات على علاقة الإتحاد السوفيتي بدول الكتلة الشرقية تمثلت في: إلغاء مبدأ بريجينيف مما مهد لسقوط معظم النظم الشيوعية في أوروبا – وحل منظمة الكوميكون للمعونة الإقتصادية بين الدول الإشتراكية – وتوقيع بروتوكول براغ في يوليو ١٩٩١ والذي تم بمقتضاه حل حلف وارسو.

ويمكن القول بأن التحولات التي طرأت على السياسة الخارجية السوفيتية قد تركت آثاراً واضحة على العلاقات الدولية بصفة عامة وأهم مظاهر ذلك: أن زوال خطر التهديد الشيوعي ولاسيما بالنسبة لأوروبا وآسيا كان إيذاناً

بتغير صور علاقات القوة وأنماط التحالفات الدولية - وحدوث تحولات جذرية في المواقف الخارجية للعديد من الدول التي كانت ترتبط بالسياسة السوفيتية.

وتهاوى العديد من الأنظمة الحاكمة ذات النزعة الشيوعية في مناطق مختلفة من العالم الثالث وإمكانية التوصل إلى حلول نهائية للعديد من المشكلات السياسية التي نشأت في ظل الحرب الباردة بين المعسكرين ومن أبرز تلك المشكلات «مشكلة الوحدة الألمانية». وقيام الولايات المتحدة والدول الغربية بجهود كبيرة من أجل إستقطاب دول شرق أوروبا وذلك من خلال أداة المساعدات الإقتصادية وذلك بهدف ربط هذه الدول بالنظام الرأسمالي العالمي. وتزايد أهمية العامل الإقتصادي في العلاقات الدولية بعد إنحسار أهمية العامل الأيديولوجي. وكذلك تراجع أهمية العامل الإستراتيجي إلى حد ما.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن تلك التحولات لم تقتصر آثار على الياسة الخارجية السوفيتية فحسب بل إنعكست أيضاً على تماسك الإتحاد السوفيتي كدولة تقوم على عدة قوميات متباينة حيث إستغلت هذه الجمهوريات تخفيف الحكومة المركزية من قبضتها عليها حيث عمت الإضطرابات معظم الجمهوريات السوفيتية وطالبت شعوبها بالإستقلال...

وقد أدى تفكك الإتحاد السوفيتي وإنهياره كدولة قطبية إلى التعديل في هيكل النسق العالمي حيث أصبح يعتمد على قوة قطبية واحدة هي الولايات المتحدة الأمريكية التي راحت تفيد من تلك الظروف في تقرير صورة علاقات القوة على مستوى النسق العالمي من خلال ما يعرف بالنظام العالمي الجديد ومقنعة تلك السيطرة بإطار من الشرعية الدولية وذلك من خلال سيطرتها على منظمة الأمم المتحدة.

جماعة ضاغطة Pressure Group :

فريق من الأشخاص تربطهم أهداف وإتجاهات مشتركة يحاولون التأثير في النظام السياسي القائم.. والمصطلح أمريكي الأصل كتب عنه – بنتلي Bently – وحلل الضغوط التي تمارسها هذه الجماعات، ولكنه استخدم مصطلح – جماعة المصلحة – Interest Group – كمرادف لمصطلح الجماعة الضاغطة.

وجماعات الضغط السياسي تستهدف الضغط على السلطة الرسمية بقصد التأثير عليها في عملية صنع القرارات السياسية. ومن شاكلة هذه الجماعات – النقابات العمالية – والجماعات الدينية – والجماعات المذهبية.

وتلجأ جماعات الضغط السياسي إلى أساليب متباينة للتأثير على الجهاز الحكومي، منها الإيحاء بعدالة مطالبها، أو الإقناع بذلك بالوسائل المألوفة كالمخاطبة المباشرة أو عن طريق الصحافة، أو بالتأثير على الرأي العام ومنها الإلتجاء إلى الطرق غير المشروعة كحملات ترويج الإشاعات، أو الإلتجاء إلى الرشوة وإغراء بعض كبار موظفي الدولة على ترك مناصبهم وتوليتهم مناصب بمرتبات ضخمة في إدارة تلك الجماعات لكي يكونوا أداة للتأثير على زملائهم القدامى في الجهاز الحكومي – ولكي تفيد هذه الجماعات من درايتهم بدقائق الأمور في سير ذلك الجهاز لصالحها.

وقد تلجأ جماعات الضغط إلى تمثيل مصالحها وإتجاهاتها الأيديولوجية في الجهاز الحكومي على نحو ما تفعل الأحزاب السياسية، وذلك بأن ترشح بعض أعضائها لعضوية المجالس النيابية.

كما قد تسهم في تمويل حزب سياسي معين يشاركها الفكر المذهبي لكي يؤيدها في مطالبها في مجال الرأي العام ولدى السلطة الرسمية.

وإذا كانت جماعات الضغط تنتشر على المستوى الدولي في العصر الحديث، فإنها مع ذلك ليست بالظاهرة الحديثة، فلقد وجدت قديماً وكان من أظهرها في البلاد المتخلفة - الأسر الكبيرة ذات العزوة القبلية، والأسر الإقطاعية - فلقد لعبت هذه الجماعات دوراً خطيراً في التأثير على جهاز الحكم لحساب مصالحها الخاصة..

ومن هنا كان تصميم ثورة ١٩٥٢ في مصر القضاء على الملكيات الزراعية الكبيرة وذلك بقصد القضاء على القوة السياسية لأصحابها.

ولنا في اليمن المعاصر مثل في هذا الشأن، فالقبائل لا تزال هناك تمثل قوى يعتد بها في مواجهة أجهزة الدولة الحديثة.

الأخلاق البروتستانتينية Protestant Ethic :

البروتستانتينية اسم اطلق على الكنائس المسيحية الأوروبية التي ظهرت بعد إنهيار سلطة البابا في القرن السادس عشر.. وقد استخدم - ماكس ڤيبر المصطلح في مؤلفه - الأخلاق البروتستانتينية وروح الرأسمالية -.

وقد إهتم - ڤيبر - بالظروف التي نشأت في ظلها الرأسمالية، وهي النظام الإقتصادي الذي ظهر في أوروبا معتمداً على النشاط الإقتصادي الحر.. وحاول ڤيبر - أن يبحث عن علاقة هذا النظام بالخصائص النفسية التي تنطوي عليها الشخصية البروتستانتينية وبخاصة «الإتجاه الكالفني».

ويدأ - ڤيبر - بتلخيص الخصائص النموذجية للرأسمالية، فلاحظ أنها تقوم على المشروع الإقتصادي والتنظيم الرشيد والثروات الخاصة، والإنتاج للسوق، والروح المعنوية العالية، والكفاءة في العمل.. وتعتبر هذه الأخلاقيات المهنية جزءاً أساسياً من النظام الرأسمالي الذي يقدر العمل الفردي..

وتوصل ڤيبر من تحليله إلى أن الرأسمالية الحديثة نشأت من خلال

العقيدة البروتستانتينية وأخلاقياتها الإقتصادية.. فروح الرأسمالية هي نفسها روح العقيدة البروتستانتينية وقد سعى - ڤيبر - إلى تأييد إستنتاجه من خلال تحليل تاريخ بعض الدول - البروتستانتينية مثل - هولندا، وانجلترا، وأمريكا.. بينما ظلت الدول الكاثوليكية أو غير البروتستانتينية متخلفة نسبياً.

غير أن تحليل - ڤيبر - تعرض للنقد من قبل بعض الباحثين على أساس أن الرأسمالية كانت سابقة في وجودها على الكالفينية. مما يشكك في إستنتاج - ڤيبر -.

چيوبوليتيك Geopolitics :

فرع من فروع الجغرافيا أرسى أساسه في نهاية القرن التاسع عشر - راتزل - Ratzel - وذلك حين نبه إلى الآثار الحتمية للأوضاع الجغرافية في تشكيل خصائص وسلوك المجتمعات البشرية، ومن ثم إلى علم جديد يتعين أن يرتكز إليه علم السياسة.

لقد أراد - راتزل - أن يعطي لعلم السياسة ولعلم العلاقات الدولية تبعاً لذلك بعداً جغرافياً فكان علم الچيوبوليتيك ذلك العلم الذي عرفه أتباع - راتزل - بأنه «علم دراسة العلاقة بين الأرض والسياسة» أنه العلم الذي يوضح كيف أن السياسة تجرى على مقتضيات حتميات جغرافية أي أن للعوامل الجغرافية كالمناخ والموقع والتضاريس.. وغيرها... دوراً حتمياً في تشكيل سياسات الدول.. حيث ينظر إلى التوجهات السياسية للدول على أنها نتيجة لعوامل جغرافية وإقتصادية ديمجرافية.

فالحاجة إلى الموارد الطبيعية والرغبة في التوسع الجغرافي لمواجهة تزايد أعداد السكان وغيرها... تعتبر من الضغوط التي قد توجه سياسات الدول تجاه جيرانها.

وقد عمل الإشتراكيون القوميون في المانيا على تطوير شكل أيديولوجي للسياسات الجغرافية استخدم كمرشد لسياستهم فى التوسع. فلقد برزت أيديولوجية المجال الحيوى في أفكار - هتلر - وبرامجه ونوه عنها في كتابه «كفاحي» .. وهي ذات نزعة توسعية ترمي إلى غزو الأقاليم الجديدة خاصة في شرق أوروبا إعتقاداً من أصحابها أن هذا المجال يشكل بذاته مصدراً للقوة. وكان هتلر - ينشد المجال الحيوى الألماني باعتباره أداة قوة الدولة الألمانية وإرتباطاً بأيديولوجية سمو الجنس الألماني.

قيادة تسلطية Leadership Authoritarian :

نموذج للقيادة التي تمثل السلطة المطلقة، حيث يحدد القائد أو المجموعة القياديةأهداف السلوك وفي هذه الحالة لا يكون مطالباً أو ملتزماً بمشاورة أعضاء الجماعة أو الأخذ برأيهم عند إصدار القرارات، وهم لا يملكون حينئذ إلا الطاعة المطلقة التي تعتبر أحد الواجبات المهمة.

ويمكن أن يوجد نموذج القيادة التسلطية في الدكتاتوريات، والتنظيمات العسكرية والتجارية.. ويرى بعض الباحثين أن هناك مقومات أو عناصر لابد وأن تتصف بها القيادة التسلطية منها قوة الشخصية، وعدم السماح بظهور الإتجاهات المعارضة والإلمام بشئون الحكم، وعدم الثقة إلا في القلة المقربة من القيادة.

والتاريخ السياسي القديم والمعاصر ظهر فيه هذا النموذج من القيادة في أنحاء متفرقة من العالم.

ليبرالية Liberalism :

مذهب أو توجيه أيديولوجي عام يقوم على الإعتقاد في أهمية حرية الفرد ورفاهيته، وإمكانية التقدم الإجتماعي والسياسي من خلال تغيير

التنظيم الإجتماعي وتجديده.. وقد نشأ مذهب الحرية وتطور إبان القرنين الثامن والتاسع عشر مواكباً لنمو الحرية الفردية في المجالات السياسية والإقتصادية والدينية... ودعمت الدعوة لتطوير الديمقراطية وتعميم الحقوق الإنتخابية وتأكيد حرية التعبير، والقضاء على العبوديةوتوسيع نطاق الحريات المدنية.

ومن أهم خصائص هذا المذهب معارضته لسيطرة الحكومة أو الطبقة الحاكمة على الفرد وتدعيمه للمنافسة الحرة في الميدان الإقتصادي، ورفضه التدخل الحكومي الأنشطة الإقتصادية.

ومع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين طالب الليبراليون الحكومات بوصفها الهيئات العليا في المجتمعات - بتحرير الفرد من خلال خطوات إيجابية تتخذها تلك الحكومات لضمان تحرر ورفاهية المواطنين.

وبناد على ذلك أخذت الليبرالية في القرن العشرين تساند نمو عدد من التنظيمات الحكومية المتصلة بالحقوق والحريات المدنية...

وجدير بالذكر أن الليبراليين في سعيهم لضمان رفاهية الفرد، قبلوا بعض التحفظات على حريته...

ولقد اعتمد الليبراليون في دعاواهم وممارساتهم على قيم مختارة من الماضي والحاضر معاً وفي هذا الصدد يشبهون أصحاب الإتجاه المحافظ، وإن كانوا يختلفون عنهم في أنهم يمثلون جماعات مصلحة متعددة أكثر من الجماعات التي يمثلها المحافظون.

وإذا كانت الليبرالية هي عملية متكاملة تهدف إلى تحرير الفرد والمجتمع والوصول بهما إلى مستوى الرفاهية، فإن الجانب السياسي لليبرالية ونعني - التحرير السياسي - يعني «تقوية المؤسسات الدستورية ودعم المشاركة

السياسية وتحقيق التوازن بين السلطات وحماية حقوق الإنسان وضمان حرية التعبير.. والسماح بتعدد الإتجاهات السياسية الحزبية.. تعدد الأحزاب».

النظرية السياسية Political theory :

ميدان فرعي للعلوم السياسية يعني بالبحث في عدة مجالات يأتي في طليعتها فلسفة السياسة.. ثم إكتشاف وتطوير التعميمات المتعلقة بالسلوك السياسي.

ولعل الإستخدام المبكر للمصطلح يعبر عن التأملات البالغة العمومية والتجديد حول طبيعة الحياة الخيرة والنظم السياسية الملائمة لتحقيقها.. ولقد أوضح – ماكيفر – Macivar – هذا الإستخدام بتساؤله عن الغايات التي تسعى الدولة إلى تحقيقها؟ وهو تساؤل هام تحاول فلسفة السياسة الإجابة عنه.

ويشير الإستخدام الحديث لهذا المصطلح إلى عملية إكتشاف التعميمات وصياغة التحليلات المفسرة للسلوك السياسي من خلال التأكيد الواضح على البحث التجريبي الواقعي أكثر من الإعتماد على الفلسفة الأخلاقية. ومهمة الباحث في النظرية السياسية هي صياغة وتوضيح ونقد المفاهيم والتصورات والقضايا الخاصة بالسلوك السياسي.

وتتألف هذه النظريات عادة من مجموعة مفاهيم تتصل بالتغيرات السياسية الهامة.

ويعد التنبؤ بالمشكلات ووضع السياسات الملائمة للتوصل إلى حلول لها الهدف الأساسي من إكتشاف التعميمات وإجراء البحوث السياسية الواقعية.

والنظرية السياسية بناء على ذلك تعني بمعالجة الخصائص العامة للظواهر السياسية. والمناهج المستخدمة في معالجتها.. تحقيقاً لذاتية علم السياسة في مقابل العلوم الأخرى.

أمـــة Nation :

جماعة سياسية مستقلة ذات إقليم جغرافي محدد تقيم عليه لفترة تاريخية طويلة، الأمر الذي يؤدي إلى خلق مجموعة من الروابط المادية والمعنوية المشتركة.. والأمة في قاموس العلوم الإجتماعية تعني «جماعة سياسية مستقلة ذات إقليم محدد يشترك أعضائها في الولاء مما يؤدي إلى إحساسهم بالتوحد وبأنهم يكونون مجتمعاً.. ولا يلزم لقيام الأمة أن تكون ذات أصل مشترك أو لغة واحدة أو دين أو عنصر واحد.. وإن كانت الأمم تتكون عادة إعتماداً على التاريخ المشترك ووجود عناصر ثقافية أخرى متشابهة.

ويرى – انتونى سميث – أن الأمة هي جماعة لها عدة ملامح مميزة أهمها: وجود قدر من التشابه وقدر من عدم التشابه مع الغير مع إمكانية حرية الحركة داخلياً. ووجود صراعات مع بعض الجماعات الخارجية وهناك ولاء وعواطف مشتركة وتكامل وإندماج. ويرى دكتور/ محمد أنيس أن الأمة «جماعة ثابتة من الناس مؤلفة تاريخياً ذات لغة مشتركة وأرض محددة وحياة إقتصادية مشتركة، وتكوين نفسي مشترك».

ولقد مر مفهوم – الأمة – بتطورات على مدى التاريخ، فهو وإن كان في البداية يعبر عن – رؤية عنصرية إلى حد ما في التاريخ القديم وفي المجتمعات المتخلفة التي كانت تستند إلى العرق حال المجتمعات الإفريقية. إلا أنه في مرحلة لاحقة صار يعبر عن حق جماعة كبيرة في أن تنشأ دولة خاصة بها كما كان الحال في المانيا وإيطاليا في القرن التاسع عشر.. وفي مرحلة تالية صار المصطلح يعبر عن – حق أمة معينة في تقرير مصيرها السياسي وكان ذلك في حقبة ظهور الحركات التحررية لشعوب العالم الثالث ضد الإستعمار في مطلع القرن العشرين.

ومع تطور العالم اليوم والذي جعل للمصالح الإقتصادية أهمية عظمى، تطور المفهوم ليعبر عن الرغبة في حياة مشتركة تحقق الصالح العام المشترك لأعضاء الجماعة البشرية التي تعيش على إقليم محدد، ومن ثم فقد تطلب هذا الوضع أن يكون هناك ولاء مشترك نحو هيئة سياسية تضمن ذلك أو تمثيل سياسي معين هو «الدولة».

طابع قومي National Character :

الصورة العامة لمجموعة الخصائص أو السمات المميزة لبناء الشخصية والخصائص الثقافية التي تكفي لتمييز مجتمع معين عن غيره من المجتمعات.. ويعتمد هذا المفهوم على فكرة، أن النماذج الثقافية المختلفة في مجتمع معين تصنع أنماطاً للشخصية يمكن التفرقة بينها حيث يسود كل نمط منها في ثقافة معينة أو في مجتمع بالذات.

وتعد الجهود التي قام بها علماء السياسة من بين المحاولات الرائدة التي بذلت لدراسة الفروق والإختلافات القومية دراسة علمية منظمة، وكان من هذه الإسهامات كتاب ارنست باركر Barker – فى كتابه (National Character 1927) حيث عرض لفكرة الطابع القومي وقد تطور المصطلح بعد ذلك من خلال أبحاث علماء الأنثروبولوجيا الثقافية مثل – روث بندكت – التي قامت بدراسة عن الطابع القومي الياباني.

وقد تأثر أغلب علماء الأنثروبولوجيا الثقافية في تحليلاتهم بتأكيد علم النفس، على أثر الطفولة المبكرة والتنشئة الإجتماعية في تشكيل بناء الشخصية ومقوماتها ويتقبل عدد من الباحثين فكرة الإعتماد المتبادل بين الشخصية والنسق الإجتماعي والثقافي.. وعموماً لا يمكن القول بأن الطابع القومي يندرج تحت نموذج وحيد، لأن التنوع والإختلاف داخل الأمم نفسها

قد يكون أكبر مما هو قائم بينها، وإذن فمن الضروري أن نحدد المرحلة التاريخية التي يظهر فيها الطابع القومي بوضوح. لأنه على الرغم من أن هناك بعض الخصائص المميزة التي تبقى ثابتة نسبياً إلا أنه من غير المنطقي أن نتصور أنه لا يخضع لتغيرات سريعة تحت وطأة ظروف معينة كالثورات أو الإحتلال الأجنبي.. هذا بالإضافة أنه ليس هناك إهتمام كافي بالتمييز بين الأبعاد السيكولوجية للطابع القومي في نطاق الشخصية، والأبعاد الإجتماعية له في حدود الأنماط الثقافية المميزة له.

جماعة مصلحة Interest Group :

فريق من الأشخاص تربطهم مصلحة مشتركة، ويحاولون تحقيق أهداف معينة تحظى بأهمية خاصة عند أعضائها.

ويرى بعض الدارسين أن جماعات المصلحة تتحول في بعض الأحيان إلى جماعات ضاغطة تعكس إهتمامات إقتصادية واضحة ومن أمثلتها: تنظيمات العمل، وجمعيات رجال الأعمال، وجمعيات المزارعين، والتنظيمات المهنية.

وقد يكون لجماعات المصلحة أهداف سياسية، وتقوم جماعات المصلحة بأدوار بارزة في الديمقراطية النيابية حين تسعى إلى ممارسة التأثير في مسارات التشريع ومن أمثلتها الجماعات الاثنية أو الدينية أو العنصرية.

الهدف القومي :

وضع معين تتوخى الدولة تحقيقه في المجال الخارجي، وينبع الهدف القومي من الغاية القومية العليا للدولة والتي تمثل مختلف الطموحات والآمال القومية..

وإنطلاقاً من هذا التصور لطبيعة الهدف القومي يتعين على الدول أن

تقوم بتحديد أهدافها القومية ذات الأولوية، في ضوء حصر قدراتها أو إمكاناتها الفعلية المتاحة والتي يستلزمها تحقيق الهدف القومي.

وثمة عوامل عديدة تتحكم في تحديد أولوية الأهداف القومية منها ما يتصل بالظروف الطبيعية للدولة ومنها ما يتعلق بالأوضاع الإجتماعية والإقتصادية، ومنها ما يتصل بطبيعة النظام السياسي من حيث كيانه العضوي والوظيفي.. ومنها ما يرتبط بشخصية متخذ القرار أو القائد.

وبفة عامة فإن أهم العوامل التي تساعد في تحديد الأهداف القومية للسياسات الخارجية للدول هي: طبيعة الشخصية القومية، والإحتياجات القومية، والرأي العام، والقوة القومية، ونمط الزعامة والأيديولوجية السائدة.

وهناك تصنيفات متباينة للزهداف القومية للدول نذكر منها:

التصنيف الأول: يميز بين الأهداف القومية تبعاً للمدى الزمني «الأهداف بعيدة المدى – الأهداف متوسطة المدى – الأهداف قصيرة المدى».

التصنيف الثاني: يميز بين الأهداف الحقيقية والأهداف المعلنة.

التصنيف الثالث: يميز بين الأهداف المحددة، والأهداف العامة.

ولقد إتفق معظم الباحثين على أن أهم الأهداف القومية الشائعة هي:

١- حماية السيادة الوطنية وسلامة الكيان الإقليمي للدولة.

٢- دعم قوة الدولة وقدراتها.

٣- زيادة مستوى الثراء الإقتصادي للدولة.

٤- الدفاع عن أيديولوجية الدولة.

٥- حماية التراث الثقافي.

الدولة القومية Natin - State :

تمثل الدولة القومية أحدث صورة للمجتمع السياسي، وأرقى ما توصل إليه الفكر السياسي وأمثل ما إنتهى إليه الواقع من صور لتكامل البشري داخل الوحدة السياسية. والتي راحت تسود التنظيم السياسي للمجتمعات الإنسانية منذ القرن التاسع عشر باعتبارها أقدر صور المجتمعات السياسية إستجابة إلى قيمة إنسانية إجتماعية قوامها - ألا يكره شعب على الحياة مع غيره في ظل وحدة سياسية واحدة، وألا يتفتت شعب له وحدته وإستقلاله الذاتي ومن ثم «لا تجميع ولا تفتيت بالإكراه».

إنها فكرة «القومية» التي إن طبقت أدت إلى وحدات سياسية على أمثل صورة للتنظيم الداخلي بفضل قيامها على عنصر الوحدة القومية.

فلم تعد الدولة القومية تعني في الإصطلاح ما كانت تعنيه في الفلسفات الغربية القديمة من ضرورة الجمع بين الأمة والوحدة السياسية.. أو أن تجمع الدولة الواحدة عديد من القوميات. وإنما يشير الإصطلاح في العصر الحديث إلى أن الدولة القومية تتضمن ضرورة أن يتحقق للعناصر البشرية المكونة للدولة عامل التجانس المهئ للوحدة الوطنية. وهذا التجانس قد يكون بالضمير أو بالفكر أو باللغة والأصل والجنس أو يكون بوحدة المصالح وما تهئ له من وحدة المصير مما يؤكد لرغبة العناصر البشرية في الدولة الحديثة في الحياة الجماعية المشتركة.. إنها إذاً دولة «التراث القومي» دولة الطموحات والآمال القومية.

ولقد إرتبطت صورة الدولة الحديثة منذ القرن التاسع عشر في الغرب بمفهوم - الدولة القومية - إنها أرقى صور الحبك السياسي في الداخل وأقدرها على تحقيق قوة الوحدة السياسية في الخارج.. فبالدولة القومية

تتخلص الوحدات السياسية من عوامل التناقض التي كانت تحكم شعوب الإمبراطوريات القديمة، وتنطلق الدولة القومية من هذه الوحدة الداخلية نحو سياسة القوة في الخارج.

المصلحة القومية National Interest :

يعد مفهوم - المصلحة الوطنية - من المفاهيم الأساسية في دراسة العلاقات السياسية الدولية ويمكن القول أن المصلحة القومية تعكس الغايات العامة والمستمرة وطويلة الأمد التي تسعى الدولة إلى تحقيقها.. وعملية تحديد مفهوم المصلحة الوطنية من أصعب الأمور التي تواجه المهتمين بعلم العلاقات الدولية نظراً لاتساع وشمول مضمون المصطلح.

وبعض الباحثين يروا أن المصلحة القومية تعني «كل قيمة ذات أهمية لأى من الدول تسعى إلى تحقيقها أو الحفاظ عليها».

وثمة فريق آخر يرى أن المصلحة القومية تشير إلى «محصلة أهداف الدولة في المجال الخارجي» والتي تتضمن على سبيل المثال المحافظة على الإستقلال الوطني، وحماية السيادة الوطنية، وسلامة الكيان الإقليمي للدولة، فضلاً عن تحقيق الإستقرار الإجتماعي والسياسي والإقتصادي والعمل على رفع مستوى الرفاهية، والدفاع عن أيديولوجية الدولة.

ومن الناحية التاريخية فإن مفهوم المصلحة القومية مر بتطورات عديدة، ففي أوائل العصور الحديثة إرتبط المفهوم بإرادة الأمير وبمصلحة الملك صاحب السيادة - غير أنه مع تطور المجتمع السياسي وظهور مفهوم الدولة وإنتشار الأفكار الديمقراطية، إرتبطت السيادة بالدولة أو بالشعب ومن ثم أصبحت المصلحة القومية هي المعبرة عن المصلحة العليا للدولة وبالتالي معبرة عن المصلحة العليا للجماعة ككل.

وهناك مشكلات عديدة تواجه مسألة تحديد مضمون المصلحة القومية للدولة ولاسيما في المجتمعات التي تأخذ بالتعددية السياسية حيث تتعدد القوى التي تشارك في الحياة السياسية والتي تؤثر في عملية رسم السياسات العامة للدولة ومن بينها السياسة الخارجية. وثمة تصنيفات عديدة متباينة للمصالح القومية للدولة، طبقاً لعدة معايير مختلفة من هذه التصنيفات.

يفرق البعض بين المصالح المادية «كالتوسع الإقليمي» - والمصالح الأدبية «كحماية الثقافة الوطنية ونشر الأيديولوجية» - والمصالح المشتركة - والمصالح المتعارضة.

وثمة من يميزون وفقاً لتصنيف آخر بين :

١- **المصالح الحيوية**: مثل حماية السيادة والأمن القومي وسلامة الكيان الإقليمي باعتبار أن هذه المصالح تمثل الركيزة الأساسية لبقاء الدولة واستمرارها.

٢- **المصالح الثانوية**: وتعرف بالمصالح الغير حيوية وهي تشتمل على بقية المصالح الأخرى التي تسعى الدولة إلى تحقيقها.

وبصدد مضمون المصلحة القومية كان هناك تساؤلاً يطرح نفسه عى الباحثين وهو: هل مضمون المصلحة القومية ثابت أم متغير بتغير القيادات والنظم السياسية؟ ولقد توصل هؤلاء الدارسين إلى أن مضمون المصلحة القومية متغير بتغير القيادات والنظم السياسية ودلل هؤلاء على ذلك من خلال لاحظتهم لنشأة حركة القومية في القرن التاسع عشر وفي تصور فلسفلتها للمصلحة القومية، على أساس أن المصلحة القومية لدى الدول القومية كان ولا يزال يتشكل على هدى من تجارب قومية معينة بل وفي ضوء القوة الفعلية للوحدة السياسية.. ففي مجال العلاقات الخارجية تغير

مضمون المصلحة القومية لكل من الولايات المتحدة الأمريكية والمانيا تبعاً للظروف والمستجدات التاريخية. وكان لظروف ومتغيرات ونتائج الحربين العالميتين الأولى والثانية تأثير مباشر في تغيير المصالح القومية لكثير من الدول.

التجانس القومي:

يمثل التجانس القومي عنصراً رئيسياً من عناصر قيام الدولة القومية الحديثة في القرن التاسع عشر وهو عنصراً كيفياً يميز الدولة الحديثة عن سائر المجتمعات السياسية في الأزمنة القديمة أو في عصور الإمبراطوريات.

إن إرتكاز الدولة إلى عنصر السكان حقيقة تمثل حدثاً لا نستطيع تصور قيام مجتمع سياسي ما في غيبته، غير أن الدولة تتميز على صور المجتمعات السياسية السابقة عليها بخاصية التجانس أو التوافق والإنسجام بين العناصر البشرية المشكلة لها بعوامل وحدة اللغة أو الأصل أو الدين أو بالضمير أو الفكر أو يكون بوحدة المصالح المشتركة وما تهئ له من وحدة المصير مما يؤكد لرغبة العناصر البشرية في الدولة الحديثة في الحياة الجماعية المشتركة. أما الوحدة الوطنية فتعني توحد قوى الدول وإجتماعها حول الأهداف القومية العليا وتعتبر الوحدة الوطنية إحدى عوامل قوة الدولة في المجال الإجتماعي.

الإستراتيجية القومية National Strategy:

مفهوم الإستراتيجية القومية يعنى من وجهة النظر العسكرية الأمريكية – حشد كافة قوى الدولة، إقتصادية، سياسية، عسكرية، ثقافية... لتحقيق الأهداف القومية وتنبع الإستراتيجية القومية من الغايات العليا للدولة.

ويربط بعض الباحثين بين الإستراتيجية القومية والأمن القومي

ويؤكدون على العلاقة التكاملية بين المفهومين، فكلاً من الإستراتيجية القومية والأمن القومى يهدف إلى تحقيق الأهداف القومية.

وإذا كنا قد عرفنا الإستراتيجية القومية بأنها حشد قوى الدولة لتحقيق الأهداف القومية. فإن مفهوم الأمن القومي يعني – القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين إنطلاق مصادر قوتها في كافة الميادين وفي مواجهة الأخطار الداخلية والخارجية.

الأمن القومي National Security :

تعرف موسوعة العلوم الإجتماعية «الأمن الوطني» بأنه «قدرة الأمة على حماية قيمها الداخلية من التهديدات الخارجية».

ويعرف – روبرت ماكنمارا – الأمن القومي بأنه التنمية الشاملة وقد كان هذا التعريف بداية تيار قوي للربط بين الأمن الوطني والرفاهية الإقتصادية والتوازن السياسي بالإضافة إلى القدرة العسكرية.

ولقد جاء التعريف السابق نتيجة للإنتقادات التي وجهت إلى النظر إلى المفهوم من المنظور العسكري.

وهناك مستويات متعددة للزمن الوطني هي :

الأمن الفردي: تأمين الفرد ضد ما يهدد أمنه وإحترام حقوقه وسلامته.

الأمن الوطني: أمن الدولة الوطني وقدرتها على الدفاع عن كيانها.

الأمن الإقليمي: يتطابق مع الأمن الوطنى بالمعنى الواسع.

الأمن الجماعي: يقع ضمن إختصاصات المنظمات الدولية.

وقد تباينت الرؤى العربية لمفهوم الأمن القومي بين عدة إتجاهات :

الإتجاه الأول: إرتكز على المنظور العسكري «حماية كيان الدولة وسلامة

إقليمها، ومثل هذا الإتجاه دكتور/ حامد ربيع في كتابه «نظرية الأمن القومي العربي».

الإتجاه الثاني: يشير إلى الإجراءات التي تتخذها الدولة في حدود طاقاتها للحفاظ على كيانها ومصالحها مع مراعاة المتغيرات الدولية، ومثل هذا الإتجاه «أمين هويدي».

الإتجاه الثالث: يرى أن الأمن الوطني هو تأمين كيان الدولة ضد الأخطار الداخلية والخارجية ومن مؤيدي هذا الإتجاه دكتور/ علي الدين هلال.

أما مستويات الأمن الوطني في الوطن العربي فهي :

١- **مستوى الأمن القومي القطري:** ويتمثل في النظرة القطرية والتي ترتكز على أمن الدولة في إطار حدودها السياسية من خلال تأمين الدولة من التهديدات.

٢- **مستوى الأمن القومي دون الإقليمي:** ويتعلق بعدد محدود من الدول العربية في إطار الوطن العربي كمجلس التعاون الخليجي - إتحاد المغرب العربي.

والمفترض أن هناك تقارباً أوسع بين هذه الدول سواء في إدراكها لمصادر التهديد أو لقدرتها على التعبئة المشتركة لقواتها فضلاً عن إمكانية القيام بمناورات جماعية لتدريب وإعداد القوات.

٣- **مستوى الأمن القومي الإقليمي:** وهو يركز على المفهوم الشامل للأمن العربي ككل أو النظرة القومية الشاملة دون النظر إلى وجود الدولة.

وجدير بالذكر أن مؤتمرات القمة العربية خلال الفترة ١٩٦٤ - ١٩٧٤ مثلت أقصى درجات الإهتمام بالأمن القومي العربي.

وعموماً فإن المفهوم الشامل للأمن الوطني يعني «القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين إنطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية في مواجهة التهديدات في السلم والحرب مع إستمرار الإنطلاق المؤمن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تحقيقاً للأهداف القومية المخططة».

وفي إطار هذا المفهوم فإن للأمن القومي أبعاداً مختلفة تتمثل في:

البعد السياسي: ويعني الحفاظ على الكيان السياسي للدولة.

البعد الإقتصادي: ويرمي إلى تحقيق التقدم والرفاهية للمواطنين.

البعد الإجتماعي: ويهدف إلى توفير الأمن للمواطنين بالقدر الذي يزيد من تنمية الشعور بالإنتماء والولاء.

البعد العسكري: ويعني بمواجهة التهديدات الخارجية وتأمين المصالح والدفاع عنها.

البعد المعنوي أو الأيديولوجي: ويتوخى تأمين الفكر والمعتقدات والحفاظ على التراث الثقافي والتقاليد.

وهناك عدة ركائز يقوم عليها الأمن القومي هي: إدراك التهديدات الداخلية والخارجية – ورسم إستراتيجية تنمية قوى الدولة، وتوفر القدرة على مواجهة التهديدات – وإعداد سيناريوهات وإتخاذ إجراءات مواجهة التهديدات – ومراعاة المتغيرات الدولية.

الأمن الجماعي Collective Security :

أحد إصطلاحات معجم العلاقات الدولية، يشير إلى الحيلولة دون تغيير الواقع الدولي أو الإخلال بأوضاعه وذلك بإتخاذ إجراءات جماعية دولية.. ونظام الأمن الجماعي بدأ تطبيقه مع قيام عصبة الأمم بعد الحرب العالمية الأولى.

وبصورة مبسطة يعني نظام الأمن الجماعي أن الإعتداء على أي دولة هو إعتداء على جماعة الدول ولابد أن يقابل بالقوة الجماعية الضاغطة.. وعلى ذلك يقوم الأمن الجماعي على ردع العدوان أياً كان مصدره وبمعنى آخر فالفكرة تقوم في جوهرها على إفتراض وجود تحالف عالمي Universal Alliance - في مواجهة القوة المعتدية، وأيضاً إفتراض ولاء المجتمع العالمي كله لهذا النظام ويتحقق الأمن الجماعي من خلال المنظمات الدولية للسلام وعلى رزسها منظمة الأمم المتحدة وتتطلب خطة عمل الأمن الجماعي: إلتزام الدول بالتقيد بنمط العمل المتفق عليه وأن تعفي نفسها من الإحتكام إلى الأحكام القومية الخاصة.. وأن تعمل الدول وفقاً لمبدز الحيادية وأن يتوفر لها الإيمان بفكرة الأمن الجماعي. تلك هي كانت مقتضيات الأمن الجماعي الذاتية.. أما فيما يتعلق بالمقتتضيات الموضوعية فتشتمل على عنصري «التجرد» و «العمومية» ومن خلال محاولة تطبيق فكرة الأمن الجماعي على الواقع الدولي يتضح أن هذه الدعامات تمثل قمة الإمعان في المثالية الناتجة عن أن الفكرة تدور حول ما يجب أن يكون عليه الواقع الدولي وهي تمثل إتجاهاً نحو الوحدة الإنسانية ومن ثم التكامل وهو إتجاه مثالي بحت إذا ما قيس بواقع الجماعة الدولية والذي من صفاتها الإختلاف.

فالجماعة الدولية الراهنة لا تزال ترتكز في بنائها على «الدولة القومية» وهذه الصورة التاريخية للمجتمع السياسي تمارس كافة مظاهر عنصر السيادة الذي يمثل الإنفراد بإصدار القرار السياسي في الداخل، ورفض الإمتثال لأي سلطة تأتي من خارجها تحقيقاً لمصلحتها القومية. وهو ما يتناقض مع الطبيعة المثالية لفكرة الأمن الجماعي وعموماً هناك عدة تحفظات على تطبيق فكرة الأمن الجماعي أهمها: تعارض المصالح القومية وزيادة حدة التوتر الدولي بين الدول الأعضاء في المنظمات ادولية القائمة

على فكرة الأمن الجماعي، وزيادة حجم ومستوى التسلح، وإرتفاع حدة المشكلات الإقتصادية.

ولاشك أن التحول إلى عصر «المنظمات الدولية لحفظ الأمن والسلم الدوليين» لا يعني إنتهاء ظاهرة الحروب باعتبارها ظاهرة إجتماعية وحتماً من حتميات طبيعة البيئة الدولية. ويقوم الأمن الجماعي على فكرة التضامن الجماعي لتحقيق السلام ويمثل ذلك المفهوم الواسع للأمن.. ولقد إرتبطت المنظمة الدولية لحفظ السلام ممثلة في الأمم المتحدة، بطبيعة بنيان النظام الدولي وفعالياته أكثر من إرتباطها بالنصوص وقواعد الميثاق. فالضعف الدفين في نصوص الميثاق وفي قدرة المنظمة وسلطاتها إنما يعكس ويحق التوازنات الدولية الغير متكافئة ومدى تحكم الدول الكبرى في توجهات وأعمال المنظمة الدولية.

ويرى بعض الباحثين في العلاقات الدولية، أنه على الرغم من أن المنظمات الدولية القائمة على فكرة الأمن الجماعي تمثل كافة صور التعاون بين الدول إلا أن واقع الأمر يدل على أن هذا التعاون محدود وينحصر في بعض المجالات وهو ليس كافياً ليخلق التكامل المنشود بين الدول الأعضاء.. ويعني ذلك أن التعاون من ثنايا المنظمات الدولية ينحصر في كونه مجرد تبادل للمصالح بين الوحدات السياسية مع إحتفاظ كل منها بمظاهر الدولة وسيادتها المستقلة.

إشتراكية Socialism :

يعرف قاموس اكسفورد الإشتراكية بأنها «نظرية وسياسة تستهدف تحقيق ملكية المجتمع ككل لوسائل الإنتاج (رأس المال، والأرض، الثروة) ويتولى المجتمع إدارتها من أجل المصالح العامة».

ومع ذلك فإن هذا التعريف ينطوي على كثير من الصعوبات فملكية المجتمع لوسائل الإنتاج ليست محددة تماماً. فالبديل العملي الوحيد للمشروع الخاص في المجتمع الصناعي الحديث هو الذي نجده في رأسمالية الدولة. ومع ذلك فإن الدولة قد تفوض سلطتها لمجلس تقوم هي بإختياره.

ويلاحظ أيضاً أن هذا التعريف لا يتناول العلاقة بين الإشتراكية والديمقراطية فيرى البعض أن الإشتراكية تتضمن شكلاً من أشكال الديمقراطية الإقتصادية أو الإجتماعية.

ويرى «كارل ماركس» أن الإشتراكية هي مجرد مرحلة تاريخية تسبق المجتمع الشيوعي وفي المجتمع الإشتراكي ينشأ طراز جديد للعلاقات الإنتاجية المرتبطة بالملكية الجماعية.. يسوده العدل والمساواة.. ولقد استخدم ماركس المنهج الجدلي في تحليله للمجتمع الصناعي المعاصر متمثلاً في المجتمع الأوروبي، أو المجتمع الرأسمالي ففي هذا المجتمع تنتشر الصراعات الطبقية بين الطبقة المالكة لوسائل الإنتاج «البورجوازية» وطبقة العمال «البروليتاريا» - إلى أن تقوم طبقة العمال بالثورة ومن ثم تمتلك وسائل الإنتاج ويصبح النظام الإشتراكي وريث الرأسمالية. وتعتبر ديكتاتورية العمال هي فترة التحول من الرأسمالية إلى المجتمع الجديد أو الشيوعية.

وقد استخدم مصطلح - الإشتراكية - لأول مرة في بريطانيا عام ١٨٠٣ ولكن بمعنى آخر مختلف عن معانيه اللاحقة.. وفي عام ١٨٢٧ كانت كلمة - إشتراكي - تطلق على الإدارة التعاونية للإشارة إلى إتباع النظرية التعاونية - لروبرت أوين - R. Owen - وظهرت التحليلات الإشتراكية أيضاً عند سان سيمون عام ١٨٣٢ ثم ذاع إستخدام المصطلح بعد ذلك في إنجلترا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية.

سـيادة Sovereignty :

الأصل في السيادة أنها مفهوم قانوني يتمثل به فقهاء القانون منذ أن إبتدعه - جان بودان الفرنسي.. وتعبر السيادة عند بودان - عن واقعاً سياسياً معيناً هو القدرة الفعلية على الإنفراد بإصدار القرار السياسي داخل الدولة وعلى وجه النهائية في خارجها، ومن ثم الإحتكار الشرعي لأدوات الإكراه المادي في داخل الوحدة السياسية ورفض الإمتثال لأية سلطة تأتيها من خارجها. والسيادة كمفهوم قانوني تعني الوصف القانوني لقوة الدولة، ومن هنا كان الإرتباط بين مفهومي القوة والسيادة.

والسيادة صفة لصيقة بالدولة وغير قابلة للتجزئة، وهي إحدى خصائص المجتمع السياسي بصوره التاريخية فلقد اتسمت بها الإمبراطوريات القديمة وإن لم تصاغ في مفهوم قانوني فلما اضمحلت الإمبراطورية الرومانية وساد نظام الإقطاع العصور الوسطى في أوروبا إختفت معالم تلك الظاهرة وذلك بتفتيت السلطة السياسية بين الإقطاعيين.

ومعبداية الحقبة التاريخية التالية بدأت ملامح المجتمع الإقطاعي تتغير متأثرة بظاهرتي الشعور القومي والتركيز السياسي. وهو ما أدى إلى رسوخ الإحساس بالتميز لدى الجماعات الغربية فيما بينها تبعاً لتباين الأصل وتأكد إنبساط سلطة الملوك على حساب السلطات الإقطاعية وبدأ نظام الدولة الحديثة يلوح في الغرب ومع تقدم النظام الملكي ظهر مفهوم السيادة ليعبر عن ذلك الواقع الجديد.. وليعبر عن إحدى الخصائص الكيفية التي تراكمت على المجتمع السياسي فأضحى يوصف بأنه دولة.

ولقد حلل - بودان - مفهوم السيادة في جمهوريته عام ١٥٧٦ (أنظر: Bodin, Lessix Liveresdela).

ويعرف بودان - الدولة بأنها «حكومة شرعية ولها سلطة أو سيادة عليا» والسيادة دائمة فلا تفوض ولا تخضع للتقادم، وهي سلطة وضع القوانين والتشريعات للمواطنين إلى جانب سلطة إعلان الحرب وعقد المعاهدات وصك العملة وفرض الضرائب.

غير أن هناك بعض القيود على السيادة، فلم يشك - بودان - قط في أن الحاكم مقيد بقانون الرب وقانون الطبيعة.

دولة State :

يشير مصطلح الدولة إلى تمع بشري دائم ومستقل له إقليماً محدداً وذو رابطة سياسية أو سلطة مركزية تكفل أمنه ومصالحه القومية.

والدولة هي الصورة الحديثة للمجتمع السياسي، تقوم على عناصر أو ركائز عادية هي: الإقليم - التجمع البشري - السلطة السياسية.

وهناك خصائص كيفية تراكمت على المجتمع السياسي فأضحى يوصف بأنه دولة هي التجانس القومي.. والتنظيم القانوني للسلطة والسيادة.

ومع أهمية تلك الخصائص فإن المقومات الحسية تظل بالنسبة للدولة المعاصرة صلب هيكلها. بل وتمثل فوق ذلك عوامل قوة الدولة.

ولابد للدولة حتى يتحقق الغرض من وجودها من أن يكون لها شخصية قانونية مستقلة فالسلطة السياسية في الدولة الحديثة تتصف بالتنظيم القانوني، وهي في ذلك راحت تنسلخ عن الحاكمين لكي ترتبط بنظام مسبق تلتزمه في ذاتها وفي علاقاتها بالمحكومين إنه مبدأ الشرعية. وتنظيم السلطة على هذا النحو يبدو كأنه أداة المجتمع السياسي لتفادي إستبداد الحاكمين.. وما من شك في أن الدولة تستمد الشخصية القانونية في الداخل من ذاتها إذ ليس ثمة سلطة أعلى منها.

أما شخصية الدولة في المجال الخارجي أي بين جماعة الدول فتترتب لها من خلال «الإعتراف الدولي» بها وبناء على ذلك فإن الدولة لا تتمكن من الإشتراك في التعامل الدولي إلا إذا تمتعت بالشخصية الدولية.

وثمة نتيجة حتمية لتمتع الدولة بالشخصية القانونية هي: إعتبارها شخصاً إعتبارياً له وجود مستقل وذمة مالية خاصة ولها أهلية إكتساب الحقوق وعليها الإلتزام بالواجبات..

فللدولة بين جماعة الدول ما للفرد من حقوق أساسية مثل حق البقاء بمعنى أن للدولة حق إتخاذ التدابير الملائمة للمحافظة على كيانها.

وحق الحرية أي حق الدولة في الإنفراد بتدبير شذونها الداخلية والخارجية. وحق المساواة أي أن تتساوى الدول أمام القانون الدولي. وحق التعاقد مع الأفراد والهيئات.. وحق تقاضي الأفراد والهيئات ويقابل ما للدولة من حقوق الواجبات التي تلتزم بها مثل واجب إحترام حق الدول الأخرى في البقاء والحرية والأمن فيجب أن تمتنع عن أي عمل يكون من شأنه تهديد بقاء وأمن دولة أخرى.

ولا يتأثر وجود الدولة كشخص إعتباري بما قد يطرأ من تغير على عنصر من عناصرها الأساسية، ففقد الدولة جزء من إقليمها، أو تغير نظام الحكم لا يؤثر على وجودها القانوني أو شخصيتها المستقلة ويعبر عن ذلك «بمبدأ إستمرارية شخصية الدولة».

وهناك تعريفات عديدة للدولة تناولها المفكرون والباحثون على مر العصور.. فعلى سبيل المثال يعرف – ماكس ڤيبر – الدولة بأنها – «تنظيم عقلي يعتمد على القيادة الرشيدة وإستخدام القهر لتحقيق أغراضها».

واهتم – جينزبرج – بمناقشة أشكال الدولة وصورها ذاهباً إلى أن الدولة

وجدت في كافة المجتمعات لحماية أعضائها وتطبيق القواعد العامة لإقرار النظام.

والدولة عند «بيلارد – «نظام إجتماعي» يستهدف تنظيم إرادة الشعب ويقوم على أساس المصالح العامة.

وأكد – هيلر – أن الدولة عليها أن تحقق الرفاهية العامة.

.ويعرف كابلان – Kaplan – ولازويل – Lasswell – الدولة بأنها «جماعة إقليمية ذات سيادة».

ويرى آخرون أن الدولة هي جزء من المجتمع.. ويفرق البعض بين «الدولة» و «الحكومة» على أساس أن الحكومة هي الميكانيزم أو الأداة التنظيمنية التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق أهدافها.

وفي تعريف آخر للحكومة أنها لا تعني أكثر من الجهاز العضوي الذي ينهض بممارسة الحكم «السلطة» باسم ولحساب الدولة وعلى مقتضى نظام قانوني مسبق.

علمانية Secul:

يشير المصطلح بمعناه العام في العلوم الإجتماعية إلى نزعة أو إتجاه يعني بما هو واقعي ومدني وغير ديني وذلك تمييزاً له عن القيم والمعتقدات الروحانية. وقد استخدم – هوارد بيكر – مصطلح – علماني – كمقابل لمصطلح آخر هو – المقدس – وفي ضوء إستخدامه يمكن القول أن الثقافة علمانية حينما نقبلها على أسس عقلانية رشيدة.

وهناك إستخدام آخر للمصطلح يعني – المتغيرات والظروف الخاصة التي تستمر لفترات طويلة من الزمن. وينتشر هذا الإستخدام بين علماء

الإقتصاد والديموجرافيا أما في المجتمع المعاصر «فالعلمانية» أصبحت تعني «فصل الدين عن الحكم».

مجتمع علماني Secular Society :

مجتمع يتصف بالنفعية والرشد ويساند التغير ويدعو إلى التجديد ويدعمه، ويتميز المجتمع العلماني في مقابل المجتمع المقدس، بفقدانه الإهتمام بكل ما هو مقدس أو بالقيم والإتجاهات التقليدية وبالإتجاه المحافظ.

وقد صاغ - هوارد بيكر - هذا المصطلح باعتباره نموذجاً مثالياً.

وميز - بيكر - بين نموذجين أو نوعين للمجتمع العلماني: الأول مجتمع يسمح بالتغير من أجل تدعيم بعض المبادئ.. والآخر يعكس مجتمعاً متطرفاً يسعى نحو التغيير لذاته.

أنظر: (H. Becker, Modern Sociological theory, ed. by H. Becker and A. Boskoff, Dryden press, New York, 1957).

مجلس الأمن :

مجلس الأمن هو الجهاز التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة، وهو صاحب الإختصاص الأصيل والمسئول الأول عن حفظ السلم والأمن الدوليين وقمع أعمال العدوان بصفته نائباً عن أعضاء المنظمة الدولية والذين تعهدوا بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفقاً لأحكام ميثاق المنظمة.

ويمثل مجلس الأمن جهازاً بالغ الأهمية بين مختلف أجهزة الأمم المتحدة، نظراً إلى طريقة تشكيله هذا إلى جانب الإختصاصات الهامة والفعالة التي يملكها والتي تجيء باعتبارها ترجمة حقيقية لفكرة الأمن الجماعي.

تشكيل مجلس الأمن، يتكون المجلس من خمسة عشر عضواً منهم خمسة أعضاء يمثلون الدول الكبرى وهم الأعضاء الدائمون - وعشرة أعضاء غير دائمون يراعى في إختيارهم مدى مساهماتهم في حفظ السلم والأمن، ومراعاة التوزيع الجغرافي. مع ملاحظة أن لأي دولة دائمة العضوية أن تعترض على قرار لا يتوافق مع مصالحها أو سياستها وهذا ما يطلق عليه - حق الإعتراض أو الڤيتو.

أسلوب عمل مجلس الأمن:

* لكل دولة عضو في الأمم المتحدة أن تنبه مجلس الأمن إلى أي نزاع من شأنه أن يؤدى إلى إحتكاك دولي حتى ينظر في ذلك ويتخذ ما يراه مناسباً.
* للجمعية العامة أن تنبه مجلس الأمن إلى الأحوال التي يحتمل أن تهدد السلم والأمن الدوليين...
* إذا أخفقت الدول المتنازعة في حل موضوع النزاع بالوسائل السلمية وجب عليها أن تعرضه على مجلس الأمن.
* ومجلس الأمن هو الذي يقرر من الناحية الإجرائية إدراج أي من الموضوعات المعروضة عليه على جدول أعماله وإذا ما تم ذلك فإن لأعضاء الأمم المتحدة من غير أعضاء مجلس الأمن أن يشترك بدون تصويت في مناقشة هذه المسألة.
* ومجلس الأمن يختص بالموافقة على قبول ووقف وتعليق وطرد أي دولة عضو بالمنظمة تخالف قرارات الميثاق.
* ومجلس الأمن له صلاحية إختيار قضاة محكمة العدل الدولية.
* ومجلس الأمن له إختصاص إختيار الأمين العام للأمم المتحدة.

سلطات مجلس الأمن :

سلطة المجلس في تسوية المنازعات الدولية بالوسائل الودية أو السلمية «التوفيق - التحكيم - الوساطة».

سلطة المجلس في منع وقمع العدوان عن طريق توقيع الجزاءات أو التدابير غير العسكرية مثل: وقف العلاقات الإقتصادية - وقف المواصلات الجوية البحرية والبرية - قطع العلاقات الدبلوماسية.

سلطة مجلس الأمن في منع وقمع العدوان برستخدام التدابير العسكرية، وهى آخر الوسائل التي يلجأ إليها المجلس لإعادة السلم والأمن إلى نصابه.

ويكون ذلك في حالة عدم كفاية التدابير غير العسكرية.

منظمة دولية International Organization :

كيان دولي أو هيئة دولية دائمة تتمتع بالشخصية القانونية والإرادة الذاتية تتفق مجموعة من الدول على قيامها لتحقيق مصالح عليا مشتركة.

ومن هذا التعريف يتضح أن العضوية بالمنظمة الدولية قاصرة - كقاعدة عامة - على الدول غير أن القاعدة ليست مطلقة إذ توجد منظمات تقبل في عضويتها أقاليم مثل إتحاد البريد العالمي. كما توجد منظمات غير دولية تلعب دوراً هاماً في العلاقات الدولية مثل هيئة الصليب الأحمر الدولي.

والعناصر التي تقوم عليها المنظمة الدولية هي الدوام والإستمرارية - والإرادة الذاتية المستقلة عن إرادات أعضائها - والإستناد إلى إتفاقية دولية، أو معاهدة ينشأ بمقتضاها نظاماً قانونياً هو الدستور أو الميثاق. يمكن تحقيق أهداف وإختصاصات المنظمة من خلاله. وتقوم المنظمة الدولية على عنصر

رئيسي هام هو تحقيق فكرة «الأمن الجماعي». وللمنظمة الدولية ميزانية مالية مستقلة.

وتختلف المنظمة الدولية عن التحالف «الحلف» الدولي فالمصطلح الأخير يعني رباط عسكري بين عدة دول إتفقت على قيامه لتأمين نفسها من أى إعتداء محتمل. وعلى ذلك فالحلف أغراضه عسكرية بالدرجة الأولى وهو أداة عسكرية يستدعيها مبدأ سياسي هو مبدأ ميزان القوة الدولي. أما المنظمة الدولية فتأخذ شكل تنظيم قانوني سياسي يهدف إلى تطبيق فكرة الأمن الجماعي وحفظ السلم والأمن الدوليين، بعكس الحلف الذي يهدف فقط إلى تأمين أعضاؤه.

ومع تطور العلاقات الدولية وتشعبها تزايد عدد المنظمات الدولية بصورة كبيرة الأمر الذي أدى إلى الإحتكام إلى معايير مختلفة عند تصنيف المنظمات الدولية من هذه التصنيفات أو التقسيمات :

١- تصنيف المنظمات طبقاً لمعيار نطاق العنصرية إلى «منظمات عالمية ومنظمات إقليمية»:

ونعني بالمنظمات العالمية تلك التي تسمح بانضمام كافة الدول إلى عضويتها وتكون أهدافها عامة أما المنظمة الإقليمية فهي كل منظمة لا تتجه بطبيعتها نحو العالمية وإنما يتم قصر عضويتها على عدد معين من الدول ذات روابط ومصالح مشتركة وتضمها منطقة إقليمية واحدة.

٢- تصنيف المنظمات تبعاً لمعيار نوع السلطات:

«منظمات استشارية – منظمات ذات سلطات – منظمات فوق الدول».

ومن أمثلة المنظمات الإستشارية: «منظمة الأرصاد الجوية».

ومن أمثلة المنظمات ذات السلطات: «محكمة العدل الدولية – الأمم المتحدة – منظمة العمل الدولية – منظمة الطيران».

ومن أمثلة المنظمات فوق الدول الإتحادات الأوروبية.

٢- تصنيف المنظمات تبعاً لمعيار طبيعة المنظمة وأهدافها :

«منظمات عامة – منظمات متخصصة».

ومن أمثلة المنظمات العامة «الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية». وهي تلك المنظمات التي تمتد إختصاصاتها لتشمل كافة مظاهر النشاط الدولي سياسي وإجتماعي وإقتصادي....

أما المنظمات المتخصصة فمن أمثلتها صندوق النقد الدولي I. M. F، والبنك الدولي IBRD واليونسكو – Unisco –.

والمنظمات المتخصصة يمكن أن تكون إقليمية مثل «الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية» والمنظمة العربية للعلوم والثقافة.

وتقوم المنظمة الدولية على عدة أجهزة وترجع أهمية هذه الأجهزة إلى كونها تميز المنظمات عن المؤتمرات الدولية بالإضافة إلى أن المنظمة لا تستطيع أن تحقق أهدافها إلا من ثنايا هذه الأجهزة.

وبالنسبة لأحكام التصويت داخل أجهزة المنظمة الدولية، فإن هذه العملية كان يحكمها مبدأين هما :

١- إشتراط قاعدة الإجماع كقاعدة عامة لا يجوز الخروج عليها.

٢- المساواة بين الدول في عدد الأصوات «لكل دولة عضو صوت واحد» دون النظر إلى أهميتها ومركزها السياسي.

ولقد إتجهت المنظمات الدولية مؤخراً نحو التحرر من هاتين القاعدتين مع تطور عمل المنظمات.

ففيما يتعلق بالمبدأ الأول يلاحظ أن أغلب المنظمات الدولية تكتفي الآن بنظام الأغلبية في التصويت.

وفيما يتعلق بالمبدأ الثاني «لكل عضو صوت» فقد تعرض للنقد لأنه يتنافى مع الواقع الدولي والذي يعني أن لكل عضو إمكانيات وقدرات متباينة ومن ثم كان لابد أن يكون لكل عضو في الجماعة الدولية مكانة تتناسب وقدراته ومن ثم خرج إلى الوجود نظاماً جديداً عرف بـ «نظام وزن الأصوات». ويلاحظ أن هذا النظام غير معمول به سوى في المنظمات الإقتصادية أو المالية حيث يسهل تقدير وزن الدولة.

شروط العضوية داخل المنظمة الدولية :

* أن تكون الدولة معترف بها دولياً ولها شخصية مستقلة.
* أن تكون قادرة على تحمل الإلتزامات الواردة في الميثاق.

إيرادات المنظمة :

١- مصادر رئيسية: الحصص المالية للدول الأعضاء وهي الإلتزامات أو الإشتراكات المالية التي تساهم بها كل دولة عضو.

٢- مصادر ثانوية: وتشمل المطبوعات والطوابع والهبات والمنح والضرائب والقروض.

إنتهاء العضوية في المنظمات الدولية :

تنتهي عضوية بعض الدول من المنظمة الدولية إما بالإنسحاب أو بالطرد أو بفقدان وصف الدولة.

موظف دولـي :

شخصية دولية عامة تتمتع بمنصب رسمي لدى منظمة دولية ولحسابها وتخضع لنظام قانوني خاص تضعه المنظمة، وعلى سبيل الإستمرار والتفرغ. وهناك متطلبات يجب توافرها في الموظف الدولي هي:

١- الإستقلال عن دولة جنسه سأن يعمل لصالح المنظمة لا لصالح دولته» .

٢- الحياد.

٣- المسئولية «مسئول أمام المنظمة وليس أمام دولته» .

٤- الولاء «يدين الموظف الدولي بالولاء للمنظمة ويخضع لقوانين ولوائح أجهزة المنظمة» .

تعيين الموظف الدولي :

هناك مبدأين أساسيين لإختيار موظفي المنظمة الدولية :

المبدأ الأول: شرط عام يتمثل في إنتقاء أفضل الكفاءات.

المبدأ الثاني: ضرورة مراعاة مبدز التوزيع الجغرافي العادل.

ويتم تعيين الأمين العام بواسطة الدول الأعضاء في المنظمة أما بقية موظفي المنظمة فإنه عادة ما يتم تعيينهم بواسطة الأمين العام ذاته.

ومع ذلك فإن الواقع الدولي أثبت أن للإعتبارات السياسية دوراً هاماً في تعيين بعض الموظفين.

القواعد التي تحكم حقوق الموظف الدولي :

أولاً: الحقوق العامة التي يتمتع بها الموظف الدولي :

* حق تقاضي مرتبات ومكافآت ومعاشات.

* حق تكوين نقابات للدفاع عن مصالحهم.
* حق الحصول على أجازة سنوية.
* حق التظلم الرئاسي إلى الأمين العام وحق الإلتجاء إلى المحاكم الإدارية.
* حق الحصول على التعويضات في حالة الرصابة أو الوفاة.

ثانيا: حصانات وامتيازات الموظف الدولي:

أ - حصانات قضائية: وهي نوعان: فهناك حصانات قضائية للموظف في علاقته بالمنظمة تجيز له اللجوء إلى المحاكم الإدارية للمطالبة بإلغاء القرارات التي تلحق الضرر بهم، بالإضافة إلى حقه في التظلم الرئاسي.

وهناك حصانات قضائية تمثل ضمانات في مواجهة الدول الأعضاء وهي تمنح بدرجات متفاوتة حسب أهمية الموظف.. فالأمين العام والأمناء المساعدون يمنحون حصانة قضائية كاملة. ويتمتع باقي الموظفين بحصانة قضائية في أعمالهم الرسمية فقط (حصانة جزئية) أما الكتبة وصغار الموظفين والعمال فلا يتمتعوا بأية حصانة قضائية.

ب- حصانات مالية: تعفى رواتب ومتحصلات ومنقولات الموظف الدولي من الضرائب والرسوم الجمركية.

التحكيم الدولي:

يعتبر التحكيم الدولي إحدى الصيغ القانونية الودية لفض النزاعات الدولية وقد يكون الإلتجاء إلى التحكيم إختيارياً بإتفاق الطرفين – وقد يكون إجبارياً بأن تكونا الدولتين ملزمتين بعرض خلافاتهما على التحكيم – وفي الحالتين يكون قرار التحكيم إلزامياً.

وقد يكون المحكم رئيس دولة أو شخصية دولية أو لجنة مشتركة ومجال التحكيم متسع فيجوز أن يتناول مختلف النزاعات بين الدول سواء كانت قانونية أو سياسية أو غيرها....

وتصدر قرارات التحكيم في حيثيات مسببة كأحكام نهائية غير قابلة للإستئناف. وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ نوفمبر ١٩٥٨ مشروع إتفاقية تحكيم كنموذج يمكن أن تسترشد به الدول الأعضاء عند عقدها لإتفاقيات التحكيم.

وفي ميدان العلاقات الدولية الكثير من الإتفاقات والمعاهدات التي تلزم الجانبان بالإلتجاء إلى التحكيم إذا نشب بينهما خلاف حول تفسير إحدى أو بعض مواد المعاهدة أو الإتفاقية.. وعلى سبيل المثال «معاهدة كامب ديفيد المصرية/ الإسرائيلية عام ١٩٧٨».

وأهم فارق بين التحكيم والتوفيق الدولي هو أن قرار التحكيم ملزم، أما قرار التوفيق فهو غير ملزم للطرفين المتنازعين.

ويضيف بعض فقهاء القانون العام فارقاً آخر هو: أن «التوفيق حل سياسي» يهدف إلى تقريب وجهات النظر.. أما التحكيم فهو «حل قانوني بحت». والفارق بين المحكم والقاضي هو أن المحكم يختاره الخصوم بينما القاضي مفروض على الخصوم.

والتحكيم يكون عادة من ثلاثة محكمين يختار كل طرف أحد المحكمين، ثم يجمع الطرفان على إختيار ثالث هو المحكم الفيصل، وإذا لم يتفق الطرفان على إختياره فقد يلجأون إلى جهة ثالثة - كالسكرتير العام للأمم المتحدة أو رئيس محكمة العدل الدولية لإختياره.

التسوية القضائية الدولية:

صيغة ودية لفض المنازعات الدولية وأهم صورها الإلتجاء إلى محكمة العدل الدولية «بلاهاي» وهو أمر مقصور على الحكومات دون الأفراد. بتقديم شكوى إليها للفصل في النزاع..

وترفع القضايا أمام محكمة العدل الدولية إما بالإتفاق بين الدول المتنازعة أو بطلب كتابي.. ويجب أن يتضمن الطلب الإشارة إلى موضوع النزاع وأطرافه، والأسانيد القانونية التي يستند إليها مقدم الطلب. ويجب أن يوقع الطلب ممثل الدولة الدبلوماسي في الدولة التي يوجد بها مقر المحكمة.

وعلى مسجل المحكمة إبلاغ الطلب فور وصوله إلى الدولة المدعي عليها، وكذلك إلى أعضاء الأمم المتحدة عن طريق الأمين العام للمنظمة الدولية.

وجدير بالذكر أن الإختصاص القضائي لمحكمة العدل الدولية له صور عديدة منها: تفسير معاهدة من المعاهدات - تفسير مسألة من مسائل القانون الدولي - تفسير واقعة ثبت خرقها للإلتزام الدولي - تقرير التعويضات المترتبة على خرق إلتزام دولي.

وتاريخ العلاقات الدولية حافل بالقضايا التي رفعتها بعض الدول التي أصابها الضرر، حماية لمصالحها القومية. ومن أشهر تلك القضايا قضية النزاع بين بريطانيا وإيران حول تأميم الأخيرة للبترول عام ١٩٥١ والحكم فيه لصالح إيران. وشكوى الولايات المتحدة من إحتجاز إيران لأعضاء سفارتها بطهران وقرار المحكمة في مايو ١٩٨٠ بضرورة الإفراج عنهم.

الوساطة الدولية:

الوساطة.. تعني المسعى الذي تقوم به دولة ما أو منظمة دولية... من أجل تسوية خلاف قائم بين دولتين متنازعتين.

وقد يكون الوسيط دولة أجنبية أو شخصية عالمية تعمل بمبادرة منها أو بناء على طلب أحد الطرفين المتنازعين أو بتكاليف من إحدى المنظمات الدولية أو الإقليمية..

وتتميز الوساطة بعدة أمور :

أ - أن الدولة الوسيطة تتقدم بوساطتها بمحض إختيارها.

ب- أن اطرفين أو الأطراف المتنازعة لها حرية الإختيار بين قبول الوساطة أو رفضها لأي سبب من الأسباب.

جـ- نتيجة الوساطة ليست إلزامية ولا يمكن فرضها «بعكس التحكيم».

وهناك أمثلة متعددة على الوساطة الدولية منها :

* في عام ١٩٤٨ عين مجلس الأمن «كونت برنادوت» وسيطاً للأمم المتحدة بين العرب وإسرائيل.

* في عام ١٩٦٧ إنتدب السكرتير العام للأمم المتحدة «مستر جوناريارنج» سفير السويد في موسكو آنذاك للتوسط بين العرب وإسرائيل لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢.

* وفي أثناء الحرب العراقية الإيرانية إتخذت الوساطة عدة صور لتسوية النزاع بين الدولتين. فكان هناك مبعوث السكرتير العام للأمم المتحدة وهو «أولف بالم» رئيس وزراء السويد، وكانت هناك وساطة «منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة» ثم وساطة الجزائر عن طريق وزير خارجيتها.

محكمة العدل الدولية :

إحدى هيئات منظمة الأمم المتحدة وهي الأداة القضائية الرئيسية للمنظمة الدولية. وتقوم بعملها وفق النظام الأساسي الملحق بميثاق الأمم المتحدة ويعتبر جميع أعضاء الأمم المتحدة بحكم عضويتهم في الهيئة أطرافاً في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

«نصت المادة ٩٢ من الميثاق على أن محكمة العدل الدولية هي الأداة القضائية الرئيسة للأمم المتحدة».. وعلى ذلك يمكن إعتبار محكمة العدل جهازاً مستقلاً من أجهزة المنظمة الدولية ذو إختصاص قضائي وليس منظمة دولية قائمة بذاتها.

ويترتب على كون محكمة العدل الدولية إحدى أجهزة أو هيئات الأمم المتحدة أن إختيار قضاة المحكمة من إختصاص مجلس الأمن الجمعية العامة. وأن لأي من الجمعية العامة ومجلس الأمن أن يطلب إلى محكمة العدل إفتائه في أية مسألة قانونية. وأن يتعهد كل عضو «دولة» من أعضاء الأمم المتحدة أن يقبل حكم محكمة العدل في أية قضية يكون طرفاً فيها.

وأن تخطر محكمة العدل الدولية أعضاء الأمم المتحدة بأية قضية ترفع أمامها على يد الأمين العام.

وأن تتلقى الجمعية العامة تقارير عن نشاط محكمة العدل الدولية.

وأن يحدد مجلس الأمن الشروط التي يجوز بموجبها لسائر الدول أن تتقاضى إلى المحكمة.

وأن تتحمل الأمم المتحدة مصروفات المحكمة من رواتب ومكافآت وبدلات القضاة.

تشكيل المحكمة :

تتألف محكمة العدل الدولية من خمسة عشرة عضو وينتخب هؤلاء القضاة بغض النظر عن جنسيتهم، من ذوى الصفات الخلقية العالية والكفاءات المميزة.

وتنتخب المحكمة رئيسها ونائبه لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

أسلوب عمل محكمة العدل الدولية :

ترفع القضايا أمام المحكمة إما بالإتفاق الخاص بين الدول المتنازعة أو بطلب كتابي يتضمن الإشارة إلى موضوع النزاع وأطراف النزاع والأسانيد القانونية التي يستند إليها مقدم الطلب.

ويجب أن يوقع الطلب ممثل الدولة الدبلوماسي في الدولة التي يوجد بها مقر المحكمة «لاهاي».

وعلى مسجل المحكمة إبلاغ الطلب فور وصوله إلى الدولة المدعي عليها وكذلك إلى أعضاء الأمم المتحدة.

سلطات محكمة العدل الدولية :

لمحكمة العدل مهمة قضائية وأخرى إفتائية.

أ – الإختصاص القضائي لمحكمة العدل «ولاية المحكمة في الفصل بين النزاعات الدولية» :

تفسير معاهدة من المعاهدات.

تفسير مسألة من مسائل القانون الدولي.

تفسير واقعة ثبت خرقها للإلتزام الدولي.

تقرير التعويضات المترتبة على خرق إلتزام دولي.

ب- الإختصاص الإستشاري لمحكمة العدل الدولية :

إصدار الفتاوى والآراء الإستشارية في المسائل القانونية لسائر فروع المنظمة الدولية «الأمم المتحدة» والوكالات المتخصصة.

وليس للدول الحق في طلب آراء إستشارية من المحكمة.

وينحصر إختصاص المحكمة الإستشاري في المسائل القانونية دون السياسية.

وتعتبر الآراء الإستشارية أو الفتاوى القانونية التي تصدرها المحكمة غير ملزمة للجهة التي طلبتها. لأن هذه الآراء ذات قيمة أدبية فقط.

غير أن العمل في الأمم المتحدة قد جرى على إحترام تلك الآراء على نحو يجعل هذه الآراء ذات أهمية تعادل قيمة الأحكام الملزمة قانوناً.

البنك الدولي I B. R. D :

(International Bank for Reconstruction and Development)

البنك الدولي للإنشاء والتعمير أو ما يطلق عليه بنك العالم ترجع نشأته إلى مؤتمر «بريتون وودز» عام ١٩٤٤ في نهاية الحرب العالمية الثانية.

ولقد ظهرت الحاجة إلى هذا البنك كنتيجة لما خلفته الحرب من دمار في الأرواح والأموال ساد معظم الدول الأوروبية فضلاً عن تدهور المبادلات التجارية والمالية مما استلزم إعادة البناء والتعمير.

ولقد ظهر من بين دواعي حفظ السلام العالمي في هذه الفترة ضرورة تذويب الفوارق الشاسعة في مستويات المعيشة بين الدول الصناعية الغنية والدول الفقيرة الأمر الذي جعل من تنمية إقتصاديات البلاد النامية أحد الأهداف الأساسية لفكرة قيام البنك الدولي كمؤسسة مالية دولية.

مهام البنك وعضويته:

أ – يختص البنك بمساعدة الدول الأعضاء على التعمير والتنمية عن طريق تسهيل الإستثمار في المشروعات الإنتاجية.

ب– تدعيم نشاط الإستثمار الخاص الأجنبي سواء عن طريق تقديم الضمان اللازم أو الإسهام في القروض بشروط ميسرة لأغراض الإستثمار المنتج.

جـ– تنشيط وتنمية التجارة الدولية وحفظ توازن المدفوعات.

وقد بلغ عدد أعضاء البنك عام ١٩٩٠ – ١٥٠ دولة، ورأس مال البنك مملوك لحكومات أعضائه.. ويمارس سلطة الإدارة العليا في البنك «مجلس المحافظين» ثم المديرين التنفيذيين، ويجتمع مجلس المحافظين مرة واحدة كل عام.

القواعد الأساسية لعمليات البنك:

قصر قروض البنك على الأغراض الإنتاجية وتأسيسها على إعتبارات إقتصادية فحسب.. أن يكون منح القروض لمشروعات محددة والتحقق من عدم تمكن الدولة طالبة القرض من الحصول عليه من مصدر آخر.

أسلوب عمل البنك:

١– دراسة المشروع المرغوب تمويله على ضوء الإحتياجات الإجمالية للدولة وسياستها الإقتصادية وإمكانياتها لضمان إستخدام موارد البنك بأقصى درجة من الكفاية.

٢– يقوم البنك بإجراء دراسة شاملة للأوضاع الإقتصادية للدولة طالبة القرض أو المعونة ومشكلاتها وإتجاهات سياسات التنمية فيها وأولوياتها.

٣- التشاور مع الحكومة الطالبة للمساعدة وعند الإتفاق يتم التفاوض على قرض رسمي.

ويقدم البنك المعونة الفنية للأعضاء كدراسات الجدوى وخدمات الخبراء الأجانب وإيفاد العاملين الوطنيين للتدريب في الخارج وغير ذلك من أوجه المعونة الفنية التي تفوق في أهميتها للدول النامية الأموال التي تحصل عليها تلك الدول من البنك. ويضطلع البنك بتلك المهمة بحكم ما يتوافر له في ميدان التنمية الدولية من خبرات الأعضاء جميعاً.

هيئة التنمية الدولية International Development Association :

إحدى المؤسسات المالية التابعة للبنك الدولي للإنشاء والتعمير، ويطلق عليها أيضاً - الوكالة الدولية للتنمية - وتأسست عام ١٩٦٠ بهدف توفير القروض للدول الفقيرة بشروط أيسر من شروط البنك الدولي ذاته.

ولقد قامت الهيئة بمبادرة من الولايات المتحدة الأمريكية والبنك الدولي وأقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة...

وتقدم الهيئة الإئتمان للدول الراغبة بدون فوائد لمدة خمسين عاماً، ولا يبدأ السداد إلا بعد فترة سماح مدتها عشر سنوات.

وتستمد هيئة التنمية الدولية مواردها المالية من المصادر التالية :

أ - تحويلات من صافي أرباح البنك الدولي.

ب- ما يكتتب به أعضاء الهيئة من عملات قابلة للتحويل.

جـ- المساهمات التي يقدمها بعض الأعضاء من الدول الغنية.

شروط منح المساعدات المالية للدول :

١ - أن تكون الدولة فقيرة يقل متوسط دخل الفرد فيها في الوقت الحاضر بـ ٥٠٠ دولار سنوياً.

٢- أن تتمتع الدولة بإستقرار سياسي وإقتصادي يبرر عملية الإقتراض طويل الأجل.

٣- أن تكون من الدول التي تعاني من إختلال في ميزان مدفوعاتها ولديها قصور في موارد النقد الأجنبي.

٤- أن تكون لديها برامج واضحة للتنمية تلتزم بتنفيذها.

صندوق النقد الدولي International Monetary Fund :

مؤسسة مالية دولية كبرى انشئت بموجب إتفاقية «بريتون وودز» عام ١٩٤٤ للإضطلاع بدور مالي ونقدي إيجابي على المستوى الدولي.

وصندوق النقد الدولي هو أيضاً هيئة دولية للتعاون النقدي بين دول العالم.

وقد بدأ الصندوق نشاطه بالفعل في مارس ١٩٤٧ ووصل عدد أعضائه في حقبة التسعينات إلى أكثر من مائة وستون دولة.

أهداف الصندوق :

* إيجاد مؤسسة كبرى دائمة لحل مشكلات دول العالم النقدية.
* تحقيق الثبات قدر الإمكان لأسعار الصرف والتقليل من تنافس الدول على تخفيضها.
* تسهيل تنمية التجارة الدولية من أجل رفع مستويات المعيشة وتنمية الموارد الإنتاجية.
* توفير الموارد المالية اللازمة لمواجهة إختلال موازين المدفوعات لدى الدول الأعضاء.

الكيان التنظيمي لصندوق النقد الدولي :

يتكون جهاز إدارة الصندوق من :

١- مجلس المحافظين: وهو أعلى سلطة في الصندوق وتضم عضويته «محافظ عن كل دولة عضو» ويجتمع المجلس مرة واحدة في العام.

٢- مجلس الإدارة: يعين خمسة من أعضائه بواسطة الدول الخمس الكبرى ذات أعلى حصص وهي أمريكا وبريطانيا والمانيا وفرنسا والهند وانضمت إليهم السعودية كعضو سادس عام ١٩٧٨ وينتخب باقي الأعضاء الباقون بصورة تكفل التمثيل الجغرافي المتوازن للأعضاء جميعاً. ويرأس مجلس الإدارة مدير يعينه المجلس التنفيذي.

رأس مال الصندوق ونظام التصويت :

تتكون موارد الصندوق أساساً من حصص الدول الأعضاء في صورة ذهب وعملات أجنبية وبالإضافة إلى ذلك يمكن للصندوق أن يقترض من المصادر المختلفة لزيادة موارده.

وبالرغم من أن لكل دولة عضو محافظ واحد ونائب واحد يمثلانها في إدارة الصندوق إلا أن الأصوات التي تتمتع بها الدولة في مجلس الصندوق تختلف من دولة لأخرى تبعاً لإختلاف حصة كل دولة. ويؤدي هذا النظام في توزيع الحصص وأثره على القوة التصويتية للدول المختلفة إلى التأثير على إتجاهات قرارات الصندوق.

وبالإضافة إلى جهود صندوق النقد في تزويد الدول الأعضاء بالقروض والمعونات لإصلاح العجز في موازين مدفوعاتها فإنه يحاول الإسهام في إيجاد الحلول وتقديم المساعدات للتخفيف من حدة «مشكلة المديونية العالمية» من خلال - إعادة جدولة الديون - حيث تتفاوض الدول الدائنة والدول

المدينة مع صندوق النقد بهدف تخفيف شروط تسديد الديون وتقسيطها لآجال مناسبة.

ويشترط الصندوق على الدول المقترضة عدة شروط من أجل مساعدتها في حل مشكلة المديونية من هذه الشروط: تخفيض الدعم – وتخفيض عجز الموازنات العامة – وترشيد الإنفاق – وإلغاء القيود على التجارة الخارجية.... وغيرها.

وترى الدول المقترضة «خاصة الدول النامية» أن برامج الصندوق للإصلاح الإقتصادي تحمل شروطاً صعبة لا تلائم إقتصادياتها.. وفي الواقع فإن تجارب بعض الدول التي أعلنت موافقتها على برامج الصندوق واجهت مشاكل سياسية في بداية الأمر كنتيجة للإهتزازات الإقتصادية والتي حدثت في بعض الدول ومنها بوليفيا والبرازيل ومصر وتونس والاكوادور في حقبة الثمانينات.

دبلوماسية:

عرف – هارولد نيكلسون – الدبلوماسية بأنها «إدارة العلاقات الدولية عن طريق التفاوض وعرفها دكتور محمد طه بدوي بأنها – فن وضع السياسة الخارجية للدولة موضع التنفيذ.

والدبلوماسية عند – ريڤيه – هي علم وفن تمثيل الدول والمفاوضة.

والدبلوماسية تعني – فن الإقناع – عند ريمون آرون.

والدبلوماسية تعني – فن تقديم مصالح الدولة على مصالح الدول الأخرى – عند سرداربانيكار.

وعموماً يرتد أصل المصطلح إلى كلمة – Diploma – اليونانية وتعني الورقة المطوية.

وقد تطور المصطلح مع تطور العلاقات الدولية، وأخذ مدلوله المعاصر وخاصة في أعقاب مؤتمر ڤيينا ١٨١٥ حيث ظهرت كوادر دبلوماسية متميزة.

ومن ناحية أخرى فقد يستخدم البعض مصطلح دبلوماسية للدلالة على السياسة الخارجية لدولة ما فيقال «الدبلوماسية الأمريكية»...

ولقد إختلف الباحثون حول طبيعة الدبلوماسية هل هي فن أم علم؟ ولقد توصل معظم هؤلاء إلى أن الدبلوماسية تقع في مجال «الفن» على أساس أنها مجموعة القواعد العملية التي أفرزتها الممارسة الدبلوماسية والتي تزيد من فعالية الأداء الدبلوماسي على نحو يجعله أكثر إبداعاً وإتقاناً، وأن كون الدبلوماسية فناً لا يعني إنقطاع الصلة بينها وبين العلوم أو المعارف الأخرى إذ لا سبيل إلى إنكار مثل هذه الصلات بين الدبلوماسية والعلوم الأخرى خاصة علم العلاقات الدولية والتاريخ الدبلوماسي والقانون الدولي وبالإضافة إلى ذلك يتعين على الدبلوماسي أن يكون ملماً بالمعارف الأخرى الساسية والإقتصادية والإدارية والإجتماعية والتاريخية.

وهناك علاقة خاصة تربط بين الدبلوماسية والسياسة الخارجية للدولة حيث أن الدبلوماسية تعتبر إحدى أدوات السياسة الخارجية لتحقيق المصلحة الوطنية عن طريق الإقناع.

أما علاقة الدبلوماسية بالإستراتيجية فهي علاقة التكامل والتلازم، فهما أداتين أو وسيلتين ترتكز إليهما السياسة الخارجية في حماية المصلحة الوطنية للدولة.

فإذا كانت الدبلوماسية تعني فن الإقناع فإن الإستراتيجية تعني فن الإكراه المادي عن طريق إستخدام القوة. وأن كلا المفهومين يشكلان معاً ما يطلق عليه ريمون آرون – «وحدة السياسة الخارجية».

ويدلنا تاريخ التعامل الدبلوماسي عبر العصور إلى أن الدبلوماسية استخدمت إما كوسيلة للإقناع أو وسيلة للإكراه أو.. للتسوية.. أو للإتفاق...

ويتمثل دور الدبلوماسية في مجال الإكراه في ممارسة الضغوط على الحكومات من خلال قطع العلاقات الدبلوماسية أو السعي لطرد دولة من منظمة دولية أو قطع المعونات أو التهديد بقطعها - ومن أساليب الإكراه الدبلوماسي أيضاً ما يسمى «الإنذار التفاوضي» حيث يحدد موعد نهائي للوصول إلى إتفاق... وأقل هذه الأساليب حدة هو تسجيل «الإحتجاج الرسمي».

التمثيل الدبلوماسي:

نصت إتفاقية ڤيينا للعلاقات الدبلوماسية عام ١٩٦١ على أنه من بين مهام أو وظائف البعثة الدبلوماسية تمثيل الدولة لدى حكومة الدولة المعتمدة لديها.

ويعني ذلك أن رئيس البعثة الدبلوماسية «السفير» مسئول أمام حكومته عن نقل المواقف الرسمية والقرارات السياسية إلى حكومة الدولة المعتمد لديها والإتصال نيابة عن حكومته بالمسئولين الرسميين في حكومة الدولة المعتمد لديها وبزملاؤه الدبلوماسيين الممثلين للدول الأجنبية لدى الدولة الموجود فيها.

وعلى ذلك فإن رئيس البعثة الدبلوماسية هو الممثل الشخصي لرئيس دولته في المناسبات الرسمية سواء الخاصة بدولته أو بالدولة المعتمد لديها.

ومن أمثلة المناسبات الرسمية التي يحضرها السفير العتمد - العيد القومي وحضور زيارات رؤساء الدول الأجنبية والأعياد الوطنية وحضور المعارض وإفتتاح المشروعات الكبرى....

وبالرغم من أن تمثيل السفير لدولته في المناسبات الرسمية من أهم وظائف البعثة الدبلوماسية إلا أنه قد يمتنع - بتوجيه من حكومته - عن المشاركة في بعض الإحتفالات القومية للدولة المعتمد لديها كنوع من إظهار عدم الرضا عن موقف إتخذته حكومة الدولة المعتمد لديها.

كما يقيم السفير حفلاً بمناسبة العيد القومي لدولتــه. ويمثلها في كافة المناسبات الرسمية التي تخصـها كاليوم المخصص لها في إحـدى المعارض الدولية.

ويقوم رئيس البعثة الدبلوماسية أيضاً بتمثيل دولته في الإحتفالات الرسمية للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وغيرها...

ويلاحظ أن سفراء الدول الكبرى تضطرهم مشاغلهم المتعددة إلى إيفاد أعضاء آخرين من السفارات للمشاركة في المناسبات القومية لباقي الدول.

دبلوماسية المؤتمرات:

شهد القرن التاسع عشر ظهور صورة جديدة من صورة الدبلوماسية متعددة الأطراف والتي عرفت بدبلوماسية المؤتمرات.. وقد تمثلت البدايات الأولى لهذه الصورة في مؤمر ڤيينا ١٨١٥ الذي شاركت فيه الدول الأوروبية الكبرى التي تحالفت ضد توسعات «نابليون» وقد استهدف هذا المؤتمر إرساء أسس السلام والإستقرار الأوروبي على أساس فكرة توازن القوى.

وتولت بعد ذلك المؤتمرات الدولية الكبرى خلال القرن التاسع عشر والتي كان من أظهرها مؤتمر تربو ١٨٢٠ - مؤتمر ڤيرونا ١٨٢٢ - مؤتمر ليباخ ١٨٢١ - ومؤتمر اكس لاشابيل ١٨١٨ والذي وضع الأسس الأولى لتنظيم العلاقات الدبلوماسية فيما بين الدول.

ومع مجئ القرن العشرين وتزايد أعداد الدول المستقلة تزايدت أهمية

دبلوماسية المؤتمرات حيث راحت تشتمل على كافة القضايا السياسية والإقتصادية وغيرها... ولاسيما مع ظهور المنظمات الدولية لحفظ الأمن والسلام كعصبة الأمم ومن بعدها الأمم المتحدة.

وتختلف طبيعة دبلوماسية المؤتمرات «الدبلوماسية متعددة الأطراف» عن طبيعة الدبلوماسية التقليدية «الثنائية».. إذ تتسم الأولى بسرعة الحركة وتجتمع لفترات زمنية محدودة أو قصيرة نسبياً وتستهدف التوصل إلى معاهدة أو إتفاقية في مجال معين، ومن ثم تستلزم دبلوماسية المؤتمرات دبلوماسيين إجتماعيين سريعي الحركة قادرين على إجراء الإتصالات وإقامة علاقات ناجحة فضلاً عن إحاطتهم بطرق وأساليب صياغة مشروعات القرارات والمعاهدات فضلاً عن القواعد الإجرائية المتعلقة بتنظيم أعمال المؤتمرات وعمليات التصويت على القرارات.

الدبلوماسية البرلمانية:

الدبلوماسية البرلمانية نوع من الدبلوماسية يمارس من خلال المنظمات الدولية للسلام والأمن الجماعي مثل منظمة الأمم المتحدة ومن قبلها عصبة الأمم.

ويرى البعض أن هذه المنظمات تعد بمثابة «برلمانات عالمية» تطرح من خلالها القضايا والمشكلات الدولية للمناقشة العامة، بحيث يتاح المجال أمام كافة الأعضاء فى المنظمة الدولية للمشاركة في النقاش وإبداء آرائهم، ثم يتم طرح الآراء المختلفة من خلال التصويت للتوصل إلى القرارات أو التوصيات الملائمة بشأن القضايا موضوع النقاش.

وقد تعددت الموضوعات المطروحة للمناقشة في المنظمات الدولية مع تزايد وتشابك العلاقات الدولية بحيث أصبحت تشمل الموضوعات السياسية

والإقتصادية والثقافية والأزمات الدولية ومشكلات البيئة ومشكلات نزع السلاح وحقوق الإنسان.

وعلى الرغم من الإيجابيات المتعددة للدبلوماسية البرلمانية فإن ثمة عيوباً تنسب إليها ومن بينها:

أن الدبلوماسية البرلمانية إذ تمارس بصورة علنية قد تضع الحكومات في مواقف حرجة، إذ قد تدفعها إلى تبني مواقف متشددة خوفاً من الظهور بمظهر التراجع عن مواقفها المبدئية.

قد يؤدي إنقسام أعضاء المنظمات الدولية ما بين تكتلات ووجهات نظر متباينة إلى عدم إمكانية التوصل إلى حلول ومن ثم تبقى المشكلات معلقة.

قد تنزلق الدبلوماسية البرلمانية إلى مجال تبادل الإتهامات والإعتماد على الأساليب الدعائية بهدف تحقيق مكاسب سياسية أمام الرأي العام العالمي.

دبلوماسية القمة:

ويقصد بها الجهود والأنشطة الدبلوماسية التي يقوم بها رؤساء الدول والحكومات فيما بينهم والتي يتم من خلالها التوصل إلى بعض الإتفاقات الدولية الهامة.

وعلى الرغم من شيوع هذا النمط من الدبلوماسية ولاسيما منذ مرحلة الإنفراج ثم الوفاق في علاقات القطب السوفيتي والقطب الأمريكي منذ منتصف الخمسينات فإن دبلوماسية القمة ليست بالأمر المستحدث كلية، وإنما عرفت قديماً باسم «الدبلوماسية الشخصية».. ومن الأمثلة التاريخية لعى دبلوماسية القمة - إجتماع نابليون مع الكسندر الأول قيصر روسيا في مطلع القرن التاسع عشر وكذلك مؤتمر ڤيينا ١٨١٥.. ثم مؤتمر الصلح الذي عقد

في ڤرساي في أعقاب الحرب العالمية الأولى.. ثم لقاءات هتلر/ موسوليني في مرحلة ما قبل الحرب العالمية الثانية.. ثم لقاءات قادة الحلفاء خلال الحرب العالمية الثانية وما بعدها «تشرشل - روزفلت ستالين في طهران ديالتا وبرتسدام» وكذلك لقاءات الزعماء الغربيين مع الزعماء السوڤيت في مرحلة التعايش السلمي ثم الوفاق ولاسيما لقاءات القمة الأمريكية/ السوڤيتية ولقاءات القمة الأمريكية/ الصينية والتي بدأت عام ١٩٧٢ والتي أسهمت في تقليل حدة التوتر الدولي.

وعلى الرغم مما يراه البعض من أن دبلوماسية القمة تعتبر أكثر فعالية من الدبلوماسية التقليدية فإن نجاح لقاءات القمة عادة ما يرجع في جانب كبير منه إلى جهود الدبلوماسية التقليدية التي قامت بالتمهيد والإعداد للقاءات القمة التي تقتصر في أغلب الأحيان على إضفاء الطابع الرسمي على الإتفاقات التي توصل إليها الدبلوماسيون بعد جهود ومفاوضات.

غير أنه مما يعاب على دبلوماسية القمة أنها تتم تحت أضواء الإعلام الدولي ومن ثم يغلب عليها الطابع الإعلامي مما يمثل ضغطاً نفسياً على رؤساء الدول. كما أن فشل دبلوماسية القمة قد يحول دون إستمرارية الجهود الدبلوماسية على المستويات الأدنى.

الدبلوماسية المكوكية:

ذلك النوع من الدبلوماسية الذي يقوم به بعض رؤساء الدول والحكومات أو وزراء الخارجية من خلال الجولات المتعددة بين دولتين أو عدة دول بهدف التوصل إلى حل لمشكلة دولية أو إقليمية أو عالمية.

ويعتمد هذا النوع من الدبلوماسية على سلسلة من الزيارات الرسمية قصيرة المدة والمتتابعة للدول المرتبطة بالمشكلة بغرض تقريب وجهات النظر تمهيداً للتوصل إلى حل نهائي للمشكلة.

وقد ساعد تقدم وسائل المواصلات على تزايد أهمية الدبلوماسية المكوكية، ومن المحاذير المرتبطة بهذا النوع إمكانية إثارة توقعات النجاح فضلاً عن إمكانية التوصل إلى حلول سريعة وعاجلة غير مدروسة حيث أن عنصر الوقت في مثل هذه الحالات قد لا يتيح فرصة الدراسة المتأنية والمتعمقة إلا إذا تمت هذه الزيارات المكوكية كتتويج لجهود الدبلوماسية التقليدية ومن أبرز الأمثلة على الدبلوماسية المكوكية الزيارات التي قام بها هنري كيسنجر وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق بين الدول العربية وإسرائيل في أعقاب حرب اكتوبر ١٩٧٣ بهدف التمهيد لبدء المفاوضات بين العرب وإسرائيل والتوصل إلى إتفاقيات فض الإشتباك.

دبلوماسية الأزمات:

دبلوماسية الأزمات هي التي تمارس خلال فترات الأزمات الدولية بهدف إحتوائها ومنع تصعيدها، وقد تزايدت أهمية هذا النوع من الدبلوماسية في ظل تزايد مخاطر المواجهة العسكرية النووية بين الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية.

غير أن التحولات التي طرأت على علاقات القطبين السوفيتي والأمريكي والتحول من مرحلة الحرب الباردة إلى الإنفراج «والوفاق الدولي»، قد إنعكست على أسلوب ممارسة دبلوماسية الأزمات.

ففي مرحلة الحرب الباردة اتسمت دبلومامسية الأزمات بالنظر إلى الخلافات الدولية من منظور عقائدي وأيديولوجي والتركيز على أساليب الإثارة الدعائية واللجوء إلى أساليب التهديد والإبتزاز النووي وإعتماداً على أسلحة الردع، فضلاً عن ضعف دور المنظمات الدولية في حل هذه الأزمات.

أما في ظل مرحلة الوفاق السلمي فقد تراجعت القوانين العظميين عن أساليب التهديد النووي «سياسة حافة الهاوية» وعملت على إيجاد قواعد جديدة أكثر واقعية لإدارة الأزمات الدولية تعتمد على الإبقاء على قنوات الإتصال المباشر مفتوحة بهدف إستمرار التنسيق والتشاور وتجنب المخاطر التي يمكن أن تترتب على التصورات الخاطئة الناتجة عن الخوض والشك وعدم وضوح المواقف.

الدبلوماسية الوقائية:

الجهود الدبلوماسية التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة لحفظ الأمن والسلام الدولي. ويرجع الفضل في ظهور الدبلوماسية الوقائية إلى - داج همرشولد - السكرتير العام الأسبق للأمم التحدة والجهود التي قام بها خلال الفترة ١٩٥٣ - ١٩٦١ وخاصة دور الأمم المتحدة خلال أزمة السويس عام ١٩٥٦ حين تدخلت من خلال بعض التدابير العسكرية الجماعية المحدودة لفض الإشتباك بين الدول المتحاربة ووضع ترتيبات وقف إطلاق النار وتعرف هذه التدابير بعمليات حفظ السلام.

وقد استهدفت هذه الدبلوماسية تسوية النزاعات التي تنشأ بين دول العالم الثالث غير المنحازة بعيداً عن تدخل القوى الكبرى حتى لا تتيح المجال أمام القوى الكبرى للتدخل لملء هذا الفراغ مما قد يؤدي عادة إلى تصعيد هذه الصراعات وتدويلها على نطاق أكبر.

وقد طبقت الدبلوماسية الوقائية خلال أزمة السويس ١٩٥٦، وأزمة لبنان والأردن ١٩٥٨ وأزمة الكونغو ١٩٦١ .

وقد جاء تركيز الأمم المتحدة على الصدامات بين الدول غير المنحازة والإهتمام بتسويتها في ظل عدم قدرتها على التصدي بفعالية للنزاعات التي

تكون الدول الكبرى طرفاً فيها نتيجة إستخدام الدول الخمس الكبرى لحق الإعتراض «الڤيتو» الممنوح لها في مجلس الأمن ومن هنا يرى البعض أن الدبلوماسية الوقائية هي بمثابة تطبيق عملي محدود لفكرة الأمن الجماعي على نطاق الدول الصغرى فقط في ظل فشل المنظمة في تطبيق الفكرة في مواجهة القوى الكبرى.

الدبلوماسية الشعبية:

ويقصد بها الإتصالات التي تتم بين الشعوب والتي تقوم بها وفود طلابية أو عمالية أو فنية أو رياضية ليست لها الصفة الحكومية الرسمية البحتة.. ويكون الغرض منها التقريب بين الشعوب وإزالة بعض التصورات الخاطئة أو الأفكار الغير صحيحة.

ومن أمثلة ذلك الزيارة التى قام بها بعض الطلبة الأمريكيين لدولة ڤيتنام في محاولة للتقارب مع شعبها وإزالة ما علق بذهنه من أفكار سلبية عن الولايات المتحدة.. حيث كان هذا الفريق الذي قام بالزيارة عام ١٩٨٨ أول فريق من الأمريكيين غير المسلمين الذين رآهم الشعب الڤيتنامي. وقد أوفد هذا الفريق إلى ڤيتنام من قبل إحدى الجمعيات الأهلية الأمريكية في فيلادلفيا تعرف بلجنة إصلاح العلاقات مع الهند الصينية.

الدبلوماسية الإقتصادية:

والدبلوماسية الإقتصادية تعني إستخدام الأداة الإقتصادية للتأثير في سياسات الدول.. وقد تزايدت أهمية هذا النوع من الدبلوماسية في مرحل ما بعد الحرب العالمية الثانية خاصة مع ظهور قوى إقتصادية وصناعية وتكنولوجية جبارة.

وتلجأ الدول وهي في سبيلها إلى تطبيق هذا النوع من الدبلوماسية إلى

بعض الوسائل كتقديم القروض والمنح والمساعدات الإقتصادية والفنية أو تشجيع قيام ونمو العلاقات التجارية أو تقديم إعانات للمنتجين أو المصدرين.

كما قد تطبق الدول هذه الدبلوماسية بأسلوب فرض العقوبات الإقتصادية من خلال فرض الحصار الإقتصادي أو تحديد حصص الإستيراد والتصدير.

وتلجأ أيضاً الدول إلى أسلوب المقاطعة الإقتصادية أو فرض الرسوم الجمركية أو اللجوء إلى سياسات الإغراق بهدف ضرب الصناعات الوطنية الناشئة.

ومن أهم الأمثلة على تطبيق «الدبلوماسية الإقتصادية» :

أ - المقاطعة الإقتصادية الأمريكية للصين الشيوعية في أعقاب قيام الثورة الشيوعية بزعامة ماوتسي تونج ١٩٤٩.

ب- تجميد المعونات الإقتصادية الأمريكية للهند في أعقاب حربها مع باكستان ١٩٧١.

جـ- المساعدات الإقتصادية الأمريكية لليونان وتركيا «مبدأ ترومان ١٩٤٧» لتمكين حكومتيهما من التصدي للقوى الشيوعية.

د - المساعدات الإقتصادية الأمريكية التي قدمت للدول الأوروبية لبناء وإنعاش إقتصادياتها بعد الحرب العالمية الثانية «مشروع مارشال ١٩٤٨».

هـ- إستخدام الولايات المتحدة للأداة الإقتصادية مع مصر وإسرائيل لحملهما على التوقيع على معاهدة السلام «كامب ديفيد ١٩٧٨».

وقد تزايدت أهمية الدبلوماسية الإقتصادية كأداة من أدوات الإستقطاب الدولي خلال مرحلة الحرب الباردة في مواجهة دول العالم الثالث التي

تعاني من أزمات إقتصادية مزمنة - ولعل في أزمة ديون العالم الثالث خير دليل على إستخدام الأداة الإقتصادية كأداة ضغط على الدول والتأثير في سياساتها الخارجية.

ويمكن إعتبار الدبلوماسية الإقتصادية إمتداداً لما عرف «بدبلوماسية الدولار» التي إبتدعها الرئيس الأمريكي «تافت» في مطلع القرن العشرين وقد طبقت هذه السياسة آنذاك على منطقتي الكاريبي والشرق الأقصى سبيلاً إلى السيطرة السياسية الأمريكية.

سياسة فرق تسد :

إحدى سياسات أو وسائل تحقيق ميزان القوة في النسق الدولي، وتعني محاولة الإبقاء على مجموعة من الكيانات السياسية الضعيفة في حالة من التفكك والإنقسام ومنع قيام أي شكل من أشكال الوحدة فيما بينها لما قد يمثله ذلك من خطر على أمن ومصالح الدول التي تطبق هذه السياسة.

وبمعنى آخر فإن سياسة فرق تسد تهدف إلى تفتيت قوة كبيرة قائمة بالفعل وعرقلة قيام أية قوة كبيرة من شأنها التأثير على ميزان القوة.

ولعل من أبرز تطبيقات سياسة فرق تسد :

أ - سياسة فرنسا التي استهدفت عرقلة قيام أي شكل من أشكال الوحدة الألمانية بعد الحرب العالمية الثانية.

ب- سياسة «بريطانيا» تجاه مستعمراتها ومن بينها مستعمراتها في المنطقة العربية حيث عملت على ترسيخ القوميات الإقليمية المصطنعة ومحاولاتها إذكاء الصراع بين الدول العربية من خلال تشجيع مشاريع الوحدة الإقليمية المحدودة بهدف خلق محاور متضادة.. «مشروعي الهلال الخصيب وسوريا الكبرى».. أو من خلال إثارة القضايا والمواقف

المثيرة للإنقسام بين صفوف الدول العربية كفكرة إقامة أحلاف دفاعية موالية للغرب في المنطقة العربية والتي ترتب عليها إنقسام الدول العربية إلى فريقين: أحدهما مؤيد والآخر معارض لهذه الفكرة.

سياسة التحالف:

سياسة دولية تقوم على إتفاق دولتين أو أكثر على الإرتباط بمعاهدة عسكرية تلزم الأعضاء بناء عليها بإتخاذ التدابير اللازمة لتأمين وحماية الكيان الجديد.

والحلف على هذا النحو يمثل مصلحة مشتركة لأعضاؤه هي تحقيق أمنهم وحمايتهم.

والتحالفات هي وظيفة أساسية وضرورية لتحقيق توازن القوى وتهدف إلى الحفاظ على صورة معينة للتوازن الدولي.

وقد شهد التاريخ الأوروبي الحديث تطبيقات عديدة لسياسات التحالف.. فلقد تحالفت القوى الأوروبية في مواجهة تطلعات أسبانيا في ظل حكم فيليب الثاني.. وتحالف أيضاً ضد فرنسا في ظل حكم لويس الرابع عشر ثم نابليون بونابارت.. وحالفت القوى الأوروبية أيضاً ضد المانيا في ظل حكم القيصر فيلهلم الثاني.. كذلك يمكن إعتبار - الوفاق الثلاثي - ١٩٠٧ بين بريطانيا وفرنسا وروسيا بمثابة تحالف مضاد.

وكذلك التحالف الغريب الذي نشأ أثناء الحرب العالمية الثانية بين الحلفاء والإتحاد السوفيتي كرد فعل على تحالف دول المحور «إيطاليا واليابان والمانيا النازية».

وقد إتسمت التحالفات في النسق الدولي متعدد الأقطاب «صورة تاريخية للنسق الدولي تشكلت في أعقاب مؤتمر وستفاليا ١٦٤٨» - بالمرونة والتبدل

وفقاً لاعتبارات توازن القوى ومقضيات المصلحة الوطنية ولعل أبرز الأمثلة على تبدل التحالفات قيام المانيا بمهاجمة الإتحاد السوفيتي خلال الحرب العالمية الثانية بعد فترة قصيرة من التوقيع على معاهدة عدم الإعتداء بين الدولتين عام ١٩٣٩ كذلك نجد إيطاليا قد حاربت مع الحلفاء خلال الحرب العالمية الأولى ثم إلى جانب دول المحور في الحرب العالمية الثانية ثم عادت إلى معسكر الحلفاء بعد إنتهاء الحرب العالمية الثانية.

ولعل من بين العوامل التي أثرت بصورة سلبية على مرونة أو آلية تبدل التحالفات العامل الأيديولوجي والذي تزايدت أهميته في العلاقات الدولية في تلك الفترة «في أعقاب الحرب العالمية الثانية» حيث قامت المحالفات على أسس الترابط الأيديولوجي والتجانس المذهبي نتيجة لرنقسام العالم إلى كتلتين متعاديتين أيديولوجياً.

ويمكن القول أنه في ظل إنهيار الإتحاد السوفيتي وتراجع أهمية العامل الأيديولوجي وتغير شكل النسق الدولي فإن المجال قد ينفسح من جديد أمام تزايد مرونة التحالفات وإحتمال تبدلها في إطار صورة النسق العالمي الراهن.

سياسة حامل الميزان:

وتعرف أحياناً بسياسة «الموازن» ويقصد بها تلك السياسة التي تمارسها بعض الدول من خلال إلقاء ثقلها في جانب الدول المعرضة للتهديد.. والدولة التي تمارس هذه السياسة هي على درجة من القوة تستطيع من خلالها تقرير صورة توزيع القوة في النسق الدولي.

ولقد ظلت - بريطانيا - قرابة قرن من الزمان تمارس هذه السياسة حيث كانت تلقي بثقلها إلى جانب الدول الأوروبية الأضعف لكي تعيد

الإتزان إلى علاقات القوة الأوروبية دون أن ترتبط بتحالف أو بتكتل معين بصورة دائمة. وقد استهدفت بريطانيا من سياسها تلك عدم السماح لأي من الدول الأوروبية أن تصل إلى درجة من التفوق في القوة يمكنها من الهيمنة على بقية دول القارة.

وثمة شروط يتعين توافرها في الدولة لكي تصبح مؤهلة لممارسة سياسة حامل الميزان بنجاح :

١- أن تكون الدولة في موقع متميز من حيث القوة على سلم تدرج القوة الدولي.

٢- ألا يكون للدولة حاملة الميزان أية مصلحة مباشرة في موضوع الصراع بين المحاور المتنافسة.

٣- أن تتمتع الدولة حاملة الميزان بحرية التحرك فلا يكون ثمة إرتباط أو إلتزام يربطها - بصورة دائمة - بأي من الأطراف المتنافسة ومن ثم يحول دون مرونة تحركها.

ولعل من بين العوامل التي مكنت بريطانيا من ممارسة هذه السياسة بنجاح وفعالية تجاه القارة الأوروبية خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر - بعد موقعها الجغرافي - الذي جعلها بمعزل ومأمن من التهديدات الأوروبية إلى جانب قوتها الإقتصادية وتفوقها البحري وكفاءة جهازها الدبوماسي. فضلاً عن عدم وجود تطلعات لها في القارة الأوروبية ذاتها ومن أبرز تطبيقات هذه السياسة البريطانية :

* إنضمام إنجلترا إلى جانب كل من السويد وهولندا في حربهما ضد أسبانيا عام ١٦٦٨.

* إنضمام إنجلترا إلى جانب كل من فرنسا وهولندا في حربهما ضد أسبانيا ١٧١٧.

* إنضمام إنجلترا إلى كل من فرنسا وروسيا مكونين ما عرف بالوفاق الثلاثي ١٩٠٧ في مواجهة المحالفة الثلاثية ١٨٨٢ بين كل من المانيا وإيطاليا والإمبراطورية النمساوية – المجرية.

هذا وقد ظلت بريطانيا تمارس هذا الدور حتى دخولها الحرب العالمية الأولى كطرف في النزاع بدلاً من أن تكون مجرد دولة حاملة للميزان.

ويمكن القول بأن دخول الولايات المتحدة الأمريكية الحرب العالمية الأولى وتخليها المؤقت عن سياسة العزلة يعد من قبيل محاولة القيام بدور حامل الميزان بين القوى الأوروبية حتى أصبحت بدورها تمثل إحدى كفتين الميزان في نسق ما بعد الحرب العالمية الثانية.

سياسة المناطق الفاصلة «العازلة»:

ويقصد بها السياسة الدولية التي تهدف إلى إيجاد كيانات سياسية «دول أو أقاليم» على درجة من الضعف ومحايدة – بين القوى الكبرى حتى تقل إحتمالات الإحتكاك المباشر أو الصدام السملح بين تلك القوى.

وتستمد الدولة الفاصلة قدرتها على حماية إستقلالها الوطني من إدراك القوى الكبرى المحيطة بها بأن أي محاولة لفرض سيطرتها على هذه الدولة الضعيفة ستقلب ميزان القوة.

غير أن هذه السياسة قد تفشل إذا ما تم الإتفاق بين الدول الكبرى المحيطة بالمنطقة الفاصلة على إقتسام هذه المنطقة فيما بينها كمناطق نفوذ مما يترتب عليه إختفاء هذه الدول الضعيفة المحايدة وذوبانها في كيانات الدول الكبرى.

ومن أبرز الأمثلة التاريخية على تطبيق سياسة المناطق الفاصلة كإحدى سياسات تحقيق ميزان القوة الدولي :

أ – بولندا كدولة فاصلة بين روسيا والمانيا.

ب– بلجيكا وهولندا كحاجز بين فرنسا والمانيا.

جـ– سويسرا كدولة فاصلة بين كل من فرنسا والمانيا وإيطاليا والنمسا.

د – دول شرق أوروبا كمنطقة فاصلة بين روسيا والمانيا بمقتضى معاهدة فرساي في أعقاب الحرب العالمية الأولى.

هـ– أفغانستان كدولة فاصلة بين روسيا والإمبراطورية البريطانية السابقة في الهند.

سياسة التدخل وعدم التدخل:

سياسة ترتكز على التدخل في الشئون الداخلية للدول الأخرى بهدف الإبقاء على الوضع القائم فيها، والذي يتفق مع مصلحة الدولة التي تقوم بهذه السياسة – ضماناً لعدم التعديل فيه أو تغييره مما قد يؤثر بصورة سلبية على مصالحها القومية وأهدافها الإستراتيجية ويعتبر التدخل في هذه الحالة – دفاعياً –.

ومن الأمثلة على سياسة التدخل الدفاعي :

* تدخل القوى الأوروبية الملكية في فرنسا بهدف التصدي للأفكار الثورية.

* تدخل الإتحاد السوڤيتي في بولندا والمجر ١٩٥٦، وفي تشيكوسلوفاكيا ١٩٦٨.

* تدخل الولايات المتحدة الأمريكية في جواتيمالا عام ١٩٥٤، وكوبا ١٩٦١ ولبنان ١٩٥٨ وڤيتنام ٦٤ – ١٩٧٣.

* تدخل الولايات المتحدة الأمريكية ودول التحالف الغربي عام ١٩٩١ لإعادة أسرة الصباح الحاكمة في الكويت بعد الغزو العراقي لها.

وقد يكون التدخل هجومياً يستهدف تغيير الوضع القائم في دولة ما نظراً لعدم ملائمته لمصالح وأهداف الدولة التي تقوم بهذا التدخل كالعمل على إسقاط نظام حكم قائم في بلد ما يمثل تهديداً لمصلحة الدولة القائمة بالتدخل.

وقد يكون التدخل صريحاً بالأسلوب العسكري، كما قد يكون مستقراً عن طريق العمليات السرية كالتدخل إعتماداً على أجهزة المخابرات من خلال عمليات الإغتيال وتدبير الإنقلابات والتخريب وما إلى ذلك.

ومن أمثلة سياسة التدخل الهجومي :

أ – تدخل المانيا وإيطاليا لقلب نظام الحكم الأسباني خلال فترة الحرب الأهلية ١٩٣٦ – ١٩٣٩.

ب– تدخل الولايات المتحدة الأمريكية ضد نظام الساندنيستا اليساري في نيكاراجوا.

جـ– تدخل الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة في مناطق العالم الثالث.

أما سياسة عدم التدخل فتلجأ إليها دول عديدة بهدف الحفاظ على ميزان القوة الدولي متخذة موقف الحياد أو ساعية إلى حصر نطاق الحروب.

سياسة التسلح ونزع السلاح والرقابة على التسلح :

سياسة التسلح تعني دخول الدول فيما بينها في سباق للتسلح تحقيقاً لأمنها القومي من جهة وحفاظاً على صورة توزيع القوى والتوازن الإستراتيجي من جهة أخرى.

ومع ذلك كان لانفلات سياسة التسلح أن أصبحت من أبرز أسباب الإختلاف المستقر في موازين القوى الإقليمية والعالمية على حد سواء.

ومن أبرز الأمثلة التاريخية على سياسة التسلح :

أ – المنافسة بين كل من فرنسا والمانيا في مجال القوة البرية.

ب– المنافسة بين كل من بريطانيا والمانيا في مجال القوة البحرية قبل الحرب العالمية الأولى.

جـ– سباق التسلح بين كل من الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى إنهيار الإتحاد السوفيتي.

أما أسلوب نزع السلاح فهو الخفض المتوازن لقوات وأسلحة الأطراف المتعادية والتي تلجأ إليه بعض الدول تحقيقاً لميزان القوة.

غير أن النجاح الذي صادفه تطبيق هذا الأسلوب كان محدوداً للغاية بسبب تشكك الدول في نوايا الدول الأخرى والإفتقاد المتبادل للثقة فيما بينها.

وتجدر الإشارة إلى نجاح بعض جهود نزع السلاح مؤخراً في ظل الإنفراج الذي شهدته العلاقات الأمريكية/ السوفيتية قبل عام ١٩٩٠ منذ مجئ جورباتشوف إلى زعامة الإتحاد السوفيتي وتخليه عن سياسة المواجهة والتنافس مع الولايات المتحدة.. وقد أسفرت تلك الجهود عن توقيع العديد من إتفاقيات نزع التسلح وخاصة في مجال الصواريخ النووية متوسطة المدى التي كان القطبان قد نشراها على مستوى القارة الأوروبية.

وتقوم منظمة الأمم المتحدة بصفتها منظمة لحفظ السلام والأمن الجماعي بجهود لضبط ونزع السلاح الغير تقليدي «النووي».. وذلك من خلال اللجان الخاصة بالتفتيش على أسلحة الدمار الشامل.. ومع ذلك فهناك تحديات تواجه الجهود المبذولة لنزع السلاح على المستوى الدولي منها عدم توقيع بعض الدول – «ومنها إسرائيل» – على معاهدة منع إنتشار الأسلحة النووية.

أما أسلوب الرقابة على التسلح فيعني تنظيم عمليات التسلح وفقاً لمعدلات متفق عليها بين الدول المعنية بذلك - غير أن أسلوب الرقابة على التسلح شأنه شأن أسلوب نزع السلاح يواجه الكثير من العقبات من حيث التطبيق ومنها صعوبة عمليات التفتيش والتحقق.

ولعل من أهم الأمثلة التاريخية على أسلوب الرقابة على التسلح: معاهدة واشنطن البحرية ١٩٢٢ بين الولايات المتحدة وبريطانيا وإيطاليا واليابان.. فضلاً عن الإتفاقيات العديدة التي أبرمها القطبان الأمريكي والسوفيتي في هذا الصدد.

سياسة الاثناء:

إحدى سياسات تحقيق توازن القوى الدولية ويقصد بها العمل على اثناء دولة ما تسعى إلى الإخلال بميزان القوة - عن متابعة هذا الإخلال..

إذا كانت السياسة الخارجية لأية دولة تقوم على أداتين رئيسيتين هما - الدبلوماسية والإستراتيجية فيمكننا في هذا الإطار - تصور وجود ما يمكن تسميته بدبلوماسية الاثناء، واستراتيجية الاثناء.

وتعني دبلوماسية الاثناء محاولة إقناع الطرف الآخر بالمخاطر التي قد يتعرض لها من جراء محاولته لإخلال بالتوازن القائم، وتلك كانت سياسة بريطانيا في مواجهة تطلعات المانيا النازية وإيطاليا الفاشية بين عامي ١٩٣٧ - ١٩٣٩ والتي عرفت آنذاك بسياسة المهادنة أو التهدئة. غير أن أوضاع ميزان القوة العالمي في أعقاب الحرب العالمية الثانية قد إكتسب سياسة الاثناء هذه طابعاً إستراتيجياً في إطار ما عرف باستراتيجية الاثناء النووي، والتي إرتبطت بحالة الردع النووى المتبادل في علاقات القطب السوفيتي بالقطب الأمريكي، وذلك حين تأكدت قدرة كل منهما على تدمير

الآخر ومن ثم فقد أصبح البديل الوحيد المقبول هو حتمية إلتزام كل من القطبين بالحذر والإعتدال في علاقاته بالقطب الآخر تجنباً لخطر المواجهة المباشرة بينهما. هذا وقد أسفرت إستراتيجية الاثناء النووي عن فعالية كبيرة في إحتواء العديد من الأزمات الدولية إبان مرحلة الحرب الباردة وهو ما تجلى بوضوح خلال الحرب الكورية وخلال أزمة الصواريخ الكوبية عام ١٩٦٢.

سياسة التعايش السلمي :

السياسة التي تبناها نيكتيا خروتشوف زعيم الحزب الشيوعي السوفيتي – خلفاً لستالين – الذي توفي في مارس ١٩٥٣ .. وقد جاء خروتشوف إلى «الكرملين» ومعه أفكاراً جديدة تستهدف تخفيف حدة التوتر الدولي.. بادءاً بإظهار مرونة كبيرة في علاقاته مع الدول الغربية حيث تم التوقيع على إتفاقية جلاء القوات السوفيتية عن النمسا عام ١٩٥٥ واعترف السوفييت بوضعها الحيادي، كما أقام الإتحاد السوفيتي علاقات دبلوماسية مع جمهورية المانيا الإتحادية.

وقد شكلت تلك المواقف بوادر إيجابية نحو ذوبان الجليد بين موسكو وواشنطن، حيث تبادلت الوفود الأمريكية والسوفيتية الزيارات الرسمية، كما عقدت عدة مؤتمرات قمة بين الزعماء الأمريكيين والسوفييت مثل «مؤتمر جنيف ١٩٥٥»، ومؤتمر كامب ديفيد ١٩٥٩، وقد ساهمت تلك اللقاءات في إحداث نوع من الإنفراج في علاقات القطبين وهو ما أصبح يعرف بعد ذلك بروح جنيف Geneva Spirit.

وقد أعلن خروتشوف عن سياسته الجديدة عام ١٩٥٦ أمام المؤتمر العشرين للحزب الشيوعي السوفيتي، وقد مثلت سياسة التعايش السلمي تراجعاً

عن فكرة حتمية الصدام مع النظم المتعارضة والتي تبناها ستالين خلال فترة حكمه.

وفي هذا الإطار بدأ الإتحاد السوفيتي في التقرب إلى دول العالم الثالث فاعترف بسياسة الحياد التي تنتهجها تلك الدول. «بعد ما كان السوفييت يقفون موقفاً مناوئاً من حركة عدم الإنحياز وسياسة الحياد الإيجابي».. وتم إقامة علاقات دبلوماسية مع الدول حديثة الإستقلال في إفريقيا وآسيا وأعلنت القيادة السوفيتية إستعدادها لمساندة حركات التحرر القومي ومناصرتها لكفاح شعوب العالم الثالث من أجل تقرير مصيرها.

كما بدأ الإتحاد السوفيتي كذلك في الإهتمام بالأداة الإقتصادية لدعم علاقاته مع الدول التي لا تنتمي إلى المعسكر الإشتراكي، حيث قدم مساعدات إستقادية لكل من الهند عام ١٩٥٣ ثم أفغانستان عام ١٩٥٤، كذلك فقد ساهم الإتحاد السوفيتي في برنامج الأمم المتحدة للمساعدات الفنية للدول النامية..

وعلى ذلك شكلت «سياسة التعايش السلمي» تحولاً بارزاً في السياسة السوفيتية الخارجية نحو تخفيف حدة التوتر في علاقات القطبين بحيث لا يصل التعارض بينهما إلى مرحلة الصدام والمواجهة المسلحة لما في ذلك من دمار شامل.

ومع ذلك فإن جو الإنفراج الذي شهدته تلك المرحلة لم يكن يعني بأية حال من الأحوال تجاوز الخلافات أو توحد المصالح بين القطبين وإنما كان التغيير الذي شهدته تلك المرحلة تغيراً في الوسائل وليس تغيراً في الأهداف والمصالح القومية.

وإنطلاقاً من التصور السابق لم تعد المواجهة بين القطبين ترتكز على

الصراع المسلح بقدر ما أصبحت ترتكز على أدوات التنافس السلمي وبخاصة في المجالات الدبلوماسية والإقتصادية والتكنولوجية ولعل في ذلك ما يؤيد تسمية البعض لهذه المرحلة بمرحلة – التعايش التنافسي.

سياسة العزلة:

السياسة التي إتبعتها الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً لمبدأ الرئيس الأمريكي السابق مونرو – حيث إلتزمت برفض التدخل في صراعات القوى الدولية وقصرت إهتمامها على الجوانب التجارية والتبشيرية.

وحتى نهاية القرن التاسع عشر لم يكن للولايات المتحدة إهتمام حقيقي بمنطقة الشرق الأوسط ولعل من مظاهر السلبية الأمريكية للمنطقة في تلك المرحلة – عدم مشاركة الولايات المتحدة في النشاطات الدبلوماسية المتعلقة بحفر قناة السويس، فضلاً عن عدم مشاركتها في إحتفالات إفتتاح القناة.

كذلك فقد رفضت الولايات المتحدة عام ١٨٣٦ عرضاً تركياً ببيع بعض الجزر «من بينها جزيرة قبرص وبعض الجزر اليونانية الأصل» للولايات المتحدة.

كما رفضت كذلك إقتراحاً تركياً بأن تؤجر للولايات المتحدة «باب المندب» لتستخدمه كمحطة لإصلاح وتموين السفن الأمريكية بالفحم.

ومن ناحية أخرى فعندما عرض ديليسبس أسهم شركة قناة السويس للبيع كان الأمريكان ضمن من رفضوا رسمياً المساهمة في شراء تلك الأسهم. ويمكن القول أن دخول الولايات المتحدة في الحرب العالمية الأولى يعتبر من قبيل التخلي عن سياسة العزلة ومحاولة منها للقيام بدور حامل الميزان بين القوى الأوروبية حتى أصبحت بدورها تمثل إحدى كفتي الميزان في نسق ما بعد الحرب العالمية الثانية.

ولم تبرز أهمية منطقة الشرق الأوسط في التخطيط السياسي والإستراتيجي الأمريكي إلا في أعقاب الحرب العالمية الثانية، حين بدأت الولايات المتحدة تضطلع بممارسة مسئولياتها كدولة قطبية ذات مصالح كونية، وحين أخذت الحرب الباردة بين قطبي النسق الدولي تنتقل إلى منطقة الشرق الأوسط.

سياسة ملء فراغ القوة:

كان من نتائج العدوان الثلاثي على مصر عام ١٩٥٦ أن أسدل الستار نهائياً على النفوذ البريطاني والفرنسي في منطقة الشرق الأوسط وإيذاناً ببداية مرحلة «ثنائية التواجد القطبي في المنطقة» وبزوغ عصر الصراع والتنافس بين القطبين حول مقدرات المنطقة بحكم إنفرادهما بالهيمنة الثنائية على النسق العالمي أو ما يسمى بمرحلة الحرب الباردة.

فمع إنتهاء أزمة ١٩٥٦ تصاعد النفوذ السوفيتي في منطقة الشرق الأوسط وتمثل ذلك في مساندته للحركات القومية والتحررية وبما يقدمه من مساعدات إقتصادية وعسكرية لدول المنطقة.

وكان من العوامل التي ساعدت على نجاح السياسة السوفيتية في الشرق الأوسط، عدم وجود رواسب تاريخية تشوب العلاقات العربية/ السوفيتية – مساندة الدبلوماسية السوفيتية للمواقف العربية في المحافل الدولية، وتزايد إعجاب الدول العربية بالنمو الإقتصادي السوفيتي ومحاولة السوفييت عدم التركيز على الجانب العقائد تجنباً لإثارة الشعور الديني.

وفي ضوء تلك المتغيرات بدأت الولايات المتحدة منذ نهاية عام ١٩٥٦ في إعادة تقييم سياستها تجاه منطقة الشرق الأوسط وظهر أن الولايات المتحدة لن تقبل بأن يقوم السوفييت بملء الفراغ الذي أحدثه إنحسار نفوذ

الإمبراطورية الأوروبية الإستعمارية القديمة عن المنطقة.. وهكذا فقد أدركت الولايات المتحدة أن عليها أن تقوم بسياسة جديدة تتناسب مع حجم التهديد الذي تتعرض له المصالح الغربية الحيوية في المنطقة بهدف إحتواء التوسع السوفيتي والمد الشيوعي في منطقة الشرق الأوسط.

ومن هنا جاء إعلان الرئيس الأمريكى ايزنهاور عن سياسته الجديدة تجاه منطقة الشرق الأوسط أو ما عرف بـ «مبدأ ايزنهاور».. في صورة رسالة وجهها إلى الكونجرس في الخامس من يناير ١٩٥٧ وقد استهدفت تلك السياسة الجديدة إحلال نفوذ الولايات المتحدة محل نفوذ كل من بريطانيا وفرنسا في المنطقة ولكي تظهر عزمها وإصرارها على التصدي للسياسة السوفيتية بمختلف الوسائل المتاحة.

وعلى الرغم أن إعلان ايزنهاور أثار خلافات واسعة داخل الكونجرس إلا أنه في نهاية الأمر تم التصديق على السياسة الجديدة.

وإنطلاقاً من التصور الإستراتيجي الأمريكي لمصادر التهديد السوفيتي المحتملة إرتكزت سياسة ملء الفراغ على أداتين رئيسيتين :

أولاً : المساعدات العسكرية: لتمكين دول الشرق الأوسط من صد أي عدوان خارجي.

ثانياً: المعونات الإقتصادية: لدعم إستقرار نظم الحكم الموالية للغرب واثنائها عن قبول المساعدات السوفيتية ولعدم إتاحة الفرصة أمام السوفييت لإستغلال ظروف تدهور الأوضاع الإقتصادية في تلك الدول لنشر الأفكار الشيوعية. وفي هذا الصدد إقترح الرئيس ايزنهاور إنشاء «جهاز إقتصادي خاص بالشرق الأوسط».

ومع الإعلان عن مبدأ ايزنهاور وجد السوفييت أنفسهم في مواجهة

التحدي الأمريكي المعارض لتطلعاتهم. ومن ثم أخذوا يننددون به وأعلنوا أن مبدز ايزنهاور يعد إحياء للأفكار الإمبريالية القديمة. ووصفوه بأنه ذو طبيعة عدوانية. وقام السوفييت بحملة معادية لمبدأ ايزنهاور في محاولة لإقناع دول المنطقة لعدم تأييده. كما تقدم الإتحاد السوفيتي إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في فبراير ١٩٥٧ بطلب مناقشة مبدأ ايزنهاور باعتباره يشكل تهديداً للسلام العالمي.

أما فيما يتعلق بردود الفعل التي أحدثها المبدأ الجديد في الشرق الأوسط، فقد أعلنت كل من تركيا وإيران والعراق ولبنان وإسرائيل ترحيبها بالمبدأ الأمريكي – في حين رفضه كل من مصر وسوريا والسعودية.

وهكذا أدى مبدأ ايزنهاور إلى إزكاء حدة الخلافات بين الأنظمة العربية ذات النزعة المحافظة وبين الأنظمة ذات النزعة التقدمية. وقد شهدت المنطقة العربية خلال الفترة من ١٩٥٧ وحتى ١٩٦٧ سلسلة من الأزمات المتلاحقة.

سياسة الإحتواء:

إعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية الأربعينيات وبداية الخمسينات على الأداة الإقتصادية في مكافحة التغلغل الشيوعي في المناطقة المختلفة من العالم إنطلاقاً من ما تمليه إعتبارات المصلحة القومية الأمريكية.

وكان من أشكال تلك الأداة «برنامج النقطة الرابعة» الذي تمثل في عقد إتفاقيات ثنائية بين الولايات المتحدة الأمريكية والدول المعنية كما قدمت الولايات المتحدة كذلك مساعدات عسكرية لدول الشرق الأوسط وقد حصلت كل من اليونان وتركيا «في إطار مبدأ ترومان» على النصيب الأوفر من تلك

المساعدات بينما أرسلت معدات عسكرية محدودة إلى إيران والعراق والأردن ولبنان وسوريا والسعودية وإسرائيل.

غير أن العون الإقتصادي والمساعدة العسكرية والفنية لم يكونا كافيين لمنع التغلغل السوڤيتي في الشرق الأوسط مما دعا الولايات المتحدة عام ١٩٥١ للبحث عن وسائل أكثر فاعلية للدفاع عن المنطقة. كان منها إقتراح الولايات المتحدة بإنشاء قيادة شرق أوسطية على غرار قيادة الشرق الأوسط البريطانية إبان الحرب العالمية الثانية.

وفي محاولة لإقناع دول المنطقة بأهمية تلك الترتيبات الدفاعية قام دالاس وزير خارجية الولايات المتحدة بزيارة لمنطقة الشرق الأوسط عام ١٩٥٣ ولاحظ دالاس تزايد حدة العداء العربي للغرب ومعارضة غالبية العرب للإنضمام إلى الترتيبات المقترحة.. وكبديل آخر برزت فكرة «الحزام الشمالي» وكانت الدول التي كان لديها إستعداد للإنضمام إلى هذا الخط الدفاعي - تركيا - باكستان - إيران - العراق وقد أثارت فكرة الترتيبات الدفاعية الشرق أوسطية الإنقسام بين صفوف قادة الدول العربية فكان هناك تيار مؤيد لها وتزعمته العراق «الموالية للغرب آنذاك» بإيعاز وتشجيع من بريطانيا وتيار معارض وتزعمته مصر إرتكازاً إلى أن الأحلاف هي وسيلة إستعمارية لضرب الإتجاه القومي العربي وإحداث الشقاق في الصف العربي.. وإزاء فشل الولايات امتحدة فى إقناع الرئيس عبد الناصر بإضمام مصر إلى الحلف المقترح قامت إزاعة صوت العرب بشن حملة إعلامية مندد بالحلف باعتباره خضوعاً وإستسلاماً للسيطرة الإمبريالية.

وعلى الرغم أن الولايات المتحدة وبريطانيا هما الداعيتين إلى الترتيبات الدفاعية المقترحة إلا أن الولايات المتحدة أحجبت عن الإنضمام رسمياً إلى الحلف، ويرجع البعض ذلك إلى عدم رغبة دالاس وزير خارجية الولايات

المتحدة في ربط دولته في تحالف مشترك مع دولة إستعمارية سابقة «بريطانيا» وعدم رغبة الإدارة الأمريكية آنذاك في إغضاب إسرائيل نظراً لما يشكله حلف بغداد أن المقترح من تهديد مباشر لإسرائيل.

وكانت غالبية الدول العربي باستثناء مصر والسعودية – قد تبنت مواقف مبهمة وغير واضحة إزاء الترتيبات الدفاعية المقترحة مما أدى إلى فشل مؤتمر القمة العربي فى عام ١٩٥٥ القاهرة في التوصل إلى إدانة عربية جماعية للتحاف بسببت تعارض مصالح وتوجهات تلك الدول إلى أن تم الإعلان رسمياً في فبراير ١٩٥٥ عن توقيع الميثاق التركي/ العراقي ثم إنضمت إلى الميثاق بريطانيا ثم تلتها باكستان فإيران وظهر بذلك حلف بغداد.

موقف الإتحاد السوفيتي من سياسة الإحتواء:

وكرد فعل من جانب السوفييت على تحركات الغرب وحلفاؤه في منطقة الشرق الأوسط أصدرت الخارجية السوفيتية بياناً تعهد فيه الإتحاد السوفيتي بالدفاع عن دول المنطقة التي تتعرض للإجبار على الإنضمام إلى التحالفات الغربية، ونظر الإتحاد السوفيتي إلى تلك التحركات الغربية على أنها خطوة نحو حل أمريكا محل بريطانيا في الشرق الأوسط ووصف الإتحاد السوفيتي حلف بغداد بأنه أحد المخططات السياسية التي تستهدف الإبقاء على السيطرة الغربية على مقدرات وثروات المنطقة. كما أن تلك المخططات الغربية تعد تهديداً لأمن الإتحاد السوفيتي، وتصعيداً للتوتر بين القطبين من خلال إعادة بناء الحائط الجنوبي القديم الذي كان يفصل بين روسيا القيصرية واشرق الأوسط في عصر الدولة العثمانية.

ولمواجهة التحالف الغربي في المنطقة حاول الإتحاد السوفيتي تحسين

علاقاته مع كل من تركيا وإيران بهدف إفقادهما الحماس نحو مساندة التحالف.. إلى أن إستطاع السوفييت أن يخترقوا الحصار المفروض عليهم وينفذوا إلى منطقة الشرق الأوسط من خلال صفقة الأسلحة التشيكية الشهيرة بين مصر والإتحاد السوفيتي «التي وقعت في تشيكوسلوفاكيا» في سبتمبر ١٩٥٥.

كذلك أدى إنشغال باكستان في حربها مع الهند إلى تحولها عن الإهتمام بالحلف..

ومن ثم فقد الحلف فعاليته كأداة لإحتواء المد الشيوعي لإنصراف أعضائه عن الإهتمام به. بعد ما أعاد السوفييت تقييم سياستهم الخارجية تجاه الشرق الأوسط بسبب إزدياد أهمية المنطقة بالنسبة إليهم وبإدراكهم لخطورة التهديد الذي يمكن أن يمثله التطويق الغربي للحدود الجنوبية للإتحاد السوفيتي من خلال ذلك الحلف. وهو أيضاً ما دفع السوفييت بعد ذلك إلى التقرب إلى دول المنطقة وإغرائها بالمساعدات الإقتصادية والعسكرية أملاً في إستقطاب هذه الدول نحو السياسة السوفيتية.

سياسة حافة الهاوية:

مع تولي جون فوستر دالاس وزارة الخارجية الأمريكية في عهد الرئيس الأمريكي ايزنهاور عام ١٩٥٣ شهدت السياسة الخارجية الأمريكية تحولاً هاماً وتراجعاً عن «سياسة الإحتواء» التي أثبتت الحرب الكورية والترتيبات الدفاعية الغربية في منطقة الشرق الأوسط عدم جدواها وفشلها.

وجاءت السياسة الأمريكية الجديدة أكثر تشدداً من سابقتها واطلق عليها إستراتيجية الإنتقام الشامل وقد قامت على أساس وضع حد فاصل حول حدود المعسكر الشيوعي، فإذا ما حاول الإتحاد السوفيتي أو الصين الشعبية عبور هذا الخط فإن هذا سيعد من جانب الولايات المتحدة بمثابة عدوان

أو تهديد لأمنها القومي ومن ثم سوف تحتفظ بحقها في الرد بقوة على هذا العدوان.

وعلى الرغم من أن – دالاس – كان مخطط ومنفذ سياسة حافة الهاوية التي تقوم على فكرة تصعيد حدة المواقف لإجبار الخصم على التراجع وتقديم التنازلات. إلا أن تشدده الواضح في التعامل مع قادة دول العالم الثالث كان غالباً ما لا يتيح للخصم طريقاً مناسباً للخروج من الأزمة بصورة تتفق إلى حد ما مع مصالحه ومع هيبته على الساحة الدولية وهكذا فلم يكن دالاس – بأسلوبه المتشدد ذلك يتيح الظروف لخصمه لإعادة تقييم مواقفه بقدر ما كان يدفعه نحو المزيد من العناد والإصرار المضاد.

الأمر الذي تسبب في إضاعة الكثير من فرص تحقيق مكاسب سياسية للسياسة الخارجية الأمريكية في مناطق كثيرة من العالم.. وبمعنى آخر فإن سياسة حافة الهاوية لم تكن مقبولة من جانب زعماء العالم الثالث الوطنيين وتعد هذه الساسة من أخطاء السياسة الخارجية الأمريكية المرتبطة بطبيعة شخصية صانع القرار السياسي وهو ما أثر بصورة سلبية على كفاءة الدبلوماسية الأمريكية في مناطق عديدة من العالم.. فبالنسبة لمصر على سبيل المثال فإن الساسة الخارجية الأمريكية لم تنجح في إستقطاب الرئيس عبد الناصر إلى المعسكر الغربي نتيجة لضغوط دالاس مما دفع عبد الناصر إلى اللجوء إلى السوفييت ،رغم أن عبد الناصر كان يتطلع في بادئ الأمر إلى التعاون مع الدول الغربية بشرط عدم إملاء الشروط، حيث استغل السوفييت الفرصة لإمداد مصر بالسلاح الذي تحتاجه.

هذا وقد وقعت الولايات المتحدة في نفس الخطأ في جنوب شرق آسيا حين رفضت تقديم السلاح لاندونيسيا في منتصف الخمسينات لقمع الإضطرابات الداخلية ومحاولة إستعادة سيطرتها على غينيا الغربية من أيدي

الهولنديين، فما كان من إندونيسيا إلا أن تحولت بدورها إلى الإتحاد السوفيتي للحصول على السلاح.

ومن الواضح بناءاً على كل ذلك أن السياسة الخارجية الأمريكية في عهد دالاس كانت تستهدف توجيه «وتأديب» القوى الإقليمية التي لا تتفق مع توجهات ومصالح السياسة الأمريكية ومما يؤكد صحة ذلك أن وزير خارجية الولايات المتحدة وصف «سياسة عدم الإنحياز» بأنها سياسة قصيرة النظر ولا أخلاقية وقال جملته الشهيرة «من ليس معنا فهو ضدنا».

إستراتيجية Strategy :

تعني الإستراتيجية في مدلولها التقليدي – فن القيادة العامة في الحرب أو هي الخطة العامة التي ترسم لإدارة الحرب تحقيقاً للأهداف العامة التي تحددها السياسة الخارجية للدولة.

أما – التكتيك – فهو خطة مصغرة توضع لإدارة معركة واحدة فقط بأكبر قدر من الفعالية. بمعنى أن التكتيك يعتبر بمثابة «الجزء» من الإستراتيجية التي تمثل «الكل».

أما المدلول العام للإستراتيجية فيعني «توظيف القدرات والإمكانات المختلفة للدولة سواء أكانت عسكرية أو إقتصادية أو تكنولوجية أو إجتماعية أو دعائية لتحقيق الأهداف القومية للدولة». وهو ما يعرف بالإستراتيجية الشاملة «القومية».

وإنطلاقاً من أن لكل قوة من قوى الدولة إستراتيجية تخصصية «عسكرية – إقتصادية – خارجية – ..... فإن الإستراتيجية الشاملة هي مجموع الإستراتيجيات التخصصية للدولة.

الإستراتيجية المباشرة/ الإستراتيجية غير المباشرة:

يقصد بالإستراتيجية المباشرة الإعتماد على إستخدام القوة العسكرية في مواجهة الخصم من خلال الهجوم المباشر بهدف إرغامه على الخضوع تحقيقاً للأهداف السياسية.

وفي هذه الحالة يكون إستخدام القوة العسكرية من خلال المواجهة المباشرة بين القوى المتصارعة كما تحسم النتيجة على مسرح العمليات الحربية.

أما الإستراتيجية غير المباشرة، فتعني الإقتراب غير المباشر من الخصم، ويتم اللجوء إلى هذا الأسلوب إذا كان أحد الخصوم غير واثق تماماً من قدراته أو من إمكانية تغلبه على خصمه في مواجهة عسكرية مباشرة. ومن ثم يعمل على الإقتراب من خصمه من إتجاهات لا يتوقعها وبصورة غير مباشرة. بهدف تفتيت قوة الخصم المادية والمعنوية والإخلال بتوازنه.

ويعد «ليدل هارت» من أبرز الداعين إلى هذا الأسلوب.. وقد تزايدت أهمية الإستراتيجية غير المباشرة نتيجة تنامي القدرات التزميرية للأسلحة النووية بصورة هائلة وتزايد مخاطر المواجهات المباشرة... كما أنها تستخدم في حالة الصراعات بين قوى غير متكافئة على نحو ما يحدث في حروب التحرر.. وقد لجأ الشيوعيون في حروبهم الثورية «في كوبا والصين وڤيتنام» إلى هذه الإستراتيجية غير المباشرة.

ومن بين الصور التطبيقية لهذه الإستراتيجية أسلوب - حرب العصابات - أو الحرب غير النظامية التي تعتمد على الإنتشار والتمويه والخداع وتضليل العدو وتوريطه في معارك فرعية جانبية عديدة تستنزف قواه. ومن الأمثلة التطبيقية لحرب العصابات : المواجهة بين الفيتناميون

وفرنسا في حرب الهند الصينية عام ١٩٥٤ وفي مواجهة الولايات المتحدة في حرب فيتنام.

ومن أساليب الإستراتيجية غير المباشرة أيضاً الدعم بالأسلحة لبعض أطراف الصراع وكذلك الإمداد بالمتطوعين.

الحروب الأهلية "الداخلية" / الحروب الدولية:

يقصد بالحروب الأهلية Domesticwar – الحروب التي تتم بين جماعات سياسية متناحرة في إطار دولة واحدة، ومن بين الأسباب المؤدية إلى هذا النوع من الحروب، تعدد مراكز السلطة أو القوة وتنازعها في العديد من الدول وخاصة الدول حديثة الإستقلال نتيجة لتنازع الولاءات والإنتماءات القبلية أو العرقية أو الطبقية أو الدينية وغياب الإتفاق القومي أو كذلك نتيجة تدخل أطراف خارجية لها مصلحة في زعزعة الإستقرار في المجتمع، أو بهدف إسقاط بعض النظم المعادية، أو بهدف خلق مناطق نفوذ لها في هذه الدول.

ومن أمثلة الحروب الأهلية: الحرب الأهلية في اليونان ١٩٤٦، الحرب الأهلية الأسبانية ١٩٣٦ – ١٩٣٩، الحرب الأهلية اللبنانية ١٩٧٥ – ١٩٩٠، الحرب الأهلية في الصومال منذ عام ١٩٩١ – الحرب الأهلية في جيبوتي ١٩٩٢ – ١٩٩٤.

أما الحروب الدولية فهي الحروب التي تنشب بين الدول ذات السيادة أي بين وحدات سياسية تتمتع بالشخصية القانونية الدولية.

وبالعودة إلى الحروب الأهلية يلاحظ أنها تتسم بشمولها لمساحات واسعة من الدولة، وتستمر لفترات طويلة ووقوع خسائر بشرية ومادية هائلة. وتتركز الحروب الأهلية – من واقع الخبرة العربية – في دول تعاني من تصدعات

مزمنة في البنية «الأنظمة» السياسية والإجتماعية ولقد شهدت المنطقة العربية في تاريخها الحديث حتى عام ١٩٩٠ حربين أهليتين شاملتين هما الحرب الأهلية في اليمن التي إشتعلت عام ١٩٦٢ واستمرت لمدة ست سنوات تقريباً، والحرب الأهلية في لبنان التي بدأت عام ١٩٧٥ واستمرت لمدة خمس عشرة سنة.

بحيث أصبحت الحروب الأهلية تمثل مشكلة ذات وزن خاص في الصراعات المسلحة العربية/ العربية..

والحروب الأهية قد تتخذ عدة صور أهمها:

أ - **التفردات الواسعة:** فقد شهدت عدة دول عربية ما يمكن تسميته تمردات أو «حركات تمرد» استخدمت فيها أدوات العنف المسلح على نطاق واسع، ففي عام ١٩٦٩ شهد السودان تمرد «الأنصار المهديين» الشهير في جزيرة «أبا» ضد حكم الرئيس نميري وقد تم قمع هذا التمرد بالقوة المسلحة الحكومية. وخلال سنوات ١٩٧١ - ١٩٧٥ شهد إقليم ظفار في عُمان حركة تمرد واسعة واستخدمت فيها القوة المسلحة.

ب- **المواجهات المسلحة:** فقد شهدت دول عربية خاصة في الفترة الأخيرة مواجهات مسلحة مختلفة.. فلقد شهدت سوريا عام ١٩٨١ - ١٩٨٢ مواجهات حادة بين تنظيم الإخوان المسلمين وبين السلطة.

ولقد إتخذت المواجهات المسلحة في الجزائر مظهراً شبه نظامي وأكثر تطوراً وعنفاً ٩٢ - ١٩٩٨ بين التنظيمات الإسلامية المسلحة وبين السلطات الجزائرية.

الحروب العادلة/ الحروب غير العادلة:

يمثل هذا التصنيف وجهة النظر الإشتراكية في تصنيف الحروب حيث

تقسم الحروب تبعاً لذلك إلى :

أ – الحروب بين طبقتي البروليتاريا والبورجوازية.

ب– حروب التحرير بين المستعمرات وبين الدول الامبريالية الرأسمالية.

جـ– الحروب الإقليمية بين الدول الرأسمالية والدول الإشتراكية.

ويرى الشيوعيون أن النوعين الأولين يمثلان «حروباً عادلة» وهما :

الحروب الثورية :

وهي الحروب التي تنشب في المجتمعات الطبقية بهدف تصفية الطبقة الرجعية الحاكمة وتمكين طبقة البروليتاريا «العمال» من السيطرة على السلطة السياسية في هذه المجتمعات.

حروب التحرير :

وهي الحروب التي تقع بين الشعوب الخاضعة للإستعمار وبين القوى الإستعمارية الامبريالية الغربية وهي حروباً مقدسة وعادلة ومن أمثلتها – حرب التحرير في الجزائر في مواجهة الإستعمار الفرنسي –.

والحروب التي خاضتها معظم شعوب العالم الثالث في سبيل حصولها على إستقلالها الوطني.

«أما بقية الأنواع الأخرى للحروب فهي تعتبر من المنظور الإشتراكي «حروباً» غير عادلة».

الحرب المستحيلة/ الحرب بطريق الخطأ :

يقصد بالحرب المستحيلة ما يتصوره البعض من وجود إستحالة منطقية وفي ضوء إفتراض الرشد وفي ضوء حالة الردع النووي المتبادل التي سادت الميزان الإستراتيجي بين الولايات المتحدة والإتحاد السوفيتي فيما يتصل

بإقدام أي منهما على اللجوء إلى إستخدام الأسلحة النووية نظراً لما سوف يترتب عليها من الدمار الشامل الأمر الذي يجعل من اللجوء إلى الحرب النووية أمراً مستحيلاً، ويجعل من الحروب التقليدية البديل الوحيد المقبول لكارثة الحرب النووية.

وقد وجهت إنتقادات عديدة لنظرية الحرب المستحيلة أبرزها ما يتصل بعدم موضوعية إفتراض الرشد في متخذ القرار في كثير من الأحيان.

أما نظرية الحرب بطريق الخطأ: تعتبر مكملة لنظرية الحرب المستحيلة، ففي ظل الإستحالة المنطقية للحرب النووية لم يعد هناك إمكانية لوقوع هذه الحرب إلا بطريق الخطأ. أي بطريقة لا إرادية خارجة عن إرادة الأطراف المتحاربة، كأن يكون ذلك ناتجاً عن خطأ فردي غير مسموح به، أو نتيجة لمعلومات زائفة عن هجوم نووي متوقع أو بسبب خطأ في أجهزة الإنذار، أو في أجهزة إطلاق الصواريخ الحاملة للرؤوس النووية أو نتيجة لخطأ في سوء التقدير.

الحرب الكيماوية/ الحرب البيولوجية/ حرب الفضاء:

الحرب الكيماوية Chemical war تعتمد على إستخدام الأسلحة الكيمائية ووسائط إستخدامها بهدف إصابةِ القوى البشرية العسكرية أو المدنية عن طريق الأبخرة السامة «كغاز الخردل/ غز الأعصاب» أو بهدف تلويث مصادر المياه أو الأراضي أو بهدف التأثير النفسي وخفض الروح المعنوية.

وقد استخدم النظام العراقي بعض أنواع الغازات السامة ضد المعارضين الأكراد وتعتبر الحرب الكيماوية محرمة دولياً منذ عام ١٩٢٥ وعلى الرغم من ذلك فثمة إتجاهاً متزايداً من جانب الدول ولاسيما الدول الصغرى إلى زيادة مخزونها من الأسلحة الكيماوية باعتبارها البديل الأقل تكلفة للأسلحة النووية.

الحرب البيولوجية "الجرثومية":

يقصد بها الإستخدام العسكري المتعمد للكائنات الحية أو سمومها بهدف إلحاق الضرر بالأفراد العسكريين والمدنيين في الدولة المعادية وكذلك بمصادر الثروة الحيوانية، وذلك عن طريق تلويث الهواء ومصادر المياه والمواد الغذائية بأنواع من الجراثيم أو البكتريا أو الڤيروسات أو السموم والفطريات وقد حرمت المعاهدات الدولية هذا النوع من الحرب منذ عام ١٩٢٥.

حرب الفضاء:

ويقصد بها عسكرة الفضاء الخارجي وتسليحه وتجهيزه بأنواع من الأسلحة المتطورة. وقد مثلت مبادرة الدفاع الإستراتيجي SDI التي أعلن عنها الرئيس الأمريكي السابق رونالد ريجان عام ١٩٨٣ والتي عرفت بحرب النجوم تطبيقاً لحرب الفضاء.

ويعتمد هذا الأسلوب على وضع أنظمة دفاعية وهجومية في الفضاء الخارجي بهدف إستخدامها في تدمير الصواريخ التي يطلقها السوڤييت باستخدام أشعة الليزر قبل أن تصل إلى الأرض الأمريكية.

وقد شكل هذا المشروع الإستراتيجي إنقلاباً هائلاً في الأسس التي يقوم عليها الردع النووي المتبادل بين القطبين.

وتمثل التكلفة الباهظة لهذا المشروع عقبة رئيسية أمام إستكماله خاصة في ظل تراجع الحاجة إليه بعد إنتهاء الحرب الباردة بين القطبين، واضمحلال قوة الإمبراطورية السوڤيتية وتفككها عام ١٩٩٠.

الحروب الوقائية/ حروب الإحباط :

يقصد بالحروب الوقائية Preventive wars أو الحروب المانعة، الحروب التي تستهدف تدمير قوة الخصم والإجهاز عليها قبل أن تنمو في كامل أبعادها فتمثل مصدر تهديد.

أما حروب الإحباط فهي تشبه الحرب الوقائية من حيث المبادرة بالهجوم على الخصم وإن كانت تسعى إلى إيجاد أساس أخلاقي يبرر هذا العمل الهجومي من خلال الزعم بأن الحرب الهجومية تصبح مشروعة إذا ثبت أن الخصم على وشك القيام بهجوم، وفي هذه الحالة يحق للدولة أن تبادر بمهاجمته بهدف إحباط هذا الهجوم الوشيك المرتقب.

الردع النووي :

يعرف الجنرال – أندريه بوفر – الردع بأنه «منع دولة معادية من حرية إتخاذ قرار إستخدام أسلحتها – أو بمعنى آخر تقييد حرية دولة معادية في إتخاذ قرار الهجوم المسلح.

وعلى ذلك يتضح أن الردع هو حوار بين الإرادات بعيداً عن الإستخدام الفعلي للقوة. رغم وجود القدرة على إستخدامها. وهكذا يمكن القول أن فكرة الردع تقوم على أساس الحفاظ على السلم من خلال التهديد المتبادل بالتدمير.

وهناك عدة شروط أو مقومات يتطلبها الردع الناجح هي :

١– توفر القدرات والإمكانات الفعلية لدى الدول تتيح لها مواجهة التهديد من الخصم.

٢– أن تتوافر لحالة الردع هذه درجة عالية من المصداقية Credibility أي القابلية للتصديق لدى الخصم.. أن تتوافر لدى الطرف المستهدف

بالتهديد درجة عالية من الإقتناع بصدق نوايا وعزم الطرف الآخر «الرادع» على تنفيذ تهديداته.

٣- ضرورة توفر وسائل الإتصال – Communication – ونقل المعلومات والمواقف بين الأطراف المتصارعة في أوقات الأزمات الدولية بحيث تكون هذه الوسائل قادرة على نقل الرسائل المتبادلة بين هذه الأطراف سواء أكانت في صورة تهديدات أو غيرها... حتى يمكن لهذه الرسائل أن تصل إلى أعلى مستويات صنع القرار.

٤- أما الشرط الرابع اللازم لنجاح الردع فيتمثل في إفتراض الرشد لدى متخذ القرار بمعنى إفتراض أن الطرف المهاجم يتصرف بعقلانية قائمة على التقييم السليم للمواقف ومن ثم يمكنه أن يأخذ التهديدات الموجهة لدولته بعين الإعتبار.

دستور:

مجموعة القواعد القانونية التي تنظم السلطة الساسية في كيانها العضوي والوظيفي وفي علاقاتها بالمحكومين «إلتزام سلطة الدولة بنظام قانوني مسبق تفادياً لما يهئ من تدلي هذه السلطة إلى الإستبداد».

وفي معنى آخر فإن الدستور يشير إلى النظام القانوني الذي يحدد شكل الدولة ونظامها السياسي والمبادئ الأساسية والأهداف القومية العليا التي تتوخاها بالإضافة إلى الهيكل الرسمي للمؤسسات السياسية في الدولة وعلاقة هذه المؤسسات بالمحكومين.

والدساتير إما أن تكون مكتوبة وإما أن تكون عرفية «حال الدستور الإنجليزي» ولقد نشأت أغلب الدساتير الفرنسية نشأة عرفية أيضاً.

ولكن معظم الدساتير المعاصرة مكتوبة، ومع ذلك فإن العرف لا يزال يعتبر مصدراً للقواعد الدستورية حتى في البلاد ذات الدساتير المكتوبة.

وتختلف الهيئات التي تقوم بوضع الدساتير المكتوبة بإختلاف النظم السياسية :

١- فحيث يقوم النظام الاوتوقراطي «الذي يقوم على الوراثة أو العنف أو الإستخلاف» يصدر الدستور في شكل منحة من الحاكم الاوتوقراطي لمحكوميه ذلك شأن الدستور الفرنسي الذي صدر في شكل منحة من لويس الثامن عشر - وحال دستور ١٩٢٣ المصري والذي صدر في شكل منحة من الملك حينذاك.

٢- وحيث يقوم نظام الحكم الديمقراطي فإن الدستور يصدر من «الجمعية التأسيسية المنتخبة بواسطة الشعب» وهذا شأن أغلب الدساتير التي صدرت بعد الحرب العالمية الأولى.

والدستور يمكن أن يكون مرناً ويمكن أن يكون جامداً..

ويكون الدستور «مرناً» إذا كانت الهيئة التشريعية العادية تملك تنقيحه «تعديله» بالطريقة التي تنقح بها القوانين العادية.

أما الدستور الجامد فهو الذي لا يجوز تنقيحه إلا عن طريق هيئة خاصة وبطريقة معينة.. ومن الدساتير المرنة الدستور الإنجليزي، ومن الدساتير الجامدة دستور الولايات المتحدة الأمريكية.. هذا وفي الغالب فإن الدساتير المكتوبة المعاصرة - دساتير جامدة.

والدستور أياً كان نوعه أوشكله يسمو على غيره من التشريعات القانونية ومن ثم تخضع له التشريعات العادية ولا يجوز أن تتضمن أحكاماً تخالف أحكام الدستور بمعنى ضرورة أن تكون اللوائح والقوانين متمشية مع مبادئ وأهداف الدستور وإلا كانت غير دستورية.

ومن ثم فلا مناص من أن تنظم رقابة على دستورية القوانين.. ويعتبر

التدرج التشريعي ضمانة فعالة للحقوق والحريات التي يكفلها الدستور ووسيلة لتقييد سلطات الحكام.

علم العلاقات الدولية:

ذلك الفرع الذي ينتمي إلى مموعة العلوم السياسية وهو علم تجريبي يعني بواقع البيئة «العلاقات» الدولية وإستقرائها بالملاحظة والمقارنة من أجل تفسيرها والتوقع في شأنها وبذلك ينحصر هدف علم العلاقات الدولية في الكشف عن الظواهر السياسية الدولية والتحليل الموضوعي لها وما ينتهي إليه من تنظير أحداث الواقع الدولي تنظيراً موضوعياً لتلك الظواهر باعتبارها تشكل مادة علم العلاقات الدولية.

وعلم العلاقات الدولية وعلم السياسة يتناولان وجهين لواقع واحد هو - المجتمع السياسي فبينما يتناول علم السياسة المجتمع السياسي في ذاته من حيث هو بيئة داخلية مستأنسة بحكم إحتكار سلطة الأمر لأدوات الإكراه المادي فيه.

فإن علم العلاقات الدولية يتناول علاقات الدول في البيئة الدولية من حيث هي بيئة الصراع الدولي أو بيئة غيبة السلطة العليا..

ولقد إنطلق المشتغلون بعلم العلاقات الدولية إى البحث عن معيار لتحديد «مفهوم الأساس» لهذا العلم الناشئ وفي هذا الصدد برز إتجاهين :

الإتجـاه الأول: يسلم بإرتباط علم العلاقات الدولية بعلم السياسة إرتباط الفرع بالأصل ويؤكد أنصار هذا الإتجاه على إمتداد مفهوم الأساس لعلم السياسة «القوة» باعتباره الأصل إلى علم العلاقات الدولية.

الإتجاه الثاني: وحاول أنصار هذا الإتجاه الإرتكاز إلى مفهوم آخر «غير القوة» في دراسة العلاقات الدولية ينبع مباشرة من طبيعة البيئة الدولية

باعتبار أن علم السياسة هو علم السلطة أو القوة وأن علم العلاقات الدولية هو علم غيبة السلطة العليا أو تعدد السلطات.

وبدءاً من الإختلاف بين طبيعة مجال السياسة وطبيعة علم العلاقات الدولية رأى – ريمون آرون Remmon Aron – أن مفهوم الأساس لعلم العلاقات الدولية يتمثل في مفهوم – وحدة السياسة الخارجية بوجهيها البديلين الإستراتيجية والدبلوماسية.

وعموماً فإن الإتجاهان صحيحان ولقد إلتقيا على – القوة – كمفهوم أساسي لعلم العلاقات الدولية.

مبدأ الفصل بين السلطات :

أحد مبادئ التنظيم السياسي الليبرالي الغربي، ويقوم هذا المبدأ على فكرة «تقييد» السلطة بضمانة كافية كمصل واق من الإستبداد السياسي ومن ثم ككفالة للحرية أنها فكرة توزيع السلطة في الدولة بين هيئات ثلاث هي الهيئة التشريعية والهيئة التنفيذية والهيئة القضائية – تفادياً لتركزها في سلطة واحدة فتنطلق بها إلى الإستبداد ويرجع الفضل إلى الفيلسوف الفرنسي – مونتسكيو – في التنبيه إلى فكرة الفصل بين السلطات ولقد استلهم مونتسكيو – Montsec – فكرته هذه من واقع التنظيم السياسي الإنجليزي آنذاك فراح يبدأ في معالجة مشكلة الإستبداد السياسي من ثنايا توضيح أن السلطة قوة وأن القوة لا يقيدها إلا قوة من طبيعتها «وقف القوة بالقوة».

إن ثمة تجربة خالدة تقطع «على حد تعبير مونتسكيو» بأن ما من صاحب سلطة إلا ويميل إلى التعسف في إستخدامها وهو يستمر في ذلك طالما لا يوجد ما يمنعه.

ولقد إنتهى مبدأ الفصل بين السلطات في التطبيق على النظم الغربية المعاصرة إلى مضمون ذو بعد تنظيمي وآخر قانوني..

ويعبر البعد التنظيمي عن مبدأ تقسيم العمل بين مؤسسات الدولة ووظائفها أي تعدد مؤسسات الدولة وتعدد وظائفها ولكي يختص البرلمان النيابي بالتشريع وتختص الحكومة بوظيفة التنفيذ ويختص القضاء بوظيفة الفصل في المنازعات.

أما البعد القانوني لمبدأ الفصل بين السلطات فيعبر عن النظام القانوني المنظم للعلاقة بين مؤسسات الدولة. وفي ذلك تباينت النظم السياسية الغربية.

فمنها ما يقيم العلاقة بين هيئتي التشريع والتنفيذ على أساس فكرة الإستقلال من حيث المبدأ «حال النظام الأمريكي».. ومنها ما يقيم هذه العلاقة على أساس فكرة «التعاون» بين الهيئتين «حال النظام الإنجليزي».. ومنها ما يقيم تلك العلاقة بين التشريع والتنفيذ على أساس فكرة «التبعية» ونعني تبعية هيئة التنفيذ لهيئة التشريع «حال النظام السويسري» ومن هنا كان تعدد نماذج الحكم المعاصرة: رئاسية تقوم على مبدأ الإستقلال وبرلمانية تقوم على مبدأ التعارن والتوازن.. ونظام حكومة الجمعية الذي يقوم على فكرة تبعية التنفيذ لهيئة التشريع.

الكنيست:

وهو «البرلمان الإسرائيلي» الذي يختص بالسلطة التشريعية ويتكون من مجلس واحد ويضم مائة وعشرون عضو «منهم اثنا عشرة سيدة» وغير مقسم جغرافياً وإنما يمثل الدولة.. والعضوية للمواطنين فوق إحدى وعشرون عاماً والإنتخاب عام ومباشر ومدة العضوية أربعة أعوام.

ويقوم نظام التصويت الإنتخابي على الأحزاب وليس على الأشخاص

إختصاصات الكنيست:

١- يقوم على الوظيفة التشريعية من خلال إقتراح القوانين وإقرارها كما يقوم الكنيست بتفويض الحكومة بإصدار بعض القوانين.

٢- مراقبة الهيئة التنفيذية «فلا تشكل الحكومة إلا بعد حصولها على ثقة الكنيست والوزارة مسئولة أمام الكنيست مسئولية فردية وتضامنية، وللكنيست حق طرح الثقة بالوزارة «الحكومة». «مع ملاحظة ضعف رقابة الكنيست على الشئون الخارجية والدفاع والأمن القومي».

٣- وظيفة مالية حيث يقوم الكنيست بفرض الضرائب ومناقشة الميزانية.

٤- إقرار التعيينات في بعض المناصب الكبرى مثل قضاة المحكمة العليا ورئيس ديوان المحاسبة.

٥- إقرار الكنيست «حل نفسه» وإجراء الإنتخابات «فليس لرئيس الدولة أو الحكومة حق حل الكنيست فهو وحده الذي يقرر حل ذاته وإجراء إنتخابات جديدة. ويكون ذلك عادة حين يستقيل رئيس الحكومة.

ويقوم النظام الإنتخابي في إسرائيل على أساس التمثيل النسبي للأحزاب في الكنيست «يجري التصويت على قوائم المرشحين بغض النظر عن أسمائهم».

وبصفة عامة فإن نظام الحكم في إسرائيل أقرب ما يكون إلى «النظام البرلماني».

الحركة الصهيونية:

يعتبر - ثيودور هرزل - مؤسس الحركة الصهيونية الحديثة وواضع أسس الصهيونية السياسية كما جاء في كتابه «الدولة اليهودية» عام ١٨٩٦ وسعى هرزل لإقامة الأساس التنظيمي لهذه الحركة من خلال الإتجاه نحو

عقد مؤتمر عام يحضره مندوبون عن الجاليات اليهودية المتفرقة في أنحاء العالم وقد نجح في عقد المؤتمر الصهيوني الأول برئاسته في مدينة بال بسويسرا عام ١٨٩٧ ، ووضع ما عرف فيما بعد باسم «برنامج بال» الصهيوني. وكان القرار الأساسي الذي إتخذه المؤتمر هو «أن غاية الصهيونية هي خلق وطن للشعب اليهودي في فلسطين يضمنه القانون العام» وحدد المؤتمر الوسائل الكفيلة بتحقيق هذه الغاية في ما يلي :

١- تنمية الإستيطان اليهودي في فلسطين.

٢- توحيد جميع اليهود على مستوى العالم في مؤسسات إقليمية وعامة.

٣- تقوية الشعور اليهودي والوعي القومي اليهودي.

٤- إتخاذ الخطوات التحضيرية لتحقيق أهداف الصهيونية.

ومن الناحية التنفيذية أسس المؤتمر - المنظمة الصهيونية العالمية - وأقر هيكلها التنظيمي وشروط العضوية فيها فمنح حق العضوية لكل يهودي في العالم يلتزم ببرنامج بال. ويدفع إشتراكاً سنوياً محدداً.. كما أقر المؤتمر شكل العلم الصهيوني.

وجدير بالذكر أن المؤتمر قد تعمد أن يستخدم في قراره الرئيسي تعبير «وطن» لأسباب دبلوماسية، بينما كان القصد الحقيقي للمؤتمر من البداية هو خلق الدولة اليهودية كما تقدم.

إن «مؤتمر بال» إذن كان منعطفاً أساسياً في تاريخ الحركة الصهيونية، ولكنه كان على الرغم من ذلك خطوة على طريق طويل. حيث إتجهت الحركة بعد ذلك المؤتمر للعمل على جبهتين :

الجبهة اليهودية بهدف إستكمال تنظيماتها وكسب ولاء اليهودية العالمية.

الجبهة الخارجية الدولية بهدف كسب تأييد حركة الإستعمار الأوروبي العالمي.

أولاً: العمل على الجبهة اليهودية:

عقدت المنظمة الصهيونية العالمية بين مؤتمر بال ١٨٩٧ وعام ١٩١٣ عشرة مؤتمرات تم خلالها تشكيل عدد من الهيئات التنظيمية والمالية لتنفيذ برنامج الإستيطان اليهودي في فلسطين بجباية الأموال وإستخدامها في تمويل الهجرة اليهودية إلى فلسطين وشراء الأراضي الفلسطينية وقصر العمل فيها على اليهود.

وإجمالاً يمكن إعتبار العمل الصهيوني في الفترة ما بين مؤتمر بال وإندلاع الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤ محاولة لوضع الأسس الأولى للوجود الصهيوني في فلسطين.

ثانياً: العمل على الجبهة الخارجية الدولية:

وتمشياً مع الهدف الأساسي للحركة الصهيونية - وهو التخطيط لخلق دولة يهودية في فلسطين - كان لابد لها أن تبحث عن قوة إستعمارية كبرى تحمي بالقوة حركة الهجرة والإستيطان اليهودي.. وهكذا بدأت الصهيونية بقيادة «هرزل» تعرض خدماتها على عدد من الدول الأوروبية وعلى الدولة العثمانية مؤكدة لكل منها أن الدولة الصهيونية في فلسطين سوف تكون حارساً أميناً على مصالحها مقابل أداء الدولة المعنية للخدمات المطلوبة منها.

وقد شمل التحرك الصهيوني عدد من الدول أهمها: المانيا وذلك نظراً لوجود أعداد كبيرة من اليهود فيها ولصداقتها للدولة العثمانية صاحبة السيادة على فلسطين آنذاك. وكان عرض هرزل على قيصر المانيا أن تتبنى مطالب الحركة الصهيونية لدى السلطان العثماني مقابل إبعاد يهود المانيا

عن الحركات المناوئة للقيصر ونشر الثقافة والنفوذ الألماني في دول الشرق.

وقد توجه التحرك الصهيوني إلى الدولة العثمانية لإقناعها بالسماح بهجرة يهودية واسعة النطاق إلى فلسطين في مقابل كفالة ديون الدولة العثمانية ودفع مبالغ طائلة لإنقاذ مالية السلطنة المنهارة. وإزاء فشل مساعى الحركة توجه هرزل إلى «بريطانيا» حيث وجد المناخ مهيئاً فعرض على وزير المستعمرات البريطاني المخططات الصهيونية وتم الإتفاق بينهما من حيث المبدأ على توطين اليهود في العريش وشمال سيناء لكن الحكومة المصرية رفضت تقديم المياه المطلوبة من نهر النيل لري أراضي الإستيطان... وهنا إقترح وزير المستعمرات كينيا أو موزمبيق كمكانين بديلين وقد وافق هرزل على هذا العرض غير أن المؤتمر الصهيوني السادس ١٩٠٣ إنقسم بشأن هذا العرض.. وفي نفس العام توفى هرزل وجاء تقرير البعثة التي أوفدتها المنظمة اليهودية لدراسة إمكانية الإستيطان في كينيا وموزمبيق غير مشجع.. وهكذا سقط المؤتمر الصهيوني السابع عام ١٩٠٥ هذا المشروع نهائياً.

وقد أدى النشاط الصهيوني المكثف في الساحة الدولية إلى نتائج عكست مدى نجاح الحركة الصهيونية في إستقطاب التأييد من القوى الفاعلة وهذه النتائج توضح مدى التآمر الدولي على فلسطين وبداية خطوات التنفيذ الفعلي لخطة إنشاء الدولة الصهيونية في فلسطين.

١- **معاهدة سايكس بيكو ١٩١٦،** وبمقتضاها توصلت كل من بريطانيا وفرنسا بمباركة روسيا على إتفاق سري لإقتسام الشرق العربي وسلخ فلسطين منه.

٢- وعد بلفور: ومع تكثيف زعماء الحركة الصهيونية جهودهم أظهرت السياسة البريطانية وعياً بالمصالح الإستراتيجية التي يمكن أن يحققها قيام دولة صهيونية في فلسطين وبناء على ذلك وجه - بلفور - وزير خارجية بريطانيا في ٢ نوفمبر ١٩١٧ رسالة إلى «روتشيلد» أحد زعماء الحركة الصهيونية تنص على وعد بالعمل على تأسيس وطن قومي لليهود في فلسطين.

ومع إنتهاء الحرب العالمية الأولى عقد مؤتمر الصلح في باريس في مطلع ١٩١٩ وكان من نتائج هذا المؤتمر إقرار نظام الإنتداب تحت إشراف عصبة الأمم وبموجب ذلك فرض الإنتداب البريطاني على فلسطين عام ١٩٢٢ .. وفي ٢٩ نوفمبر ١٩٤٧ وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على قرار تقسيم فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية وتدويل مدينة القدس.. وهكذا أصبحت الحركة الصهيونية تمتلك قراراً دولياً تعتبره أساساً شرعياً لوجودها في فلسطين.. وفي ١٢ مايو ١٩٤٩ قبلت عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة.

الكيان السياسي الإسرائيلي:

يقوم نظام الحكم في إسرائيل على هيئتين رئيستين هما السلطة التشريعية «الكنيست» من جانب والسلطة التنفيذية ورئيس الدولة من جانب آخر.

ويختص البرلمان «الكنيست بوظيفة التشريع من خلال إقتراح وإقرار القوانين وأيضاً مراقبة هيئة التنفيذ وفرض الضرائب ومناقشة الميزانية. وإقرار التعيينات في المناصب العليا.

أما السلطة التنفيذية فيقوم عليها رئيس الدولة والوزارة.. وينتخب رئيس الدولة بواسطة الكنيست ولمدة خمس سنوات وللكنيست حق عزله بموافقة

ثلاثة أرباع الأصوات، ووظيفة الرئيس شرفية ذات شكل بروتوكولي بحت حيث لا يملك الإعتراض على القوانين التي يقرها الكنيست وليس له حق حل هذا البرلمان. وليس له حق رئاسة جلسات مجلس الوزراء إلا إذا طلب منه ذلك.

أما الوزارة فهي ائتلافية تتكون بعد تشاور رئيس الدولة مع زعماء الأحزاب الممثلة في البرلمان وغالباً ما يجمع الوزير بين عضوية الوزارة والكنيست.

وتنفرد إسرائيل بوجود ظاهرة «الوزراء النواب» فكل وزير يختار نائباً يمثل وزارته في الكنيست ليعمل في الوزارة والبرلمان طبقاً للحدود التي يضعها له الوزير ولا يؤثر هذا على عمل الوزير أمام البرلمان وكل ذلك لترضية الأحزاب الائتلافية في الوزارة، وهذه الأحزاب هي التي تختار الوزراء وليس لرئيس الوزراء سلطة إقامة الوزراء.

وكما تقدم ليس للوزارة حق حل الكنيست، والمهم أنه يلاحظ إخلال بالتوازن في النظام السياسي الإسرائيلي لصالح الكنيست لأن للكنيست حق طرح الثقة بالحكومة.

وفي الواقع السياسي يلاحظ نفوذاً فعلياً للأحزاب الحاكمة.

وتلك كانت الهياكل الدستورية للمؤسسات السياسية الرسمية في إسرائيل أما عن قوى الحياة السياسية ومدى مشاركتها في عملية صنع القرار السياسي هناك فيمكننا القول أن زعماء الأحزاب السياسية هم الذين يختارون أعضاء سلطتي التشريع والتنفيذ وأن نظام الإنتخاب «التمثيل النسبي» جعل أعضاء البرلمان يمثلون أحزابهم وليس دوائر ناخبيهم أما عن خصائص النظام الحزبي في إسرائيل فتتمثل في :

١- التعدد الهائل للأحزاب في دولة تعدادها حوالى خمسة ملايين نسمة فهناك أكثر من عشرين إلى ثلاثين حزباً ويرجع ذلك إلى إنقسام اليهود إلى تيارات ومذاهب سياسية متعددة فمنهم الإشتراكيون القوميون ومنهم الملحدون ومنهم المتدينون...

٢- أن النظام الإنتخابي «التمثيل النسبي» شجع على تعدد الأحزاب الإسرائيلية.

٣- أن الأحزاب القوية في إسرائيل نشأت في أوروبا ولا يزال اليهود الأوروبيون يتولون إدارتها حيث تتلقى غالبية تلك الأحزاب معونات مالية من منظمات أوروبية يهودية.

٤- تقيد عضو الحزب بمبادئ حزبه في البرلمان.

٥- التكتل في وجه أي خطر خارجي كما حدث في حرب ١٩٤٨.

تقسيمات الأحزاب في إسرائيل:

أحزاب عمال - أحزاب محافظين - أحزاب دينية - أحزاب ماركسية - أحزاب عربية.

أولاً: الأحزاب العمالية في إسرائيل:

وأشهرها حزب الماباي - Mabai - الذي يعرف «بحزب العمل» - وحزب مابام وهو حزب شيوعي وحزب عمال مزراحي. وتفرعت هذه الأحزاب عن الحركة العمالية التي كان لها نفوذ في الحركة الصهيونية.. وحزب الماباي «العمل» نشأ عام ١٩٢٩ وهو حزب إشتراكي من برنامجه: تحديد ساعات العمل والمساواة بين الرجل والمرأة وتشجيع الهجرة لإسرائيل ومعارضة الحرب الوقائية ضد العرب ويعد هذا الحزب من أقوى

الأحزاب الإسرائيلية فزعماؤه هم زعماء إسرائيل وهو الحزب الأشهر في الخارج.

ثانيا: أحزاب المحافظين:

وأشهرها حزب الحرية الذي نشأ عام ١٩٤٨ بزعامة مناحم بيجن ويرجع أصله إلى إحدى العصابات الصهيونية السرية وهو حزب يميني متطرف لم يشترك في الحكم قبل حرب اكتوبر ١٩٧٣ وهو يعادي الإتجاهات الإشتراكية وسياسته عدوانية تجاه العرب ويطالب بإقامة إسرائيل الكبرى وفي سبتمبر ١٩٧٣ إستطاع مناحم بيجن تشكيل تحالف يميني متطرف هو «تكتل ليكود» وضم حزب الحرية وحزب الأحرار... ويقوم برنامج ليكود على مبدأ إستمرار إحتلال الأراضي العربية والتركيز على مشروعات الإستيطان.. وإستطاع مناحم بيجن تشكيل أول وزارة له في إنتخابات ١٩٧٧ وكان من نتائج حرب اكتوبر ١٩٧٣ أن تراجعت ليكود عن فكرة عدم الإنسحاب من بعض الأراضي العربية.

ثالثا: الأحزاب الدينية:

ومنها حزب مزراحي - حزب جماعة إسرائيل وهما حزبين يمينين محافظين ولكل منهما جناح عمال إشتراكي والصبغة الدينية هي الغالبة على الجناحين العماليين. وهذه الأحزاب الدينية لا تحصل على أصوات تجاوز ١٤٪ ورغم ذلك لها مكانتها الهامة لأن إسرائيل دولة أيديولوجية دينية ويعد تأييد الأحزاب الدينية ضرورياً لتشكيل الوزارة وتهدف هذه الأحزاب إلى إقامة مجتمع يستند إلى التوراة في إقتصاده وسياسته.

رابعا: أحزاب عربية:

ومنها الحزب العربي الديمقراطي - حزب التعاون والأخوة - حزب جماعة الزراعة والتنمية.

وهذه الأحزاب نشأت بعد نشأة إسرائيل، وتنظيم هذه الأحزاب ضعيف وغير مؤثر في الحياة السياسية نظراً لإنقسامها إلى طوائف متناقضة ذات وجهات نظر متعارضة، كما تفتقد تأييد الدول العربية - وتدعو هذه الأحزاب إلى إقامة حكم ذاتي فلسطيني ومستوى معيشة أفضل.

مبدأ الشرعية:

ظل المعيار العددي «عدد القائمين على السلطة» يتمتع بحجية مطلقة في الفكر السياسي الغربي - كحل للمشكلة السياسية «تدلي الحاكمين إلى الإستبداد» - حتي راح الفيلسوف الفرنسي - مونتسكيو - في القرن الثامن عشر يشكك في هذا المعيار فاسحاً المجال لمعيار جديد هو «معيار الشرعية».

ولقد طور - مونتسكيو - المعيار العددي وأدخل عليه عناصر جديدة في كتابه «روح القوانين» عام ١٧٤٨ فلقد ميز بين أشكال ثلاث للحكومات هي:

١- **الجمهورية:** حيث يقوم على شئون الحكم قلة من الشعب.

٢- **الملكية:** وتعني حكم الفرد المستند للوراثة.

٣- **الإستبداد:** ويعني إحتكار فرد لسلطة الحكم مستنداً إلى إرادته فقط وغير متقيد بمظاهر القانون في حكمه.

وهكذا لا يرتكز التمييز بين أشكال الحكم السابقة إلى مجرد المعيار العددي فحسب وإنما إلى معيار ثان هو معيار «التقيد بقانون قائم».

ففي ضوء المعيار العددي ليس ثمة فارق بين الحكم الملكي والحكم الإستبدادي رذ أن الحكم فيهما فرد واحد.. بيد أن الفارق جوهري في ضوء المعيار الجديد - معيار الشرعية - ذلك بأن الملكية قد تحكم طبقاً لقانون قائم بينما المستبد يحكم بالهوى أو بإرادته.

وهكذا صنف - مونتسكيو - نظم الحكم إرتباطاً بمعيار جديد هو «معيار

الشرعية»، فثمة نظم معتدلة هي التي ترتبط بقوانين قائمة تقيد القائمين على السلطة في ممارستهم لمظاهرها، وثمة نظم إستبدادية تحكمية لا يتقيد فيها الحاكم بقانون ما.

وواضح من هذا المعيار «المونتسكي» أن الأمر لا يرتبط أساساً بعدد القائمين على السلطة وإنما الإعتبار فيه وبالدرجة الأولى – للتقيد بقانون مسبق –.

إن الإستبداد قد يقع من المجالس الحاكمة مهما بلغ عدد أعضائها – كما قد يقع من الحاكم الفرد.. كما أن الإعتدال في ممارسة السلطة متصور في ظل حكم الفرد وفي ظل حكم المجالس على السواء، ويتوقف كل ذلك إما على الإلتزام بقانون مسبق أو على الإنطلاق في الحكمدون قيد.

ومن الضروري في هذا الصدد أن نميز بين معنى الشرعية ومصطلح آخر قد يرتبط بها وهو – المشروعية.

فالشرعية كما تقدم تعني إلتزام القائمين على السلطة بدستور قانوني مسبق.. وفقاً للتصور «المونتسكي».. أما في الحقيقة فإن الشرعية تعني «إلتزام القائمين على السلطة بأيديولوجية مجتمعهم».. وهكذا وقف التصور المونتسكي للشرعية عند حد المشروعية «إلتزام القائمين على السلطة بدستور قانوني مسبق».

والشرعية مبدأ سياسي بمضمون سياسي – أما المشروعية فهي مبدأ قانوني.

وجملة القول فإن مبدأ الشرعية أصبح إحدى المبادئ التي تشترك النظم السياسية الليبرالية الغربية في الأخذ بها والذي راح يعني عند تطبيقه في الغرب المعاصر – قيام كل دولة على نظام قانوني يلتزم به الحاكمين والمحكومين على السواء.

نظام سياسي برلماني :

أحد أنظمة الحكم الغربية التي تقوم على فكرة تعاون السلطات، ويمثل الحكم الإنجليزي النموذج الأصيل للنظام البرلماني .. وتفترض فكرة تعاون السلطات أن كل هيئة من هيئات الحكم الثلاث «التشريعية – التنفيذية – القضائية» لا تستقل بإختصاصها إستقلالاً تاماً عن غيرها، وإنما توجد مناطق إختصاص مشتركة بينها .. فلا تبقى كل هيئة في عزلة عن الهيئات الأخرى وإنما تملك كل واحدة منها وسائل تؤثر بها على غيرها.

ويقوم النظام البرلماني على الأسس التالية:

١- التمييز بين السلطات :

وهذا يعني أن الحكومة مكونة من عدة هيئات حاكمة تختص كل هيئة منها من حيث المبدأ بوظيفة واحدة من وظائف الدولة فالسلطة التشريعية تختص بالتشريع والسلطة التنفيذية تختص بالوظيفة التنفيذية والسلطة القضائية تختص بالوظيفة القضائية.

٢- التعاون في أداء الوظائف :

وإختصاصات الهيئات الحاكمة هي إختصاصات نسبية تسمح بتعاون هذه الهيئات في أداء وظائفها ولذلك يطلق على هذا النظام «نظام تعاون السلطات».

ومن أمثلة ذلك التعاون أن تقاسم الهيئة التنفيذية الهيئة التشريعية بعض إختصاصاتها التشريعية مثل حق إقتراح القوانين أو حق إصدارها أو حق الإعتراض عليها.

وكان تقاسم الهيئة التشريعية الهيئة التنفيذية بعض إختصاصاتها مثل إبرام المعاهدات.

٢- وجود وسائل تأثير وتأثر بين الهيئات الحاكمة :

حيث يفترض تعاون السلطات أن كل هيئة حاكمة لا تستقل بمعزل عن الهيئات الأخرى وإنما تملك كل منها وسائل تأثير تؤثر بها على غيرها، كأن يكون لبعض أعضاء الهيئة التنفيذية حق الإشتراك في جلسات المجالس التشريعية – وكأن يكون لتلك الهيئة حق حل هذه المجالس – وكأن يكون للمجالس التشريعية حق محاسبة بعض أعضاء الهيئة التنفيذية.

وبمعنى آخر فإن هناك «توازن في السلطات» بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية أو تداخل عضوي ووظيفي بين السلطتين.

أما بالنسبة لكيان الحكومة في النظام البرلماني فيلاحظ أن الهيئة التنفيذية تضم في ثناياها عنصرين رئيسيين هما: رئيس الدولة – والوزارة ويستقل كل منهما عن الآخر ويضمن إستقلال الرئيس في النظام البرلماني عدم مسئوليته سياسياً «يقوم الوزراء بالتوقيع على القرارات نيابة عن الرئيس وتحملاً لمسئوليتها».

أما «الوزارة» فهي هيئة حاكمة لها ذاتيتها وتقضى طبيعة النظام البرلماني أن تكون الوزارة متجانسة.. والوزراء مسئولون عن سياسة الهيئة التنفيذية أمام البرلمان والوزارة في النظام البرلماني هي التي تحقق تعاون السلطتين التشريعية والتنفيذية وهي أداة الإتصال في هذا النظام بين رئيس الدولة والبرلمان وتحقيقاً لذلك يجوز الجمع في النظام البرلماني بين عضوية الوزارة وعضوية المجالس التشريعية أو النيابية.

نظام سياسي رئاسي :

نوع من أنظمة الحكم الغربية يطلق عليه أيضاً «نظام إستقلال السلطات» وفى إطاره تستقل السلطة التنفيذية عن المجالس التشريعية إذ أن الوظيفة

التنفيذية شأن الوظيفة التشريعية فكلاهما وظيفة سياسية نيابية «تعبر في حدود إختصاصها عن إرادة الأمة» وكيان الحكومة في النظام الرئاسي بصدد علاقة التشريع بالتنفيذ يقوم على أساس فكرة إستقلال السلطات كما تقدم.. ويتضح ذلك بجلاء في دستر الولايات المتحدة الأمريكية.. ففي هذا الدستور يستقل البرلمان «الكونجرسش بالتشريع» وينفرد رئيس الدولة بالتنفيذ.

ويعين الرئيس بالإنتخاب بواسطة الشعب لمدة أربع سنوات مما يجعله يستمد سلطاته من الأمة مباشرة ومن ثم فوظيفته نيابية وهذا يفسر تمتعه بسلطات سياسية واسعة.. ويختار الرئيس على أساس برنامجه الإنتخابي.

وليس للبرلمان الأمريكي من حيث المبدأ أية وسيلة فعالة للتأثير على قرارات الرئيس أو مساعديه «الوزراء».. إذ يعين رئيس الولايات المتحدة وزراؤه ويقيلهم وهو مطلق الحرية في ذلك لأن الوزارة لا إستقلال لها ولا تكون هيئة مستقلة في النظام الرئاسي.

وليس للبرلمان حق إستجواب الوزراء ومن ثم فهم ليسوا في حاجة إلى التمتعبثقة البرلمان وإنما يكفيهم أن يظلوا متمتعين بثقة الرئيس لأنهم تابعين له وتنحصر همتهم في العمل على تحقيق سياسته وبرنامجه.. وهكذا أطلق على النظام السياسي الأمريكي «نظام حكومة الرئيس» ولا يملك الرئيس من جانبه أية وسيلة فعالة للتأثير على البرلمان، فليس للرئيس حق إقتراح القوانين وليس له حق حل البرلمان.

ومع كل ذلك فقد نص الدستور الأمريكي على استثنائين هامين تلطيفاً لحدة الفصل والإستقلال بين التنفيذ والتشريع :

أ – مقاسمة مجلس الشيوخ الرئيس بعض إختصاصاته التنفيذية إذ أن الرئيس لا يستطيع تعيين بعض كبار موظفي السلك السياسي وقضاة المحكمة العليا وإبرام المعاهدات الدولية إلا بموافقة مجلس الشيوخ.

ب- لرئيس الولايات المتحدة حق الإعتراض التوقيفي على القوانين التي يقرها البرلمان هذا وإلى جانب فإن الممارسة الفعلية أسفرت عن وسائل لتبادل التأثير والتأثر بين الرئيس والكونجرس منها أن الرئيس يستطيع أن يؤثر عملاً في مواقف الكونجرس إزاء بعض مطالبه التي تقتضيها برامجه التنفيذية وذلك من خلال تأثيره على أعضاء الكونجرس الذين ينتمون إلى الحزب الذي ينتمي إليه.

كما أن الكونجرس يستطيع أن يؤثر في سياسات الرئيس من خلال تصديه لمطالب الرئيس من الإعتمادات المالية التي تقتضيها برامجه التنفيذية.

شرق أوسطية:

كان ثمة خياران مطروحان على المنطقة العربية والإسلامية في فترة الخمسينات **أولهما:** الخيار الشرق أوسطي الذي أرادت به القوى الدولية الكبرى أن تملأ الفراغ الذي خلا بخروج قوى الإستعمار من تلك المنطقة. وتمثلت مظاهر هذا الخيار في فكرة مركز تموين الشرق الأوسط أثناء الحرب العالمية الثانية ومشروع النقطة الرابعة الأمريكي وحلف بغداد ومنظمة التعاون الإقتصادي «الابكو».. ولكن هذه المشروعات اصطدمت بالمد القومي الجارف في تلك الفترة.

والخيار الثاني: هو الخيار العربي والتي كانت جامع الدول العربية النواة التي تبلورت حولها صيغ العمل العربي المشترك كمجلس الوحدة الإقتصادية عام ١٩٥٧، والسوق العربية المشتركة عام ١٩٦٤ ... وغيرها وهو خيار لم يحقق الآمال المعقودة عليه في غيبة إرادة سياية موحدة. ولقد أدى تعثر الخيار العربي إلى إغراء القوى الكبرى بإعادة طرح الصيغة الشرق أوسطية

ولكن ضمن سياق إقليمي ودولي جديد وهو ما أدى إلى بزوغ محاولات لدمج الإقتصاديات العربية في تكتلات إقتصادية وسياسية تدور في أفلاك أوروبية «المغرب العربي» أو تدور في أفلاك إسرائيلية «مصر والمشرق العربي».

ولقد ساعد على ذلك إتجاه الصراع العربي/ الإسرائيلي إلى مرحلة جديدة بعد مؤتمر مدريد للسلام عام ١٩٩١. إضافة إلى الإتفاق الفلسطيني/ الإسرائيلي «المعروف بإتفاق غزة/ أريحا» عام ١٩٩٣.

ومن الناحية الدولية فإن ثمة متغيرات عالمية كانت تدفع في إتجاه تعزيز الخيار الشرق أوسطي، في مقدمة هذه المتغيرات إنتهاء الحرب الباردة وإنهيار الإتحاد السوفيتي وبزوغ إشارات لنظام عالمي جديد له آلياته في إدارة الصراع الدولي والإقليمي يتبنى إعادة دمج مناطق الصراع الإقليمي في ترتيبات إقتصادية جديدة. والتعاون الإقتصادي بين دول الشرق الأوسط هو من قبيل هذه الترتيبات التي تحاول أن تستعيض عن الصراع بالتعاون.

ولعل الإندماج الإقليمي لإسرائيل في الشرق الأوسط هو بعث لحلم صهيوني قديم نادى به «هرتزل» حيث أشار إلى أهمية قيام كومنولث عربي - يهودي يمهد الطريق إلى خلق مصالح إقتصادية مشتركة تسمح بدخول إسرائيل في النسيج العربي.

ولا يخفى أن الخياران: المتوسطي الذي يرمي إلى إدماج المغرب العربي في ترتيبات أوروبية متوسطية أو الشرق أوسطي: الذي يهدف إلى إدماج إسرائيل في الشرق الأوسط كلاهما يهدف إلى تفرقة العرب وتقسيمهم إلى تكتلات متضادة.

وتتراوح الصيغ والترتيبات المقترحة لتطبيق الخيار الشرق أوسطي ما بين:

١- تكوين مثلث إقتصادي قاعدته إسرائيل وضلعاه الأردن وفلسطين يكون بمثابة إتحاد إقتصادي على غرار إتحاد «البيلوكس» الأوروبي بين «هولندا وبلجيكا ولكسمبرج».

٢- إقامة منطقة حرة للتبادل التجاري تشمل دول المثلث الإقتصادي السابقة وتتسع لإضافة مصر وسوريا ولبنان.

٣- إقامة سوق مشتركة تضم إلى جانب دول المنطقة الحرة السابقة دول الخليج العربي.

وثمة آليات مقترحة للتمهيد لهذه السوق في مقدمتها إقامة بنك إقليمي لتنمية الشرق الأوسط.

ولا تعدو الترتيبات الشرق أوسطية السابقة أن تكون نوعاً من أنواع التكامل والترابط الإقليمي والتي تساق مبررات عديدة للدفاع عنه وهذه المبررات ذاتها إستخدمها أنصار الترتيبات الشرق أوسطية الجديدة.

لوبي Lobby :

إحدى أدوات جماعات الضغط السياسي التي تنفرد بها الولايات المتحدة الأمريكية و - اللوبي - ظاهرة سياسية تعبر عن المنظمات اللارسمية التي تحترف التأثير على أعضاء الكونجرس الأمريكي والتي كثيراً ما تضم أعضاء سابقين من الكونجرس - وذلك بوسائل شتى دون أن يشغلها كثيراً مدى شرعية الهدف أو وسائل التأثير.

وهذه الجماعات هي مجرد هيئات تعمل مأجورة لحساب جماعات الضغط بقصد التأثير على القرارات الرسمية التشريعية الصادرة من الكونجرس وذلك لتحقيق مصالح تلك الجماعات.. ولقد أطلق على هذه

العملية «لوبي الدهاليز أو الأروقة» في عنى أن تلك الهيئات تسعى إلى التأثير على أعضاء الكونجرس بالإلتقاء معهم في أروقته.

وتتباين وسائل تأثير هذه المنظمات على الكونجرس ما بين الشرعية واللاشرعية يكون بينها وسيلة الإقناع إلى جانب وسائل التكريم المختلفة من إقامة حفلات وغيرها...

ولا يتشكك الشعب الأمريكي في مشروعية هذه الظاهرة، بل أنه يرى فيها أمراً مفيداً ومظراً للديمقراطية.. أما الواقع السياسي فيرى في «اللوبي» في النهاية تهديداً لمسار الديمقراطية إذا ما استفحل أمر هذه الظاهرة... ومن هنا كان هناك إتجاه في الحقبة الأخيرة نحو وضع هذه المنظمات وأعضائها تحت الرقابة لكشف إنحرافاتها. الأمر الذي أدى إلى إصدار الكونجرس قرار فيدرالي لتنظيم نشاط هذه المنظمات. ويقضي هذا القرار بأن على كل من يعمل في هذه المنظمات أن يسجل نفسه لدى سكرتير مجلس الشيوخ أو مجلس النواب وأن يعلن عمن يعمل لحسابه وعما يتقاضاه من أجر، ويقضي القرار أيضاً بتعرض المخالف للغرامة أو الحبس أو لهما معاً.

ولعل في تدخل السلطة الأمريكية الفيدرالية على هذا النحو في هذا الشأن ما يشير إلى إدراكها بمدى خطورة تلك الظاهرة على مسار الديمقراطية.

هذا ومن أهم تجمعات اللوبي في الولايات المتحدة: لوبي تجار السلاح - لوبي الصين الوطنية - لوبي البترول - لوبي القطن.

نظام حكم سياسي شمولي:

نظم الحكم الشمولية تلك التي ظهرت في أوروبا فيما بعد الحرب العالمية الأولى وكان أظهرها - النظام النازي الهتلري - في المانيا - والنظام الفاشي الموسوليني في إيطاليا - والنظام البلشفي في روسيا.

وكانت تشترك جميعها في خصائص رئيسية تتمثل في الإرتكاز إلى حزب واحد يحتكر الحياة السياسية في مجتمعه، وقيام هذا الحزب على أيديولوجية معينة باعتبارها، الأيديولوجية الرسمية للدولة.. ومن هنا تأتي الخاصة الكبرى لتلك النظم وهي قيامها على مبدأ الخوف.. الذي خص به الفيلسوف الفرنسي – مونتسكيو – النظم الإستبدادية والنظم الشمولية تتقنع بواجهات دستورية وبشعارات أيديولوجية براقة توحي بأنها ديمقراطية، بيد أنها تنتهي في الواقع إلى حكم الطاغية «هتلر في المانيا، وستالين في الإتحاد السوڤيتي...» الذي تتجسد فيه الدولية فأعداؤه هم أعداء الشعب ومن حقه أن يزيل من طريق ثورته الخيرة كل من يقف ضدها وكل ذلك يجرى في إطار شعار «سيادة الشعب» .. فلقد إبتدع ستالين فكرة أعداء الشعب لكي يتخذها سنداً أيديولوجياً للتنكيل بأعدائه الشخصيين.

إن شتى نظم الحزب الواحد – في المعنى المتقدم – تصف نفسها بأنها ديمقراطية – فالنظام السوڤيتي كان في السابق يصمم على المستوى الأيديولوجي أنه رائد الديمقراطية الحقة وعموماً فإن نظم الحكم ذات الحزب الواحد تقوم على إستئثار حزب واحد بالحياة السياسية وهو حزب أيديولوجي تتسلط عليه قلة من المواطنين يشكلون الطبقة السياسية العليا وهذا الحزب هو الذي يحرك شتى الأجهزة الرسمية للدولة ويحتكر أنشطتها ويكفي تأكيداً لذلك بالنسبة للحزب الشيوعي في الإتحاد السوڤيتي ما جاء في دستور ١٩٧٧ هناك بشأن هذا الحزب من «أن الحزب الشيوعي هو القوة الفاعلة التي تدير وتوجه المجتمع السوڤيتي وأنه العامل الرئيسي في نظامه السياسي».

السياسة الخارجية:

تتباين وتتعدد مفهومات السياسة الخارجية للدولة، فيعرف بعض الباحثين المصطلح بأنه يعبر عن – برنامج عمل الدولة في المجال الخارجي

الذي يتضمن تحديد الأهداف الخارجية التي تسعى الدولة إلى تحقيقها والتي تعكس مصالحها الوطنية – فضلاً عن الوسائل اللازمة لبلوغ تلك الأهداف.

وفي تعريف آخر للسياسة الخارجية «أنها فن إختيار أنسب الوسائل لتحقيق الأهداف الخارجية للدولة».. والسياسة الخارجية هي أيضاً «السلوك الذي تنتهجه الدولة في المجال الخارجي».

وتمر عملية صنع السياسة الخارجية بعدة مراحل هي: تحديد الأهداف القومية الخارجية في ضوء المصلحة الوطنية للدولة – وحشد قدرات وإمكانات الدولة والمفاضلة بين الوسائل والأدوات المتاحة لتحقيق هذه الأهداف.

ويمكن القول بأن عملية تنفيذ السياسة الخارجية تتم من خلال إتخاذ القرارات الخارجية المؤثرة بصدد المواقف التي تواجهها الدولة.

وتتأثر عملية رسم السياسة الخارجية لأي دولة بمجموعة من العوامل أو المؤثرات التي تساهم في توجيه وتشكيل تلك السياسة وتمثل هذه العوامل «داخلية أو خارجية» مدخلات تتفاعل فيما بينها لتسفر في نهاية الأمر عن صدور القرار الذي يتم بمقتضاه وضع السياسة الخارجية للدولة موضع التنفيذ.

أولاً: العوامل الخارجية المؤثرة في السياسة الخارجية للدولة موضع التنفيذ:

١- **النسق الدولي:** إن السلوك الخارجي لأية دولة يتأثر بالحالة التي عليها النسق الدولي فالنسق الدولي لا يعدو أن يكون سوى محصلة تفاعل السياسات الخارجية للدول الأعضاء فيه فالعلاقات الدولية في ظل النسق الدولي ثنائى القطبية تغاير تلك التي سادت في ظل النسق الدولي متعدد الأقطاب ولا خلاف أن هذه الصورة أو تلك إنما تلقي بظلالها على طبيعة الساسات الخارجية للدول الأعضاء في النسق. ومن أمثلة ذلك:

* أن حالة الردع النووي المتبادل بين الولايات المتحدة والإتحاد السوفيتي في ظل النسق ثنائي القطبية وضعت قيوداً على سياساتها الخارجية وعلى إمكانية تصعيد المواجهات بينهما.

* ونجاح محاولات تسوية مشكلات إقليمية ظلت معلقة خلال سنوات الحرب الباردة وذلك فى ل الإنفراج الذي حدث بين قطبي النسق القطبية.

* تغير مواقف بعض الدول من القضايا والمشكلات الخارجية في أعقاب إنهيار الإتحاد السوفيتي وبروز الولايات المتحدة كقوة عالمية فريدة.

٢- الفعل ورد الفعل: في أحيان كثيرة يكون القرار الخارجي للدولة هو مجرد رد فعل لقرار خارجي إتخذته دولة أخرى في مواجهتها، وتؤكد بعض الدراسات أن السلوك العدواني أو السلوك التعاوني للدولة في المجال الخارجي عادة ما يكون الباعث وراءه سلوك مماثل من جانب دولة أخرى.

ثانياً: العوامل الداخلية المؤثرة في السياسة الخارجية للدولة:

أ - العوامل الجغرافية: حيث ربط أتباع مدرسة الجيوبوليتيك بين العوامل الجغرافية «الموقع – المساحة – المناخ – التضاريس – الجزر» وبين قوة الدولة وسلوكها في المجال الخارجي. فأشار – راتزل – Ratzel – إلى أن الموقع الجغرافي يمثل قيمة سياسية. وبينما أكد أتباع مدرسة الجيوبوليتيك الألمانية على فكرة الحتمية الجغرافية وأثرها في تشكيل السلوك الخارجي للدولة ذهب أنصار المدرسة الفرنسية إلى ضرورة أخذ العوامل الإجتماعية في الإعتبار.

ب- العوامل الإقتصادية: قد تتعرض الدولة لضغوط إقتصادية خارجية تدفعها إلى إتخاذ قرار خارجي معين أو إلى تبني موقف أو إنتهاج سياسة خارجية معينة.

ومن أمثلة ذلك: تراجع بريطانيا عن موقفها خلال أزمة السويس عام ١٩٥٦ بسبب التهديد الأمريكي بضرب الجنيه الإسترليني.. وأيضاً فإن التدهور الإقتصادي في الإتحاد السوفيتي سابقاً دفع جورباتشوف إلى التخلي عن الإستمرار في سياسة المواجهة مع الغرب.

جـ- العوامل الثقافية: تعتبر العوامل الثقافية من أفكار وقيم وتقاليد وأعراف وكذلك عامل الشخصية القومية من أهم محددات السلوك على المستوى الإجتماعي العام ومن ثم من العوامل الهامة الموجهة للسلوك السياسي الدولي. على أساس أن مواطني أي دولة تجمعهم خصائص سيكولوجية وثقافية مشتركة تجعل لهم تكويناً نفسياً مميزاً وعلى هذا فإن النخبة السياسية تتأثر بحتم إنتمائها إلى شعب الدولة بنفس الخصائص النفسية.

د - الأيديولوجية: وتتلون السياسة الخارجية للدولة بالأيديولوجية السائدة فيها على أساس أن الأيديولوجية تمثل فكراً مذهبياً أو عقائدياً تعتنقه الجماعة وتسعى إلى تنظيم المجتمع إستناداً إليه هذا وقد لعبت الأيديولوجية دوراً بارزاً في العلاقات الدولية خلال سنوات الحرب الباردة بين الولايات المتحدة والإتحاد السوفيتي عندما إنقسم العالم بين كتلتين متعاديتين أيديولوجياً وإزدادت حدة سياسات الإستقطاب من جانب كل قطب لإجتذاب دول العالم الثالث.

هـ- نمط الزعامة (شخصية القيادة السياسية): ولا يمكن إنكار دور الزعامة السياسية في توجيه السياسية الخارجية للدولة، والتأثير عليها فيما يتصل بتحديد الأهداف وإختيار أساليب تنفيذها، ومما يؤكد على صحة ذلك التصور أن التغير في أنماط الزعامات أو القيادات السياسية الحاكمة

يصاحبه في أحيان كثيرة تغيرات هامة وجذرية في توجهات السياسة الخارجية للدولة.

ويبرز دور القيادة السياسية في التأثير على السياسة الخارجية في النظم الديكتاتورية والشمولية، حيث يكون نفوذ القائد مطلقاً ومن أمثلة ذلك: هتلر المانيا النازية – ستالين الإتحاد السوفيتي – غندي ونهرو في الهند – تيتو يوغوسلافيا – ماوتسي تونج الصين – ديجول فرنسا – فرانكو أسبانيا – عبد الناصر مصر – تشرشل بريطانيا.

إعلان حقوق الإنسان:

في أغسطس ١٧٨٨ دعا الملك لويس السادس عشر مجلس طبقات الأمة الفرنسي للإنعقاد «وكان لم ينعقد منذ عام ١٦١٤» وفي يونيو من نفس العام أعلن ممثلوا الطبقة الثالثة أنهم بصدد تكوين الجمعية الوطنية. فكان ذلك بدء الثورة على الماضي – ثم أقسموا «في ملعب التنس ألا ينفضوا حتى يضعوا لفرنسا دستوراً».

وفي ١٤ يوليو سقط سجن الباستيل رمز الظلم والإستبداد، فكان ذلك بمثابة خاتمة لعصر الطغيان وبزوغ فجر الحرية وقامت الثورة الفرنسية الكبرى. ولقد كان لتلك الأحداث فضل وضع أفكار فلاسفة القرن الثامن عشر موضع التطبيق، ولقد نجح رجال الثورة الفرنسية في صياغة تلك الأفكار في شكل مبادئ عامة أودعوها وثيقة تعتبر بحق ثمرة لجهود فكرية وشعبية بذلت على مر أكثر من عشرين قرناً من الديمقراطيين الاثينيين إلى فلاسفة القرن الثامن عشر.

ولقد عملت الجمعية الوطنية منذ البدء على إخراج وثيقة تبين فيها لكافة البشر حقوق الإنسان والمواطن ولكى تكون أساساً لدستور الحكم.. وقد تم لها ذلك وأقرت الوثيقة في ٢٧ أغسطس عام ١٧٨٩ ...

وما من شك في أن رجال الثورة الفرنسية قد أتوا بعمل من أعمال البطولة عندما أخرجوا للناس هذا الأثر الفذ في وقت كان فيه عدم المساواة وكبت الحريات والإستبداد قد بلغ مداه. ولقد جاء في هذا الإعلان :

- يولد الناس ويظلون أحراراً.
- أن هدف كل جماعة سياسية هو صيانة حقوق الإنسان الطبيعية وهذه الحقوق هي الحرية الشخصية وحرية التملك والحق في الأمن ومقاومة الجور.
- أن كل سيادة ترتكز في الأمة.
- ليس للقانون أن يحرم إلا الأعمال الضارة بالجماعة.
- أن القانون مظهر الإرادة العامة.
- لا يجوز إتهام فرد أو القبض عليه إلا في الحالات التي يحددها القانون.
- لا يجوز أن يضار أحد بسبب آرائه الدينية مادامت لا تخل بالأمن العام.
- الحق في حرية التعبير عن الأفكار والآراء.

وإذا أمعنا النظر في الوثيقة نجدها ملخصاً لكتابات فلاسفة القرن الثامن عشر الفرنسيين بصفة خاصة وفلاسفة مذهب الحقوق الطبيعية بصفة عامة، فهي تنقل عن «مونتسكيو» فكرتيه عن الحرية وعن فصل السلطات.. وتنقل عن «روسو» فكرتيه عن «العقد الإجتماعي» والإرادة العامة.. وعن «لوك» فكرتيه عن «سيادة الأمة وحق مقاومة الجور».

ومن هنا فإن الوثيقة تبدو معبرة تعبيراً صادقاً عن مذهب «الحقوق الطبيعية» تلك الحقوق التي تترتب للإنسان لمجرد كونه إنساناً فلا يستمدها من سلطة ما.

والإعلان كما يبدو عميق في الفردية، فمن الناحية الفلسفية ينظر الإعلان للفرد على أنه الحقيقة الأولى في المجتمع الإنساني.

ومن الناحية الإقتصادية دافع الإعلان عن الملكية الفردية واعتبرها من الحقوق المصونة.

ومن الناحية السياسية جعل الإعلان هدف كل جماعة سياسية خدمة الأفراد وصيانة حقوق الإنسان.

ومن الناحية الإجتماعية يعني الإعلان بالفرد وبالدولة على أنهما مجموعة إجتماعية.

ويهدف الإعلان إلى الحد من سلطات الهيئات الحاكمة وحماية الحريات.

ولقد تضمن الإعلان عدة مبادئ بارزة هي:

* مبدأ سيادة الأمة «إن كل سيادة تتركز أساساً في الأمة».
* مبدأ فصل السلطات.
* مبدأ حماية وصيانة الحريات الشخصية مثل حرية الملكية والحريات الأدبية «حرية العقيدة والرأي».
* مبدأ المساواة أمام القانون.

ولقد ذاعت مبادئ عام ١٧٨٩ في العالم كله وإنتشرت من فرنسا إلى دساتير معظم دول العالم المتمدينة.

مبدأ سيادة الأمة:

يرد الغربيون مبدأ سيادة الأمة كحل للمشكلة السياسية ولمواجهة سلطات الملوك - إلى فلسفات القرنين السابع والثامن عشر في شأن النشأة التعاقدية

للمجتمع السياسي.. وإلى «جون لوك» الإنجليزي بصفة خاصة في كتابه «الحكومة المدنية» عام ١٦٩٠، فلقد تصور بأن المجتمع السياسي يتولد عن عقد حر وبأن الحكام يتلقون سلطاتهم من الأمة «مصدر السلطات» وأن حل المشكلة السياسية إنما يقبع في الديمقراطية النيابية والتي من شأنها أن يسود البرلمان كنائب عن الأمة وكبديل لسيادة الملوك التي يتعين أن تكون مقيدة.. ومن هنا فحيث يبدأ التنظيم السياسي لسلطة الدولة من فكرة سيادة الأمة لا مناص من أن ينتهي الأمر إلى هيئات نيابية.

لقدأراد «لوك» إذاً أن يجعل من الدولة حامياً وحارساً لحريات الأفراد وحقوقهم، فلا تظل سلطة الدولة شرعية إلا بقدر صيانة تلك الحقوق والحريات إما من خلال الوسائل القانونية أو عن طريق إستخدام القوة كحل أخير.

ولقد إنتقلت فكرة الحقوق الطبيعية وفكرة سيادة الأمة اللتان روج لهما «لوك» إلى فرنسا وفقهاءها الذين لم يكتفوا بنقل الأفكار الإنجليزية كما هي بل قاموا بتطويرها إلى أن توصلوا إلى فكرة «حقوق الإنسان» موضحين أن صيانة حرية الفرد هي الهدف الرئيسي لكل نظام إجتماعي.

وعلى أثر صياغة فكرة سيادة الأمة في شكل مبدأ صالح للتطبيق أثير جدل فقهي حول طبيعة العلاقة بين الناخبين والمنتخبين وظهر في هذا الصدد نظريتان لتكييف هذه العلاقة.

الأولى نظرية الوكالة والثانية نظرية العضو.

وترى نظرية الوكالة أن العضو المنتخب يكون ممثلاً «وكيلاً» عن ناخبيه وممثلاً لدائرته الإنتخابية فقط وهو مكلفاً بتحقيق رغبات ناخبيه دون ما عداهم من المواطنين، ومطالباً بتقديم كشف حساب لهم وتخويل ناخبيه حق عزله إذا ما فقد ثقتهم.

أمـا نظرية العضـو وهي النظرية الشـائعة فـى الفـقه الألمانـي فتـرى أن العضـو المنتـخب لا يعتبر وكـيلاً عن ناخبـيه وإنما هو «عـضو» في الهيئة الحاكمة التي لها وحدها السيادة وتنحصر مهمة الناخبين تبعاً لهذه النظرية في إختيار الأعضاء والذين يعتبرون مستقلين عن ناخبيهم فلا يكلف أحدهم بتقديم كشف حساب عن أعماله الناخبية.

غـير أن الفكر الفرنسي إبتدع تكيـيفاً وسطاً بين النظريتين يتـمثل في نظرية جديدة أطلق عليها «نظرية الوكالة التمثيلية» ووفقاً لهذه النظرية فإن الأعضاء المنتخبين ليسوا مجرد أعضاء في الهيئة الحاكمة وإنما هم ممثلون عن ناخبيهم، وهؤلاء الأعضاء المنتخبين لا يتلقون الوكالة من كل ناخب على حدة وإنما هي «وكالة جماعية» يتلقاها المنتخبون جميعاً من الأمة ككل فلا يمثل العضو المنتخب ناخبيه فقط وإنما يمثل الأمة بأسرها.

وعلى ذلك فمن الواضح فإن «نظرية الوكالة التمثيلية» تتفق مع مبدأ «سيادة الأمة» وتستبعد هذه النظرية الآثار التي ترتبت على نظرية «الوكالة».

وقد راح هذا التكييف الفرنسي للعلاقة بين الناخبين والنائبين يكتسب مصداقية حتى إستطاع أن يرسخ كأصل ثابت من أصول التنظيم الديمقراطي الغربي الحديث.

طريقة الصوت الواحد / طريقة تعدد الأصوات :

إن قاعدة «لكل ناخب صوت واحد» تكاد تكون عامة في دول العالم ومع ذلك فإن دولاً ديمقراطية إتبعت طريقة يتمتع بمقتضاها بعض الناخبين بأكثر من صوت واحد «للناخب الواحد حق التصويت في جهات متعددة في إنتخاب واحد».

ونظام تعدد الأصوات للناخب الواحد اتبع في بلجيكا منذ عام ١٨٩٣

وحتى عام ١٩١٩ – فقد كانت القاعدة أن لكل ناخب صوتاً واحداً على أن يمنح كل من بلغ خمس وثلاثون عاماً صوتاً إضافياً، ولمن كان مالكاً لعقار ذا مبلغ معين.. وصوتان إضافيان لكل من حصل على شهادة عليا، وعلى ألا يزيد عدد الأصوات التي تمنح للناخب الواحد عن ثلاثة أصوات.

أما طريقة تعدد التصويت أي النظام الذى بمقتضاه أن يكون للناخب صوت واحد على أن يكون له حق التصويت في جهات «دوائر» متعددة بالنسبة للإنتخاب الواحد، فقد ظل متبعاً في إنجلترا إلى أن الغى عام ١٩٤٨ .. وطبقاً لتلك الطريقة كان الناخب الواحد يستطيع أن يصوت في الإنتخاب أمام لجنة الإنتخاب التي يقع في دائرتها مسكنه – وأيضاً أمام لجنة الإنتخاب التي يقع في دائرتها عمله أو مركز تجارته...

ومما لاشك فيه أن هذه الطريقة لا تتفق وما تقوم عليه الديمقراطية من مساواة في الحقوق السياسية.. علاوة على أن تلك الطريقة تميز الناخبين الأثرياء على غيرهم مما أفضى إلى عدم المساواة في الحقوق السياسية وهو ما أدى إلى إلغاء هذه الطريقة في إنجلترا.

وقد دأبت مصر على الأخذ بنظام «صوت واحد لكل ناخب».. فقد أكد دستور ١٩٧١ في قانون مباشرة الحقوق السياسية على «لا يجوز أن يقيد الناخب في أكثر من جدول إنتخاب واحد».

ونص أيضاً على «لا يجوز لناخب أن يدلي برأيه أكثر من مرة في الإنتخاب أو الإستفتاء الواحد».

الإنتخاب المباشر/ الإنتخاب غير المباشر:

في الإنتخاب المباشر يختار الناخبون الحكام مباشرة – أما في الإنتخاب غير المباشر فيختار الناخبون من بينهم «مندوبين» أو ناخبي الدرجة الثانية

وهم يقومـون بدورهم بإختيـار الحكام وهكذا يكون الإنتخـاب علـى درجتين: إنتـخـاب الدرجـة الأولى لإخـتيـار ناخبي الحكام، وإنتخـاب الدرجـة الثانيـة لإختيار الحكام. ومامن شك في أن الإنتخـاب غير المباشر أقل «ديمقراطية» من الإنتـخـاب المبـاشر لأن من شأن النظام السياسي الديمقراطي أن يشترك فيه أكبر عدد ممكن من المحكومين في إختيار الحكام.

والإنتخاب غير المباشر أيضاً ينطوي على تعقيد لا مبرر له وخاصة في البلاد ذات الأحزاب السياسية المنظمـة حيث يختار ناخبو الدرجة الأولى «المندوبين» الذين ينتمون إلى الحزب السياسي الذي ينتمي إليه المرشح الذي يرغبون في تعيينه، ولنا في إنتخاب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية على درجتين مثل صادق في هذا الصدد.

وعموماً فإن نظام الإنتخـاب على درجتين يصلح فقط للبلاد المتأخرة حيث يتفشى الجهل لأنه يقصر مهمة ناخبي الدرجة الأولى الذين لا دراية لهم بالشئون العامة. على إختيار من هم أصلح بينهم لإختيار الحكام.

وفي هذه الحـالة لا يكون نظام الإنتـخـاب على درجـتين قـد بـعـد بهـذه الشعوب عن مسار الديمقراطية.

ولقد تردد نظام الكم المصرى منذ بدء التجربة النيابية حتى عام ١٩٣٥ بين الأخذ بنظام الإنتخـاب المباشر ونظام الإنتخـاب غـير المبـاشر. إلى أن دأبت الدساتير المصرية منذ إعادة العمل بدستور ١٩٢٣ وحتى دستور ١٩٧١ الحالي على الأخذ بنظام الإنتخاب المباشر.

فقد ورد في المادة «٨٧» من الدستور المصري الحـالي «١٩٧١» «يحدد القانون الدوائر الإنتخابية التي تقسم إليها الدولة وعدد أعضاء مجلس الشعب المنتخبين على ألا يقل عن ثلاثمائة وخمسين عضو ويكون إنتخـابهم عن طريق الإنتخاب المباشر السري العام».

الإقتراع العام/ الإقتراع المقيد :

يقتضى تنظيم الديمقراطية بداية تعيين المحكومين الذين يشتركون في إختيار الحكام والذين لهم حق الإنتخاب ويمكن في هذا الصدد تصور طريقتين :

أولاً: الإقتراع المقيد :

ويكون الإقتراع مقيداً إذا لم تخول سلطة الإنتخاب إلا لمن تتوفر فيهم شروط مالية وأهلية معينة منها:

١- **شرط النصاب المالي:** حيث كانت بعض النظم السياسية تقصر من لهم حق الإنتخاب على مالكي عقارات معينة حال إنجلترا حتى عام ١٩١٨ أو على دافعي ضرائب معينة حال فرنسا حتى عام ١٩٤٨ .

ولقد برر البعض ذلك بأن الملاك هموحدهم الذين يرتبطون بالدولة وهم الذين يتحملون دون سواهم عبء القرارات الحكومية ومن ثم فمن حقهم الإنفراد بإختيار الحكام.

٢- **شروط الأهلية:** قد يقصر النظام السياسي حق الإنتخاب على من تتوفر فيهم درجة معينة من الثقافة كأن يشترط في الناخب أن يكون قادراً على قراءة نصوص الدستور كما هو الحال في الدويلات الجنوبية بالولايات المتحدة الأمريكية. «وضع هذا الشرط بقصد سياسي هو إبعاد الزنوج عن الإنتخابات».

ثانياً: الإقتراع العام:

ليس معنى الإقتراع العام أن يكون الإنتخاب حقاً لكل فرد دون قيد أو شرط وإنما هو نظام بمقتضاه لا يقيد حق الإنتخاب بنصاب مالي أو أهلية

معينة مع جواز تقييده بما عدا ذلك من الشروط، ففي نظام الإقتراع العام يظل نفر ليس بالقليل غير متمتع بالإشتراك في إختيار الحكام.

فالأجانب المقيمون على أرض الدولة يخضعون لحكومتها دون أن يكون لهم حق الإشتراك في إختيار حكامها.

وقصر حق الإنتخاب على البالغين سناً معينة لا يتعارض مع نظام الإقتراع العام، إذ من الطبيعي أن يقتصر حق الإشتراك فى إختيار الحكام على المواطنين الذين بلغوا سناً لازمة لما يناط به حسن الإختيار. ويلاحظ أنه في أغلب الدول يتفق سن الرشد المدني مع سن الرشد السياسي.

وما من شك في أن حرمان المصابين بأمراض عقلية من مباشرة حق الإنتخاب إبان مرضهم لا يتعارض مع نظام الإقتراع العام.

ولا يتعارض مع الإقتراع العام أيضاً حرمان المحكوم عليهم في قضايا تمس الشرف أو حسن السمعة من حق الإشتراك في إختيار الحكام.

وفي بعض الدول ليس لرجال القوات المسلحة أو الشرطة حق الإنتخاب، وذلك بقصد إبعادهم عن شئون الحكم والسياسة.

وتأخذ مصر بنظام الإقتراع المقيد طبقاً لدستور ١٩٧١ حيث يحدد القانون الدوائر الإنتخابية التي تقسم إليها الدولة، وعدد أعضاء مجلس الشعب على ألا يقل عن ثلاثمائة وخمسين عضواً ويكون إنتخابهم عن طريق الإنتخاب المباشر السري العام.

التصويت الإختياري/ التصويت الإجباري:

يتوافق التصويت الإنتخابي الإختياري مع فكرة أن الإنتخاب «حق شرعي»، وعلى ذلك يترك للمواطن حرية مباشرة هذا الحق، ومن ثم لا يترتب على الإمتناع عن مباشرة هذا الحق أي جزاء مادي.

وتأخذ أغلب الدول بنظام التصويت الإختياري فيعتبر التصويت في هذه الدول واجباً وطنياً على كل ناخب ولقد كان من نتيجة ذلك تخلف الكثير من الناخبين عن أداء الإنتخابات مما جعل المجالس النيابية لا تمثل الأمة تمثيلاً صادقاً.

ويلاحظ أن أغلب المتخلفين عن الإشتراك في الإنتخابات من المتعلمين، ويرجع ذلك إلى عدم إيمان الكثير منهم بأداء النظام الديمقراطي ذاته.. مما قد يترتب عليه إتاحة الفرصة للمأجورين وغيرهم بالإنفراد بعملية إختيار الحكام.

ولهذا السبب أخذت بعض الدول بنظام «التصويت الإجباري» الذي يتفق مع فكرة أن الإنتخاب «وظيفة» يلزم القيام بها ومن ثم تفرض جزاءات مادية على كل من يتخلف عن الإشتراك في أداء الإنتخابات بدون عذر شرعي، كالغرامة أو الحرمان من حق الإنتخاب لمدة معينة أو الحرمان من الترقية بالنسبة لموظفي الحكومة ومن هذه الدول بلجيكا – هولندا – الدانمرك – لكسمبرج – الأرجنتين.

ولقد أخذت مصر في ظل نظام ما قبل ثورة ١٩٥٢ – شأن أكثر الدول – بنظام التصويت الإختياري – وفي دستور ١٩٧١ الحالي تأخذ مصر أيضاً بنظام التصويت الإختياري. فجاء في إحدى مواد الدستور «للمواطن حق الإنتخاب والترشيح وإبداء الرأي في الإستفتاء وفقاً لأحكام القانون، ومساهمته في الحياة العامة واجب وطني».

الإنتخاب الفردي / الإنتخاب بالقائمة:

يكون الإنتخاب فردياً إذا كان من شأن نظام الحكم أن ينتخب عن كل دائرة إنتخابية مرشح واحد.. ويكون الإنتخاب بالقائمة إذا قضى نظام الحكم بأن تنتخب كل دائرة إنتخابية عدداً «قائمة» من المرشحين.

وطريقة الإنتخاب الفردي تجعل الإختيار على أساس شخصي إذ يتيسر للناخبين في الدائرة الصغيرة إختيار مرشح واحد – أما طريقة الإنتخاب بالقائمة فتفترض أن تكون الدوائر الإنتخابية متسعة النطاق وهو ما يجعل الإختيار يتم على أساس سياسي لا على أساس شخصي، إذ يصعب على الناخب في الدوائر المتسعة أن يختار عدداً من المرشحين طبقاً لتقديره لشخصية كل منهم، ولذا فإن الناخب يقوم بالإختيار – في هذه الحالة – على أساس أفكار المرشحين السياسية مما يؤدي عملاً إلى ترك الإختيار للأحزاب السياسية التي تقوم بإعداد قوائم بأسماء مرشحيها في كل دائرة ويقوم الناخب بإختيار إحدى هذه القوائم على حسب الحزب الذي يؤمن ببرنامجه، وهكذا تقوم المعركة الإنتخابية على أساس حزبي لا على أساس شخصيات المرشحين.

وهكذا يتوقف تفضيل الأخذ بإحدى الطريقتين لإختيار المرشح إما على أساس ثقة الناخب في شخصية المرشح، أو على أساس إيمان الناخب ببرنامج الحزب السياسي الذي ينتمي إليه هذا المرشح.

ولقد أخذت إنجلترا بنظام الإنتخاب الفردي، ومارسته فرنسا فترة معينة، ثم عدلت عنه إلى نظام الإنتخاب بالقائمة.

ولقد دأبت الدساتير المصرية منذ بدء الحياة النيابية في مصر على الأخذ بطريقة «الإنتخاب الفردي».

وفي هذا الصدد ينص دستور ١٩٧١ الحالي في إحدى مواده على «تقسيم جمهورية مصر العربية إلى دوائر إنتخابية، وينتخب عن كل دائرة عضوان يكون أحدهما على الأقل من العمال والفلاحين».

ومع ذلك عارض البعض هذه الطريقة إستناداً إلى أنها قد لا تمثل الأمة تمثيلاً صادقاً.

نظام الأغلبية / نظام التمثيل النسبي :

في نظام الأغلبية يفوز في الإنتخابات المرشحون الذين حصلوا على أكثر الأصوات دون سواهم.. وهكذا يظل فريق من الناخبين غير ممثل في البرلمان. «وهو الفريق الذي انتخب المرشحين الذين أخفقوا في الإنتخابات». ولما كان الإختيار في أكثر البلاد ديمقراطية، وخاصة في تلك التي تأخذ بنظام الإنتخاب بالقائمة يتم على أساس آراء المرشح السياسية وبرنامج الحزب الذي ينتمي إليه، فإن نظام الأغلبية هذا يحول دون تمثيل الأقليات السياسية في البرلمان.

وتفادياً لذلك تتبع «طريقة الإنتخاب بالقائمة مع التمثيل النسبي»، التي بمقتضاها توزع المقاعد المخصصة فى البرلمان للدائرة الإنتخابية بين الأحزاب السياسية المختلفة التي لها مرشحون في الدائرة وذلك بنسبة الأصوات التي يحصل عليها مرشحوا كل من هذه الأحزاب. وبذلك تمثل الأحزاب السياسية في البرلمان تمثيلاً يتناسب مع أهمية كل منها في الدائرة الإنتخابية وبالتالي في الدولة كلها.

ويتضح مما تقدم أن طريقة التمثيل النسبي لا تقوم إلا مع نظام الإنتخاب بالقائمة وقد أخذت جمهورية مصر العربية بنظام التمثيل النسبي في إطار أخذها بنظام الإنتخاب بالقائمة وذلك بمقتضى القانون رقم ١١٤ لعام ١٩٨٣ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٣٨ لعام ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب. كما أخذت به في ظل جمعها بين نظامي الإنتخاب بالقائمة والإنتخاب الفردي عام ١٩٨٦.

وتجدر الإشارة إلى أن جمهورية مصر العربية قد تحولت عن الأخذ بنظام التمثيل النسبي إلى نظام الأغلبية وذلك في إطار إنصرافها عن نظام الإنتخاب بالقائمة، وعودتها إلى الأخذ بنظام الإنتخاب الفردي.

إنتخابات المصالح/ الإنتخابات الإقليمية:

الإنتخابات على أساس إقليمي تعني تقسيم الناخبين إلى مجموعات تبعاً للمناطق الجغرافية حيث يقسم إقليم الدولة إلى مناطق يشترك سكان كل منطقة منها في إنتخاب مرشح إنتخابي أو أكثر.. فتكون الدوائر الإنتخابية بذلك دوائر إقليمية.

أما الإنتخاب على أساس المصالح فيعني تقسم ناخبي الدولة إلى مجموعات مهنية أو حرفية بصرف النظر عن المكان الذي يقيم فيه الناخب.. فتكون الدوائر الإنتخابية مهنية.. وهكذا ينتخب المرشح الإنتخابي في الحالة الأولى على حسب موطنه، وينتخب في الحالة الثانية على حسب مهنته أو حرفته.

ويرى أنصار الإنتخاب على أساس المصالح بأنه يجعل الإنتخاب يتم على أساس معرفة الناخب وتقديره تقديراً صحيحاً لكفاءة المرشح، فإذا طلب إلى التجار مثلاً أن يختاروا من بينهم نواباً لكان الواحد منهم أكثر توفيقاً في الإختيار عما إذا كان عليه أن يختار من بين مرشحين لا ينتمون إلى طائفته.

ويعارض أنصار نظام الدوائر الإقليمية نظام الدوائر المهنية على أساس أنه يؤدي إلى تمثيل المصالح المادية فحسب فلا يسمح بحل مشاكل السياسة العامة، هذا علاوة على أنه من شأنه أن يجعل ممثلي كل طائفة يسعون إلى تحقيق مصالح الطائفة التي ينتمون إليها مما قد يضر بالصالح العام.

والحقيقة أن نظام الإنتخاب على أساس المصالح لا يحقق فائدة جدية، إلا إذا استخدم لتمثيل المصالح المهنية والحرفية في هيئات فنية إستشارية توجد بجانب مؤسسات الحكومة ومن ثم لا تعتبر مجالس حاكمة.

ولقد أخذت جمهورية مصر العربية في دستور ١٩٢٣ بنظام الإنتخاب الإقليمي ثم لاعتبارات مرتبطة بأوضاع فئتي العمال والفلاحين في ظل الإقطاع جاءت النظم الدستورية منذ ١٩٥٢ لترد لهاتين الفئتين إعتبارهما الوطني وعلى أساس أنهما كانا يمثلان غالبية المجتمع المصري.. فنجد أن الدستور المصري نص في إحدى مواده على «.... أن ألا يقل أعضاء المجلس من العمال والفلاحين عن نصف أعضائه....».

الإقتراع السري / الإقتراع الشخصي:

وضماناً لجدية الإنتخابات وضماناً لحرية الناخبين تكاد تكون - سرية الإقتراع - القاعدة في البلاد الديمقراطية - وقد أخذت جمهورية مصر العربية بنظام الإقتراع السري.. حيث ورد في المادة ٨٧ من دستور ١٩٧١ الحالي «..... ويكون إنتخابهم عن طريق الإنتخاب المباشر السري العام».

وضماناً لجدية الإنتخاب أيضاً يتحتم على الناخب أن يتولى حقوقه الإنتخابية بنفسه في دائرة الإنتخاب التي بها موطنه، وهو ما يطلق عليه «الإقتراع الشخصي» فلا يسمح للناخب بأنيتولى مباشرة هذه الحقوق عن طريق المراسلة أو عن طريق شخص آخر ينيبه عن نفسه في ذلك.

غير أن تنظيم الإقتراع بالمراسلة بالنسبة لبعض الأشخاص قد عرفته بعض الدول حال السويد والنرويج وسويسرا واستراليا وانجلترا.

وقد أخذت جمهورية مصر العربية بنظام الإقتراع الشخصي.. حيث ورد في المادة رقم - ١ - من القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ والمعدل بالقانون ٢٠٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن تنظيم مباشرة الحقوق السياسية.

«على كل مصري ومصرية بلغ ثماني عشرة سنة ميلادية أن يباشر بنفسه الحقوق السياسية الآتية: إبداء الرأي في الإستفتاء الذي يجرى لرئاسة

الجمهورية، وفي أي إستفتاء آخر ينص عليه الدستور – وإنتخاب أعضاء مجلس الشعب ومجلس الشورى والمجالس الشعبية المحلية».

كذلك فقد ورد في المادة – ٣ – من نفس القانون «على كل ناخب أن يقدم للجنة عند إبداء رأيه شهادة قيد اسمه بجداول الإنتخابات وما يثبت شخصيته....».

المناعة البرلمانية:

تكفل النظم السياسية النيابية لأعضاء المجالس النيابية مناعة ضد تسلط الهيئة التنفيذية الذي قد يعوقهم عن أداء مهامهم النيابية وتنحصر هذه المناعة في :

عدم مسئولية أعضاء المجالس النيابية عما يصدر منهم من أقوال وآراء أثناء أداء مهامهم، بمعنى جعل العضو في مأمن من أن يحاكم بسبب آرائه أثناء تأديته لمهامه وذلك تحقيقاً لحريته وإستقلاله وتمتد هذه المناعة أيضاً خارج المجلس النيابي كأن يكون العضو مندوب أو عضوب في لجنة تحقيق برلمانية.. ومع ذلك فإن هذه المناعة ليست مطلقة بل هي محدودة بدائرة عمل العضو النائب فلا تطبق على حالات الدعوة إلى التحريض على الثورة أو حالات السب السياسي أو حالات الضرب داخل المجلس، بل يعاقب القانون على تلك الحالات.

الحصانة البرلمانية/ المكافأة البرلمانية:

الحصانة البرلمانية تعني تمتع أعضاء المجالس النيابية بنوع من المناعة يحميهم ضد ما قد تلجأ إليه الهيئة التنفيذية من إتخاذ إجراءات جنائية تعير وجه حق ضد خصومها السياسيين من أعضاء البرلمان..

ولقد أخذت جمهورية مصر العربية في دستور ١٩٢٣ وفي دستور

١٩٧١ بهذه الحصانة «لا يجوز في غير حالة التلبس بالجريمة إتخاذ أية إجراءات جنائية ضد عضو مجلس الشعب إلا بإذن سابق من المجلس.....» .

المكافأة البرلمانية هي مكافأة تقرر لأعضاء المجالس النيابية كأمر لازم حتى يستقر العضو في ممارسته لوظائفه البرلمانية وحتى لا يشغل عنها بالسعي لتحسين مستواه المادي. وتحدد هذه المكافأة بقانون ومن ثم يترك أمر تحديدها للمجالس النيابية ذاتها.. وفي هذا تنص إحدى مواد قانون مجلس الشعب على «يتقاضى عضو مجلس الشعب مكافأة شهرية... ويستثنى من ذلك رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم إذا كانوا من أعضاء مجلس الشعب....» .

الإستفتاء الشعبي / الإعتراض الشعبي / الإقتراح الشعبي :

ليس من شك في أن نظام الديمقراطية شبه المباشرة يعتبر من أنجح الوسائل للحد من سلطة الحكام، ففي هذا النظام يتحتم الرجوع إلى الشعب في كثير من الأمور الهامة ليفصل فيها على إعتبار أنه مصدر السلطات وذلك على النحو التالي :

أ - الإستفتاء الشعبي :

قد يكون في شأن النظام السياسي ألا يصبح القانون نافذاً إلا أقره الشعب، ومن ثم يتحتم عرض القانون الذي يقره البرلمان على مجموع الناخبين ليقرروا قبوله أو رفضه.

ب- الإعتراض الشعبي :

وقد يبيح نظام الحكم القائم لعدد معين من المواطنين الحق في الإعتراض على القوانين أثناء مدة معينة من تاريخ إقرار البرلمان لها. فإن

إستخدموا هذا الحق أدى ذلك إلى عرض القانون على مجموع الناخبين لاستفتائهم في أمره.

جـ- الإقتراح الشعبي:

وقد يخول النظام لعدد من الناخبين حق إقتراح القوانين، وذلك بأن يتقدموا إلى البرلمان بمشروع قانون موقع عليه منهم فيلتزم البرلمان بمناقشته فإن قبل البرلمان المشروع كان بها وإلا تحتم عليه عرض أمره على الشعب لاستفتائه فيه.

د - الحل الشعبي:

وقد يصل الأمر إلى المطالبة بحل المجالس النيابية، فيكون لعدد معين من الناخبين حق طلب حل المجلس النيابي بأكمله، فيعرض الأمر على الشعب لاستفتائه فيه، فإن أقر هذا الطلب بأغلبية معينة من الناخبين حل المجلس وأجريت إنتخابات جديدة لتأليف مجس جديد.

وهكذا يحد نظام الديمقراطية شبه المباشرة من سلطة الحكام عن طريق رقابة الشعب على أعمالهم ومشاركته إياهم بعض من إختصاصاتهم.

وتأخذ سويسرا بنظام الديمقراطية شبه المباشرة.. وأيضاً تأخذ دويلات الولايات المتحدة الأمريكية دون حكومة الإتحاد بنظام الديمقراطية شبه المباشرة.

وتأخذ جمهورية مصر العربية ببعض مظاهر هذا النظام في دستور ١٩٧١ وفي إطار النظام النيابي الذي تتمتع به.

حق السؤال / حق الإستجواب :

لكل عضو في المجالس النيابية – وخاصة حيث يقوم النظام البرلماني – حق الإستفسار من وزير أو أكثر عن أمر معين، وهـذا ما يطلـق عليه – حق السؤال – والسـؤال لا يتعـدى نطاقه العضو المستفسر والوزير الموجه إليه السؤال.

وعلى الوزير أن يرد على السؤال بنفسه، وللسائل وحده حق استيضاح الوزير عما ظل غامضاً في الأمر بعد رده. ويجوز للعضو المستفسر سحب السؤال في أي وقت.

أما حق الإستجواب: فهو وليد مسئولية الوزراء سياسياً أمام المجالس النيابية في النظام البرلماني، إذ هو يعني محاسبة الوزراء على تصرف يرتبط بالشئون العامة.

ولذلك ،وعلى عكس السؤال – لا يقتصر الأمر فى الإستجواب على الحوار مابين العضو السائل والوزير.. وإنما يثير الإستجواب ماقشات تسمح لأي عضو الإشتراك فيها بل والإستمرار فيها حتى ولو عدل المستجوب عن إستجوابه.. ذلك حتى يتخذ المجلس قراراً في الإستجواب.

وقد يؤدي الإستجواب إلى زعزعة الثقة بالـوزارة مما قـد يؤدى إلى إسقاطها لذلك تعني الدساتير بالإستجواب وبما يجب أن يحاط به من ضمانات.

ولذلك أيضاً جاء في المادة – ١٢٥ – من دستور ١٩٧١ المصري :

«لكل عضو من أعضاء مجلس الشعب حق توجيه إستجوابات إلى رئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو الوزراء أو نوابهم لمحاسبتهم في الشئون التي تدخل في إختصاصاتهم وتجري المناقشة في الإستجواب بعـد سبعة أيام على

الأقل من تقديمه إلا في الحالات العاجلة التي يراها المجلس وبموافقة الحكومة» .

الرأي العام Public opinion :

تبرز أهمية دراسة الرأي العام وتحليل مقوماته لما أكد عليه المفكرين السياسيين والإجتماعيين من أهمية الدور الحيوي الذي يقوم به الرأي العام في تدعيم الديمقراطية في العصر الحديث والمعاصر.

وفي دراسة أجراها «والتر ليبمان» Walter Lippman – أكد على أثر البيئة الإنسانية على عملية تكوين الرأي العام وذهب إلى أن أفكار الفرد السياسية تتكون – إلى حد كبير – من خلال المعلومات والإنطباعات التي تحيط به .

وعلى الرغم من إختلاف الباحثين حول تحديد تعريف عام لمضمون الرأي العام، إلا أن أهم ملامح هذا الإختلاف تمثلت في أن الرأي العام ليس رأي موحد للجماعة وليس رأي الشعب بأكمله – أن الرأي العام هو أقرب وأوضح تعبير عن التيارات والحركات الإجتماعية .. وأن الرأي العام ينتج عن تفاعل أفكار وإتجاهات الأفراد المتضاربة .

مما تقدم يمكن القول أن الرأي العام هو محصلة أفكار وإتجاهات ومعتقدات الأفراد وهو أيضاً يعبر عن محصلة التيارات الفكرية والسياسية في المجتمع تجاه قضايا معينة .

وفي مؤلفه «الرأي العام والحرب النفسية» عرف – مختار الهامي – الرأي العام بأنه «الرأي العام هو الرأي السائد بين أغلبية الشعب الواعية في فترة معينة بالنسبة لقضية أو أكثر يحتدم حولها الجدل والنقاش. وتمس مصالح هذه الأغلبية أو قيمها الإنسانية الأساسية» .

ولقد أجمع كثير من الباحثين على أن الرأي العام – Public Opinion – يمثل ظاهرة إجتماعية متعددة الأبعاد ومرتبطة بالمجتمع بما فيه من نظم ومؤسسات مختلفة تؤثر بدورها على تكوين إتجاهات الأفراد منذ مرحلة التنشئة الإجتماعية، ومن أهم هذه المؤسسات الإجتماعية – الأسرة – حيث يتلقى الفرد خبراته الأولى من خلال تلك الجماعة الأولية وتتكون لديه أساسيات أفكاره وإتجاهاته متأثراً بوالديه.

وتعتبر «المؤسسة المدرسية» من أهم المؤسسات التي تؤثر في تكوين قيم وسلوكيات وإتجاهات الأفراد...

كما تعتبر «المؤسسة الدينية» من بين النظم الإجتماعية المتعددة التي تؤثر في تكوين الإتجاهات والتعبير عن الرأي السياسي. وكان لهذه المؤسسة دوراً تاريخياً بالنسبة للقضايا السياسية والثقافية والإجتماعية، وعموماً يعتبر الدين واحداً من النظم الإجتماعية الكبرى التي تسهم في تكوين أنماط السلوك في بعض نماذج المجتمعات.

والرأي العام كظاهرة إجتماعية له عدة أبعاد أهمها :

أولاً: البعد التاريخي: حيث تمثل ظاهرة الرأي العام تعبيراً عن تطور معين لجماعة إرتبطت بإقليم محدد في فترة زمنية معينة خاضت تجارب عديدة وبهذا المعنى يعبر الرأي العام عن التتابع الزمني للوقائع.

ثانياً: البعد الإقتصادي: ويعني ذلك أن عمليات الإنتاج والتوزيع والإستهلاك تؤثر تأثيراً بالغاً على الرأي العام خاصة في أوقات الكساد والأزمات.

ثالثاً: البعد السياسي: وطبقاً لهذا البعد قد يصير الرأي العام بمثابة رد فعل تجاه أزمة معينة.

رابعاً: البعد السيكولوجي: ويعبر هذا البعد عن الروح المعنوية التي تصاحب الرأي العام وأيضاً يعبر هذا البعد عن درجة الوعي بالأزمة.

وتجدر الإشارة إلى أن الرأي العام – Public Opinion – في الدولة لا يعكس رأي جماعة متجانسة فكرياً وإنما ينبغي التمييز بين :

أ - رأي عامة الشعب - General Public :

وهؤلاء لا يكونوا على دراية كافية بموضوعات السياسة الخارجية عادة، ومن ثم يسهل توجيه إتجاهاتهم وآرائهم من قبل الفئات الأخرى.

ب- رأي الجمهور النابه - Attentive Public :

وهو رأي الفئة المثقفة المتابعة لتطورات الأحداث والمواقف الدولية وآثرها وإنعكاساتها، ومن ثم تكون لديهم القدرة على بناء تصورات محددة أو إتجاهات مسبقة حول قضايا السياسة الخارجية.

جـ- رأي الصفوة «قادة الرأي» - Opinion Elites :

وهي الفئة الأكثر تأثيراً في توجهات الرأي العام حيث أنهم على دراية متعمقة بموضوعات السياسة الخارجية فضلاً عن أنهم عادة ما يشغلون مواقع وظيفية عليا تتيح لهم مخاطبة الجماهير والتأثير في آرائهم وتشكيلها ومن أمثلتهم العاملين في وسائل الإعلام على كافة أنواعها.

ويرتبط الرأي العام من الناحية السياسية بمسألة المشاركة السياسية خاصة في الدول الديمقراطية، ويمكن القول أنه يمكن قياس الفرق بين الديمقراطية والديكتاتورية عن طريق معرفة مدى مشاركة المواطنين في سلطة صنع القرارات.

وبمعنى آخر يختلف تأثير الرأي العام على عملية صنع القرار فيما بين الدول الديمقراطية والدول الشمولية أو الديكتاتورية.

ففي ظل النظم السياسية ذات الحكم الإستبدادي عادة ما يكون الرأي العام رأياً ضعيفاً ومنقاداً أي تابعاً لصانع القرار السياسي ويرجع ذلك إلى إرتفاع نسبة الأمية وعدم توفر المعلومات الصحيحة حول السياسات العامة ومن ثم يصبح الشعب مجرد أداة في يد صانع القرار الذي يقوم بتوجيهه، وإقناعه بوجهة النظر الرسمية للحكومة من خلال وسائل الإتصال الجماهيري – Mass - Communication – غير أن التطورات السياسية والإجتماعية التي شهدها العالم خلال هذا القرن قد ساعدت على نمو درجات الوعي السياسي وقد ساعد على ذلك أيضاً تطور تكنولوجيا وسائل الإتصال.. ومن ثم ظهر تأثير الرأي العام في مختلف دول العالم حتى في الدول النامية على عملية صنع القرار الخارجي وعملية رسم السياسات العامة للدولة. ويمكننا أن نشير في هذا الصدد إلى الدور الذي تقوم به الإذاعات الخارجية الموجهة في تشكيل الرأي العام في الدول الأخرى المتلقية لرسائلها الإعلامية.

أما في ظل النظم السياسية الديمقراطية فإن الرأي العام يشكل قيداً على البدائل المطروحة أمام متخذ القرار ومن أمثلة ذلك «تصاعد حدة إنتقاد الرأي العام الأمريكي للسياسة الخارجية الأمريكية بعد ما ثبت حجم الخسائر الأمريكية في حرب ڤيتنام، أدى إلى تجنب القيادة السياسية المزيد من التصعيد والتورط في هذا الصراع».

وهكذا يكون للرأي العام في الدول الديمقراطية دور أكثر إيجابية يتمثل في تحديد توجهات السياسة الخارجية للدولة.

وقد يتمثل دور الرأي العام في تدعيم موقف الحكومة تجاه قرار خارجي معين ويتضح ذلك خلال أوقات الأزمات «شكل الشعب البريطاني بروحه المعنوية العالية، دعماً كبيراً ومسانداً لموقف حكومته ضد – هتلر – على إمتداد سنوات الحرب العالمية الثانية.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض متخذي القرار قد يفتعل بعض الأزمات الداخلية أو الخارجية بهدف تعبئة الرأي العام وتحويل إهتمامه عن مشكلات داخلية.

القرار - 242 - :

يعتبر القرار – ٢٤٢ – من أشهر وأهم القرارات الدولية المتعلقة بتسوية الصراع العربي / الإسرائيلي.. فمنذ الهجوم الإسرائيلي على جبهات القتال العربية في ٥ يونيو ١٩٦٧. وما إنتهى إليه من هزيمة للجيوش العربية، والجهود الدولية لإيقاف إطلاق النار وإيجاد تسوية للأزمة تتواصل.

فلقد تقدم كل من الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة ومجموعة دول عدم الإنحياز بمشروعات قرارات إلى مجلس الأمن بخصوص مبادئ التسوية السياسية للصراع العربي / الإسرائيلي... إلا أن تلك المشروعات فشلت في الحصول على التأييد الجماعي للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن. وفي ١٦ نوفمبر ١٩٦٧ تقدم اللورد كارادون المندوب البريطاني بمشروع قرار إلى مجلس الأمن، وبعد مناقشات ممتدة وافقت الدول الخمس الكبرى «دائمة العضوية في مجلس الأمن» على مشروع القرار البريطاني الذي صدر بعد ذلك في ٢٢ نوفمبر ١٩٦٧ تحت اسم القرار – ٢٤٢ – وينص القرار على :

١ – أن تحقيق مبادئ ميثاق الأمم المحدة يتطلب إقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط ويستوجب ذلك تطبيق المبدأين التاليين :

* سحب القوات المسلحة الإسرائيلية من الأراضي التي إحتلتها في النزاع الأخير.

* إنهاء جميع إدعاءات أو حالات الحرب وإحترام وإعتراف لسيادة

ووحدة أراضي كل دولة في المنطقة وإستقلالها السياسي وحقها في العيش في سلام ضمن حدود آمنة ومعترف بها وحدة من التهديدة أو أعمال القوة.

٢- تأكيد الحاجة إلى: ضمان حرية الملاحة في الممرات المائية الدولية في المنطقة.

٣- تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين.

٤- ضمان المناعة الإقليمية والإستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة عن طريق إجراءات من بينها، إقامة مناطق مجردة من السلاح.

ويعد القرار - ٢٤٢ - بداية لمرحلة جديدة من الصراع العربي/ الإسرائيلي حيث اضطر العرب في نهاية الأمر إلى القبول بمبادئ جديدة تقوم على الربط بين الإنسحاب الإسرائيلي من الأراضي المحتلة وبين إنهاء حالة الحرب، وهو موقف يختلف تماماً عن الموقف العربي الذي كان سائداً من قبل والذي كان قائماً على - عدم الإعتراف بإسرائيل ورفض التفاوض معها.

وقد أعلنت سوريا رفضها لقرار مجلس الأمن لعدة إعتبارات من بينها :

* أن القرار قد عالج قضية حقوق الشعب الفلسطيني كقضية لاجئين.

* أن القرار لا يضع مسألة القدس - في الإعتبار.

* أن إعتراف المجتمع الدولي بعدم جواز الإستيلاء على الأرض بالقوة يقتضي ضرورة إنسحاب إسرائيل من الأراضي المحتلة قبل البدء في تنفيذ القرار.

وفي أعقاب صدور القرار - ٢٤٢ - بدأ مبعوث الأمين العام للأمم

المتحدة - الدكتور/ جونارياربنج - سلسلة من المساعي من خلال جولاته المكوكية التي إستمرت منذ نوفمبر ١٩٦٧ وحتى تعليق مهمته فى أبريل ١٩٦٩ .. ولم تسفر تلك المساعي عن إحراز أي تقدم ملموس بسبب تعنت الجانب الإسرائيلي وفرضها لمجموعة من الشروط التي لم يقبلها العرب آنذاك ومن بينها الدخول في مفاوضات مباشرة بهدف التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع - وبالطبع فلم يكن الأمر أكثر من مناورة من جانب إسرائيل لإقتناص الإعتراف بشرعيتها من جانب الدول العربية.

وفي أعقاب فشل الجهود الدولية لتسوية الصراع سلمياً بدأت مصر عام ١٩٦٩ في شن سلسلة من الهجمات على إسرائيل فيما عرف بحرب الإستنزاف.. وكانت الأطراف الإقليمية والدولية قد بدأت في إعادة تقييم مواقفها على ضوء المستجدات التي أسفرت عنها حرب الأيام الستة.

النازيـــة:

جاءت مبادئ الأيديولوجية النازية بمثابة ثورة على كل من المبادئ اليمينية والمبادئ اليسارية واتجهت إلى نبذ تعاليم الديمقراطية الغربية.. وتؤمن النازية بالتفوق العنصري للشعب الألماني وبحقه في الزعامة وذلك إذا إستطاع المواطن الألماني المحافظة على نقائه العنصري الآري من خلال تجنب الإختلاط بالعناصر البشرية الدنيا «اللاسامية».

وترى النازية أن الشعب الألماني عاش أمجد العصور في ظل القيصرية.. واتجهت النازية أيضاً إلى معارضة الماركسية على أساس أن الماركسية تحقق حلم اليهودية العالمية في السيطرة على مقدرات الشعب الألماني.

وتوصلت النازية إلى مفاهيم جديدة حول الفرد والمجتمع، فالفرد ليس

غاية وإنما هو طريق لغاية أسمى هي الدولة، لأن روح التضحية والبطولة وإنكار الذات هي المبادئ المتقدمة في الأيديولوجية النازية.

ويستند التنظيم السياسي إرتباطاً بالأيديولوجية النازية إلى عدة مبادئ :

أ - الشعب العنصري :

ويرى - هتلر - أن القاعدة الأساسية في النازية هي إيمان الشعب الألماني بنقاء عنصره، وأن الدولة هدفها رعاية عناصرها من أعضاء المجتمع الآري المتميز. وإن المواطنين لا يملكون القدرة على فهم المسائل السياسية.

ب- مبدأ الطبقة المختارة للحكم :

وهي الطبقة التي تشغل مكاناً وسطاً بين قاعدة الشعب العنصري، والزعيم وتمثل همزة الوصل بينهما، وهي تحمل أوامر الزعيم إلى الشعب وتدين لهذا الزعيم بالولاء والطاعة الغير مشروطة، والطبقة المختارة هذه هي «الحزب النازي».

جـ- الزعيم :

ترى النازية أن - الزعيم - هو الشخص الذي يعبر عن رغبات وطموحات الشعب، وهو المعبر عن الإرادة الألمانية ولا يخضع لأية رقابة لأنه أهل لكافة السلطات.

وتقوم السياسة الخارجية الألمانية في إطار الأيديولوجية الألمانية على عدة دعائم أو ركائز تعبر عن برنامج الحزب النازي وهي :

١- تحطيم القيود التي فرضت على المانيا بمقتضى «معاهدة فرساي».

٢- وحدة الألمان في جميع أنحاء العالم «إقامة المانيا العظمى».

٣- وجود إمتداد جغرافي لابد أن يدخل في نطاق دائرة النفوذ الألمانية.

وهو ما يطلق عليه «نظرية المجال الحيوي» التي تستهدف إضافة أراضي ومستعمرات لاستيعاب الفائض البشري الألماني.

ولقد برزت نظرية المجال الحيوي في برامج هتلر ونوه عنها في كتابه «كفاحي» حين أوضح أن ثمة وسائل لرفع مستوى الشعب الألماني الذي يتزايد بمعدل كبير كل عام، ومن هذه الرسائل: تقييد النسل تقييداً صناعياً - والمزيد من التعمير في الداخل وكسب أراض جديدة - ومزيد من العملاء لتجارة المانيا في الخارج.

ومن بين هذه الحلول أكد «هتلر» على - غزو الأقاليم الجديدة - أو ما يطلق عليه «المجال الحيوي».

وكان «هتلر» يتلمس هذا المجال في - شرق أوروبا - بما تحتويه من سهول شاسعة وأن هذا المجال يشكل بذاته مصدراً للقوة..

ولقد خطب هتلر في العسكريين في نهاية الحرب العالمية الثانية عام ١٩٣٩ قائلاً أنه لا يسعى للعدل وإنما للنصر وأنه سيحاول بكل الطرق أن يستولي على الأرض في شرق أوروبا بل ويسيطر على القارة الأوروبية.

وإرتباطاً بأيديولوجية سمو الجنس الآري حاول هتلر التوسع الإقليمي على حساب الشعوب الضعيفة، الذي قال عنهم «ما وجودا إلا ليكونوا عبيد».

وبنظرية المجال الحيوي بسنديها الجغرافي والبيولوجي إرتبطت فكرة هتلر عن «الحرب»، فما الحرب عنده إلا قانون الإختيار الذي يهئ البقاء للأصلح والأقوى.

وعلى ما تقدم يمكن القول أن نظرية المجال الحيوي ذات أهداف إقتصادية تنحصر في تمكين الشعب الألماني من الموارد الإقتصادية التي يتطلبها تطوره ونموه.

شوفينية Chauvinism :

ظهر هذا المصطلح لأول مرة في فرنسا للإشارة إلى شكل متطرف من القومية، وهو يرتبط باسم أحد القادة العسكريين الذين شاركوا في الثورة الفرنسية وهو - نيقولا شوفان - Nicolas Chauvin - ولقد استخدم علماء السياسة في فرنسا ذوي الإتجاهات التحررية والإشتراكية هذا المصطلح لوصفه الأفكار والإتجاهات الفكرية التي توجد عند الأقليات المتطرفة واستمر هذا الإستخدام السلبي للمصطلح خلال القرن العشرين فأطلق على الحركة الفاشية - Fascism - في إيطاليا، والحركة النازية - Nazism - في المانيا، والستالينية في الإتحاد السوفيتي.

الحكم المحلي / الإدارة المحلية :

يختلف أسلوب الحكم المحلي عن الإدارة المحلية تبعاً لنوع التطبيق ودرجة التفويض ويعرف «الحكم المحلى» بأنه «الهيئات والأجهزة الإدارية التنفيذية أياً كانت صورتها وعلى إختلاف مستوياتها القائمة في إطار الدولة في مستوى أدنى من مستوى الحكومة المركزية في إطار الدولة الموحدة وأدنى من مستوى حكومة أحد الولايات التي تتكون منها الدولة الفيدرالية.

الإدارة المحلية :

بينما تعرف الإدارة المحلية بأنها صورة أساسية للامركزية الإدارية حيث يتم فيها توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية وبين هيئات محلية مستقلة على أن تخضع هذه الهيئات فيما تقوم به من وظائف لقدر من الإشراف والرقابة من الحكومة المركزية.

وبناء على ذلك فإن الإدارة المحلية هي إدارة تنفيذية لخدمات المجتمع المحلي، بينما الحكم المحلي يعني إدارة مجتمع مزود بأجهزة لها سلطة التقرير والتنفيذ في ظل السيادة العامة للدولة.

أهم مقومات الإختلاف بين الحكم المحلي والإدارة المحلية :

١- تتمتع الهيئات المحلية في ظل نظام الحكم المحلي بسلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية – منها المجالس المحلية والمجالس الشعبية. بينما تتمتع الهيئات المحلية في أسلوب الإدارة المحلية باستقلال في المجال الإداري.

٢- تقسم الدولة إلى وحدات جغرافية ذات مفهوم محلي «محافظة – مركز – مدينة – قرية ....» تبعاً لنظام الحكم المحلي..

٣- وجود موازنات مستقلة للوحدات المحلية.

٤- قد يوجد نظام للإدارة المحلية دون حاجة إلى وجود نظام حكم محلي، بينما الحكم المحلي يستلزم حتماً وجود إدارة محلية لأنها تعتبر الخطوة الأولى لنظام الحكم المحلي.

٥- تستمد أجهزة الحجم المحلي إختصاصاتها من الدستور المركزي للدولة مما يجعلها مستقرة ولا تتغير إلا بتغير الدستور ذاته، أما إختصاصات أجهزة الإدارة المحلية فتتحدد بقوانين عادية تصدرها الهيئة التشريعية للدولة.

٦- رقابة الحكومة المركزية على أجهزة الحكم المحلي تكون في مشروعية أعمالها من حيث إلتزامها بالدستور وفي الإختصاصات المشتركة بينها وبين الحكومة المركزية ذات الطابع القومي «الدفاع والإقتصاد». أما في نظام الإدارة المحلية فإن الهيئات المحلية كثيراً ما تخضع لرقابة الأجهزة الرقابية المركزية.

امبرياليـة Imperialism :

مصطلح الإمبريالية يعبر عن عدة معان لها جذور تاريخية وبينها صلات وثيقة..

فلقد استخدم المصطلح في الأصل لوصف نظام الحكم الذي يسيطر فيه الإمبراطور على كافة شئون الحكم، وبهذا المعنى فإن الإمبريالية كانت تطلق على الحكومات التي كانت سائدة في الإمبراطورية الرومانية.

ولقد اكتسب هذا المصطلح في الفترة من ١٨٧٠ - ١٨٨٠ قدراً من الذيوع في بريطانيا حين كان يشير إلى «السياسة التي تستهدف الحفاظ على مصالح الإمبراطورية البريطانية وتوسعاتها».

وفي نفس الفترة تقريباً، بدأ المصطلح يأخذ معنى أعم ليصف التوسع والسيطرة التي تسعى إليها القوى الأوروبية في قارتي أفريقيا وآسيا وهو ما حدث في الفترة ما بين ١٨٨٠ - ١٨٩٠ من بريطانيا وفرنسا والمانيا، بالإضافة إلى التغلغل والسيطرة الأمريكية في أمريكا اللاتينية.. والإمبريالية في هذا الوقت كان ينظر إليها بوصفها ترجع إلى دوافع إقتصادية.

ومن المعانِ الحديثة للإمبريالية، ما أشار إليه - لينين - في مؤلفه الإمبريالية أعلى مراحل الرأسمالية - ١٩١٦ - حين أعطاه معنى خاصاً جديداً ضمن الإطار الماركسي. فالإمبريالية في رأيه هي مرحلة الإحتكار في الرأسمالية التي تتميز بعدة خصائص أساسية هي: تركز رأس المال وضخامة الإنتاج - ظهور رأسمال البنوك ورأس المال الصناعي وخلق طبقة رأسمالية - وتصدير رأس المال - وتشكيل إحتكارات دولية رأسمالية - ظهور الإنقسام الإقليمي للعالم عن طريق القوى الرأسمالية الكبرى.

ويعتقد - لينين - أن المرحلة الأخيرة تلجأ إليها الإمبريالية لتدعيم سيطرتها السياسية والإقتصادية.

أما المعنى الحديث للإمبريالية فهو – سيطرة دولة معينة على دولة أخرى فيقال السيطرة الأمريكية على بعض دول العالم الثالث ويطلق عليها الإمبريالية الأمريكية...

اقطاع Feudalism :

نسق التنظيم الإجتماعي والإقتصادي الذي ساد غرب أوروبا منذ القرن العاشر حتى القرن الخامس عشر.. واعتمد على نظام معين في حيازة الأرض، من خلاله وزع الإقطاعي قطعاً مختلفة المساحة من الأرض على أتباعه مقابل معاونتهم له.

ويعتبر هذا النظام، الأساس الإقتصادي الذي مهد لظهور طبقة الإقطاعيين التي ظلت تمارس القوة والنفوذ فترة طويلة حتى ظهور الطبقة الوسطى التي نمت في المدن المتطورة وما صاحبها من ظهور نمط جديد من العمل غير العمل في الأرض.

وقد تلقى النظام الإقطاعي أكبر هزيمة له بظهور الصناعة وقيام الحكومات المركزية ويمكن القول أن الإقطاع كان يقوم على عدد من المبادئ العامة، من أهمها أن العلاقة بين السادة والعبودية ترتكز على مفهوم الإلتزام بمعنى أن السيد الإقطاعي يكفل للعبد حقوقاً ويعطيه أرضاً يزرعها في مقابل أن يتعهد الأخير بالإخلاص له.. ولا يقتصر ما على العبيد من إلتزامات على المجال الإقتصادي فحسب، بل ويمتد إلى المجال السياسي والأخلاقي كالإلتزام بتأدية الخدمة العسكرية والطاعة والخضوع لأوامر الإقطاعي دون غيره.. وعلى أي حال فإن الإقطاع في صورته المتطورة هو قانون خاص اغتصب سلطان القانون العام، ولذلك كان الإتجاه نحو المركزية السياسية وتزايد تداول النقود، أموراً تعزي إلى سقوط هذا النظام في أواخر القرن الثالث عشر.

جماعة عرقية Ethnic Group :

الجماعة العرقية في المدلول المعاصر تعني: تجمع بشري يرتبط أعضاؤه فيما بينهم من ثنايا روابط كوحدة الأصل أو السلالة «روابط بيولوجية» أو كوحدة اللغة أو الدين أو الثقافة. ويعيش هذا التجمع في إطار سياسي وثقافي وحضاري مغايراً لباقي المجتمع - ويعي أعضاء هذا التجمع لمقومات هويتهم وذاتيتهم.

ويمثل ذلك التعريف محصلة لتفسيرات عديدة قدمها الباحثين في هذا الصدد نذكر منها:

١ - «الجماعة العرقية هي كيان بشري مستقل يتميز بعادات وتقاليد خاصة، وله لغته المميزة ويتصف بالتماسك والشعور بالإنتماء نحو الجماعة».

٢ - الجماعة العرقية تعني: «فئة متميزة من السكان تعيش في إطار مجتمع أكبر لها ثقافتها المتميزة، وتشعر بذاتيتها إزاء ما عداها من الجماعات».

٣ - الجماعة العرقية: «مجموعة من الأفراد يعيشون في مجتمع ما، وينحدرون من أصل «سلالة» واحد ولهم تاريخ مشترك أو ثقافة مشتركة أو تجمع بينهم صلة القرابة أو الجوار أو يشتركون في السمات والملامح الفيزيقية «الجسمانية» أو اللغة أو الدين أو اللهجة الواحدة أو الإنتماء القبلي» بالإضافة إلى خصوصية أنماط ومعايير السلوك وممارسة الطقوس.

وإذن فمقومات الذاتية العرقية ليست بالضرورة مقومات بيولوجية فيزيقية وإنما قد تكون كذلك مقومات إجتماعية ثقافية.

وتأسيساً على ذلك يبدو جلياً الفارق بين مدلولي الجماعة العرقية - والجماعة السلالية.. فالأخيرة تعني جماعة بشرية ينحدر أفرادها من سلالة

واحدة أو أصل واحد، أو هي جماعة من الناس لهم ملامح فيزيقية سلالية مشتركة مثل لون الجلد وشكل الرأس وملامح الوجه وطول القامة....

في حين أن – الجماعة العرقية – مصطلح أشمل كما تقدم، وإذن «فالجماعة السلالية» لا تعدو أن تكون نوعاً من أنواع «الجماعات العرقية».. وبمعنى آخر فإن كل جماعة سلالية تمثل جماعة عرقية، في حين أن كل جماعة عرقية ليست بالضرورة جماعة سلالية.

والحق أن الوعي العرقي لدى أفراد أي جماعة عرقية لابد وأن يكون مقترناً بروح العصبية بينهم فيما يتصل بهويتهم وذاتيتهم «فالجماعة لا تكون إلا بتضامن وتلاحم وتوحد أعضائها تجاه الجماعات الأخرى».

ويجدر بنا أن نذكر عاملين من شأنهما حفظ الكيان البشري والثقافي للجماعة العرقية، وتأكيد إستمراريتها :

أ – أن عضوية الجماعة العرقية هي «عضوية إجبارية»، في معنى أن أفراد الجماعة يولدون فيها ويرثون خواصها العرقية مثل الدين أو اللغة أو لون البشرة كما يكتسبون تدريجياً خواصها الثقافية. ومن ثنايا العضوية الإجبارية تضمن الجماعة تكاثر أعدادها وتجديد صفوفها بما يعنيه ذلك من قوة.

ب– التزاوج الداخلي: في معنى أن الغالبية العظمى من أفراد الجماعة العرقية يتزوجون من أعضاء نفس الجماعة في ظل القيود التي تفرضها الجماعة عليهم وأعرافها التي تورثها إياهم.

وتجدر الإشارة فيما نحن بصدده أن علماء الإجتماع في الإتحاد السوفيتي السابق كانوا قد درجوا على إعتبار أن كل «أمة» تمثل جماعة عرقية، كما درج علماء الإجتماع الغربيون على إعتبار كل جماعة مختلفة

موضوعياً وتدرك هذا الإختلاف ذاتياً بمثابة جماعة عرقية سواء أكانت جماعة قومية أو دينية أو مذهبية أو لغوية أو حتى جماعة ذات نمط معيشي متميز «كالبدو» و «الغجر».

بيد أن الفريقين على أية حال يتفقان على أن الجماعات العرقية لا تشكل منفردة، الكيان البشري لمجتمعها ككل. أي أننا مثلاً لا نطلق على الفرنسيين في فرنسا مصطلح «جماعة عرقية» - وإنما نقول الأمة الفرنسية أو الشعب الفرنسي، في حين أننا نصف الفرنسيين في كندا القاطنين لإقليم كيبك بأنهم جماعة عرقية. كذلك فإن الجماعة البشرية الكردية في جملتها تمثل أمة - غير أن الجماعات الكردية في كل من إيران وتركيا والعراق وسوريا تمثل كل منها جماعة عرقية.

وعادة لا يقتصر الإختلاف أو التباين بين الجماعات العرقية ذاتها على أي من المتغيرات العرقية كالدين أو اللغة أو السلالة وإنما يكون كذلك بصدد - الحجم العددي - ومظاهر الغلبة والقوة في أشكالها السياسية والإقتصادية والثقافية..

ولذلك فإن التباين العرقي عادة ما يقترن بتباين كمي سكاني وتباين كيفي يتصل بموقع الجماعة أو مكانتها داخل المجتمع.

حركة عرقية Ethnic Movement :

حركة سياسية إجتماعية منظمة تنشأ في إطار جماعة عرقية غير مسيطرة «غالباً ما تكون أقلية»، ويكون لهذه الحركة برنامج عمل ينطوي على ما تصبو إليه من أهداف قد تتمثل في :

١- اعمال مبدأ المساواة بصدد علاقة الجماعة بالجماعات الأخرى لاسيما المسيطرة منها.

٢- كما قد تستهدف الحركة تحقيق نوع من الحكم الذاتي لجماعتها على الإقليم التي تقطنه.

٣- قد تبتغي ثمة حركات الإرتقاء بجماعتها نحو موقع السيطرة في مجتمعها.

٤- أن أغلب الحركات العرقية ترمي إلى إنفصال جماعتها عن المجتمع السياسي الذي يشملها، وإقامة دولة مستقلة تجسد هويتها.

٥- قد تهدف حركة عرقية إلى الإنضمام إلى دولة أخرى مجاورة تشاركها ذات المقومات العرقية وفي سبيل تحقيق ذلك تلجأ الحركة إلى إستخدام وسائل عديدة بعضها ذو طابع سلمي وبعضها يرتكز إلى القوة المسلحة والعنف.

ولقد أضحت الحركات العرقية تمثل وبحق إحدى ظواهر الحياة السياسية في عالمنا المعاصر.. وتدلنا ملاحظة الواقع السياسي أن ثمة سمات عامة تكاد تشترك فيها سائر الحركات العرقية ويتمثل أظهر هذه السمات في :

أ - أن هذه الحركات ترتبط من حيث وجودها بالمجتمعات التي تتسم بالتنوع العرقي.

ب- أن هذه الحركات غالباً ما تكون ذات طبيعة إنفصالية.

جـ- أن هذه الحركات غالباً ما تلجأ إلى إستخدام العنف من أجل تحقيق أهدافها.

د - أن هذه الحركات تمثل تهديداً بالغاً للإستقرار السياسي في المجتمعات التي توجد بها وقد تؤثر على أمن المجتمعات المجاورة ،أن هذه الحركات كثيراً ما يكون لها آثاراً دولية، .

والمتتبع لمجريات الواقع الدولي الراهن سرعان ما يدرك ما للحركات العرقية من آثار عظيمة الشأن على إستقرار المجتمعات التي توجد بها، ولعل

أظهر الأمثلة على ذلك ما أصاب الإتحاد السوفيتي كأمة عظمى سابقة من تفكك، إذ كان مرد ذلك التفكك إلى الحركات العرقية التي راحت تطفو على سطح الحياة السياسية السوفيتية خلال عهد حكم جورباتشوف.. تلك الحركات التي طالبت بانفصال جماعاتها العرقية عن الإتحاد السوفيتي وإقامة دول مستقلة بكل منها. وهكذا فسرعان ما فقوضت أسس الأمة السوفيتية وتمزقت أوصالها.

كذلك كان من شأن الحركات العرقية أن أزالت من حيز الوجود الدولي دولة يوغسلافيا تلك الدولة التي إنحدر شعبها من عرقيات عديدة لم تفلح الجهود المضنية التي قام بها الزعيم اليوغسلافي تيتو - في صهرها وإن كان قد نجح من خلال قبضته الحديدية في الإطباق على كافة العرقيات الخاضعة لحكمه.

غير أنه برحيل تيتو - بدأت قبضة السلطة المركزية على الجماعات العرقية اليوغسلافية تخف على نحو هيأ لظهور حركات عرقية كانت مصدراً لعدم إستقرار الدولة اليوغسلافية، الأمر الذي كان من شأنه أن تمزقت يوغسلافيا إلى عديد من دويلات كانت رحى الحرب لما تزال دائرة بينها حتى عهد قريب.

وفضلاً عما تقدم فإن الحركات العرقية مزقت أوصال كل من «تشيكوسلوفاكيا»، و «إثيوبيا» كما بات الإنقسام خطراً داهماً يخيم على الكثير من دول العالم حال - كندا - والعراق - وسيريلانكا - وتركيا - ولبنان والسودان - وإندونيسيا - وغدت الوحدة الوطنية - ومن ثم الإستقرار السياسي - موضع تهديد دائم في كل من - بوروندى وروانـدا - والجزائر والهند.

ويوضح الجدول التالي أظهر وأشهر الحركات العرقية التي شهدها العالم المعاصر، سواء التي لا تزال قائمة أو التي إنتهت ببلوغ غايتها :

الدولة	الحركة العرقية
السودان	حركة «الجنوبيين» «جون جارانج»
الجزائر	الحركة البربرية
المغرب	الحركة البربرية
لبنان	حركة الموارنة – حركة الشيعة – حركة الدروز
العراق	الحركة الكردية
ايران	الحركة الكردية
تركيا	الحركة الكردية
الهند	حركة مسلمي جامو وكشمير – حركة السيخ
سريلانكا	حركة التاميل
اندونيسيا	حركة تيمور الشرقية
الفلبين	حركة إقليم مورو
الصين	حركة التبتين
يوغسلافيا	الحركة السلوفينية
يوغسلافيا	الحركة الكرواتية
يوغسلافيا	حركة مسلمي البوسنة والهرسك
يوغسلافيا	حركة صرب البوسنة والهرسك
أسبانيا	حركة إقليم الباسك
تشيكوسلوفاكيا	الحركة السلوفاكية
المملكة المتحدة	حركة كاثوليك أيرلندا الشمالية
كندا	حركة فرنسيي كيبك
المكسيك	حركة الهنود الحمر
قبرص	حركة القبارصة الأتراك
قبرص	حركة القبارصة اليونانيين
بوروندي	حركة التونسي – حركة الهوتو
رواندا	حركة التونسي – حركة الهوتو

الحركات العرقية في الإتحاد السوفيتي
خلال «عهد جورباتشوف وما بعده»

١- الحركات العرقية في جمهوريات البلطيق :

الجمهورية	الحركة العرقية
جمهورية ليتوانيا	حركة جماعة اللتوان – حركة جماعة الروس حركة جماعة البولنديون – حركة جماعة الاوكرانيون
جمهورية استونيا	حركة جماعة الاستون – حركة جماعة الروس حركة جماعة الاوكرانيون – حركة جماعة البيلوروس
جمهورية لاتفيا	حركة جماعة اللاتفيون «أغلبية» – حركة جماعة الروس

٢- الحركات العرقية في آسيا الوسطى :

الجمهورية	الجماعات العرقية
جمهورية كازاخستان	جماعة الكازاخ – جماعة الروس – جماعة الألمان... جماعة الاوكران – جماعة الاوزبك – جماعة التتار....
جمهورية أوزبكستان	جماعة الاوزبك – جماعة الروس – جماعة الطاجك
جمهورية طاجكستان	جماعة الطاجك – جماعة الاوزبك – جماعة الروس
جمهورية تركمانستان	جماعة التركمان – جماعة الوس – جماعة الاوزبك
جمهورية قرجيزستان	جماعة القرجيز – جماعة الروس – جماعة الاوزبك

أقليــــة Minority :

هي الجماعة العرقية الأقل عدداً والمتمايزة عن غالبية سكان الدولة من حيث الأصل العرقي أو الديني أو اللغوي والتي تشعر بالتوحد والتضامن والوعي بالهوية القومية المستقلة لكنها تتمتع بجنسية الدولة التي في إطارها وتشعر بالتمييز السياسي والإجتماعي والإقتصادي ضدها، وليست في وضع مسيطر.

ومع إختلاف الباحثين بصدد تعريف «الأقلية» فإنه يمكن إستنباط ثلاثة إتجاهات فكرية في هذا الشأن :

١- إتجاه «معيار» العدد :

والأقلية عند أنصار هذا المعيار تعني «جماعة عرقية متمايزة عن سكان الدولة بصدد أي من مقومات الذاتية العرقية «الدين أو اللغة أو الجنس...» ويتطابق هذا التعريف مع عدد من التعريفات في إطار معيار العدد ومن هذه التعريفات: «الأقلية جماعة من بين رعايا الدولة تنتمي بجنسها أو بلغتها أو بدينها... إلى غير ما ينتمي إليه غالبية الرعايا».

وفي ذات المضمون يعرف أحد الباحثين «الأقلية» بأنها «الجماعة ذات الكم البشري الأقل في مجتمعها والتي تدرك مقومات ذاتيتها إزاء ما عداها من الجماعات ذلك الإدراك الذي يهئ لظهور مفهوم «نحن» ليعبر به أفراد الجماعة عن أنفسهم».

و «الأقلية» تعني أيضاً «كيان بشري يشعر أفراده بوحدة الإنتماء ووحدة المصطلح والأهداف ويتخذون مواقف سياسية من قضايا مجتمعهم الرئيسية».

٢- معيار الوضع السياسي والإجتماعي :

الأقلية طبقاً لهذا المعيار تعني «جماعة عرقية مقهورة من الناحية السياسية تشعر بالتمييز الإجتماعي والإقتصادي مقارنة بما عداها من باقي أفراد المجتمع» .

وتعريف آخر يرى أن «الأقلية» «جماعة عرقية لها هوية قومية خاصة وذاتية ثقافية، تعيش تحت سلطة جماعة عرقية أخرى» .

والأقلية تعني أيضاً «جماعة بشرية يرتبط أفرادها فيما بينهم بروابط بيولوجية أو ثقافية تميزهم عن غيرهم ويعاني أفراد هذه الجماعة من عدم المساواة مع الآخرين في الحقوق السياسية ويتعرضون لصور الإستبعاد والتمييز، وهي جماعة غير مسيطرة وبعيدة عن الحكم والسلطة» .

٣- المعيار المزدوج :

والأقلية تعني في هذا المعيار: «الجماعة الأقل عدداً والأدنى موقعاً» وفي عام ١٩٨٥ تبنت اللجنة المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات والمنبثقة عن الأمم المتحدة – تعريفاً قدمه أحد أعضائها للأقلية على أنها «جماعة من المواطنين في دولة ما يشكلون أقلية عددية ويكونون في وضع غير مسيطر في هذه الدولة، ولهم خصائص عرقية أو دينية أو لغوية تختلف عن خصائص أغلبية السكان ويشعرون بالتضامن والإرادة الجماعية الموحدة وهدفهم تحقيق المساواة مع الأغلبية في الواقع وفي القانون» .

وهكذا جمع التعريف السابق بين معيار العدد ومعيار الوضع السياسي والإجتماعي بصدد تعريف الأقلية – Minority – ويؤخذ على هذا التعريف حصره لأهداف الأقليات في هدف المساواة، في حين أن الأقليات قد تكون لها أهداف أخرى عديدة أظهرها هدف الإنفصال عن الدولة وتكوين دولة

مستقلة ومن أمثلة ذلك ،الأقلية المسلمة في إقليم كشمير بالهند والأقلية المسلمة المتمركزة في جمهورية الشيشان التابعة لروسيا والأقليات الكردية في كل من العراق وتركيا وإيران.

ويلاحظ أنه إذا كانت معظم الأقليات تعاني من وضع سياسي وإجتماعي غير مسيطر إلا أن الواقع التاريخي يدلنا على أن بعض المجتمعات قد عهدت الأقليات المسيطرة وذلك حال كل من روديسيا ،زيمبابوي، وناميبيا وجنوب إفريقيا.. تلك المجتمعات التي كانت تئن تحت نير سيطرة أقليات بيضاء أوروبية الأصل.

جدول يوضح الأقليات الموجودة في بعض دول العالم المعاصر

الدولة	الأقلية
الهند	الأقلية المسلمة في إقليم جامو وكشمير
المكسيك	أقلية الهنود الحمر
الجزائر	الأقلية البربرية
الصين	الأقلية التبتية
اثيوبيا	الأقلية المسلمة
سريلانكا	الأقلية التاميلية
كندا	الأقلية الفرنسية

اوليجاركيــة «حكومة الأقلية» Oligarchy :

شكل من أشكال الحكومات تمسك زمام الحكم فيه جماعة صغيرة ولقد أطلق روبرت مـيـشلز – R. Michels – على هذا النوع من الحكومـات مـا يعرف بـ قانون الاوليجاركية الحديدي – Low of Oligarchy, Iron والـذي مؤداه أنه يتعين وظيفياً أن تكون القوة مرتبطة بجماعة قليلة من الناس، سواء كان شكل الحكومة ديمقراطياً أو إشتراكياً أو غير ذلك....

وعلى ذلك اعتبر – ميشلز – هذا القانون مبدأ عام يحكم كافة التنظيمات السياسية ولقد حاول التحقق من صحة هذا الفرض بدراسة بناء الأحزاب الإشتراكية والنقابات العمالية في أوروبا فيما قبل الحرب العالمية الأولى. وركز على وجه الخصوص على دراسة الحزب الإشتراكي الألماني الذي كان من أكثر الأحزاب قرباً للديمقراطية وقتئذ.

ولقد أوضح – ميـشلز – Michels – أن طبيعة أي تنظيم سياسي تمنح القادة القوة والإمتياز ويتدعم موقفهم باستمرار نتيجة لعوامل تنظيمية وأخرى سيكولوجية.. وأن الأقليات الحاكمة تسعى باستمرار إلى إقناع الجماهير بضرورة تحقيق الوحدة الوطنية الداخلية والإستقرار حتى يمكن مواجهة ما يتهدد المجتمع من أخطار خارجية.

وطبقاً لهذه الأيديولوجية تنظر الأقلية الحاكمة إلى أية معارضة تنشأ بوصفها عنصراً سلبياً يفيد منه الأعداء.

ويرى ميشلز – أيضاً أن الديمقراطية إذا اعتبرناها «حكم الأغلبية» فإنها لن تتحقق لأن في كل ديمقراطية سوف تحتكر الأقلية عملية إتخاذ القرار. ومع ذلك دافع ميشلز – عن الديمقراطية بقوله أنها يمكن أن تقلل من حدة الميول الاوليجاكية لكنها لا تستطيع أن تمنعها تماماً.

ويتخذ حكم القلة صوراً متعددة منها: الإقطاع ويعني سيطرة النبالة «ملاك الأرض».

والارستقراطية: وتعني سيطرة أصحاب المكانة الرفيعة المستندة غالباً إلى الوراثة.

والثيوقراطية: وتعني هيمنة الكهنوت أو رجال الدين.

الأوليجارشية: وعني هيمنة القلة ذات الثراء أو المكانة الوراثية.

ولقد أطلق كل من موسكا وميشلز وباريتو - على حكم القلة لفظ - الصفوة - Elite - وقام كل منهم بدراسة موضوع الصفوة كل من وجهة نظره.

فعلى حين أن موسكا - Mosca - درس بناء الصفوة ذاتها تأسيساً على قدراتها التنظيمية.. نجد أن باريتو - Pareto - درس التكوين السيكولوجي للصفوة.

ولقد توصل - باريتو - إلى صياغة نظريته عن - دورة الصفوة - Circulation of Elites - وتتضمن هذه النظرية تصوران أساسيان: فمن ناحية تشير دورة الصفوة إلى العلية التي بمقتضاها يدور الأفراد بين الصفوة واللاصفوة.. ومن ناحية أخرى تتضمن الدورة أن صفوة معينة تحتل مكان صفوة أخرى.

ولقد إتفق موسكا مع باريتو - في أن الصفوة الحاكمة هي الطبقة السياسية التي تتألف من أولئك الذين يشغلون الأوضاع السياسية الهامة وأولئك الذين بإمكانهم التأثير على القرارات السياسية بشكل مباشر.

على أي الأحوال أصبحت دراسة الصفوة الحاكمة موضوعاً رئيسياً في العلوم السياسية منذ أواخر القرن التاسع عشر بفضل دراسات - باريتو - Pareto - وموسكا - Mosca.

ويرجع بعض الدارسين البدايات الحقيقية لفكرة حكم المجتمع بواسطة أقلية.. إلى أعمال أفلاطون الذي طالب أن يتولى الفلاسفة حكم المجتمع بأسره.

١- أنظر: صفوة سياسية.. أنظر: صفوة القوة.

٢- أنظر: W. G. Runciman, Social Saiencs and Political Theory, Gambridge University Press, 1971, p. 64.

٣- أنظر: Geraiut Party, Political Elites, London, George Allan & Mnwin LTD, 1969, p. 15.

٤- أنظر: بوتومور: الصفوة والمجتمع، ترجمة الدكتور/ محمد الجوهري وزملاؤه، دار الكتب الجامعية، ١٩٧٢.

التحديث السياسي:

مصطلح - التحديث السياسي - يتضمن التغيرات التي تحدث في القيم والإتجاهات والنظم والبناءات بهدف إيجاد نظام سياسي أكثر تكاملاً..

وبمعنى مماثل فإن المصطلح يعني بصفة عامة تحديث وتطوير النظام السياسي ككل ولقد مزج بعض الباحثين بين التحديث السياسي والتنمية السياسية على أساس أن المصطلحين يهدفان إلى تطوير النظام السياسي.

ويرى - روستو - Rustow - أن التحديث السياسي يرتبط بمصطلح - القومية - وأهم جوانب التحديث في رأيه هو تطور الشعور القومي وظهور الدولة القومية.

والقوى الدافعة للتحديث السياسي تنحصر في:

أ - التحديات الخارجية، وأهم هذه التحديات التحدي العسكري،

فالصراع العسكري يحفـز الدولة إلى تحديث جيشها والنهوض بالخدمات المساعدة.

ففي مصر عمل محمد علي بين عامي ١٨٠٥ – ١٨٤٩ على إنشاء قوة عسكرية قادرة على مواجهة الغزو الخارجي. وحدث ذلك أيضاً بالنسبة للحركات الثورية المختلفة التي تزعمها أتاتورك عام ١٩١٩ في تركيا، ورضا خان في عام ١٩٢١ في إيران، والثورة المصرية عام ١٩٥٢ والإنقلابات التي حدثت في سوريا عام ١٩٤٩ والعراق عام ١٩٥٨. وكانت نتيجة مباشرة للضغط الأجنبي.

ب- القوى الداخلية، فهناك قطاعات شعبية تمثل معوقاً أمام برامج التحديث من هذه القطاعات – المزارعين – الذين يتجنبون التغيير وهم قوة محافظة أساسية في المجتمع.. ولكي تستطيع الدولة أن تواجه ذلك فإن عليها أن تلجأ إلى تطوير نفسها، إلا أن هذه التطورات كانت تحقق في الغالب أغراضاً خاصة بالحكام.

يضاف إلى ما سبق أن «جماعات المصلحة المعارضة» للإصلاح قد تعمل على إحباط برامج التحديث.

وحينما لا ترغب الدولة في المبادرة بالتغيير فإن الجماعات العديدة في المجتمع سرعان ما تعمل على السيطرة على الحكم.. فتسعى «الصفوة المناهضة للحكم» إلى إعتلاء النظام إما لإحداث تغيرات يعجز النظام الحالي عن تحقيقها أو للمحافظة على وظيفة الدولة والأمثلة على ذلك: ما قام به قادة مثل: أتاتورك، وناصر، وقاسم في العراق وفيصل في السعودية، والسلال في اليمن.. وجميعهم استولوا على الحكم لكي يستبدلوا الأنظمة غير الفعالة بأخرى أكثر كفاءة.

والتجربة التاريخية للمجتمعات الغربية المتقدمة تدلنا على ضرورة توافر «إرادة التحديث» لدى «القوة الحاكمة» أو «النخبة السياسية».. ولدى جماهير المجتمع على حد سواء.. بالإضافة إلى ضرورة - الوعي بقضية التخلف السياسي -.

مجموعة الإيكواس «المنظمة الإقتصادية لدول غرب إفريقيا»:

نشأت هذه المنظمة في مايو ١٩٧٥ تنفيذاً لإتفاقية لاجوس المؤسسة للمجموعة والتي تضم نحو ستة عشر دولة من دول غرب إفريقيا وهي «بنين - بوركينافاسو - كيب فرد «الرأس الأخضر» - جامبيا - غانا - غينيا - غينيا بيساو - ساحل العاج - ليبيريا - مالي - موريتانيا - النيجر - نيجيريا - السنغال - سيراليون - توجو. وذلك بهدف تعزيز التعاون التجاري وتحسين إقتصاديات تلك الدول. وقد عقد أول إجتماع لقمة المجموعة عام ١٩٧٨ ثم توالت بعد ذلك مؤتمرات المجموعة.

الهيكل التنظيمي للمنظمة:

يتكون الهيكل التنظيمي من مجلس رؤساء الدول - دار القضاء السكرتارية العامة - صندوق التعاون النقدي والتنمية وبنك الإستثمار الذي تأسس عام ١٩٨٤، بالإضافة إلى عدد من الوكالات المتخصصة في التجارة والصناعة والزراعة وإتحاد جامعات غرب إفريقيا.

وعلى الرغم من ضخامة الهيكل التنظيمي إلا أن إنجازات المنظمة ماتزال متواضعة، ويرجع ذلك إلى وجود عدة عقبات تحول دون تحقيق المنظمة لأهدافها.. وأهم تلك العقبات:

* أن بعض الدول أعضاء المجموعة لا تلتزم بتسديد أنصبتها في ميزانية المنظمة.

* أن بعض الدول أعضاء المجموعة يوقعون فقط على البروتوكولات التي تخدم مصالحها.
* المشاكل الإقتصادية الخانقة التي تواجهها الدول الأعضاء، ولعل تفاقم الديون الأجنبية المستحقة على معظم دول المجموعة يعد أحد أسباب تلك المشاكل.
* إنتشار مشكلات الجفاف والجوع والتصحر.
* الإنقسامات الأيديولوجية واللغوية.
* عدم وجود عملة نقدية موحدة بين دول المجموعة.

مستقبل الايكواس:

لاشك أن الايكواس له بصمات واضحة في منظمة غرب إفريقيا، فقد سبق أن أقر إتفاقية عدم إعتداء وتعاون في مؤتمر ١٩٨١ بين الدول الأعضاء. فضلاً عن خطة طموحة للتنمية الزراعية في المنطقة.

على أن نجاح المجموعة كأحد التنظيمات الإقليمية الإفريقية مرتبط بحل المشكلة الإقتصادية الإفريقية التي هي في جوهرها الخلل في ميزان التبادل التجاري والمدفوعات ومحاولة تقليل المخصصات المالية لإستيراد الغذاء والمطالبة بعقد مؤتمر دولي لحل مشكلة الديون الإفريقية المتفاقمة.

المرجع: السياسة الدولية العدد ٩٠ اكتوبر ١٩٨٧، ص ١٩٣.

إدارة الأزمات الدولية:

معالجة الأزمات أو التعامل مع الأزمات «Crisis management» مصطلح راجت ترجمته تحت اسم «إدارة الأزمات»، وهو ميدان بحثي حديث لم يحظ بالإهتمام الأكاديمي إلا منذ أوائل حقبة الستينات وعلى وجه التحديد

عقب – أزمة الصواريخ الكوبية – اكتوبر ١٩٦٢ – عندما قال «روبرت مكنمارا» جملته الشهيرة «لم يعد هناك بعد الآن مجال للحديث عن الإستراتيجية، وإنما عن معالجة الأزمات فقط».

ولقد أثرنا مصطلح «معالجة الأزمات أو التعامل مع الأزمات» بدلاً من «إدارة الأزمات» لأن مفهوم الإدارة يعني التحكم الكامل أو السيطرة التامة على تطورات الأزمة، وهو ما لا يتحقق دائماً وحتى «هنري كيسنجر» أحد رواد الواقعية الحديثة لم يملك بعد قراءته لرائعة شبنجلر – إنحدار الغرب – The decline of the west – إلا أن يعترف بإمكانية نجاح القدر في وأد المحاولات الإنسانية مهما كانت شامخة مما يدعم إستخدام مصطلح معالجة الأزمات وهو أدق في تقديرنا في توصيف الجهد الإنساني المكرس للتعامل مع الأزمة.

وعلى الرغم من إغفال التناول الأكاديمي لظاهرة معالجة الأزمات حتى النصف الثاني من هذا القرن فإن هذا لا يعني أن مثل هذه المعالجة كانت غائبة عن الممارسة السياسية بل أنها كانت أبرز ظواهرها أو المحك الحقيقي للحنكة السياسية في أوقات الخطر ولكن معالجة الأزمات أو التعامل معها كانت تحمل أسماء أخرى مثل المهارة السياسية أو الحنكة الدبلوماسية.

ويحتل منهج التفسير التاريخي مكاناً بارزاً في معالجة الأزمات، ومن أوائل من عملوا به الرئيس الأمريكي الأسبق – كيندي – أثناء معالجته لأزمة الصواريخ الكوبية..

وكان الدرس الذي وعاه كيندي واستوعبه أثناء الحرب العالمية الأولى التجربة التي حاول من خلالها الساسة الألمان إقناع قيصر المانيا «فيلهلم» بمغبة غزو بلجيكا ولكنهم لم يفلحوا إذ انصاع القيصر لآراء العسكريين الذين

زينوا له المزايا الإستراتيجية التي يمكن لألمانيا أن تحققها من وراء هذا الغزو وكان ذلك الخطوة الأولى نحو صلح فرساي المهين بالنسبة ألمانيا.

ولقد كان هذا الدرس ماثلاً في ذهن الرئيس كيندي عندما اتخذ قراره بشأن أزمة الصواريخ الكوبية وهو الدرس الذي خلص منه إلى ضرورة إخضاع الأولويات العسكرية للمقتضيات السياسية.

وبعد كيندي نجد هنري كيسنجر مستشار الأمن القومي في إدارة الرئيس نيكسون ثم وزير خارجيته ووزير الخارجية الأمريكية في عهد فورد ليؤكد إيمانه «بزن التاريخ هو ذاكرة الأمة».

ونجده يقف طويلاً أمام تلك الفترة التي نجحت فيها الدبلوماسية في أن تكفل لأوروبا نحو قرن كامل من السلام منذ عام ١٨١٥ وحتى عام ١٩١٤ «باستثناء حرب القرم والحرب الفرنسية – البردسية» وتمكن من دراسته لأسلوب كل من مترنيخ مستشار النمسا وكاستلريه وزير خارجية إنجلترا في التعامل مع بونابارت في الوقوف على سر نجاحهم.

فلقد نجحا – في رأيه – أولاً في إدراك حقيقة الحوافز العدوانية المحركة لسلوك نابليون وتمكنا ثانياً من إدراك أنه لا تنازلات أو أية محاولة للتسوية أو للترضية يمكنها أن تشبع نهم أي طاغية للفتح والتوسع. وهاتان الحقيقتان ساعدا على تكتل القوى الأوروبية لمواجهة حاسمة مع نابليون عجلت بنهايته ومع ذلك تم التعامل مع فرنسا بحكمة بالغة إنتصرت على الرغبة في الإنتقام مما أدى إلى أن تلعب فرنسا دوراً هاماً في الإستقرار الأوروبي بدلاً من أن تكون معولاً لهدمه.

ولابد من أن يكون كيسنجر – قد عقد مقارنات هامة بين هذا المثال التاريخي الناجح وبين أمثلة تاريخية أخرى خان فيها التوفيق ساسة أوروبا

مثل صلح فرساي الذي تغلبت فيه الرغبة في الإنتقالم وفي تمزيق أوصال الملانيا القيصرية على ما كانت تتطلبه إعتبارات الحكمة وهو السلوك الذي أدى إلى إشعال الحرب العالمية الثانية.

إن هدف معالجة الأزمات إذن هو الخروج من التجربة التاريخية بالقياس الصحيح الذى يعين على مواجهة مشاكل الحاضر.

أدوات وتقنيات معالجة الأزمات:

ويقصد بها الوسائل التي يتم بواسطتها معالجة الأزمات وكيفية إستخدام هذه الوسائل :

١- المعلومــــات Information: وهي تتضمن قدرات الخصم العسكرية ونواياه السياسية، ولقد كانت «الجاسوسية» هي الأسلوب التقليدي لجمع المعلومات ولا تزال حتى يومنا وسيلة لم يقلل من خطورتها التطور الهائل في إختراع أجهزة التجسس الحديثة مثل الأقمار الصناعية وأجهزة الموجات الصوتية.

وإذا كان الحصول عن معلومات عن العدو قد أصبح ميسراً في الوقت الحاضر فإن الصعوبة تكون بالنسبة للوقوف على نواياه والمثال البارز على ذلك فشل كل من المخابرات الأمريكية والإسرائيلية في تفسير نوايا المصريين قبل حرب ١٩٧٣. إذ على الرغم من أن وسائل التجسس الأمريكية أخذت تزود المسئولين الأمريكيين بالأدلة على وجود حالة تعبئة على طول جبهة القناة إلا أن الأمريكيين من منطلق قناعتهم بتخلف العرب التكنولوجي وقوة إسرائيل التي لا تقهر أيقنوا أن المصريين لن يجازفوا بشن هجوم على إسرائيل.

٢- الإشــــارات: ويقصد بالإشارات في إطار هذا المفهوم التهديد الذي

يوجهه أو العرض الذي يتقدم به أحد أطراف الأزمة للطرف الآخر، ولا تقتصر الإشارات على التصريحات الرسمية أو الرسائل وإنما قد يتم التعبير عنها بإجراء مناورات عسكرية، أو تعديلات وزارية تتضمن تعيين شخصيات معروفة بميول معينة في مناصب هامة.. ولذلك كان قيام السوفييت بتعيين أشهر خبير للصواريخ قائداً عاماً للمنطقة الشرقية على الحدود مع الصين في وقت تصاعدت فيه حوادث الحدود بين الدولتين مما كان له مغزى في طبيعة الإشتباكات التي سوف تحدث.

هذا وتلجأ الدول عادة إلى إستخدام أسلوب الإشارات عندما يتعذر عليها سياسياً أن تفصح صراحة عن نواياها السياسية «في حالة الأزمات».

ومن أدوات معالجة الأزمات إستخدام المنظمات الدولية والضغوط الإقتصادية وغير ذلك من الأدوات... والتي لا يتسع المقام لتفصيلها.

النوايا السياسية:

في تفسير مفهوم – النوايا السياسية – قدم ريشارد كوتام في – The Theory of Foreign Policy Motivations – قائمة تشمل رصداً تاريخياً للبواعث المحركة للسلوك السياسي مثل (البواعث الإقتصادية) التي كانت من أقدم الأسباب التي دفعت القبائل البدائية إلى غزو بعضها البعض من أجل الماء والمرعى... والمصالح التجارية.. والبواعث الإجتماعية سواء على مستوى المجتمع الوطني الكبير والمتمثلة في ولاء الشعب لمجتمعه أو على مستوى المجتمعات الدينية ومن قبيل ذلك ما ذكره – چورج لشتيم – من أن الحفاظ على هيبة الكنيسة البروتستانتية كان من أهم أسباب إحتلال بريطانيا لايرلندا..

ومن (البواعث الإجتماعية) مباعث الإستيطان مثل استيطان السوفيت

لمنحدرات آسيا الوسطى والفرنسيين للجزائر.. وتوجد أيضاً (البواعث الثقافية) التي تتذرع بها الدول الإستعمارية كمبرر أخلاقي لنهب ثروات الشعوب..

وهناك (البوعث الأيديولوجية) المحركة للسلوك السوفيتي في غزو المجر عام ١٩٥٦ وتشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨ .. (والبواعث الشخصية) التي تحرك سلوك الزعماء من أجل تحقيق أمجادهم الشخصية إلا أن هؤلاء الزعماء لا يعترفون مطلقاً بحقيقة بواعثهم هذه حتى لأنفسهم وإنما يحاولون دائماً أن يقرنوا هذا الباعث بهدف قومي أكبر مثل مناداة نابليون بونابارت بالوحدة الأوروبية، وهتلر بسيادة الجنس الآري، وموسوليني بإحياء مجد الإمبراطورية الرومانية.

ويرى – كوتام – أن القرار السياسي هو في محصلته النهائية مركب من عدد من هذه البواعث وأنه للوقوف على الباعث المؤثر على القرار السياسي يجب دراسة عملية صنع القرار لدى الخصم ويجب أن يتضمن ذلك معرفة المشاركين في عملية صنع القرار ومعرفة «بيئة القرار» أي الجو الذي تمت في ظله عملية صنع القرار ثم دراسة إتجاهات الرأي العام بالنسبة لموضوع القرار.

التمثيل القنصلي :

تمثيل دولي من نوع آخر يهدف إلى حماية مصالح الدولة ورعاياها في الخارج والتمثيل القنصلي يختلف عن التمثيل الدبلوماسي في طبيعة الوظيفة التي يباشرها وما يترتب على ذلك من تحديد مدى الحصانات والإمتيازات التي يتمتع بها المبعوثين القنصليين..

ويكمن الإختلاف الأساسي بين النظام القنصلي والنظام الدبلوماسي في

أن المبعوث القنصلي لا يمثل دولته في الشئون السياسية لدى الدولة الموفد إليها.. وإنما يقوم فقط بحماية المصالح التجارية والصناعية التي تعني دولته.. لذلك فوظيفته ذات طبيعة إدارية.

وهذه الطبيعة المتميزة هي التي تفسر الأحكام الخاصة بالمزايا والحصانات التي يتمتع بها أعضاء البعثة القنصلية لدى الدولة الموفدة إليها.

ويترتب على هذه الخصوصية المميزة للوظيفة القنصلية النتائج التالية :

١- أن قيام العلاقات القنصلية بين دولتين مستقل تماماً عن مسألة الإعتراف المتبادل بينهما.

٢- أن قطع العلاقات الدبلوماسية لا يؤدي بالضرورة إلى قطع العلاقات القنصلية.

٣- أن البعثات القنصلية لا تدخل في علاقات إلا مع السلطات غير السياسية في الدولة الموفدة إليها.

المصدر القانوني في النظام القنصلي :

وإذا كان النظام الدبلوماسي قد تحدد بصفة نهائية في إطار إتفاقية ڤيينا للعلاقات الدبلوماسية عام ١٩٦١ وتم بمقتضاها تقنين عرف سابق.

فإن النظام القانوني للتمثيل القنصلي قد تحدد بأسلوب مغاير.. إذ أن القانون المكتوب «إتفاقية ابريل ١٩٦٣ للعلاقات القنصلية» قد سبق العرف في هذا الشأن. فقبل هذه الإتفاقية كان النظام الذي يحكم عمل القناصل يرجع إلى «المجاملات الدولية التي سارت عليها الدول دون أن تصبح عرفاً بعد في أكثرها.. وهكذا تم إبرام إتفاقية ابريل ١٩٦٣ لتحكم العلاقات القنصلية.

العلاقات القنصلية :

تتم إقامة العلاقات القنصلية بين الدول بالإتفاق المتبادل.. ولا يشترط في الدولة المستقبلة – كما هو الحال في التمثيل الدبلوماسي – أن تكون كاملة السيادة وفي هذه الحالة يتم الإتفاق مع الدولة المسئولة عن إدارة شئون الدولة ناقصة السيادة كالمحميات – أو عن الأقاليم معدومة السيادة كالمستعمرات.

وقد أضافت إتفاقية ڤيينا للعلاقات القنصلية عام ١٩٦٣ وسيلة أخرى لقيام العلاقات القنصلية هي – الموافقة الضمنية – حيث يتضمن الإتفاق على إقامة علاقات دبلوماسية بين دولتين الموافقة على إقامة علاقات قنصلية.

والظاهر أن إتفاقية ڤيينا للعلاقات القنصلية قد تبنت الإتجاه المعاصر بقيام البعثات الدبلوماسية بالأعمال القنصلية.. ولم ترى ضرورة «لموافقة» الدولة المستقبلة على قيام البعثات الدبلوماسية المعتمدة لديها بهذه الأعمال.

ولا يؤدى قطع العلاقات الدبلوماسية حتماً وبالضرورة وبصورة تلقائية إلى قطع العلاقات القنصلية. فعندما أعلنت جمهورية المانيا الإتحادية إعترافها بإسرائيل عام ١٩٦٥ مثلاً قررت الجمهورية العربية المتحدة قطع علاقاتها الدبلوماسية مع بون ولكنها سمحت لها باستمرار علاقاتها القنصلية مع القاهرة. كذلك سمحت باستمرار العلاقات القنصلية مع المملكة المتحدة بعد قطع العلاقات الدبلوماسية بين إنجلترا ومصر نتيجة لأحداث أزمة السويس ١٩٥٦ .. ولكن هل يجوز تأسيس علاقة قنصلية مع عدم وجود علاقات دبلوماسية أو إعتراف بين الدولتين أصلاً؟. وهل يعتبر تأسيس العلاقات القنصلية في دولة ما إعترافاً ضمنياً بتلك الدولة؟ – في واقع الأمر

فإن الإتجاه الحديث يؤكد على «مبدأ النية» وليس الفعل أي أن موافقة الدولة على قبول بعثة قنصلية أو الموافقة لها على إرسال بعثتها القنصلية لدى الدولة المستقبلة لا يعني بحد ذاته إعترافاً ما لم يكن مقترناً بالنية على الإعتراف. فلقد سمحت الجمهورية العربية المتحدة لجمهورية المانيا الديمقراطية بتأسيس قنصلية عامة في القاهرة عام ١٩٥٩ مع التأكيد بصورة واضحة على أن قبولها ذلك لا يعني مطلقاً إعترافها بألمانيا الشرقية.

وقد إعتادت كل من الولايات المتحدة وإنجلترا على تأسيس مراكز قنصلية في أقاليم دول أمريكا اللاتينية لفترة طويلة قبل الإعتراف بها كدول مستقلة ذات سيادة..

وكان من المألوف إنشاء مراكز قنصلية في المستعمرات والمحميات بموافقة الدولة المستعمرة أو الحامية لغرض حماية ورعاية المصالح التجارية للدولة المرسلة فقد أقيمت مراكز قنصلية للدول الأوروبية والولايات المتحدة في عدة بلدان أسيوية وإفريقية لم تكن مستقلة.

قنصلية عامة «مركز قنصلي»:

المكان الذي يباشر منه رئيس البعثة القنصلية وأعضائها مهام الوظيفة القنصلية التي تتركز في حماية مصالح رعايا الدولة المرسلة وتنمية العلاقات التجارية والإقتصادية والثقافية والعلمية بين الدولة المرسلة ودولة المقر.

وتتم إقامة القنصلية أو المركز القنصلي بموافقة الدولة المستقبلة.

وقد تفرض طبيعة الوظائف القنصلية على الدولة المرسلة في كثير من الأحيان ضرورة تأسيس مراكز قنصلية في مناطق متعددة من الدولة المستقبلة لأهميتها التجارية أو الصناعية أو لتواجد عدد كبير من المهاجرين أو الجاليات التي تهم الدولة المرسلة أو حتى الدولة المستقبلة. كما هو الحال

بالنسبة لبعض القنصليات العربية العاملة في – ديترويت – بولاية متشجن في الولايات المتحدة الأمريكية.. والقنصلية الكويتية في البصرة بالعراق. كما يجوز بموافقة الدولة المستقبلة في حالة رغبة إحدى القنصليات العامة فتح نيابية قنصلية أو وكالة قنصلية في منطقة أخرى.

ولم تضع إتفاقية العلاقات القنصلية المعايير التي يجب بموجبها إعطاء الموافقة ولا الشروط التي يمكن الإستناد إليها في الرفض وتركت الأمر لتقدير الدولة المستقبلة.. ومع ذلك يجوز للدولة المستقبلة طلب بعض التفاصيل عن مقر البعثة القنصلية ودرجتها «قنصلية عامة – قنصلية – نيابية قنصلية – قنصلية فخرية».

قنصل عام:

القنصل العام هو رئيس البعثة القنصلية والذي يعين من قبل الدولة المرسلة ويقبل لممارسة وظائفه طبقاً لأحكام الدولة المستقبلة.

وتخضع شروط وإجراءات تعيينه لقوانين الدولة الموفد منها..

ولا يخضع تعيين رؤساء البعثات القنصلية لقواعد دولية موحدة فالأمر موكول للقوانين المحلية لكل دولة ولكن يبدو أن الصلاحية محصورة بين رئيس الدولة ووزير الخارجية.. ففي بعض الدول يقوم رئيس الدولة المستقبلة أو وزير الخارجية بمنح «الاجازة القنصلية» إذا كانت براءة التعيين صادرة من رئيس الدولة المرسلة.. وفي بعضها الآخر يقوم وزير الخارجية بمنح «الاجازة القنصلية» في كل الأحوال.

أما بالنسبة لتعيين بقية أعضاء الهيئة القنصلية فالأمر لا يحتاج إلى تلك الإجراءات المعقدة.. وكل ما تنص عليه إتفاقية فيينا في هذا الصدد هو إبلاغ الدولة المستقبلة بأسماء وألقاب وفئات ودرجات الموظفين القنصليين، وذلك خلال فترة مسبقة كافية.

ويحق للدولة المستقبلة إعلان أي من الموظفين القنصليين شخصاً غير مرغوب فيه ولا تلتزم الدولة المستقبلة في إبلاغ الدولة المرسلة أسباب قرارها.

وللدولة المستقبلة كذلك الحق في تقييد عدد موظفي جهاز الهيئة القنصلية ضمن ما هو معقول وملائم، ولهذا الحق ما يبرره في ضوء أمن وسلامة الدولة المستقبلة وإحتمال إستغلال المراكز القنصلية لأغراض غير التي من أجلها وجدت.

براءة قنصلية Consular Commission :

الوثيقة التي يزود بها رئيس البعثة القنصلية ونائبه أو وكيله.. وهي وثيقة رسمية يزودون بها من قبل دولتهم.. وتحتوي الوثيقة عادة على إسم رئيس البعثة القنصلية ولقبه ومرتبته ودائرة إختصاصه القنصلي، ومركز البعثة القنصلية التي يرأسها.

والبراءة القنصلية لا توجه إلى رئيس الدولة المستقبلة ولكنها قد توجه إلى «كل من يطلع عليها «To all who shall see these presents» أو «الى كل من يهمه الأمر» «To all whom it may concern» وعادة ما ترسل براءة تعيين الممثل القنصلي إلى حكومة الدولة المستقبلة عن طريق البعثة الدبلوماسية للدولة المرسلة إن وجدت العلاقات الدبلوماسية بين الدولتين وإلا فترسل عن طريق البعثة القنصلية للدولة المرسلة أو عن طريق البعثة الدبلوماسية لدولة ثالثة، أو حتى بالبريد.

وإن لم تعترض الدولة المستقبلة على تعيين رئيس البعثة القنصلية فتسمح له بممارسة مهام وظيفته بترخيص يطلق عليه «اجازة قنصلية» – Exequatur – وإلى حين تسلم رئيس البعثة القنصلية المعين الاجازة

القنصلية يجوز أن تسمح له الدولة المستقبلة بممارسة مهام وظيفته بصفة مؤقتة.

السكرتير العام للأمم المتحدة:

ينص ميثاق منظمة الأمم المتحدة على أن الأمين العام للمنظمة هو الموظف الإداري الأعلى ولقد أعطى الميثاق للأمين العام دوراً سياسياً بارزاً بحكم طبيعة العمل الدولي.

ويتم ترشيح الأمين العام من قبل الجمعية العامة بتوصية من مجلس الأمن وتتم الموافقة على «تعيينه» بموافقة تسعة أصوات من أعضاء مجلس الأمن من بينهم أصوات الدول الخمس الكبرى دائمة العضوية في المجلس وذلك لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد.

إختصاصات الأمين العام كما وردت في الميثاق :

١- تنص المادة ٩٩ على أن «للأمين العام أن ينبه مجلس الأمن إلى أية مسألة يرى أنها قد تهدد حفظ السلم والأمن الدولي».

وقد استخدم الأمين العام «تريجفي لي» هذا الإختصاص عام ١٩٥٠ مع اشتعال الحرب الكورية وأيضاً لجأ الأمين العام السابق «داج همرشولد» إلى هذا الإختصاص عام ١٩٦٠ ابان أزمة الكونغو وكذلك الأمين العام السابق «كورت فالدهايم» بالنسبة للبنان عام ١٩٧٦.

٢- حضور إجتماعات أجهزة الأمم المتحدة، فالمادة «٩٨» تنص على «أنه يتولى أعماله بصفته أميناً عاماً في كل إجتماعات الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الإقتصادي والإجتماعي ويقوم بالوظائف الأخرى التي توكلها إليه هذه الأجهزة»، ولعل حضور هذه الإجتماعات يمكنه من إبداء رأيه - دون حق التصويت - أمام هذه الفروع مما قد يكون له أثر غير مباشر على صدور القرار إيجاباً أو سلباً.

والمهام التي توكلها إليه فروع المنظمة وعلى وجه الخصوص مجلس الأمن والجمعية العامة هي مهام سياسية في كثير من الأحيان: فقد كلف بأدوار متعددة، فقد كلفته الجمعية العامة عام ١٩٥٤ بالإتصال بالمسئولين في الصين الشعبية لإطلاق سراح الطيارين الأمريكيين الذين أسروا نتيجة الحرب الكورية.

وفي أزمة السويس ١٩٥٦ تولى الأمين العام الإشراف على قوات الطوارئ للفصل بين القوات المصرية والإسرائيلية.. وقام بدور مشابه في أزمة الكونغو. وغيرها من الأزمات....

٣- تقديم تقرير سنوي إلى الجمعية العامة عن أعمال المنظمة، وهذه المهمة نصت عليها المادة ٩٨ من الميثاق.. وإذا كان التقرير يقدم عن نشاط المنظمة عما قامت به خلال عام إلا أن الأمين العام يضع فيه أفكاره وإقتراحاته.

٤- إدراج موضوعات في جدول الأعمال.

حيث يعد الأمين العام قبل بداية دورات إنعقاد الجمعية العامة جدول أعمال مؤقت وقد كلفت لائحة الجمعية العامة الأمين العام بحق إدراج المسائل التي يرى أنها ذات أهمية وله هذا الحق بالنسبة لجداول أعمال الأجهزة الأخرى..

تطور الدور السياسي للأمين العام:

جرى العمل في المنظمة الدولية على التوسع في إختصاصات الأمين العام السياسية عن طريق التوسع في تفسير النصوص القائمة أو ممارسة إختصاصات جديدة.

- توسع «تريجفي لي» أول من تولى منصب الأمين العام» في تفسير المادة ٩٩ بحيث فسرها على أنها تعطيه سلطة إجراء تحقيق.

- التوسط والمساعي الحميدة:

يقوم الأمين العام بالتوسط لحل المنازعات الدولية بناء على تكليف من أحد أجهزة المنظمة أو ببذل المساعي الحميدة من تلقاء نفسه.

ويمكن أن تطلب دولة طرف في النزاع أو غير طرف فيه من الأمين العام التوسط....

والأمثلة على ذلك متعددة :

أ - تكليف الأمين العام بالنيابة عام ١٩٦٢ من قبل مجلس الأمن بالإتصال بطرفي أزمة الصواريخ السوفيتية في كوبا لإنهاء الأزمة.

ب- إرسال الممثلين الشخصيين لإزالة التوتر، كإرسال المبعوث الشخصي «جوناريارنج» في أزمة الشرق الأوسط.

جـ- رعايته لمؤتمر السلام الخاص بالشرق الأوسط بناء على قرار مجلس الأمن عام ١٩٧٣.

إجراءات تعيين الأمين العام:

كانت مقترحات المؤتمر التحضيري في دومبارتون أوكس لوضع ميثاق المنظمة الدولية تنص على «إنتخاب» الأمين العام عن طريق الجمعية العامة، ولكن إعترضت الدول الكبرى المنتصرة في الحرب العالمية الثانية لأنها كانت تعرف أنها ستتمتع بالعضوية الدائمة في مجلس الأمن، فقدم إقتراحاً آخر بأن يكون الإنتخاب بناء على توصية من مجلس الأمن بشرط ألا تتمتع الدول الدائمة بحق الإعتراض.. ولكن الإقتراح منى بالفشل ولم تفلح محاولات الدول الصغرى في إبعاد شبح الإعتراض. وجاء نص المادة ٩٧ «تعين الجمعية العامة الأمين العام بناء على توصية من مجلس الأمن».

وقد تبلورت عدة شروط لمنصب الأمين العام :

* مدة التعيين خمس سنوات بقرار من الجمعية العامة قابلة للتجديد.

* ألا يكون الأمين العام من رعايا الدول دائمة العضوية.

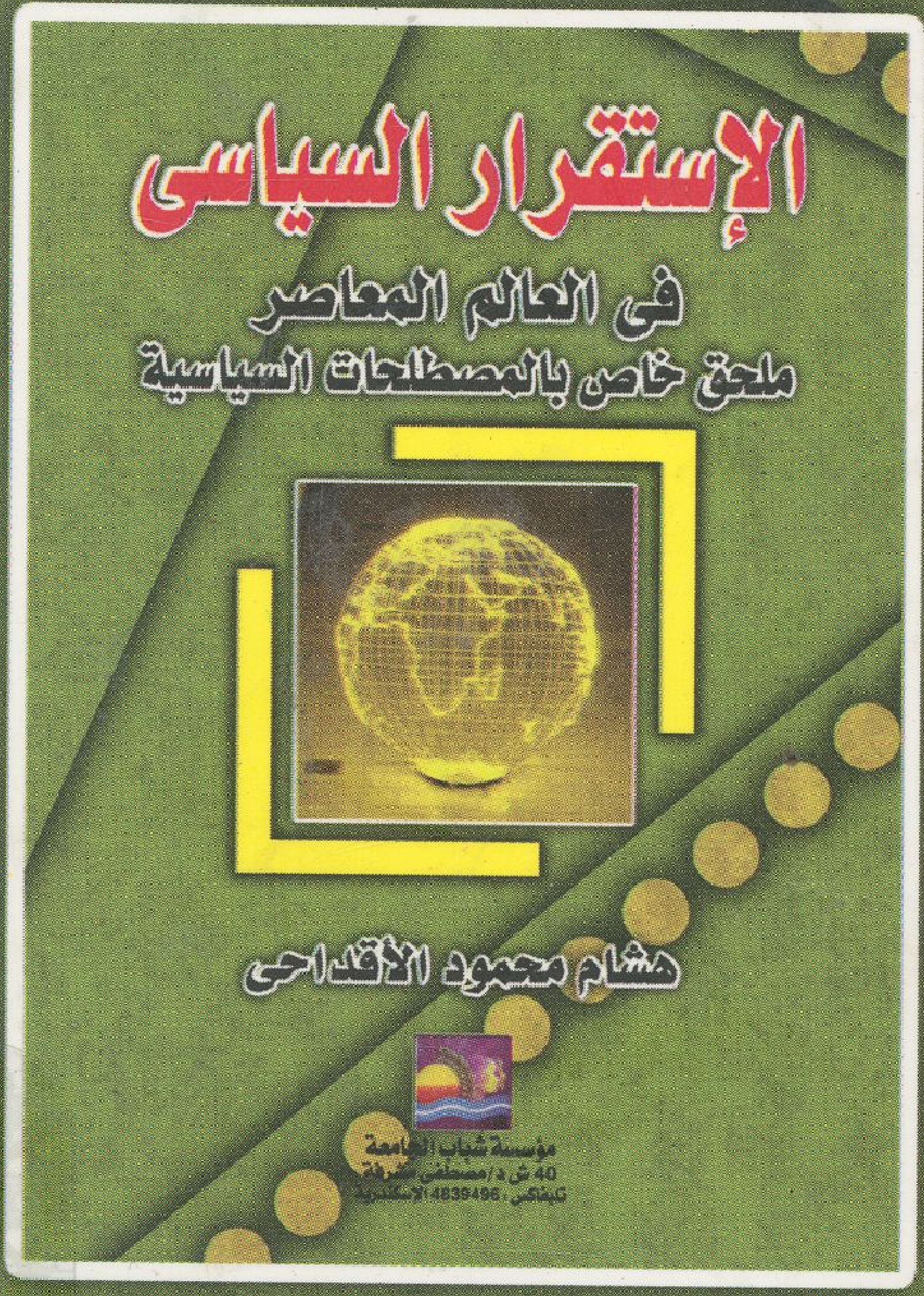
* أن يكون سياسياً أو دبلوماسياً.

* مراعاة التوزيع الجغرافي ،فقد توزعت المناصب بين واحد من آسيا هو يوثانت ،بورما، وآخر من أمريكا اللاتينية هو دى كويلار ،بيرو، وواحد من إفريقيا هو بطرس غالى ،مصر، .. وثلاثة من غرب أوروبا: تريجفى لي ،النرويج، وهمرشولد ،السويد، – وفالدهايم ،النمسا،....

ولعله من المدهش حقاً أن نجد إجراءات تعيين أعلى مناصب الأمم المتحدة تتدخل فيها رغبة الدول دائمة العضوية دون الإلتزام بالشروط الموضوعية لإختيار الأمين العام وتبدأ الإجراءات بتقديم المرشحين للمنصب عن طريق دولهم غالباً.. وإن كان من الممكن أن يتقدموا للأمم المتحدة مباشرة.. ويمكن أن تقوم المنظمات الإقليمية بترشيح بعض الشخصيات كما فعلت منظمة الوحدة الإفريقية عام ١٩٩١ حينما رشحت خمسة من الأفارقة.. وتتبادل وفود الدول المعلومات حول المرشحين.

ويجري تصويت مبدئي في مجلس الأمن لإستطلاع الرأي ومعرفة أكثر الحاصلين على أصوات دون أن يستخدم ضدهم حق الإعتراض. وبعدها تبدأ المشاورات للخروج بحل وسط أو إذا جاز التعبير – بمرشح وسط لا يعترض عليه.

<table>
<tr><td>رقم الإيداع :</td><td>٢٠٠٨/٢١٥٦</td></tr>
<tr><td rowspan="2">الترقيم الدولي :</td><td>I.S.B.N</td></tr>
<tr><td>977-212-125-5</td></tr>
</table>



مؤسسة شباب الجامعة
40 ش د/مصطفى مشرفة
تليفاكس : 4839496 الإسكندرية